



الحياء

علي الحكيمي


محمد الحكيمي

محمد رضا الحكيمي




AM 0009160 Code I-AR-85-930368 Vol 6

13 COLUMBIA UNIVERSITY



الحياة





الحياة

موسوعة، اسلامية، علمية، موضوعية،
تُخَطِّطُ مناهج الحياة الحرة الصاعدة، للفرد
والمجتمع، وتدعو الى دعم نظام إنساني
صالح، في جميع آفاق الارض.

الجزء السادس

علي الحكيمي

محمد الحكيمي

محمد رضا الحكيمي

BUTLSTAX

BP

161.2

.H233

1981g

v. 6

- الحياة
- محمد رضا الحكيمي، محمد الحكيمي، علي الحكيمي.
- الجزء السادس.
- ١٠٠٠٠ نسخة.
- الطبعة الاولى (١٤١٠ هـ. ق. - ١٣٦٨ هـ. ش).
- مكتب نشر الثقافة الإسلامية (دفتر نشر فرهنگ اسلامي) - طهران.
- حقوق الطبع محفوظة للمؤلفين.

الفهرست

۳۳	الفصل ۲۱ - الانفاق (۶)
	- صلته بالمال بحسب الكيف والكم :
۳۳	أ - من الحلال والى الحلال
۳۴	ب - ما فضل من المال
۳۶	الفصل ۲۲ - الانفاق (۷)
	- تعليل و توجيه :
۳۶	أ - الانفاق، لماذا؟ (حكمة وتعليل)
	ب - الانفاق، لماذا؟ (منبع و توجيه) :
۳۸	۱ - مما رزقناكم
۳۸	۲ - مما اخرجنا لكم من الارض
۳۸	۳ - من طيبات ما كسبتم
۳۸	۴ - مما جعلكم مستخلفين فيه
۳۹	۵ - مما آتا هم الله تعالى
۳۹	۶ - من السعة
۵	

٣٩	٧ - العفو، الكفاف
٤٠	٨ - مما تحبون
٤١	ج - الانفاق، اغراض مقدسة و خالدة :
٤١	١ - في سبيل الله تعالى
٤١	٢ - ابتغاء مرضاة الله تعالى
٤١	٣ - ابتغاء وجه الله تعالى
٤١	٤ - قربات عند الله تعالى
٤٢	٥ - صلوات الرسول و دعاؤه
٤٢	د - تثبيت النفس على الحق والطاعة
٤٣	الفصل ٢٣ - الانفاق (٨)
	- تطوير و تصعيد :
٤٣	أ - مدرسة تصعيد روحي
٤٤	ب - انسانية و سمو
٤٥	ج - آداب و اخلاق
٤٧	د - شمول انساني
٤٨	الفصل ٢٤ - الانفاق (٩)
	- سقوط و دجل :
	أ - الانفاق الباطل، آثاره و عواقبه :
٤٨	١ - هدر و هلاك
٤٨	٢ - حسرة و هزيمة
	ب - الانفاق الرئائي :
٤٩	١ - لخداع الجماهير
٤٩	٢ - للصدعن سبيل الله و تضليل الآراء و ..
٥٠	ج - ترك الانفاق لتقويض القواعد الثورية و ..

٥١	الفصل ٢٥ - الانفاق (١٠)
	- مواطن و حدود :
٥١	أ - بعض مواضع الانفاق
٥٢	ب - حدود الانفاق
٥٣	ج - الحد القوامي للانفاق
٥٤	ايضاح هام : عناصر الفقر الالاساسية واسدال الستر عليها تذليلان :
٥٥	١ - البخل و رفضه الحاسم
٥٦	أ - البخل جامع للمساوئ
٥٧	ب - البخل اذم الاخلاق
٥٧	ج - حسرة وندامة
٥٧	د - غربة و سوءة
٥٧	هـ - عار و مسكنة
٥٨	و - آفة الغنى
٥٨	ز - آفة المروءة
٥٨	ح - آفة الحرية والايمان
٥٨	ط - عيش الفقراء وحساب الاغنياء
٥٩	ي - ذل المصاحب و عزالمجانب
٥٩	يا - الحرمان من خالص الايمان
٥٩	يب - محق الايمان
٦٠	يج - البعد من الله تعالى
٦٠	يد - الحرمان من الجنة
٦١	يه - شجرة في النار
٦١	يو - اقبح البخل
٦١	يز - لا مشاورة مع البخيل
٦١	يح - لا مصادقة مع البخيل
٧	

٦٢	يط - لا امامة للبخیل
٦٢	ك - البخل لماذا؟
	٢ - صور من البخل مهلكة :
٦٣	أ - البخل بالطعام
٦٣	ب - حبس المال عن محتاج اليه
٦٣	ج - امساك فضل الثوب
٦٣	د - السكن والبخل به
٦٤	هـ - البخل وقود النار
٦٤	و - تدمير الدين والمجتمع
٦٤	ز - خسران مبین
٦٤	ح - حرمان عظیم
٦٥	ط - امساك شر الاموال
٦٥	ي - الخروج من ولاية الحق
٦٦	نظرة الى «فصول الانفاق»
	- (علل الحث على الانفاق)
٦٨	١ - الانفاق يحفظ موضع المال التكويني
٧٠	٢ - الانفاق يرد المال الى قيمته الواقعية الحياتية
٧٠	٣ - الانفاق يؤدي الى التكامل الفردي
٧١	٤ - الانفاق يؤدي الى التكامل الاجتماعي
٧٢	٥ - الانفاق اجابة على الاستخلاف الالهي
٧٣	- تنبيهات هامة
٧٤	٦ - الانفاق يستتبع اداء الحقوق
٧٥	٧ - الانفاق خطوة في طريق المؤسسة الاسلامية
٧٥	٨ - الانفاق يشجب التكائر (١)
٧٧	٩ - الانفاق يشجب التكائر (٢)
٧٨	١٠ - الانفاق يشجب التكائر (٣)
٦	

- ٧٨ - ١١ - الانفاق يشجب التكاثر (٤)
- ٧٩ - ١٢ - الانفاق يشجب التكاثر (٥)
- ٨٠ - ١٣ - الانفاق يشجب التكاثر (٦)
- ٨١ - ١٤ - الانفاق يشجب الفقر
- ٨٢ - ١٥ - الانفاق ينفي ارضيات الكفر والمروق من الدين
- ٨٢ - ١٦ - الانفاق يقضي على عناصر التوتر الاجتماعي
- ٨٢ - ١٧ - الانفاق يحصن المجتمعات ضد التلاشي والمحق
- ٨٣ - ١٨ - الانفاق يحصن المعتقد الديني في المستضعفين
- ٨٤ - ١٩ - الانفاق ينقذ من الهلاك الفردي والاجتماعي
- ٨٥ - ٢٠ - الانفاق يستأصل شأفة البخل الذميمة المدمر
- ٨٧ - تذييل هام (١): المساهمة في معاش الآخرين
- ٨٨ - تذييل هام (٢): الاغنياء ومسؤولية سقوط الفقراء..
- ٩٠ - تذييل هام (٣): الانفاق في سبيل الدفاع..
- ٩١ - تنبيه موقظ
- ٩٣ - الفصل ٢٦ - التكافل الاجتماعي و نبذة من اشكاله
- ٩٣ - أ - التعاون
- ٩٤ - ب - استيفاء حقوق المحرومين وايصالها اليهم
- ٩٦ - ج - المؤاساة لاهل الحاجة
- ٩٧ - د - القرض والامهال
- ٩٨ - هـ - بذل ما يحتاج اليه الناس
- ١٠٠ - و - اشراك الفقراء في الاموال، كما اشركهم الله تعالى
- ١٠١ - ز - بذل الماعون
- ١٠٢ - ح - القيام بشأن اهل البلوى
- ١٠٣ - ط - الاعطاء والبذل
- ١٠٣ - ي - رفع الاعسار والتضييق
- ١٠٤ - يا - تعاهد الجيران والارحام

١٠٥	يب - حدالجوار
١٠٦	تذييل : في الحاجيات وحدودها
١١٠	نظرة الى الفصل
١١٢	الفصل ٢٧ - مستوى العيش للجماهير (١)
١١٣	أ - التموين السنوي
١١٣	ب - الفقير يتزوج ويتصدق ويحج
١١٤	ج - تسوية مستوى العيش
١١٥	د - وجوه المعاش لكل احد
١١٦	هـ - لزوم مقدار الكفاية
١١٧	الفصل ٢٨ - مستوى العيش للجماهير (٢)
١١٧	أ - التغذية للجميع وشؤونها
١١٧	١ - الاحتياج الطبيعي لكل احد
١١٨	٢ - القوتان ولزومهما
١١٩	٣ - ما يغذي البدن ويقويه
١٢٠	٤ - العزة الاجتماعية والطعام
١٢٠	٥ - اشتداد الحاجة في سني الكبر
١٢١	ب - كيفية التغذية
١٢٢	١ - الخبز
١٢٢	٢ - اللحم
١٢٤	٣ - اللبن
١٢٤	٤ - الفواكه
١٢٥	٥ - البقول
١٢٥	٦ - الحبوب
١٢٥	٧ - العسل

١٢٥	٨ - الخل
١٢٦	٩ - الزيت
١٢٦	١٠ - تأمين قوة الجسم
١٢٦	١١ - المحافظة على الصحة بالغذاء
١٢٧	١٢ - الاسباغ على الاهل
١٢٨	١٣ - مقياس القصد في المطاعم
١٢٨	١٤ - حقوق و رعايات
١٢٩	١٥ - التعيد
١٣٠	تذييل: أكل البقول والتأكيد عليه
١٣١	الفصل ٢٩ - مستوى العيش للجماهير (٣)
١٣١	أ - اللباس
١٣٢	١ - الاقمصة والمراوحة بينها
١٣٢	٢ - ما هو السرف في الانواب
١٣٢	٣ - اللباس، لونه و نظافته
١٣٣	ب - التزين والتجمل
١٣٣	١ - ان الله جميل يحب الجمال
١٣٤	٢ - حسن الهيئة والزي
١٣٤	٣ - استجدادة النعل والخذاء
١٣٥	٤ - لا بؤس و لا تباؤس
١٣٥	٥ - بئس العيد ..
١٣٥	ج - العطور والادهان
١٣٥	١ - من اخلاق الانبياء «ع»
١٣٦	٢ - التأكيد على استعمال الطيب
١٣٦	٣ - يوم الجمعة واهمية استعمال الطيب فيه
١٣٧	٤ - فضل صلاة المتطيب
١١	

- ١٣٧ ٥ - الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن
- ١٣٨ ٦ - لا سرف في الطيب
- ١٣٨ ٧ - طيب الرجال وطيب النساء
- ١٣٨ ٨ - الادهان
- ١٤٠ الفصل ٣٠ - مستوى العيش للجماهير (٤)
- ١٤٠ أ - السكن
- ١٤٠ ١ - من سعادة المرء وراحته
- ١٤١ ٢ - لا يخرج الرجل من ظل رأسه
- ١٤١ ٣ - بذل السكن للناس
- ١٤٢ ب - الزواج و بذل نفقائه
- ١٤٤ ج - الفراش والاثاث
- د - وسائل النقل (المركوب) :
- ١٤٥ ١ - المركب الهنيء
- ١٤٥ ٢ - اداء الحقوق على المراكب
- ١٤٦ الفصل ٣١ - مستوى العيش للجماهير (٥)
- ١٤٦ أ - لا يتغير مستوى العيش بسبب عسرة او دين او عارض
- ١٤٧ ب - تطابق الاستهلاك الفردي مع مستوى المجتمع الاقتصادي
- ١٤٩ ج - المستوى المعيشي المتوازن للجماهير
- ١٥٢ نظرة الى فصول «مستوى العيش ..»
- ١٥٨ ١ - التكافل العام
- ١٦٠ ٢ - الغاية المجتمعية القصوى
- ١٦١ ٣ - الحریم المنشود للنشاطات الانسانية
- ١٦٣ ٤ - القاعدة الرئيسية في بناء المجتمع الاسلامي
- ١٦٤ - المنشور العلوي الكبير، في تأمين المستوى المعيشي العام للجماهير

الفهرست

- ١٦٥ - تكميل رئيسي هام : التأمين الاجتماعي
- ١٦٧ الفصل ٣٢ - الحد القوامي السالم للانتاج
- محدودية الانتاج بحسب المصالح العامة (المادية والروحية، الفردية والاجتماعية، التربوية والاخلاقية، الاقتصادية والسياسية)
- ١٧٠ نظرة الى الفصل
- ١٧٠ ١ - رفض الاستهلاك التجملي والارستقراطي
- ١٧٢ ٢ - قصر الانتاج على الحاجات وما يلبسها واهميته الحياتية للناس
- ١٧٣ ٣ - تقريب مستويات الانتاج
- ١٧٣ ٤ - ملامح الانتاج في المجتمع الاسلامي
- ١٧٥ ٥ - واجب الحكم الاسلامي في الرقابة على الانتاج
- ١٧٥ ٦ - الفرق الجوهرية بين الانتاجيين : الاسلامي والرأسمالي
- ١٧٦ ٧ - صور من الانتاج التكاثري المدمرة
- ١٧٧ ٨ - مضادة الانتاج التكاثري للانسان والانسانية
- ١٧٨ - تنبيهات
- ١٨١ الفصل ٣٣ - الحد القوامي السالم للاستيراد
- محدودية الاستيراد بحسب المصالح العامة (المادية والروحية، الفردية والاجتماعية، التربوية والاخلاقية، الاقتصادية والسياسية)
- ١٨٤ نظرة الى الفصل
- ١٨٤ - بحث و تنبيه
- ١٨٧ - تنميم
- ١٩٠ الفصل ٣٤ - الحد القوامي السالم للتوزيع
- لزوم رعاية العدالة في التوزيع، لتجسيد توزيع معقول
- ١٩٢ نظرة الى الفصل
- ١٩٢ - توضيحان
- ١٣

- ١٩٤ الفصل ٣٥ - الحد القوامي السالم للاستهلاك
- لزوم رعاية الحد في الاستهلاك
(من الاخلاق الاقتصادية في الاسلام «٥»)
- ١٩٤ نظرة الى الفصل
١٩٤ - ايقاظ هام
- ١٩٨ الفصل ٣٦ - الاموال، تحصين و استثمار
١٩٨ - الاموال الفردية والعامه
٢٠٠ أ - اضاعه المال فساد
٢٠٠ ب - اضاعه المال مبغوضه
٢٠١ ج - اهمية اصلاح المال واستتمائه
٢٠١ د - حسن التدبير في الاموال
٢٠٢ هـ - الرشد الاقتصادي والتأكيد عليه
٢٠٢ و - لزوم الثقة في المعاملات الماليه
٢٠٢ ز - التسامح في الصلات الماليه مرفوض
٢٠٣ ح - اليقظة في الصلات الاقتصادية والاجتماعية
٢٠٣ ط - استثمار المال والردع عن تجميده
٢٠٤ ي - لاغبين ولاغش
٢٠٥ نظرة الى الفصل
- الفصل ٣٧ - رفض تسليط السفهاء وغير الملتزمين وغير الأخصائيين على الاموال
٢٠٦ والبرمجة الماليه
٢٠٩ نظرة الى الفصل
- ٢١٤ الفصل ٣٨ - الحكم الاسلامي وبعض موارده الماليه (١)
٢١٤ - الانفال والفيء
٦

٢١٨	نظرة الى الفصل
٢٢٠	الفصل ٣٩ - الحكم الاسلامي وبعض موارد المالية (٢)
٢٢٠	- الخمس
٢٢٢	نظرة الى الفصل
٢٢٥	- تنبيه هام
٢٢٧	الفصل ٤٠ - الزكاة الظاهرة
٢٢٧	أ - الزكاة واهميتها التكليفية
٢٢٩	ب - منع الزكاة يساوق الكفر
٢٢٩	ج - الزكاة قربان لاهل الاسلام
٢٣٠	د - من المصادر المالية للحكم الاسلامي
٢٣١	هـ - الزكاة ودورها في اغناء البانسين
٢٣٢	و - الزكاة ودورها في اعانة المحرومين على امرالدين
٢٣٤	ز - الزكاة خطوة في طريق المؤاساة
٢٣٥	ح - ما نعوا الزكاة لايدخلون مساجد المسلمين
٢٣٥	ط - لاصلاة مقبولة لمانع الزكاة، بل ان مانع الزكاة لايقيم الصلاة
٢٣٦	ي - ما يؤخذمنه الزكاة
٢٤١	ايقاظ
	تذييلات :
٢٤٣	١ - التعجيل في اداء الزكاة
٢٤٣	٢ - تارك الزكاة كما نعها
٢٤٣	٣ - مانع الزكاة لايموت مسلماً
٢٤٤	٤ - مانع الزكاة سارق
٢٤٤	٥ - مانع الزكاة ملعون
٢٤٤	٦ - الزكاة ودورها في دعم «مبدأ المساواة».
١٥	

٢٤٥	نظرة الى الفصل
٢٥١	- الحصيلة
٢٥٣	- تذييل
٢٥٧	الفصل ٤١ - الزكاة الباطنة
٢٥٨	أ - الحقوق العامة سوى الزكاة
٢٦٠	ب - الحق المعلوم
٢٦٢	ج - على قدر الطاقة
٢٦٢	د - تقوية الضعفاء الاقتصادية
٢٦٣	هـ - الزكاة الباطنة اكثر
٢٦٣	و - لا حد للزكاة الباطنة
٢٦٤	ز - مايسع الفقراء ويغنيهم
٢٦٤	ح - اهل القرى ومسؤولية كل منهم بالنسبة الى الآخرين
٢٦٤	ط - صدق المحرومين والخوف منه
٢٦٥	ي - الخطر في ترك اداء الحقوق
٢٦٥	يا - الحجة العظيمة على الموسرين
٢٦٥	يب - مانع الحقوق المالية اول من يدخل النار
٢٦٦	موقف هام (١) : ابوذر الغفاري في معترك الدفاع عن المحرومين، والرد الحازم على كثرة الامتلاك
٢٦٨	موقف هام (٢) : حبيب بن مظاهر الاسدي وسليمان بن سرد الخزاعي، في اقتفاء جليل
	تذييلان :
٢٦٩	أ - لكل شيء زكاة
٢٧٠	١ - زكاة البدن
٢٧٠	٢ - زكاة الجاه
٢٧١	٣ - زكاة الجمال

٢٧١	٤ - زكاة الحلم
٢٧١	٥ - زكاة الشجاعة
٢٧٢	٦ - زكاة الشرف
٢٧٢	٧ - زكاة الصحة
٢٧٢	٨ - زكاة العقل
٢٧٢	٩ - زكاة العلم
٢٧٣	١٠ - زكاة القدرة
٢٧٣	١١ - زكاة الظفر
٢٧٣	١٢ - زكاة اليسار والنعمة
	ب - على كل جزء من اجزاء البدن زكاة :
٢٧٤	١ - زكاة العين
٢٧٤	٢ - زكاة الاذن
٢٧٤	٣ - زكاة اللسان
٢٧٥	٤ - زكاة اليد
٢٧٥	٥ - زكاة الرجل
٢٧٧	نظرة الى الفصل
٢٧٩	- (اشارة الى عدة من اقسام الفقر، وهي خمسة عشر قسماً)
٢٨٣	- تذييل هام
٢٨٥	- إنباه هام
٢٨٧	- بحث و توجيه
٢٩٩	الفصل ٤٢ - من نفقات الحكم الاسلامي
٢٩٩	أ - اداء دين الغريم
٢٩٩	ب - سد ثغرات المعوزين، من المسلمين وغيرهم
٣٠٠	ج - عمارة الارض
٣٠١	د - تربية الايتام
٣٠١	هـ - حمل الناس في الحج والجهاد
١٧	

- ٣٠١ و - تقوية الصناعات
- ٣٠٢ ز - نشر العلم والمعرفة
- ٣٠٢ ح - تقريب مستوى العيش للجماهير
- ٣٠٢ ط - تموين من عجز من العمل
- ٣٠٣ ي - اداء دية مجهول القاتل، او من لا عاقلة له
- ٣٠٤ نظرة الى الفصل
- ٣٠٤ - التشغيل
- ٣٠٦ الفصل ٤٣ - واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (١)
- ٣٠٦ أ - العمل الحكومي امانة
- ٣٠٧ ب - الاهتمام بالعمارة والازدهار الاقتصادي توفيراً للموارد
- ٣٠٧ ج - توفية الحقوق لاهلها
- ٣٠٧ د - مصادرة الاموال المغصوبة
- ٣٠٧ هـ - استيفاء حقوق المضطهدين بحزم وصرامة
- ٣٠٩ الفصل ٤٤ - واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (٢)
- ٣٠٩ أ - رعاية المساواة
- ٣١٠ ب - ايصال السهام الى اهلها
- ٣١٠ ج - لا خيانة في اموال الناس ولا اضرار بها
- ٣١١ د - لا تسويغ للولاء في جمع المال
- هـ - مشاركة الحاكم الاسلامي للناس في كيفية العيش و تقدير معيشته
- ٣١٢ بضعاف الخلق
- ٣١٢ و - الحاكم الاسلامي يختار للناس ما يختار لنفسه
- ٣١٢ ز - الحاكم الاسلامي لا يحابي الاقرباء
- ٣١٣ ح - الحاكم الاسلامي لا يقبل الهدايا
- ٣١٣ تنبيه هام
- ٦

- ط - الحاكم الاسلامي يتخلى عن الامتلاك ٣١٤
- ي - الحاكم الاسلامي لا يبني لنفسه ٣١٤
- يا - الحاكم الاسلامي لا يقطع احداً ٣١٤
- يب - الحاكم الاسلامي لا يترك بيضاء ولاحمرأء ٣١٤
- الفصل ٤٥ - واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (٣) ٣١٥
- أ - رعاية الحق والعدل في اخذ الاموال الحكومية ٣١٥
- ب - الحكم و موظفوه خزان الرعية و وكلاء الامة ٣١٦
- ج - واجبات و آداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال (١) ٣١٦
- د - واجبات و آداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال (٢) ٣١٧
- هـ - واجبات و آداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال من غير المسلمين ٣١٨
- نظرة الى «الفصول الثلاثة» ٣١٩
- دفع لوهم ٣٢٢
- الفصل ٤٦ - العدل (التوازن الاقتصادي) ٣٢٤
- أ - عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة ٣٢٥
- ب - العدل، الاقتراب من الله تعالى والرسول «ص» ٣٢٥
- ج - العدل، احراز الدين ٣٢٦
- د - العدل، احد شرائع الدين الثلاثة ٣٢٦
- هـ - العدل، منطق القرآن ٣٢٦
- و - العدل، حياة ٣٢٧
- ز - العدل، دوام القوة ٣٢٨
- ح - العدل، نظام الحكم ٣٢٨
- ط - العدل، ملاك السياسة ٣٢٩
- ي - العدل، قرة عين الحكومات ٣٢٩
- يا - العدل، جمال الساسة والسياسة ٣٢٩
- يب - العدل، تحصين الحكم و ثبات الدولة ٣٢٩

۳۳۰	یح - العدل، النصر الحاضر
۳۳۰	ید - العدل، سيف
۳۳۱	یه - العدل، عز و اعتلاء
۳۳۱	یو - العدل، عظمة واستغناء
۳۳۱	یز - العدل، قوام العالم
۳۳۱	یح - العدل، اقوى اساس
۳۳۱	یظ - العدل، من علامات العقل
۳۳۲	ک - العدل، اسنى المواهب
۳۳۲	کا - العدل، تضاعف الركات
۳۳۲	کب - العدل، نشر الرحمة
۳۳۲	کج - العدل، راحة
۳۳۳	کد - العدل، احلى من العسل
۳۳۵	که - العدل، احلى من الماء للظمان
۳۳۵	کو - العدل، في القول
۳۳۶	کز - العدل، في التبادل
۳۳۶	کح - العدل، في كل الاحوال
۳۳۶	کط - العدل النفسي والشخصي
۳۳۷	ل - السعة في العدل
۳۳۷	لا - عافية الجماهير بالعدل
۳۳۷	لب - الاجهار بالعدل افضل الاعمال
۳۳۷	لج - القيام بالسيف لاقامة العدل
۳۳۸	لد - لايميز الحكم في تجسيد العدل بين احد واحد
۳۳۸	له - استفادة العدل وتبجح الحكم بها
۳۳۸	لو - لاثقة للحكم من الناس الا بالعدل وتعويد الجماهير به
۳۳۹	لز - العدل على الحيوان
۳۳۹	لح - العدل العام

- ٣٣٩ لط - العدل سيرة معلومة، فلا تغطية فيه ولا دجل
- ٣٤٠ م - لزوم الاصحار بالعذر أمام الجماهير، اذا ظنت بالحكم حيفا
- ٣٤٠ تنبيه هام بناء: تعريف «المجتمع الاسلامي»
- ٣٤٢ قياسات
- ٣٤٣ ما - العزة بطاعة العدل
- ٣٤٣ مب - لا عوض من العدل
- ٣٤٣ مج - المساواة في تجسيد العدل
- ٣٤٤ مد - لزوم الاجهار بالعدل
- ٣٤٤ مه - امحاء سنن العدل ظلم كبير
- ٣٤٤ مو - اعدلوا، ثم اهتفوا بالعدل!
- ٣٤٤ مز - الحكم العادل هو الحكم المشروع فقط
- ٣٤٥ مح - لا عدل بدون استغناء الناس
- ٣٤٥ مط - العدل، منهج تجسيده و تنفيذه :
- ٣٤٦ ١ - الالتزام الحاسم
- ٣٤٧ ٢ - الصدق في التجسيد
- ٣٤٧ ٣ - التناهي عن الظلم
- ٣٤٨ ٤ - تأدية الحقوق المتقابلة
- ٣٤٨ ٥ - مضادة الجور
- ٣٤٩ ٦ - ترك بخرس حقوق الناس واشيائهم
- ٣٤٩ ٧ - بأس العظماء وعدم بأس الضعفاء
- ٣٤٩ ٨ - الاستقصاء في التجسيد
- ٣٥٠ ٩ - السمو الخلقي وصلة العدل به
- ٣٥٠ ١٠ - الاجتناب عن الخلط والتمويه
- ن - سلبيات ترك العدل :
- ٣٥١ ١ - تارك العدل اهون الخلق
- ٣٥٢ ٢ - تارك العدل اول من يدخل النار
- ٢١

- ٣٥٢ ٣ - تارك العدل يضيعه الله تعالى
- ٣٥٣ ٤ - لا قداسة لشعب لا يجسد فيه العدل
- ٣٥٣ ٥ - وهن الحكم والدولة
- ٣٥٤ ٦ - الخراب والبوار
- تعليمان عظيمان :
- ٣٥٤ ١ - لا يجوز مؤازرة الحكم غير العادل
- ٣٥٥ ٢ - وجوب العدل على الناس كافة
- ٣٥٥ مع الفجر في شروقه (١)
- ٣٥٦ مع الفجر في شروقه (٢)
- ٣٥٦ منشور اسلامي عام
- المائزان الرئيسان للمجتمعين : الجاهلي والاسلامي :
- ٣٥٩ الاول : العدل
- ٣٦١ الثاني : المساواة
- ٣٦١ اشارة الى «وعي توحيدى هام»
- ٣٦٢ المقياسان لصلاح المجتمع في الدنيا والدين
- تأسيس اصلين عظيمين في حياة الدين :
- ٣٦٣ الاول : لانتورة بلانغيير
- ٣٦٤ الثاني : لا امهال في التغيير
- اشارات :
- ٣٦٥ الاولى : النورة في وجه الظلم ظاهرة نبوية
- ٣٦٦ الثانية : من العدل و الى العدل
- ٣٦٦ الثالثة : طلب العدل امر فطري
- ٣٦٧ الرابعة : لا تطهير للمجتمع بدون العدل
- ٣٦٨ الخامسة : الحرب بين الغنى و الفقر لاقامة العدل
- ٣٦٩ نظرة الى الفصل
- ٣٧٢ ١ - اهمية موقع العدل والقسط في التصور الاسلامي

- ٢ - منشأ العدالة الاجتماعية في الاسلام :
- ٣٧٣ أ - قانون التوازن في نظام التكوين
- ٣٧٤ ب - قانون التوازن في نظام التشريع
- ٣٧٤ ٣ - الميزان، واقع و تفسير
- ٣٧٩ ٤ - كلمة القسط
- ٣٧٩ ٥ - الصلة الضرورية بين «الميزان» و «قيام الناس بالقسط»
- ٦ - ايضاح و بسط :
- ٣٨١ أ - التوازن الاقتصادي والقوام العقلي
- ٣٨١ ب - التوازن الاقتصادي والقوام العلمي
- ٣٨٢ ج - التوازن الاقتصادي والقوام الثقافي
- ٣٨٢ د - التوازن الاقتصادي والقوام التربوي
- ٣٨٣ هـ - التوازن الاقتصادي والقوام الخلقى
- ٣٨٤ و - التوازن الاقتصادي والقوام الصحي
- ٣٨٥ ز - التوازن الاقتصادي والقوام الديني
- ٣٨٦ ح - التوازن الاقتصادي والقوام الفني
- ٣٨٦ ط - التوازن الاقتصادي والقوام الزراعي
- ٣٨٧ ي - التوازن الاقتصادي والقوام الصناعي
- ٣٨٧ يا - التوازن الاقتصادي والقوام الاستيرادي
- ٣٨٨ يب - التوازن الاقتصادي والقوام السياسي
- ٣٨٩ يج - التوازن الاقتصادي والقوام القضائي
- ٣٩٠ يد - التوازن الاقتصادي والقوام العسكري (الدفاعي)
- ٣٩٢ يه - التوازن الاقتصادي والقوام الاقتصادي
- ٣٩٤ ٧ - الكتاب والحديد ودورهما في تركيز أسس التوازن
- ٣٩٦ ٨ - ضرورة تحديد الصلات الاقتصادية للحكم الاسلامي
- ٣٩٩ انذار عظيم
- ٤٠٠ الفصل ٤٧ - لا يصلح المجتمع الا العدل
- ٢٣

- ٤٠٠ أ - الشعب لا يصلحه الا العدل
- ٤٠٢ ب - ليس لله امر الا العدل والاحسان
- ٤٠٣ ج - العدل، يصلح البرية
- ٤٠٣ د - العدل، ميزان الله تعالى
- ٤٠٣ هـ - العدل، رأس الايمان واعلى مراتبه
- ٤٠٤ و - العدل، زينة الايمان
- ٤٠٤ ز - العدل، حياة الاحكام
- ٤٠٤ ح - العدل، قوام الناس
- ٤٠٤ ط - العدل، خير السياسات
- ٤٠٥ ي - العدل، سانس عام
- ٤٠٥ يا - العدل، سعة وآفاق
- ٤٠٥ يب - العدل، تسكين للقلوب و تنسيق لها
- ٤٠٦ يج - العدل، مقارنة ومقياس
- ٤٠٦ يد - العدل، واثره الروحي في الشعب
- ٤٠٧ يه - العدل، و دوره في تنشيط الناس
- ٤٠٧ يو - العدل، و دوره في اقامة الدين
- ٤٠٧ يز - لا عمران الا بالعدل
- ٤٠٨ يح - البركات بالعدل
- ٤٠٨ يظ - العدل في القضاء
- ٤٠٨ ك - العدل القضائي ايناس للناس
- ٤٠٨ كا - العدل في التربية والتعليم
- ٤٠٩ كب - العدل في الاهلين
- كج - العدل في الاسواق (١) :
- ٤٠٩ - بيع الجيد والرديء معاً، بلا فرق بين المبتاعين
- كد - العدل في الاسواق (٢) :
- ٤٠٩ تشديد الامر على من خان الناس في السوق

الفهرست

- ٤١٠ تنبيه هام
كه - العدل، صور و مناهج :
- ٤١٢ ١ - وضع الامور في مواضعها
٤١٢ ٢ - التخلق بالعدل
٤١٢ ٣ - عليكم بالعدل
٤١٢ ٤ - رفع العقيرة في وجه الجائرين
تعليمان عظيمان :
- ٤١٣ ١ - العدل حاجة الناس كافة
٤١٤ ٢ - الملاكان لمعاملة الناس و كفاية احدهما
تنبيهان هامان :
- ٤١٥ ١ - لا ظلم على الاعداء
٤١٥ ٢ - التقوى بالعدل
تذييلات
٤٢٠ نظرة الى الفصل
- ٤٢٤ الفصل ٢٨ - الاحسان (الانسجام المعيشي)
٤٢٥ أ - رأس العقل والايمن
٤٢٥ ب - صلة رسول الله «ص»
٤٢٦ ج - التفضل، المقاسمة، الايثار
٤٢٦ د - نعم الزاد
٤٢٧ هـ - الأخوة والاحسان
٤٢٧ و - الفضيلة والصلاح
٤٢٧ ز - الصدق والشرف
٤٢٨ ح - في خدمة الناس
٤٢٨ ط - شيء سوى الزكاة
٤٢٨ ي - عليكم بالاحسان
٢٥

- ٢٢٨ يا - البر والفاجر في الاحسان سواء (١)
- ٢٢٩ يب - البر والفاجر في الاحسان سواء (٢)
- ٢٣٠ نظرة الى الفصل
- ٢٣٢ الفصل ٤٩ - الاسلام لا يقر التكاثر ولا الفقر
- ٢٣٦ نظرة الى الفصل
- مسائل:
- ٢٣٧ الاولى - من سلبيات النظام التكاثرى
- ٢٣٨ الثانية - من واجبات الحكم الاسلامي الهامة
- ٢٤١ الثالثة - منطق العلية في الاحكام
- ٢٤٣ الرابعة - الحسم الاسلامي والافق المختص
- ٢٤٥ الخامسة - توعية الناس و تثقيفهم بالنسبة الى المسائل الاقتصادية
- ٢٤٥ السادسة - الصمود الملتزم لا الوعظ والشعار
- ٢٤٨ السابعة - العدالة الاجتماعية وصلتها بحصر المال
- ٢٤٨ الثامنة - الادارة الاجتماعية لهاركنان
- ٢٤٩ التاسعة - تنظيم الصلات بين الناس و منهجه الاسلامي
- ٢٥٠ العاشرة - الدعوة القرآنية
- ٢٥٢ الفصل ٥٠ - الملكية الاخوية الاسلامية
- ٢٥٦ نظرة الى الفصل
- تنبيهات:
- ٢٥٧ ١ - المجتمع التكاثرى مجتمع جاهلي
- ٢٥٨ ٢ - المجتمع الاسلامي مجتمع العدالة والقسط
- ٢٥٨ ٣ - المشكلة الاقتصادية واهمية حلها الحياتية
- ٢٦٠ ٤ - المال وطبيعته المجتمعية في نظر الاسلام
- ٢٦١ ٥ - التعدي المالي ومفاسده المدمرة العامة


- ٤٦٣ - ٦ - الجور وفساده للنفوس
- ٤٦٣ - ٧ - القدرة الاقتصادية واضرارها
- ٤٦٥ - ٨ - تبديل حساسية المجتمع، سحق و تدمير
- ٤٦٥ - ٩ - المتكاثرون وفسادهم في الارض
- ٤٦٦ - ١٠ - الرقابة على الاسواق ودورها الكبير في اقامة العدل
- ٤٦٨ - ١١ - معرفة الطاغوت الاقتصادي اصل عظيم
- ٤٦٩ - ١٢ - التطهير الاقتصادي، الكفاح الرئيس ضد الفساد والاحاد
- ٤٧٤ - ١٣ - لامن على الدين واهله
- ٤٧٤ - ١٤ - الازدهار الاقتصادي والحض عليه
- ٤٧٤ - ١٥ - المؤسسات الدينية ونفقاتها
- ٤٧٥ - ١٦ - العلماء و واجب المقاطعة
- ٤٧٥ - ١٧ - حرمة المال الكثير الذاتية
- ٤٧٥ - ١٨ - المقياس الوحيد لمعرفة العالم الاسلامي
- ٤٧٦ - ١٩ - تقسيم المواهب والمستلزمات بالعدل
- ٤٧٦ - ٢٠ - التعديل في الامتلاك والتسوية في الاستهلاك
- ٤٧٧ - ٢١ - الناس مسلطون على اموالهم
- ٤٧٧ - ٢٢ - المجتمعان : الفرعوني والقاروني
- ٤٧٨ - ٢٣ - صلاح الصنفين و فسادهما
- ٤٧٩ - ٢٤ - الدعوات الثلاثة النبوية و تلازمها
- ٤٨٠ - ٢٥ - حكومة المستضعفين
- ٤٨٠ - ٢٦ - اغناء البانسين مع حفظ كرامتهم ..
- ٤٨١ - ٢٧ - من صدمات الاقتصاد التكتاري الهائلة
- ٤٨٢ - ٢٨ - المذهبان الاقتصاديان : الاسلامي والرأسمالي
- ٤٨٢ - ٢٩ - البيان المعسول واضراره (١)
- ٤٨٣ - ٣٠ - البيان المعسول واضراره (٢)
- ٤٨٤ - ٣١ - حركة المال المتوازنة و اثرها الايجابي

- ٢٨٥ - ٣٢ - دور العدالة في صنع المجتمع الاسلامي
- ٢٨٥ - ٣٣ - الدفاع الفارغ عن المستضعفين واضرار العظيمة
- ٢٨٦ - ٣٤ - حماية الامتلاكات الكبيرة تضادي نداء القرآن الكريم
- ٢٨٦ - ٣٥ - ان القرآن دعا الى الحياة، والفقير موت
- ٢٨٨ - ٣٦ - ان الاسلام دعا الناس الى خير الدنيا والآخرة، والفقير شر
- ٢٨٩ - ٣٧ - فقر الفقراء من ذنوب الاغنياء
- ٢٨٩ - ٣٨ - نقطة المباشرة في صنع المجتمع الاسلامي
- ٢٨٩ - ٣٩ - المجتمع الاسلامي وسيادة المال
- ٢٩٠ - ٤٠ - الاتراف والتدمير
- ٢٩٠ - ٤١ - الظلم الاقتصادي والتدمير
- ٢٩١ - ٤٢ - النكاثر والتبعية
- ٢٩٢ - ٤٣ - اعداء الانبياء «ع» هم الاغنياء
- ٢٩٦ - ٤٤ - واجب العلماء امام الفقر و الحرمان
- ٢٩٨ - ٤٥ - لا تطهير لصلوات الناس الاقتصادية الا بالتغيير
- ٢٩٩ - ٤٦ - التفقه الواعي
- ٥٠٠ - ٤٧ - خلط القضايا الاصلية بغير الاصلية واضراره بالدين والجماهير
- ٥٠٠ - ٤٨ - وهم زائف
- ٥٠٣ - ٤٩ - تجسيد الاحكام الاسلامية و حياة الجماهير
- ٥٠٤ - ٥٠ - لا تجسيد للاحكام الا بالعدل
- ختم
- الحياة القرآنية وركناها العظيمان في بيان المعصوم «ع» :
- ٥٠٥ - التنظيم
- ٥٠٥ - العدل
- ٥٠٨ - ملاحظات
- ٥١٠ - استدراك الاخطاء
- ٥١٩ - شكر و تقدير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ
إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ...

القرآن ٢٤-٨



يتبع :

«الباب الثاني عشر»

* سلف من فصول «الباب الثاني عشر»، عشرون فصلاً، في الجزء الخامس؛ وإلى القارئ، الفصل الحادي والعشرين إلى تمام الخمسين، في هذا الجزء :

الفصلُ الحادي والعشرون

الإنفاق (٤)

صلته بالمال بحسب الكيف والكم

أ - من الحلال و الى الحلال

الكتاب

١ .. وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ١

* قال الطبرسي: «وَحَقِيقَةُ الرَّزْقِ هُوَ مَا صَحَّ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ الْمُتَنَفِّعُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مَنَعُهُ مِنْهُ. وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَرَامَ لَا يَكُونُ رِزْقًا، لِأَنَّهُ تَعَالَى مَدَحَهُمْ بِالْإِنْفَاقِ مِمَّا رَزَقَهُمْ. وَالْمُنْفِقُ مِنَ الْحَرَامِ لَا يَسْتَحِقُّ الْمَدْحَ عَلَى الْإِنْفَاقِ بِالْإِنْفَاقِ، فَلَا يَكُونُ رِزْقًا»^٢.
وقال في موضعٍ آخر: «الْإِنْفَاقُ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَنْ مِلْكِهِ إِلَى مَلِكٍ غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ لَوْ أَخْرَجَهُ إِلَى هَلَاكِ لَمْ يُسَمَّ إِنْفَاقًا»^٣.

١ - سورة البقرة (٢): ٣.

٢ و ٣ - مجمع البيان ١ / ٣٩، و ٢ / ٢٨٨

٢ يا أيها الذين آمنوا، انفقوا من طيبات ما كسبتم ..^١

* جاء في التفسير: «اي من حلال ما كسبتم .. وقيل من خياره وجياده»^٢.

الحديث

- ١ الامام علي «ع»: .. اصل الامور في الانفاق طلب الحلال لما يُنفق ..^٣
- ٢ الامام السجاد «ع»: اما حق المال فان لا تأخذه الا من جلّه، ولا تُنفقه الا في جلّه.^٤
- ٣ الامام الصادق «ع»: لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله عز وجل به، فانفقوه فيما نهاهم الله عنه، ما قبله منهم. ولو اتهم اخذوا ما نهاهم عنه فانفقوه فيما امرهم الله به، ما قبله منهم، حتى يأخذوه من حقّ، ويُنفقوه في حقّ.^٥

ب - ما فضل من المال

١ النبي «ص»: طوبى لمن أنفق فضلات ماله ..^٦

١ - سورة البقرة (٢): ٢٦٧.

٢ - مجمع البيان ٢ / ١٨٠.

٣ - البحار ٧٨ / ٧.

٤ - تحف العقول / ١٩١.

٥ - الوسائل ١١ / ٥٣٠ - ٥٣١.

٦ - البحار ٧١ / ٢٨٧.

- ٢ الامام علي «ع»: طُوبَى لِمَنْ .. أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ .^١
- ٣ الامام السجاد «ع» - فيما رواه الامام الباقر: لِيُنْفِقَ الرَّجُلُ بِالْقَصْدِ وَبُلْغَةِ الْكَفَافِ، وَيُقَدِّمَ مِنْهُ فَضْلًا لِآخِرَتِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْقَى لِلنَّعْمَةِ، وَأَقْرَبُ إِلَى الْمَزِيدِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَانْفَعُ فِي الْعَاقِبَةِ .^٢
- ٤ الامام الصادق «ع»: الْمُؤْمِنُ مَنْ .. أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ ..^٣
- ٥ الامام الصادق «ع»: .. يُخْرِجُ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ .^٤
- ٦ الامام الكاظم «ع»: .. فَضْلُ مَالِهِ مَبْدُولٌ .^٥

١ - نهج البلاغة / ١١٤٣: عبده ٣ / ١٧٩ .

٢ - الكافي ٤ / ٥٢: في بعض النسخ: «أنفع في العاقبة» .

٣ - الوسائل ١١ / ١٤٧ .

٤ - البحار ٦٧ / ٢٩٨، عن «امالي الطوسي» .

٥ - تحف العقول / ٢٨٧ .

الفصلُ الثاني والعشرون

الإنفاق (٧)

- تعليل وتوجيه

أ - الإنفاق، لماذا؟ (حكمة وتعليل)

الكتاب

- ١ يا أيها الذين آمنوا، أنفقوا مما رزقناكم ..^١
- ٢ يا أيها الذين آمنوا، أنفقوا .. مما أخرجنا لكم من الارض ..^٢
- ٣ .. ومما رزقناهم ينفقون *^٣

* جاءت في كثير من آيات الإنفاق هذه التعبيرات: «مما رزقناكم، مما رزقناهم و..». وذلك إشعاراً بأن ما يُطلب من الأغنياء أن يُنفقوه ليس ملكاً لهم، بل هو ما رزقهم الله وأخرجه لهم من

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٥٤.

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٧.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٣.

الارض، فأنفقوا من اموالكم لانيها ليست لكم حقيقة بل انتم
مستخلفون فيما اكتسبتموه منها من حلالٍ وغاصبون للبقية، فما
هذا التَّبَطُّ والتناقل في امر الانفاق؟ واليك بعض آياتٍ اخرى من
آيات الانفاق الموجهة البناءة:

٤ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ، فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ
وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ١

* تأمل في هذه الآية بامعان! حيث تدعو الى الايمان بالله
والرسول والانفاق معاً، بواو الجمع، وتَجْعَلُ متعلق الانفاق ما جعل
الله الاغنياء (وكل من له مكنة الانفاق) مستخلفين فيه، يعني
الاموال التي ليست لانفسهم بالذات. ثم توصل الدعوة بتفريع
ناص على ذلك الجمع: الايمان والانفاق، فتقول: «فالذين آمنوا
منكم وأنفقوا، لهم اجر كبير»: فكما أنه لا اجر كبيراً لمن لا يؤمن،
كذلك لا اجر كبيراً لمن لا ينفق.

٥ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا: يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ، سِرًّا وَعَلَانِيَةً،
مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ * اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ، وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ، وَسَخَّرَ
لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ، وَسَخَّرَ لَكُمْ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ * وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ
وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ، وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ * وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ، وَإِنْ
تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا، إِنَّ الْإِنْسَانَ لظَلُومٌ كَفَّارٌ ٢

١ - سورة الحديد (٥٧): ٧.

٢ - سورة ابراهيم (١٤): ٣١ - ٣٤.

ب - الانفاق، ممّازا؟ (منبع و توجيه)

الكتاب

١ - ممّازقناكم

١ يا أيها الذين آمنوا، أنفقوا ممّازقناكم ..^١

٢ - ممّازقنا لكم من الارض

١ يا أيها الذين آمنوا، أنفقوا .. ممّازقنا لكم من الارض ..^٢

٣ - من طيبات ما كسبتم

١ يا أيها الذين آمنوا، أنفقوا من طيبات ما كسبتم ..^٣

٤ - ممّازجعلكم مستخلفين فيه

١ وَأَنْفِقُوا ممّازجعلكم مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ..^٤

١ - سورة البقرة (٢): ٢٥٤.

٢ و ٣ - سورة البقرة (٢): ٢٦٧.

٤ - سورة الحديد (٥٧): ٧.

٥ - مِمَّا آتَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى

١ ومن قُدِّرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ..^١

٦ - مِنَ السَّعَةِ

١ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ..^٢

٧ - الْعَفْوُ، الْكَفَافُ

١ .. وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ: الْعَفْوُ ..^٣

الحديث

١ الامام الصادق «ع»: في قولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ: الْعَفْوُ» قال: العفو الوسط.^٤

٢ الامام الصادق «ع» (او الامام الباقر «ع») - في قوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ: الْعَفْوُ»، قال: الْكَفَافُ.^٥

١ و ٢ - سورة الطلاق (٦٥): ٧.

٣ - سورة البقرة (٢): ٢١٩.

٤ - تفسير العياشي ١ / ١٠٦: مجمع البيان ٢ / ٣١٦.

٥ - تفسير العياشي ١ / ١٠٦.

٨ - مِمَّا تَحِبُّونَ

الكتاب

١ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ * ١

الحديث

١ الامام علي «ع» - اشترى علي «ع» ثوباً فأعجبه فتصدق به وقال: سَمِعْتُ رسول الله «ص» يقول: «مَنْ آثَرَ عَلَى نَفْسِهِ آثَرَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْجَنَّةِ. وَمَنْ أَحَبَّ شَيْئاً فَجَعَلَهُ لِلَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: قَدْ كَانَ الْعِبَادُ يُكَافِئُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنَا أَكْفِيكَ الْيَوْمَ بِالْجَنَّةِ».^٢

* هذه التعاليم تُسَوِّقُ الْإِنْسَانَ إِلَى الْإِيثَارِ وَالْإِفْضَالِ، وَالتَّوْفُرِ عَلَى الْأَتِّجَاهَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ فِي مَالِهِ وَحَيَاتِهِ وَمَعِيشَتِهِ.

ج - الانفاق، أغراض مقدسة وخالدة

١ - سورة آل عمران (٣) : ٩٢.

٢ - مجمع البيان ٢ / ٤٧٣.

الكتاب

١ - في سبيل الله تعالى

- ١ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..^١
- ٢ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..^٢
- ٣ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ..^٣

٢ - ابتغاء مرضاة الله تعالى

- ١ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ..^٤

٣ - ابتغاء وجه الله تعالى

- ١ .. وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ..^٥

٤ - قربات عند الله تعالى

- ١ .. وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ ..^٦

١ - سورة محمد «ص» (٤٧) : ٣٨.

٢ - سورة البقرة (٢) : ١٩٥.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٦١.

٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٥.

٥ - سورة البقرة (٢) : ٢٧٢.

٦ - سورة التوبة (٩) : ٩٩.

الباب الثاني عشر: الاقتصاد .. (اصول عامة)

٥- صلوات الرسول «ص» ودعاؤه

١ .. وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قَرَابَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ ..^١

د- تشبیت النفس على الحق والطاعة

الكتاب

١ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ، وَتَثْبِيثًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ..^٢

١ - سورة التوبة (٩) : ٩٩.

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٥.

الفصلُ الثالثُ والعشرون

الإففاق (٨)

- تطوير وتصعيد

أ - مدرسة تصعيد روحي

الكتاب

١ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ١

الحديث

١ النبي «ص» - رُوي أَنَّ ابا طلحةَ قَسَمَ حائطاً له في اقاربه، عند نزول هذه الآية وكان أحبَّ امواله اليه، فقال رسولُ الله «ص»: «بَخِ بَخِ، ذَلِكَ مَالُ

١ - سورة آل عمران (٣) : ٩٢.

رابع لك^١.

٢ الامام السجاد «ع»: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ .. وَوَجِّهْ فِي ابْوَابِ الْبِرِّ
انفاقي ..^٢

٣ الامام الكاظم «ع»: .. الصَّنِيعَةُ لَا تَتِمُّ صَنِيعَةً عِنْدَ الْمُؤْمِنِ لِصَاحِبِهَا إِلَّا بِثَلَاثَةِ
اشْيَاءَ: تَصْغِيرِهَا وَسْتِرِّهَا وَتَعْجِيلِهَا. فَمَنْ صَغَّرَ الصَّنِيعَةَ عِنْدَ الْمُؤْمِنِ فَقَدْ
عَظَّمَ اخَاهُ .. وَمَنْ كَتَمَ مَا أَوْلَاهُ مِنْ صَنِيعَةٍ فَقَدْ كَرَّمَ فِعَالَهُ، وَمَنْ عَجَّلَ مَا وَعَدَ
فَقَدْ هَنَأَ الْعَطِيَّةَ.^٣

ب - إنسانية وسمو

الكتاب

١ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْأً وَلَا أَدَى ..^٤

الحديث

١ - مجمع البيان ٢ / ٢٧٤.

٢ - الصحيفة السجادية / ٢٠٢ (الدعاء ٣٠).

٣ - البحار ٧٨ / ٣٢٧.

٤ - سورة البقرة (٢): ٢٦٢.

- ١ النبي «ص»: المَنَّان بما يُعطي لا يُكَلِّمُه الله، ولا يَنْظُرُ اليه، ولا يُزَكِّيهِ، وله عذابٌ اليم.
- ٢ الامام السجاد «ع»: - من دُعَايِهِ فِي «مَكَارِمِ الْاِخْلَاقِ» الْمَعْرُوفِ: .. وَأَجْرٍ لِلنَّاسِ عَلَى يَدَيِ الْخَيْرِ، وَلَا تَمَحِّقُهُ بِالْمَنِّ.^٢
- ٣ الامام السجاد «ع»: - فِي دُعَايِهِ لِجِيرَانِهِ وَأَوْلِيَانِهِ: .. وَفَقَّهُمْ .. لِلأَخْذِ بِمَحَاسِنِ ادْبِكِ .. وَالْعُودِ عَلَيْهِمْ (عَلَى الْمَظْلُومِينَ وَالْمَحْرُومِينَ) بِالْجِدَّةِ وَالْإِفْضَالِ، وَاعْطَاءِ مَا يَجِبُ لَهُمْ قَبْلَ السَّوْأْلِ.^٣

ج - آداب وأخلاق

الكتاب

- ١ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ..^٤
- ٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ، وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ، وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ ..^٥

* قَالَ الطَّبْرَسِيُّ: «وَالْمَرَادُ بِهِ، الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ

١ - مجمع البيان ٢ / ٣٧٥.

٢ - الصحيفة السجادية / ١٢٩ (الدعاء ٢٠).

٣ - الصحيفة السجادية / ١٧٧ (الدعاء ٢٦).

٤ - سورة البقرة (٢): ٢٦٤.

٥ - سورة البقرة (٢): ٢٦٧.

واعمال البر على العموم . وفيه دلالة على أن ثواب الصدقة من
الحلال المكتسب اعظم منه من الحلال غير المكتسب . وإنما
كان ذلك لأنه يكون أشق عليه^١ .

الحديث

- ١ الامام علي «ع» : المَنُّ يُنَكِّدُ الاحسان .^٢
- ٢ الامام علي «ع» : اِيَّاكَ وَالْمَنُّ عَلَى رِعِيَّتِكَ باحسانِكَ .^٣
- ٣ الامام الحسن «ع» : المعروف ما لم يتقدمه مَطْلٌ ، ولا يتبعه مَنْ . والاعطاء
قبل السؤال من اكبر السؤدد .^٤
- ٤ الامام الصادق «ع» - من وصاياه لعبيد الله بن جندب البجلي الكوفي ، الثقة
الجليل : .. إن كانت لك يد عند انسان ، فلا تُفْسِدْهَا بكثرة المَنِّ والذِّكْرِ لها ،
ولكن اتبعها بافضل منها .^٥
- ٥ الامام الصادق «ع» : لا يَتِمُّ المعروفُ إِلَّا بثلاثٍ : تعجيله ، وتقليل كثيره ، وترك
الامتنان به .^٦

١ - مجمع البيان ٢ / ٣٨٠ - ٣٨١ .

٢ - غرر الحكم / ١٨ .

٣ - نهج البلاغة / ١٠٣١ : عهده ٣ / ١٢٠ .

٤ - البحار ٧٨ / ١١٣ .

٥ - تحف العقول / ٢٢٤ : ومن طبعة الغفاري / ٣٠٥ .

٦ - تحف العقول / ٢٣٨ .

د - شمول إنساني

١ الامام علي «ع»: أُبْدِلُ معروفَكَ لِلنَّاسِ كَافَّةً، فَإِنَّ فَضِيلَةَ فَعَلِ الْمَعْرُوفِ لَا يَعْدِلُهَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ شَيْءٌ.^١

٢ الامام الحسين «ع» - قال عنده رجلٌ: إِنَّ الْمَعْرُوفَ إِذَا أُسْدِيَ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ ضَاعَ؛ فَقَالَ: لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ تَكُونُ الصَّنِيعَةُ مِثْلَ وَابِلِ الْمَطَرِ، تُصِيبُ الْبِرَّ وَالْفَاجِرَ.^٢

١ - غرر الحكم / ٢٥ .

٢ - تحف العقول / ١٧٤ .

الفصلُ الرَّابِعُ والعشرون

الإنفاق (٩)

- سقوط ودجل

أ - الإنفاق الباطل، آثاره وعواقبه

الكتاب

١ - هدر و هلاك

١ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْتًا قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ، وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ • ١

٢ - حسرة و هزيمة

١ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ

١ - سورة آل عمران (٣) : ١١٧.

عليهم حسرة، ثم يُغلبون ..^١

ب - الإنفاق الرئائي

الكتاب

١ - لخداع الجماهير

- ١ والَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ..^٢
- ٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى، كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ..^٣

٢ - للصد عن سبيل الله وتضليل الآراء و فشل الدعايات المصلحة

الكتاب

- ١ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ..^٤

١ - سورة الانفال (٨) : ٣٦.

٢ - سورة النساء (٤) : ٣٨.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٦٤.

٤ - سورة الانفال (٨) : ٣٦.

ج- ترك الإنفاق لتقويض القواعد الثورية وخنق أصوات التغييرين

الكتاب

- ١ هم الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا..^١
- ٢ فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَالُوا: لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ..^٢

١ - سورة المنافقون (٦٣) : ٧.

٢ - سورة التوبة (٩) : ٨١.

الفصلُ الخامس والعشرون

الإنفاق (١٠)

- مواطن وحدود

أ - بعض مواضع الإنفاق

الكتاب

١ يسألونك ما ذا يُنفقون؟ قل : ما أنفقتم من خيرٍ فليلوا الدين والآخرين
واليتامى والمساكين وابن السبيل، وما تفعلوا من خيرٍ فإن الله به عليم *^١

الحديث

١ النبي «ص» : طوبى لمن اكتسب من المؤمنين مالا من غير معصية، فأنفقه
في غير معصية، وعاد به على اهل المسكنة..^٢

١ - سورة البقرة (٢) : ٢١٥.

٢ - الكافي ٨ / ١٦٩.

٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق، عن ابيه: من كَفَلَ يَتِيمًا وكَفَلَ نَفَقَتَهُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - وَقَرَنَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، الْمُسَبَّحَةِ وَالْوَسْطَى!

٣ الامام علي «ع»: وليس لواضع المعروف في غير حقه وعند غير اهله من الحظّ فيما أتى، الا مَحْمَدَةُ اللَّئَامِ، وثناء الاشرار، ومقالة الجهال، مادام مُنِعِمًا عليهم، ما أَجودَ يَدُهُ وهو عن ذاتِ اللَّهِ بخيل؟!
فَمَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَلَیْصِلْ بِهِ الْقَرَابَةَ، وَلِيُحْسِنْ مِنْهُ الضِّيَافَةَ، وَلِيُفُكَّ بِهِ الْاَسِيرَ وَالْعَانِي، وَلِيُعْطِيَ مِنْهُ الْفَقِيرَ وَالْغَارِمَ، وَلِيَصْبِرَ نَفْسَهُ عَلَى الْحَقُوقِ وَالنَّوَابِغِ ابْتِغَاءَ الثَّوَابِ ..

ب - حدود الإنفاق

الكتاب

١ والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا، وكان بين ذلك قواماً * ٢

الحديث

١ - البحار ٧٥ / ٣.

٢ - نهج البلاغة / ٤٣١ - ٤٣٢: عبده ٢ / ٣٣.

٣ - سورة الفرقان (٢٥): ٦٧.

- ١ - النبي «ص» - لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَى أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، فِي قِصَّةٍ مَعْرُوفَةٍ، أَرَادَ أَنْ يَشْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ بِإِنْفَاقِ جَمِيعِ مَالِهِ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ «ص» يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاتَّصَدَّقْ بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لا». قَالَ: فَبِئْتَلِيهِ؟ قَالَ: «لا». قَالَ: فَبِنْصِفِهِ؟ قَالَ: «لا». قَالَ: فَبِئْتَلِيهِ؟ قَالَ: «نعم»^١.
- ٢ - الامام علي «ع»: أَلَا وَإِنَّ أَعْطَاءَ هَذَا الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَاسْرَافٌ، وَهُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَيَضَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَيُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَيُهِينُهُ عِنْدَ اللَّهِ..^٢
- ٣ - الامام الصادق «ع» - فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ: الْعَفْو»، قَالَ: الْكَفَافُ. وَفِي رِوَايَةٍ: الْقَصْدُ.^٣

ج - الحَدِّ الْقَوَامِيِّ لِلْإِنْفَاقِ

الحديث

- ١ - الامام الحسن «ع» - فِي شَرْحِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً»: الْقَوَامُ هُوَ الْمَعْرُوفُ، عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ، عَلَى قَدْرِ عِيَالِهِ وَمُؤْتِنَتِهِمْ الَّتِي هِيَ صِلَاحٌ لَهُ وَلَهُمْ، لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً أَلَا مَا آتَاهَا.^٤

١ - سفينة البحار / ١ / ١٢٧.

٢ - نهج البلاغة / ٣٩٠: عبده ٢ / ١٠.

٣ - تفسير العياشي / ١ / ١٠٦. وقد نُسِبَ الْحَدِيثُ إِلَى الْإِمَامِ الْبَاقِرِ «ع» أَيْضاً.

٤ - تفسير نور الثقلين / ٤ / ٢٢٩ و ٢٣١.

٢ الامام الصادق «ع» - تلا ابو عبدالله «ع» هذه الآية: «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا».. فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ حَصِيٍّ وَقَبَضَهَا بِيَدِهِ فَقَالَ: «هَذَا، الْإِقْتَارُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ». ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى فَأَرَخَى كَفَّهُ كُلَّهَا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا، الْإِسْرَافُ». ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى فَأَرَخَى بَعْضَهَا (وَأَمَسَكَ بَعْضَهَا) وَقَالَ: «هَذَا هُوَ الْقَوَامُ».

* راجع ايضاً: الفصل السادس والعشرين، من الباب الحادي عشر، والفصل الخامس والثلاثين، من هذا الباب.

إيضاح هام

عناصر الفقر الأساسية وإسدال الستر عليها

الكتاب

١ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ، قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا: أَنْطِعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ، إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ *^٢

* يَعْرُو هَوْلًا دَجَالُونَ مِنَ الْإِغْنِيَاءِ الْمُتَكَثِّرِينَ مِنْ مُحِبِّي الْأَمْوَالِ وَعِبَادِهَا، حَرَمَانَ الْمُحْرَمِينَ وَجُوعَ الْجَائِعِينَ وَمَسْكَنَةَ الْمَسَاكِينِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَيُلْقُونَ الْهَجِيئَةَ عَلَى رَبِّهِمْ - عَلَى حَدِّ

١ - تفسير البرهان ٣ / ١٧٣: تفسير نور الثقلين ٤ / ٢٢٩.

٢ - سورة يس (٣٦): ٤٧.

تعبير مولانا امير المؤمنين «ع»^١ - بخلاً وعناداً . وتعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً؛ نعم، يقول هؤلاء بملء فيه: «أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ ..»؟ مع أَنَّ اللَّهَ الرَّزَاقُ الْمُتَيْنِ، قَدْ أَطْعَمَهُمْ، كِاطْعَامِهِ أَيَاكُمْ، وَقَدْ جَعَلَ حِصَّصَهُمْ وَارزَاقَهُمْ فِي أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهَا بِنَصِّ الْقُرْآنِ،^٢ وَلَكِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ الْمُحْرَمِينَ وَالْجَانِعِينَ وَالْمَسَاكِينَ وَأَهْلَ الْحَاجَةِ، فَفَضَبْتُمْ الْحَقُوقَ، وَسَرَقْتُمْ الْارزَاقَ، وَأَتْرَفْتُمْ فِي الْمَسَاكِينِ، وَأَسْرَفْتُمْ فِي الْمَعَايِشِ، وَجَاوَزْتُمْ الْحُدُودَ، وَقَارَفْتُمْ الذُّنُوبَ - كَمَا هَدَّئْنَا إِلَى عِرْفَانِ ذَلِكَ الظُّلْمِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالْاِقْتِصَادِيِّ وَالْمَعِيشِيِّ الْكَبِيرِ، آيَاتُ الْكِتَابِ السَّمَاوِيِّ، وَتَعَالِيمُ الْهَادِينَ، النَّبِيِّ وَآلِهِ «ع»؛ فَرَاغَ أَحَادِيثِهِمْ وَتَعَالِيمِهِمْ^٣.

تذييلان

١ - البخل ورفضه الحاسم

الكتاب

١ - حيث يقول: «الا، فالحذر! الحذر! من طاعة ساداتكم وكبرانكم، الذين تكبروا عن حسابهم وترفعوا فوق نسيبهم، وألقوا الهجينة على ربهم، وجاهدوا الله على ما صنع بهم ..» - (نهج البلاغة / ٧٨٦: عبده ٢ / ١٦٤).

٢ - سورة الحديد (٥٧): ٧.

٣ - جاءت نبذة منها في «التصدير»، في الجزء الثالث، وفي الفصل ٣٧، من الباب ١١.

- ١ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى • وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى • فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى •^١
- ٢ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ..^٢
- ٣ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ، وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ •^٣
- ٤ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلُ عَنْ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ، وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ، ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ •^٤
- ٥ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ، وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ •^٥

الحديث

أ - البخل جامع للمساوي

- ١ الامام علي «ع»: البخل جامع لمساوي العيوب . وهو زمام يقادبه الى كل سوء .^٦

١ - سورة الليل (٩٢) ٨ - ١٠ .

٢ - سورة آل عمران (٣) : ١٨٠ .

٣ - سورة التوبة (٩) : ٧٦ .

٤ - سورة محمد «ص» (٤٧) : ٣٨ .

٥ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٤ .

٦ - نهج البلاغة / ١٢٦٦ : عبده ٣ / ٢٤٥ .

ب - البخل أذم الاخلاق

٢ الامام الهادي «ع»: البخلُ أذمُ الاخلاق^١.

ج - حسرة وندامة

٣ الامام علي «ع»: البخيلُ خازنٌ لورثته^٢.

٤ الامام السجاد «ع»: اَمَا حَقُّ مَالِكَ، فَانْ لَا تَأْخُذْهُ الْآ مِنْ جِلِّهِ، وَلَا تُنْفِقْهُ الْآ فِي وَجْهِهِ .. وَلَا تَبْخُلْ فْتَبُوءَ بِالْحَسْرَةِ وَالنَّدَامَةِ، مَعَ التَّبِعَةِ، وَلَا قُوَّةَ الْآ بِاللَّهِ ..^٣

د - غربة وسوءة

٥ الامام علي «ع»: لَا غَرْبَةَ كَالشُّحِّ ..^٤

٦ الامام علي «ع»: لَا سَوْءَةَ أَسْوَأُ مِنْ الشُّحِّ ..^٥

هـ - عار و مسكنة

٧ الامام علي «ع»: البخلُ عارٌ ..^٦

١ - البحار ٧٨ / ٣٦٩.

٢ - غرر الحكم / ٣١.

٣ - البحار ٧٤ / ٨.

٤ و ٥ - غرر الحكم / ٣٤٧.

٦ - نهج البلاغة / ١٠٨٩: عبده ٣ / ١٥٢.

٨ الامام علي «ع»: البخلُ جِلبابُ المسكنة١.

و - آفة الغنى

٩ الامام علي «ع»: آفةُ الغنى البخلُ٢.

ز - آفة المروءة

١٠ الامام علي «ع»: لا مُروءةَ مع شحٍّ٣.

ح - آفة الحرّية والايمان

١١ الامام الرضا «ع»: اَيَاكُمْ وَالْبَخْلُ، فَإِنَّهَا عَاهَةٌ لَا تَكُونُ فِي حُرٍّ وَلَا مُؤْمِنٍ،
إِنَّهَا خِلَافُ الْإِيمَانِ٥.

ط - عيش الفقراء وحساب الاغنياء

١٢ الامام علي «ع»: عَجِبْتُ لِلْبَخِيلِ يَسْتَعِجِلُ الْفَقْرَ، الَّذِي مِنْهُ هَرَبٌ؛ وَيَفُوتُهُ
الْغَنَى الَّذِي آيَاهُ طَلَبٌ؛ فَيَعِيشُ فِي الدُّنْيَا عَيْشَ الْفُقَرَاءِ، وَيُحَاسِبُ فِي

١ - مستدرک نهج البلاغة / ١٩.

٢ - غرر الحكم / ١٣٧.

٣ - غرر الحكم / ٣٤٥.

٤ - تأنيث الضمير باعتبار الخبر، او السجبة والصفة.

٥ - البحار ٧٨ / ٣٢٤.

الآخرة حسابُ الاغنياء^١.

١٣ الامام علي «ع»: البخلُ احدُ الفقرين^٢.

* قال الشيخ محمد عبده المصري، في شرح هذا الكلام:
«الفقر: ما قَصُرَ بك عن درك حاجتك. والبخلُ تكونُ له الحاجةُ
فلا يقضيها، ويكونُ عليه الحقُّ فلا يُؤدِّيه، فحالُه حالُ الفقراءِ
يحتملُ ما احتملون: فقدِ اسْتَعَجَلَ الفقر وهو يَهْرُبُ منه بجمع
المال».

ي - ذلّ المصاحب وعزّ المجانب

١٤ الامام علي «ع»: البخلُ يُذِلُّ مُصَاحِبَهُ، وَيُعِزُّ مُجَانِبَهُ^٣.

يا - الحرمان من خالص الايمان

١٥ الامام الصادق «ع»: خِيَارُكُمْ سَمْحَاؤُكُمْ، وَشِرَارُكُمْ بُخْلَاؤُكُمْ. وَمَنْ خَالَصَ
الايْمَانِ الْبِرُّ بِالْاِخْوَانِ، وَالسَّعْيُ فِي حَوَائِجِهِمْ^٤.

يب - محق الايمان

١ - نهج البلاغة / ١١٤٥: عبده ٣ / ١٨٠.

٢ - غرر الحكم / ٣٨.

٣ - غرر الحكم / ٣٣.

٤ - البحار ٧٨ / ١٩٠.

- ١٦ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: ما مَحَقَّ الايمانَ مَحَقَّ الشُّحِّ شيءٌ . ثم قال: اِنَّ لهذا الشُّحِّ ديبباً كدبيبِ النَّمْلِ، وشُعْباً كَشُعْبِ الشَّرْكِ ١.
- ١٧ النبي «ص»: لا يجتمعُ الشُّحُّ والايمانُ في قلبٍ عبدٍ ابدأً ٢.

يج - البعد من الله تعالى

- ١٨ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق: اذا لم يكن لله في عبدٍ حاجة، ابتلاه بالبخل ٣.
- ١٩ الامام علي «ع»: ابعُدْ الخِلاَئِقَ مِنَ اللهِ تعالى، البَخِيلُ الغنِيُّ ٤.

يد - الحرمان من الجنة

- ٢٠ النبي «ص»: حُرِّمَتِ الْجَنَّةُ عَلَى الْمَنَّانِ وَالْبَخِيلِ وَالْقَتَاتِ ٥.
- ٢١ الامام الصادق «ع» - عن ابيه: اِنَّ عَلِيًّا «ع» سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: الشَّحِيحُ اعْذَرُ مِنَ الظَّالِمِ . فَقَالَ: كَذِبَتْ! اِنَّ الظَّالِمَ يَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ اللهَ وَيُرُدُّ الظُّلَامَةَ عَلَى اهلِهَا . وَالشَّحِيحُ اِذَا سَحَّ مَنَعَ الزَّكَاةَ، وَالصَّدَقَةَ، وَصَلَّةَ الرَّحْمِ، وَاقْرَاءَ الضَّيْفِ، وَالنَّفَقَةَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَابْوَابِ الْبِرِّ . وَحَرَامٌ عَلَى الْجَنَّةِ اَنْ يَدْخُلَهَا شَّحِيحٌ ٦.

١ - الوسائل ١٥ / ٢٥٧.

٢ - الخصال ١ / ٧٦.

٣ - الكافي ٤ / ٢٤.

٤ - غرر الحكم / ٩٣.

٥ - البحار ٧٣ / ٣٠١، عن «امالي الصدوق».

٦ - البحار ٧٣ / ٣٠٢ - ٣٠٣، عن «قرب الاسناد».

٢٢ الامام الكاظم «ع»: كان امير المؤمنين «ع» يوصي اصحابه يقول: «اوصيكم بالخشية من الله في السر والعلانية .. وليكن نظركم عبيراً .. وطبيعتكم السخاء، فإنه لا يدخل الجنة بخيل، ولا يدخل النار سخياً»^١.

يه - شجرة في النار

٢٣ النبي «ص»: .. البخل شجرة في النار، اغصانها في الدنيا، من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن الى النار^٢.

يو - أقبح البخل

٢٤ الامام علي «ع»: البخل باخراج ما افترضه الله سبحانه من الاموال، أقبح البخل^٣.

يز - لامشاوره مع البخيل

٢٥ الامام علي «ع»: .. ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً، يعدل بك عن الفضل، ويعدك الفقر^٤.

يح - لامصادقة مع البخيل

١ - تحف العقول / ٢٨٨.

٢ - البحار ٧٣ / ٣٠٣، عن «قرب الاسناد».

٣ - غرر الحكم / ٥٢.

٤ - نهج البلاغة / ٩٩٨: عبده ٣ / ٩٧.

٢٦ الامام علي «ع»: .. وَايَاكَ وَمُصَادَقَةَ الْبَخِيلِ، فَإِنَّهُ يَقْعُدُ عَنْكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ
إِلَيْهِ ..

بط - لا امامة للبخيل

٢٧ الامام علي «ع»: وقد عَلِمْتُمْ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْوَالِيَّ عَلَى الْفُرُوجِ
وَالدَّمَاءِ وَالْمَغَانِمِ وَالْأَحْكَامِ وَإِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْبَخِيلُ، فَتَكُونُ فِي أَمْوَالِهِمْ
نَهْمَتُهُ ..^٢

ك - البخيل لماذا؟

٢٨ الامام علي «ع»: البخيل بالموجود، سوءٌ ظَنٌّ بالمعبود.^٣

٢٩ الامام الصادق «ع»: إِنْ كَانَ الْخَلْفُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْبَخْلُ لِمَاذَا؟^٤

٢- صور من البخيل مهلكة

الحديث

١- نهج البلاغة / ١١٠٥: عبده ٣ / ١٦١

٢- نهج البلاغة / ٢٠٧: عبده ٢ / ١٩.

٣- غرر الحكم / ٢٧.

٤- امالي الصدوق / ٩.

أ - البخل بالطعام

٣٠ النبي «ص» - فيما رواه الامام الباقر: ما آمنَ بي من باتَ شبعانَ وجارهُ جائعٌ^١.

ب - حبس المال عمّن يحتاج اليه

٣١ الامام الصادق «ع»: أيما مؤمنٍ حبَسَ مؤمناً عن ماله، وهو محتاجٌ اليه، لم يُذِقْهُ اللهُ من طعامِ الجنة، ولا يشربُ من الرِّحيقِ المختوم^٢.

ج - إمساك فضل الثوب

٣٢ الامام السجاد «ع»: من كان عنده فضلُ ثوبٍ وقَدَرَ أن يَخُصَّ به مؤمناً يحتاجُ اليه، فلم يَدْفَعْهُ اليه، أَكَبَّهُ اللهُ في النارِ على مِنْخَرِيهِ^٣.

د - السكّن والبخل به

٣٣ الامام الصادق «ع»: من كانت له دارٌ، فأحتاجَ مؤمناً الى سُكْنِها، فمنعه إياها، قال اللهُ عزَّ وجلَّ: «يا ملائكتي! أَبْخَلْ عبيدي على عبيدي بسُكْنِي الدَّارِ الدُّنْيَا، وعِزَّتِي وجلالي لا يَسْكُنُ جِنَانِي ابداً»^٤.

١ - الكافي ٢ / ٦٦٨.

٢ - الوسائل ١١ / ٦٠١.

٣ - الوسائل ٣ / ٤٢١.

٤ - الكافي ٢ / ٣٦٧.

هـ - البخيل وقود النار

- ٣٤ الامام علي «ع»: وَقُودُ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كُلُّ غَنِيِّ بَخِلٍ بِمَالِهِ عَلَى الْفُقَرَاءِ ..^١
- ٣٥ الامام الصادق «ع»: .. من جَمَعَهَا (الدُّنْيَا وَمَالَهَا) وَبَخِلَ بِهَا، رَدَّتْهُ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا، وَهِيَ النَّارُ.^٢

و - تدمير الدين والمجتمع

- ٣٦ الامام علي «ع»: إِذَا بَخِلَ الْغَنِيُّ بِمَعْرُوفِهِ، بَاعَ الْفَقِيرُ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ.^٣

ز - خسران مبین

- ٣٧ الامام علي «ع»: الْبَخِيلُ يَبْخُلُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْيَسِيرِ مِنْ دُنْيَاهُ، وَيَسْمَحُ لَوَرَائِهِ بِكُلِّهَا.^٤

ح - حرمان عظيم

- ٣٨ الامام علي «ع»: .. فَقَدُّوا فَضْلًا يَكُنْ لَكُمْ، وَلَا تُؤَخَّرُوا كُلًّا يَكُنْ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّ الْمَحْرُومَ مِنْ حُرْمِ خَيْرِ مَالِهِ.^٥

١ - غرر الحكم / ٣٢٧.

٢ - البحار / ٧٣ / ١٠٥.

٣ - نهج البلاغة / ١٢٦١: عهده ٣ / ٢٤٢ - ٢٤٣.

٤ - غرر الحكم / ٤٧.

٥ - البحار / ٧٣ / ٨٨، عن «امالي الصدوق».

ط - امساك شرّ الاموال

٣٩ الامام علي «ع»: شرّ الاموال، ما لم يُخْرَج منه حقُّ اللّهِ سبحانه^١.

ي - الخروج من ولاية الحقّ

٤٠ الامام الصادق «ع»: .. ما آمن باللّهِ ولا بمحمّد «ص» ولا بعليّ «ع»، من اذا أتاه اخوه المؤمن في حاجة لم يَضْحَك في وجهه، فان كانت حاجته عنده سارع الى قضائها، وان لم تكن عنده تكلف من عنده غيره حتى يقضيها له؛ فان كان بخلاف ما وصفتُهُ، فلا ولاية بيننا وبينه^٢.

١ - غرر الحكم / ١٩٧.

٢ - البحار ٧٥ / ١٧٤ - ١٧٧.

نظرة الى «فصول الانفاق»

إن الانفاق في الاسلام امرٌ عظيم، وتربية انسانية كبيرة، واتجاه الهی راسخ. ولاجل ذلك يعيد الاسلام الى الحض على السخاء والوجود، الى حدّ يقول الامام امير المؤمنين عليّ بن ابي طالب «ع»، فيما رواه الامام الكاظم «ع»: «... لِيَكُنْ نَظْرُكُمْ غَيْرًا.. وَطَبِيعَتُكُمْ السَّخَاءَ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِخَيْلٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ سَخِيًّا». ويقول الامام الصادق «ع»: «شَابُّ سَخِيٍّ مُرْهَقٌ فِي الذُّنُوبِ، أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ شَيْخٍ عَابِدٍ بِخَيْلٍ»^١.

ولقد حثّ القرآن والحديثُ النَّاسَ عَلَى الْإِنْفَاقِ، وَعَلَى تَبْنِيهِ خُلُقًا سَمَحًا عَمَلِيًّا نَشِيطًا، وَدَفْعَاهُمْ إِلَيْهِ بِالْوَانِ مِنَ التَّأَكُّيدِ، وَصُورٍ مِنَ التَّعْلِيمِ، وَاسَالِيبٍ مِنَ التَّعْبِيرِ، كَمَا مَرَّتْ نَبْذَةً صَالِحَةً مِنْهَا فِي الْفُصُولِ الْعَشْرَةِ السَّالِفَةِ. وَكُلُّ ذَلِكَ إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ، فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْإِنْفَاقِ وَعَظَمِيَّةِ بَوْضُوحِ وَعَمَقِ، وَعَلَى أَنَّ إِخْرَاجَ الْمَالِ مِنَ الْمَلِكِ الشَّخْصِيِّ وَعَدَمَ حَبْسِهِ عِنْدَ أَحَدٍ وَتَسْبِيلَهُ لِلْمَجْتَمَعِ وَالنَّاسِ، أَمْرٌ يَهْمُ الْإِسْلَامَ السَّعْيُ لَهُ وَحَمْلُ النَّاسِ عَلَيْهِ، لَا تَخَاذَهُ سِيرَةً دَائِمَةً، وَلِتَرْكِيزِهِ فِي النُّفُوسِ كَخُلُقٍ فِطْرِيِّ، حَتَّى يُزَاحَ مِنَ الْمَجْتَمَعِ الْبَخْلُ وَالْإِمْسَاكُ وَالتَّكَاتُرُ وَالْفَقْرُ، وَيَعْلُوهُ فَيُضَانُ السَّمَاحُ وَالْإِنْفَاقُ، إِنْ تَبَنَّى النَّاسُ كَمَا رَسَمَهُ الْإِسْلَامُ وَبَرَّمَجَ لَهُ. أَجَلٌ، إِنْ الْإِسْلَامُ يُعْطَى لِلْإِنْفَاقِ أَهْمِيَّةً كَبْرَى، وَيَجْعَلُ تَفْرِيقَ الْمَالِ بَيْنَ النَّاسِ وَإِخْرَاجَهُ مِنَ التَّضَخُّمِ الشَّخْصِيِّ، أَصْلًا أَسَاسِيًّا مِنْ أَصُولِ

١ - تحف العقول / ٢٨٨.

٢ - البحار ٧٣ / ٣٠٧.

مذهبه الاقتصادي . ولذلك يقول النبي الاسوة «ص» : «لم نُبعث لجمع المال ولكن بُعثنا لانفاقه» . فبناءً على صريح هذا الحديث النبوي وامثاله - والآيات القرآنية التي ترسم خطوط هذا المبدأ بريشة من الوضوح - يُصبح جمع المال وترك انفاقه امرأً مُضاداً لمقاصد الدين وشرائع النبيين «ع» .

ونحن نودُّ في هذه النظرة أن نشرح هذا الموضوع البنائى الهام، في الحياة والتربية والتشريع والانسانية والمجتمع و المعيشة و الاقتصاد، شرحاً يُجلى نبذة من عناصره احسن تجلية . ولذلك نذكر عدّة من علل الحث على الانفاق (تأميم المال وتعميم امتلاكه عملاً) وحوافزه :

- ١ - الانفاق يحفظ موضع المال التكويني .
- ٢ - الانفاق يردُّ المال الى قيمته الواقعية الحياتية .
- ٣ - الانفاق يُؤدى الى التكامل الفردي .
- ٤ - الانفاق يُؤدى الى التكامل الاجتماعي .
- ٥ - الإنفاق إجابة على الاستخلاف الإلهي .
- ٦ - الإنفاق يستتبع أداء الحقوق .
- ٧ - الإنفاق خطوة في طريق المؤاساة الإسلامية .
- ٨ - الانفاق يشجّب التكاثر (١) .
- ٩ - الانفاق يشجّب التكاثر (٢) .
- ١٠ - الانفاق يشجّب التكاثر (٣) .
- ١١ - الانفاق يشجّب التكاثر (٤) .
- ١٢ - الانفاق يشجّب التكاثر (٥) .
- ١٣ - الانفاق يشجّب التكاثر (٦) .
- ١٤ - الانفاق يشجّب الفقر .

- ١٥ - الانفاقُ يَنْفِي ارضيَاتِ الكُفْرِ والمَروقي من الدِّين .
 ١٦ - الانفاقُ يَقْضِي على عِناصِرِ التَّوَتُّرِ الاجْتِمَاعِي .
 ١٧ - الانفاقُ يُحْصِنُ المَجْتَمَعَاتِ ضِدَّ التَّلَاشِي والمَحْوَ .
 ١٨ - الانفاقُ يُحْصِنُ المُعْتَقِدَ الدِّينِي فِي المِستضعفين، ضِدَّ ايِّ
 ضعفٍ او تحريفٍ او إدغال .
 ١٩ - الانفاقُ يُنْقِذُ من الهلاكِ الفرديِّ والاجْتِمَاعِي .
 ٢٠ - الانفاقُ يَسْتَأْصِلُ شَاقَةَ البِخْلِ الذَّمِيمِ المُدْمِرِ .

١ - الانفاقُ يَحْفَظُ موضِعَ المَالِ التَّكْوِينِي : لقد سلف القولُ إِنَّ للمَالِ موضِعاً الهَيَّاً تَكْوِينِيّاً، اذ المَالُ نِعْمَةٌ من النِّعَمِ الالهِيَّةِ، ذاتُ شانٍ كبيرٍ في دفعِ عَجَلَةِ الحَيَاةِ واستقامَةِ شُؤُونِ النَّاسِ وتأمينِ معاشِهِم وحياتِهِم وتطوُّراتِهِم . فهذه النِّعْمَةُ - بما أَنَّهَا وُضِعَتْ لِلنِّفْعِ العَامِّ - يَجِبُ أَنْ تَقَعَ فِي مُتَنَاولِ الكُلِّ كادَاةٍ ووسيلةٍ للحَيَاةِ وحاجيَاتِهَا .
 وهذا الاصل، يعني اَدَاتِيَّةَ المَالِ وكونه وسيلة، قد جاء تبيينه والتأكيدُ عليه في كثيرٍ من الآياتِ والاحاديث . ولقد أوردنا نبذةً منها في الفصولِ المناسبةِ من هذين البابين .
 فعلى اساسِ أَنَّ للمَالِ موضِعاً وَاِنَّه يَجِبُ أَنْ يَسْتَقِرَّ فِي موضِعِهِ ولا يَخْرُجَ عنه ولا يَنْزَلِقَ منه نَجْدُ أَنْ لا استهلاكِ المَالِ وخرجه جهتين لا ثالثَ لهما :

أ - تأمينِ العيش، بصورةٍ مقتصدة .

ب - انفاقِ ما فَضَّلَ منه .

وهذا هو المقياسُ الرَّئيسِيُّ لحَيَاةِ الانسانِ وسعادةِ المَجْتَمَعِ . وهو مُقْتَبَسٌ من تعليمِ النَّبِيِّ الهادي «ص» حيث يقولُ : «طُوبَى لِمَنْ أَنْفَقَ

القصد، وبَدَلَ الفضل».)

والجهة الأولى تَعْمُ :

أ - المعيشة الفردية .

ب - المعيشة العائلية .

والجهة الثانية تَعْمُ :

أ - الإنفاق على الحاجات الاجتماعية .

ب - الإنفاق على حاجات الحكم الإسلامي .

وهذه الثانية تَعْمُ :

- الحاجات العمرانية ؛

- الحاجات الثقافية ؛

- الحاجات التربوية والتعليمية ؛

- الحاجات الصناعية والتقنية ؛

- الحاجات العلمية ؛

- الحاجات الفنية ؛

- الحاجات الاقتصادية ؛

- الحاجات السياسية ؛

- الحاجات الصحية ؛

- الحاجات العسكرية والدفاعية ؛

وما إلى ذلك ..

والجامع لكل ما ذكر هو الجهتان الأوليان، يعني تأمين العيش المقتصد

وإنفاق الفضل .

وهناك جهة ثالثة، وهي جمع المال وتكديسه بتملك المقدار الكثير

منه وامسأكه والبخلُ به . وهذه الجهة هي التي تُخرجُ المالَ من موضعه

الالهية وحده القوامي، كما أن الانفاق يصونه من الوقوع في سبيل الانحراف، كالتكاثير والكنز والاحتكار والربا والاستغلال، ويرده الى جهته الاصلية السليمة. وهذا الامر يبلغ الى حد يصيح شكر النعمة واحرازه منوطاً ببذل المال وانفاقه، كما ورد في التعاليم، في قول الامام علي «ع»: «لم يحرز الشكر الا من بذل ماله».

وهذا المعنى التربوي يتضح اتضحاً اكثر، اذا لاحظنا ان الشكر هو الاستفادة الصحيحة من الشيء المعطى. والاستفادة الصحيحة من المال، التي يرضى عنها الله تعالى، لا تتحقق الا بالبذل لا بالامساك، وبتفريق المال ودفعه، لا بتوقيفه وجمعه.

٢ - الانفاق يرذ المال الى قيمته الواقعية الحياتية: إن قيمة المال الواقعية ليست بأن يجمع في محل ويتكدس لدى فرد او قطاع، بل إن قيمته الواقعية هي أن يجعل وسيلة لحاجات الحياة واداة لتكامل الانسان ورشده وعوناً له على التقوى والخلود. وهذا ما لا يتحقق الا بالانفاق، اذ الامساك وجمع المال التكاثري يضاؤ كل ذلك، حيث يبذله الى عامل الطغيان والفساد في الدنيا والدين. فبالانفاق واخراج المال من اليد، تحفظ قيمة المال القوامية الاسلامية، وبالامساك والبخل والجمع او الادخار تسلب تلك القيمة.

٣ - الانفاق يؤدي الى التكامل الفردي: يسبب الانفاق التكامل الفردي والرشد الانساني ويجسدهما من ثلاث نواح:

الاولى: أنه يزيح موانع التكامل النفسي والرشد الانساني، ويقطع السدود عن مسيرتهما، لانه يذهب بتراكم المال والثروة، الموجب للغنى

المفرط، المُفسد للإنسان والإنسانية، والعامل على سقوطه وترديه وحركته ضد مسيرة التكامل والرشد؛ فإن «من يستأثر من الأموال يهلك»^١، و«ما يُغني عنه ماله إذا تردى»^٢.

الثانية: أنه يُجَلِّي الرّوحَ الإنسانيّة في الإنسان، ويكبر النفس، ويغرس السّماح وعلو الهمة في الرّوح، ويربي الفضائل الخلقية، ويصقل جوهرها بالبذل والرّأفة والتعاون والايثار.

الثالثة: أنه يُنمّي في الإنسان روح التربية الإسلامية، وهي الالتزام بالهدف الديني، ويصعّب النفس بصيغة التوكل، وبالتوجه إلى الله تعالى في كل شيء، بحيث قال النبي «ص»: «بذل الموجود زينة اليقين»^٣. ويقول الامام الصادق «ع» «منع الموجود، سوء ظنّ بالمعبود»^٤.

٤ - الإنفاق يؤدي إلى التكامل الاجتماعي: إن الإنفاق يخلق التكامل الاجتماعي والرشد الحياتي من ثلاث نواحٍ أيضاً:

الاولى: أنه ينفي الفقر الذي هو من عمدة الاسباب المانعة عن تكامل المجتمع والمؤدية إلى تأخره وتلاشيه، ويسحق ارضيات الاستغلال والامتصاص.

الثانية: أنه يقضي على الفروق الباهظة، ويُطبخ بالقاعدة الأساسية للفتن والمفاسد والبغضاء والتشاجر والتجمهرات التي تقضي على هدوء المجتمع وأمنه. ومن الواضح، أن هذه المذكورات اضراراً لسلامة المجتمع الإنساني ولتكامله.

الثالثة: أنه يوسع نطاق الثقافات، في العلم والفن والصناعة و..

١ - تحف العقول / ١٥٥، من حديث الامام علي «ع».

٢ - سورة الليل (٩٢): ١١.

٣ - البحار ٧٧ / ١٣١.

٤ - البحار ٦٨ / ٢٠٧.

وَيَنْفُخُ فِي النَّاسِ رُوحَ التَّعَاوُذِ وَالتَّوَاظُنِ وَالْعَدْلِ، وَيَسْلُكُ بِهِمْ فِي طَرِيقِ
الالتزام الاجتماعي وتأكيد الصّلات الانسانية، ويوصل حَلَقَاتِ الْأُخُوَّةِ
الاسلامية. ومن المعلوم، أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ يُعِينُ المَجْتَمَعَ الانساني عَلَى تَكَامِلِهِ
المنشود.

٥- الإنفاق إجابة على الاستخلاف الالهي: لقد اتضح مما سلف، من
الفصول والابحاث، أَنَّ الانسانَ لَا يَمْلِكُ بِنَفْسِهِ شَيْئاً، مِنْ مَالٍ أَوْ غَيْرِ مَالٍ،
بَلِ المَالِكُ الحَقِيقِيُّ هُوَ اللّهُ تَعَالَى، خَالِقُ الانسانِ وَبارئُهُ، وَهُوَ مُمْلِكُ
الانسانِ مَا يَمْتَلِكُهُ. فَالمَالُ وَدِيعَةُ اللّهِ عِنْدَ الانسانِ، وَالانسانُ خَلِيفَةُ اللّهِ
فِي الارضِ وَمُسْتَخْلَفُهُ فِي الاموالِ. ١ فليس للانسانِ المُسْتَخْلَفِ، إِلَّا أَنْ
يَسْتَهْلِكَ الاموالَ فِي مواضعِها وَيُرُدُّها إِلَى مَصَارِفِها، الَّتِي قَرَّرَها اللّهُ
المُسْتَخْلَفُ تَعَالَى، وَبتعبيرِ الامامِ الصّادِقِ «ع»: «أَنْ يُوجَّهَها إِلَى حَيْثُ
وَجَّهَها اللّهُ» ٢.

ولقد أمر القرآن الكريم بالإنفاق بعد الاستخلاف في الأموال
والنعم، فقال: «وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ» ٣. والانسانُ يَصِلُ إِلَى
هذه المرتبة الجليلة بالإنفاق. وهي كونه خليفة الله المُسْتَخْلَفِ بَيْنَ سائِرِ
الناسِ. وهذه درجة عظيمة قد يغفل عنها الانسان، وَلَا سِيَّما مَنْ يُحِبُّ
المالَ. ولهذه المبادئ السامية قد عُدَّ الإنفاقُ غَايَةَ ابتغاءِ الانبياءِ «ع»
الاقتصادية، فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ المَوْجَّه: «لَمْ تُبْعَثْ لِجَمْعِ المَالِ وَلَكِنْ
بُعِثْنَا لِانْفاقِهِ» ٤.

١ - راجع بهذا الصدد: الفصل ١، من الباب ١١.

٢ - الكافي ٤ / ٣٢: راجع: الفصل ١، من الباب ١١، فقرة «ج».

٣ - سورة الحديد (٥٧): ٧.

٤ - مشكاة الانوار / ١٨٣.

تنبيهات هامة

١ - يتضح من الحديث النبوي المذكور امران، لكل منهما أهمية كبرى في التربية والمعتقد والالتزام الاجتماعي، كما أن لهما أهمية كبرى في فقه الاسلام وفهمه الصحيح المستوعب، خصوصاً فهم مذهبه الاقتصادي:

الاول: واقع الانفاق ورسالته الاجتماعية، لأن كلمة «الانفاق»، استعملت في مقابل كلمة «الجمع»، فيفيد هذا الاستعمال أن الانفاق هو الازاحة العملية لجمع المال وتكديسه، بتبديده بين الناس وتفريقه. الثاني: رسالة الاقتصاد الاسلامي الاصلية، يعني نفي التكاثر وحمل الناس على تفريق الاموال وسائر امكانيات الحياة بين جميع الافراد والقطاعات، لكي لا تكون دولة بين الاغنياء.

٢ - يفهم من هذا التعبير: «لم نبعث..»، أن الدعوة الى الانفاق المالي والكفاح المستمر ضد الجمع والتكاثر، كانت رسالة الانبياء الشاملة عبر تاريخهم. وذلك لأن الانفاق يجعل المال في خدمة الحق والعدل والناس، وسائر الغايات الصحيحة التي كان الانبياء «ع» ينشئونها. والحال أن الامر مع جمع المال بالعكس، لأنه يجعله قاعدة للتميع والانحراف والطغيان، وتكذيب دعاة الحق، وخذل شيعه الفضيلة.

٣ - يفهم من ذيل الحديث: «.. ولكن بعثنا لانفاقه»، أن انفاق الاموال وتفريقها بين الناس، يتجسد به احد مقاصد الانبياء ورسالاتهم الهامة. وما هو الا شجب الاستكبار والاستضعاف. اذ من الواضح، أن الاستكبار والاستضعاف الاجتماعيين، والسياسيين، والثقافيين، لا يزاحان الا بعد ازاية الاستكبار والاستضعاف الاقتصاديين.

ولاجل ذلك الهدف العظيم الرسالي، كان الانبياء «ع» يكافحون

دوماً ، المُتَرَفِينَ وَالطَّوَاغِيَتِ الْاِقْتِصَادِيَّيْنِ، مَكَافَحَتَهُمْ ضِدَّ الطَّوَاغِيَتِ السِّيَاسِيَّيْنِ وَالْعَسْكَرِيَّيْنِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ تَارِيخِ حَيَاتِهِمْ وَمَوَاقِعِ اِقْدَامِهِمْ وَمَوَاضِعِ اَقْدَامِهِمْ . وَالطَّوَاغِيَتِ الْاِقْتِصَادِيَّوْنَ كَانُوا يَفْهَمُونَ جَوْهَرَ تَعَالِيمِ الْاَنْبِيَاءِ وَرُوحَ رِسَالَتِهِمْ الْاَصْلِيَّةِ فِي الْمَجْتَمَعِ وَالاِقْتِصَادِ (وَمَا هُوَ اِلَّا شَجَبٌ هُوَلَاءِ لِانْقَاذِ الْمَحْرُومِيْنَ مِنْ بَرَايَتِهِمْ)، فَلذَلِكَ يُجَابَهُونَ دُعَاةَ الْحَقِّ، بِصُورٍ شَتَى مِنَ الْمَجَابَهَةِ، وَيَضَعُونَ فِي مَسِيرَتِهِمْ عَقَبَاتٍ صَعْبَةً الْعُبُورِ كَادَاءً، لِكَيْ لَا يَصِلَ الْمُنْذِرُونَ اِلَى غَايَاتِهِمْ . وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ الْمُشَاهَدُ الْمَجْرَبُ، حَيْثُ كَانَ اَصْحَابُ الْاَمْوَالِ وَالثَّرَوَاتِ - عَبْرَ التَّارِيخِ - فِي الْخَطِّ الْاَمَامِيِّ لِمَجَابَهَةِ الْاَنْبِيَاءِ وَالْاَلْهِيَّيْنَ، وَكَانَ مِنْطَقَتُهُمْ الْاِعْتِمَادُ عَلَى الْاَمْوَالِ وَالاسْتِظْهَارُ بِهَا وَاتِّخَاذُهَا قَوَاعِدَ لِلْمَجَابَهَةِ بِاَسَالِيْبِهَا (وَنَحْنُ اَحَقُّ بِالْمَلِكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ..١٠ .. نَحْنُ اَكْثَرُ اَمْوَالًا وَاَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِيْنَ)٣.

٦- الْاِنْفَاقُ يَسْتَتِيعُ اَدَاءَ الْحَقُوقِ : لَقَدْ قَرَّرَتِ التَّعَالِيمُ الْاِسْلَامِيَّةُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَقُوقًا وَاكَّدَتِ عَلَى اَدَاءِ تِلْكَ الْحَقُوقِ، لِكُلِّ اَحَدٍ بِالنِّسْبَةِ اِلَى الْآخَرِيْنَ . وَلَعَلَّ اللَّحْنَ الَّذِي اتَّخَذَتْهُ تِلْكَ التَّعَالِيمُ لِبَيَانِ الْحَقُوقِ وَتَادِيَتِهَا وَسُوقِ النَّاسِ اِلَى الْاِلْتِمَامِ بِهَا، هُوَ اَلزُّمُ لِحَنِ وَاَحْسَمُهُ فِي وَضْعِ التَّكْلِيفِ عَلَى عَاتِقِ الْكُلِّ وَاِيْجَابِهِ عَلَيْهِمْ .٢ حَيْثُ يُسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ الْاِحَادِيْثِ، بِصُورَةٍ جَلِيَّةٍ، اَنَّ مِنْ اَهَمِّ مَظَاهِرِ الْاُخُوَّةِ الْاِسْلَامِيَّةِ هُوَ اَنْ لَا يَظْلِمَ الْمُسْلِمُ مُسْلِمًا، فِي اَيِّ لَوْنٍ مِنَ الْوَانِ الظُّلْمِ، وَمِنْهَا - بِلِ مِنْ اَهْمِهَا -

١ - راجع ايضاً: الفصل ٢١، من الباب ١١.

٢ - سورة البقرة (٢): ٢٤٧.

٣ - سورة سبأ (٣٤): ٣٥.

٤ - راجع: الفصلين ٢٥ و٢٦، من الباب ١١.

نظرة إلى فصول الإنفاق

الظلم المالمى والاقتصادى فى مصاديقه الكثرىة المتنوعة، وكذلك لا يحرمه حقوقه، بل يعاضده على استيفائها ويسعفه على معيشته ببعض ماله، بل يؤاسيه فى ماله. وكل ذلك لا سبيل الى تجسيده الا بالانفاق.

٧ - الإنفاق خطوة فى طريق المؤاساة الإسلامىة : واضح أن التعاون الاجتماعى أمر لا يشم أى مجتمع رائحة السعادة فى حياته الأبه، وباقامة عموده وإرساء قواعده. ولعل ما جاء فى الاسلام بهذا الصدد يجعله فى قمة الهرم من التكليف الدينىة الاجتماعىة، بل الاسلام يدعو الى ما يربو على التعاون بمرات، وهو المؤاساة، يقول الامام الصادق «ع»: «يحق على المسلمين الاجتهاد فى التواصل، والتعاون على التعاطف، والمؤاساة لاهل الحاجة، وتعاطف بعضهم على بعض، حتى تكونوا كما أمركم الله عز وجل: "رحماء بينهم"، متراحمين، مغتمين لما غاب عنكم من امرهم، على ما مضى عليه معشر الانصار على عهد رسول الله «ص».»^٢

والذى يستفاد من امثال هذه التعاليم، هو أن من اهم مظاهر الأخوة الاسلامىة، التعاون والمؤاساة.^٣

٨ - الانفاق يشجب التكائر (١): إن الارضىة النفسىة للانفاق، هى العاطفة الانسانىة والسماحة والوجود. ومن الجلى أن التكائر ينافى هذه الصفات بل يذهب بها ويذروها ادراج الرياح، لأنه موجد الارضىة الفعالة لقسوة القلب وضعف العواطف السامىة وتأصل الصفات الردىة فى

١ - راجع: الفصل القادم ايضاً.

٢ - سورة الفتح (٤٨): ٢٩.

٣ - الكافى ٢ / ١٧٥.

٤ - راجع: الفصل ٤٥، من الباب ١١.

النفس، كالبخل والحرص المتصاعد، كما يقول النبي «ص»: «أجسادهم لا تشبع، وقلوبهم لا تخشع». على هذا الاساس، فإن الاسلام قد أمر بالانفاق وحث عليه بتعايير ملزمة وحاسمة، ورفض البخل رفضاً، حتى يسحق بذلك التكاثر والاكتناز ويقضي عليهما.

وإن الاقدام الرئيسي لايجاد التوازن والقسط، وشجب الداهيتين: التكاثر والفقر، ليس الا هذا، لا الوعظ المجرد والشعار الفارغ، او حمل الناس بالموعظة على معاناة ثقل الحرمان الباهظ، حتى يصفو الجو للمستغلين والملتصين. فهذه الامور ليست من دين الله الحنيف، لأن الوعظ في الدين هو ما يكون مقروناً بالعمل ممزوجاً به؛ وحمل الناس على قبول الظلم وإعانة على الظلم، وإبقاء للظالم وتعريضه، وتعبيد الطريق له اكثر مما كان. ففي هذا الضوء، إن من يزعم أن إمهال الأغنياء والمتكاثرين امر مفيد لشجب الفقر والحرمان، لأنهم يعطون الفقراء والمحتاجين من اموالهم شيئاً، إنما يزعم باطلاً. اذ هذا الزعم يقول: دعوا الرصيف المتكاثر ومن اليهم، حتى يصلوا الى مبتغاهم من الثروات والاموال ويحوزوا ما يشاؤون حوزة، ويغتصبوا اموال الناس ويسرقوا ارزاقهم، لكي يعطوا بعد ذلك لِمَا ظَنُّوا من العيش للْبُؤْسَاءِ والمساكين. وليس هذا الا لبس الفرو مقلوباً، وفهم الاسلام معكوساً. اذ الاسلام لا يطلق سراخ الظالمين، ولا يدع الداء حتى يعضل ثم يفكر في علاجه، بصورة انفعالية، بل يقطع مادته من البدء. اذا الداء العضال يعي الطبيب. نعم، إن الاسلام يأمر بالانفاق، سراً وجهاراً، وليلاً ونهاراً، وفي السراء والضراء، ويميناً وشمالاً، حتى يتبدد المقدار الزائد من الاموال، فلا يوجد كنز، ولا يعبد طريق لتكاثر او متكاثر.

١ - مكارم الاخلاق / ٥٢٦: راجع ايضاً، للبحث عن احوال المتكاثرين: الفصول من الباب ١١.

٢ - كما نشاهده اليوم مجرباً ملموساً؛ وبلا للأسف!

وإن الكثرة الغالبة من الاموال المتكديسة لدى الموسرين، ليست باموالهم، بل اموال الفقراء وازقاهم - بنصّ التعاليم والاحاديث^١ - فلماي امر ندع الموسرين أن يجمعوا تلك الثروات الطائلة المغتصبة - بحسب الواقع - وأن يفرضوا الحرمان على المحرومين يوماً فيوماً، ثم نلتبس منهم أن يتبرعوا ويتفضلوا على المحرومين بإعطاء شيء؛ لماذا؟ ولماذا تترك فقراء المسلمين وضعفاء الناس أسراء في ايديهم صاغرين يستضعفون، ونذر العمي والبكم والزمنى في المدائن والرساتيق، والعشش والآكواح، مهملة لا يرحمون - على حدّ تعبير مولانا سيّد الشهداء الحسين^٢ «ع» - ولا نكافح في سبيل المستضعفين من الرجال والنساء والولدان؟ لماذا؟

٩ - الانفاق يشجب التكاثر (٢): وهناك في الانفاق سبب آخر لشجب التكاثر وهدم قواعده الرئيسية . وذلك لأن الاسلام قد شرط في الانفاق أن يكون من الحلال، ومن المال الذي يناله الانسان مشروعاً طيباً، فقال: «يا أيها الذين آمنوا، أنفقوا من طيبات ما كسبتم»^٣.

ومن المسلم به، على اساس المقاييس الاسلامية، أن المال الحلال والمكسب الطيب، لا يبلغ حدّ التكاثر،^٤ ولا ينطبق على الاموال المتكديسة التي يصيبها المترفون . نعم، ليست هذه الاموال صالحة للانفاق الذي يدعو اليه القرآن، لأن الإنفاق الشرعي لا يتجسّد بها . فبهذا الوجه ايضاً يشجب الاسلام التكاثر المالي، اذ المسلم الملتزم الذي يروم أن ينفق ماله بشكل يقبله الاسلام، يسعى من أول الامر أن يكسب ما هو حلال طيب، حتى يكون ما ينفقه مقبولاً عند الله تعالى . والحلال الطيب لا يبلغ حدّ

١ - راجع: ما مر في الفصول المناسبة لهذا الموضوع، في الباب ١١.

٢ - تحف العقول / ١٧٢.

٣ - سورة البقرة (٢): ٢٦٧.

٤ - راجع: الفصل ٣، والفصل ٢٣ و ٢٤ و ٢٥، من الباب ١١.

التكاثُر ابدأ ١.

١٠ - الانفاق يشجُبُ التكاثر (٣): أَكَّدَتِ التَّعَالِيمُ عَلَى انْفَاقِ الْمَقْدَارِ الرَّائِدِ مِنَ الْمَالِ (الَّذِي يُعْبَرُ عَنْهُ بِ«فَضْلِ الْمَالِ») وَامْسَاكِ الْمَقْدَارِ اللَّازِمِ مِنْهُ - كُلُّ بِحَسَبِ شَأْنِهِ مَعَ رِعَايَةِ الْحُدُودِ . وَاتَّخَاذُ هَذَا الْمَوْقِفِ يَسْتَأْجِلُ شَافِقَةَ التَّكَاثُرِ مِنَ الْإِسَاسِ فَلَا يَقَعُ مَجَالٌ لِسَلْبِيَّاتِهِ الْمُدْمِرَةِ . وَمِنْ هَذَا الْإِتِّجَاهِ الْاِقْتِصَادِيُّ يُعَلِّمُ أَنَّ عَمْدَةَ الْفَسَادِ فِي الْإِنْسَانِ وَالْمَجْتَمَعِ تَرْجِعُ إِلَى تَبْنِي الْمَالِ وَامْسَاكِ الْمَقَادِيرِ الْكَثِيرَةِ مِنْهُ .

١١ - الانفاق يشجُبُ التكاثر (٤): لَقَدْ وَرَدَتْ تَعَابِيرُ فِي الْقُرْآنِ بِصَدْرِ الْحَثِّ عَلَى الْإِنْفَاقِ يَخْتَلِفُ لِحُنُهَا فَمِنْ تِلْكَ التَّعَابِيرِ مَا يَجْعَلُهُ عَمَلًا جِهَادِيًّا يَرُدُّ الْمَجَاهِدَةَ بِالنَّفْسِ وَبذَلِ الرُّوحِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَكِنَّ الرِّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ، جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...»^٢. وَهَذَا التَّعْبِيرُ بِحَقِّ الْإِنْفَاقِ، وَالذَّعْوَةَ إِلَيْهِ بِهَذَا الْإِسْلُوبِ، هُوَ مِنْ أَهَمِّ مَا يُكَافِحُ بِهِ الْإِسْلَامُ التَّكَاثُرَ وَالتَّضَخُّمَ الْمَالِيَّ وَالْفُرُوقَ الْاِمْتِلَاكِيَّةَ الْبَاهِظَةَ، لِأَنَّهُ يَدْعُو بِذَلِكَ إِلَى بَذْلِ الْمَالِ وَجَعْلِهِ وَسِيلَةً لِغَايَةِ الْهَيْبَةِ، كِبَذْلِ النَّفْسِ . وَمِنْ اللَّاحِبِ الْوَاضِحِ، أَنَّ هَذَا الْمَبْدَأَ لَا يُؤَاكِبُ الْمَالَ التَّكَاثُرِيَّ مِنْ جِهَاتٍ: الْاُولَى: أَنَّ هَذَا الْإِنْفَاقَ لَا يَنْبَغُ إِلَّا مِنْ إِخْلَاصٍ دِينِيٍّ عَمِيقٍ، مُتَفَاعِلٍ مَعَ الرُّوحِ، كَالْمَجَاهِدِ بِنَفْسِهِ، الْمُسْتَشْهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَهَذَا مَا لَا يَصِلُ إِلَيْهِ الْمُتَكَاتِرُونَ، الَّذِينَ أَلْهَاهُمُ التَّكَاثُرُ عَنِ الْإِلْتِمَازِ الْوَاعِي، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَسَلَفَ الْقَوْلُ فِي نَفْسِيَّاتِهِمْ، فِي الْبَابِ الْحَادِي - عَشْرٍ .

١ - راجع: الفصل ٣، من الباب ١١، فقرة «يا».

٢ - سورة التوبة (٩): ٨٨.

الثانية : أنه يجب أن يكون - في الغالب - بمقدارٍ كثير، ربما ينتهي إلى فضلِ أموالهم كله. وهذا ما لا يُقدِّمُ عليه أصحابُ التكاثرِ والطواغيتُ الاقتصاديون، وهو واضح؛ فلا تُجسِّدُ حقيقةَ الانفاقِ القرآني، بوصفه مقصداً الهياً لغايةِ الهية، وبأموالٍ مشروعة، بتلك المقادير التي يُعطيها كثيرٌ منهم لحوائج اجتماعيةٍ وسياسيةٍ واستغلاليةٍ.

الثالثة : أن القرآنَ حينما يجعلُ الجهادَ المالي رِذفاً للجهادِ النفسي، يُومي إلى مبدأٍ آخر، وهو أن هذا العملَ إنما يُصدُرُ من المؤمنِ المجاهد، الذي قد أعدَّ نفسه للتضحيةِ والموتِ في سبيلِ الله. ومن المعلوم، أن هذا ما لا يصبو إليه المتكاثرون والمترفون، الذين ينشدون دعةَ العيشِ الرغد، وينغمسون في نعيمه ولذاته، «ولتجدنهم أحرصَ الناسِ على حياةٍ». فالذي جمعَ المالَ وعدَّده، ويحسبُ أن ماله أخذه، لا يقتحمُ هو وأولاده وذووه، ميادينَ الفداءِ وعرصاتِ الشهادةِ والموتِ؟ نعم، لا يُرجى من الاغنياءِ المتكاثرين انفاقاً بمعناه القرآني، وبمقداره القرآني، وبكيفيةِ القرآنيةِ الخالصة.

١٢ - الانفاق يشجبُ التكاثر (٥) : وهناك في القرآنِ الكريم، آياتٌ أخرى تدعو إلى الانفاقِ بما يُناسبُ شؤونَ الموقنين واحوالهم الروحية، كقوله تعالى : «تتجافى جنوبهم عن المضاجعِ يدعون ربهم خوفاً وطمعاً، ومما رزقناهم ينفقون»^١. وهذا أيضاً يصادُ التكاثرَ ويشجبه، لأن المتكاثرين هم الساهون الغافلون، فأنى لهم ولدعوة ربهم خوفاً وطمعاً. ولو كانوا اهلَ هذه المرتبة لم يستغلوا الناسَ ولم يمتصوهم، فلم يكن تجتمع لديهم تلك الاموال والثروات، ولم يكونوا متكاثرين وممتلكي الثروات النادرة.

١ - سورة البقرة (٢) : ٩٤.

٢ - سورة السجدة (٣٢) : ١٤.

١٣ - الانفاق يشجب التكاثر (٦): وليانارة الكفاح في وجه التكاثر مسلّك آخر سلّكه الاسلام وافاض اليه من طريق الانفاق. وهو التحذير من ادخار المال لما بعد الموت وتركه للآخرين. فقد ندّد به الاسلام باساليب موقظة وملزمة، كقول الامام علي بن ابي طالب «ع». لابنه الحسن: «يا بني! لا تُخَلِّقَنَّ وراءك شيئاً من الدنيا، فإنك تُخَلِّقُهُ لأحدِ رجلين: إما رجلٍ عَمِلَ فيه بطاعة الله فسَعِدَ بما شَقِيَتْ به، وإما رجلٍ عَمِلَ فيه بمعصية الله فشَقِيَ بما جَمَعَتْ له، فكَتَبَتْ عَوْناً له على معصيته. وليس احدٌ هذين حقيقاً أن تُؤثِرَهُ على نفسك». ويقول في موضع آخر: «يا بُنَيَّ! .. إنما لك من دنياك، ما أصلحتَ به مَثَوَاك ..»^٢. و«فأسع في كدجك، ولا تكن خازناً لغيرك»^٣. وروى عن ابي ذر الغفاري انه قال: «من ترك بيضاء او حمراء، كوي به يوم القيامة»^٤.

والذي يفهم من هذه التعاليم الهادفة، هو أنّ الغرض الاصلي من كسب المال واقتنائه، يجب أن يكون معاشاً معادياً، حتى يبقى كد الانسان له، وتصبح حياته الزائلة وسيلة لتأمين حياته الخالدة. وهذا الغرض الغائبي هو المقياس لقيمة المال ومصانره في نظر الاسلام.

ولعلك تقول: فماذا يكون الارث وموضوعه في التشريع الاسلامي؟ فنقول: إن الاسلام لا يحبذ جمع المال وادخاره حتى يورثه المالك ويوصي به، اذ القرآن يقول: «وإن ترك خيراً»، فيأتي بيان الشرطية المفيدة للاحتمال، وكلمة «خيراً» النكرة، تدليلاً على التقليل. ومن الواضح، أن موضوع الارث لا يرمي الى غرض تبرير الاموال الكبيرة - المُطغية

١ - نهج البلاغة / ١٢٨٠: عبده ٣ / ٢٥٢.

٢ - نهج البلاغة / ٩٣٥: عبده ٣ / ٦١.

٣ - نهج البلاغة / ٩٢١: عبده ٣ / ٥١.

٤ - مجمع البيان / ٥ / ٢٦.

والمُلْهِية - بل يَشْمَلُ ما يَتْرُكُهُ اصحابُ المعاشِ المقتصدة، بصورة طبيعية، وكذلك ما يَتْرُكُهُ غيرُهُم .

ومن الملاحظ، أن قانونَ الارثِ في الاسلام يَدْعُو ايضاً الى تبديد المالِ ورفضِ التكاثر، ضرورةً تقسيمِ الارثِ . ففي هذا الضوء، يَجِبُ علينا دوماً أن نُفَرِّقَ بينَ المالِ المشروعِ المعتدلِ المُقْتَنَى مع رعاية الشرعِ واصولِهِ، امتلاكاً واستهلاكاً وانفاقاً، وبين الكنزِ والتكاثرِ المُطْفِي الَّذِي حَصَلَ عليهما اصحابُهُما برفضِ مقاييسِ الاسلامِ ونواميسِ الفضيلة والانسانية والنُصْفَةِ والعدلِ . فالقانونُ الشرعيُّ والعقليُّ الَّذِي يُوَجِبُ قداسةَ الملكية، تَجِبُ مراعاتُهُ محدوداً بحدوده الاسلامية كَيْفَا وكَمَا، حتى لا يَتَحَوَّلَ المالُ الَّذِي هو سببُ بقاءِ الاسلامِ والمسلمين الى ما هو سببُ لدمارِ الاسلامِ والمسلمين .^١

١٤- الانفاق يشجب الفقر: اذا كان الانفاق قد شجب التكاثر فقد شجب الفقر بالذات، اذ التكاثر من اهم اسباب الحرمان والفقر - كما ورد في الاحاديث - فاذا ازيح السبب فقد ازيح المسبب. يقول الامام امير المؤمنين «ع»: «الله! الله! في الفقراء والمساكين، فشاركوهم في معاشكم»^٢. ويقول الامام الصادق «ع»، «ان الله - تبارك وتعالى - اشرك بين الاغنياء والفقراء في الاموال، فليس لهم ان يصرفوها الى غير شركائهم»^٣.

نعم، هذه الاحاديث والتعاليم وامثالها - الكثيرة المتضافرة المتعاضة المتناصرة - تُرشدنا الى اصلِ رئيسيِّ وهو أن الامر في

١ - راجع: الفصل ٢، من الباب ١١، فقرة «ب».

٢ - تحف العقول / ١٤٠.

٣ - الوسائل ٦ / ١٥٠.

المجتمع القرآني يرقى الى تقارب المستويات المعيشية للعموم، ويحصل ذلك التّغارب، بفضل الانفاق، ورفض الفروق، وتجسيد التكافل التّام واقامة عماد القسط.

١٥ - الانفاق ينفي ارضيات الكفر والفروق من الدين: وهذا واضح مما مضى، لانه ينفي الفقر والفرق، وهما عاملان رئيسيان للفروق والكفر - كما ورد في الاحاديث.

١٦ - الانفاق يقضي على عناصر التّوتر الاجتماعي: وهذا ايضا واضح، لان الامساك يوجب ان يشتد الامر على المحرومين ويولمهم حرمانهم. وهذا يوجب التّوتر والقلق. ومن جهة اخرى، ان الله تعالى يستبدل غير المنفقين بغيرهم. وهذا يتحقق بايدي الثّائرين، فيجب ان ترد حقوق المحرومين اليهم، حتى لا يظلموا في المجتمع، بل ينالوا جميع ما لهم من الحقوق، مع صيانة كرامتهم الانسانية والاجتماعية، لكي لا يقع المجتمع في دوامة التّوتر والاضطراب.

وهذا احد معاني الآية القرآنية في سورة البقرة: «وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة».

١٧ - الانفاق يخصص المجتمعات ضد التلاشي والمحق: جاء في الحديث النبوي قوله: «ما محق الايمان محق الشح شيء». ولعل هذا لا يختص بالإيمان الفردي بل يعدو الى الايمان الاجتماعي. فاذا كان قوام الناس وحياتهم بالمال - كما صرح به في القرآن - واذا كان فعل الطهارات موقفاً على المكنة المالية (ولا سيما في الشتاء)، واذا كان اداء

الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْفَرَائِضِ مُتَوَقِّفًا عَلَى الْخُبْرِ (المال والمعيشة)، وإذا كانت إقامة شعائر الله العظيمة في الحج منوطة بالاستطاعة المالية أيضاً، وكذلك تربية الناشئة بصورة دينية، فبذلك تظهر أهمية المال لبقاء الدين الاجتماعي وبقاء المجتمع الديني. فيجب أن يُنفق المال، حتى يصل إلى أيدي الجماهير، فتقوم به حياتهم، ويُؤدوا به فرائض ربهم، و يُعظموا به شعائر الله، فقيرهم وغنيهم. وعند ذلك يتماسك بنیان المجتمع الاسلامي، فلا تصل إليه أية يد تريد هدمه او تلاشيته، بدعاية او غيرها. فإن أكثر هذه الدعايات إنما تؤثر - أكثر ما تؤثر - في نفوس المحرومين، وإنما تنمو في حوزة الفقير والحرمان، فإذا لم يكن في المجتمع الاسلامي محروم، فلامجال لتغلغل أية دعاية فيه. وشجب تلك الدعايات ونفي تأثيرها لا يتحقق إلا بالتجسيد الفعلي، إذ ليس لغيره ذلك التأثير كما شوهد في كثير من البلاد الاسلامية، في هذه الخمسين سنة الاخيرة. فليكن المسلمون والمؤمنون والملتزمون على انتباه من هذا الامر، ولا سيما علماء الدين ورجال الحكم ومبرمجي حركة المال في مجتمعات اهل القبلة.

١٨ - الإنفاق يحضن المعتقد الديني في المستضعفين: قال «ص»: «ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع». وقال الامام الصادق «ع»: «... ما آمن بالله ولا بمحمد «ص»، ولا بعلي «ع»، من إذا آتاه أخوه المؤمن في حاجة لم يضحك في وجهه...»^١. لعل هذه التعاليم وامثالها الكثيرة،^٢ تُرشدنا ارشاداً حاسماً الى أن الإنفاق ليس امراً بسيطاً اخلاقياً لا ضمان

١ - الكافي ٢ / ٦٦٨.

٢ - البحار ٧٥ / ١٧٦ - ١٧٧، مر الحديث في الفصل الاخير، من فصول الإنفاق.

٣ - لقد وردت بهذه المضامين احاديث كثيرة. وقد عقد شيخنا الحر العامل لهذا الموضوع باين،

اوردفيهما احاديثه:

لتجسيده، بل هو امر الزامي . وكيف يكون الامر الذي يخرج المسلم بتركه عن الدين، ولا يدوق من طعام الجنة، ويكبه الله على منحريه في النار، غير الزامي، ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل، مع ان الدين جاء لنجاة الانسان في الحياتين . أجل، ان الانفاق بصوره المختلفه امر مكلف به، مادام الفقر كان حاضراً في الناس وحاجياتهم الضرورية كانت غير مكفيه . ولا تنحصر الحاجيات بقوت يوم وليلة، بل تعم المعيشة المتوسطة في البيئه، لكل فرد او عائلة . فللكل ان يكون له قوت سنه، على مستوى معترف به .

فاذا اراد المسلم ان يكون من المؤمنين بالنبي «ص»، ومن المعتقدين بالحق الكبير (ولاية علي «ع» ووصايته)، فعليه ان لا يدع الانفاق سراً وجهاراً، وليلاً ونهاراً، وفي السراء والضراء، ومن الجهات المختلفه، حتى تنكسر صولة التكاثر، وتعم المعاش الناس، ويعمر الرفاه الجماهير من عباد الله وخلقهم، فيحصنوا ضد اي ضعف او تحريف او ادغال .

١٩- الانفاق يُنقذ من الهلاك الفردي والاجتماعي : وهذا واضح مما سلف، لان هلاك الفرد من الاستنثار بالاموال، وهلاك المجتمع من المتكاثرين المستأثرين ، من الذين يدفعهم التكاثر الى اتخاذ اسلوب ترفي في العيش والاستهلاك . والاستهلاك الترفي هو من عمده اسباب الهلاك الفردي والهلاك الاجتماعي . وهذه حقائق حياتية واجتماعية واقتصادية مرت آياتها واحاديثها في مطاوي الفصول السالفه، من الباب الحادي-

١ - باب تحريم ترك معونة المؤمن عند ضرورته .

٢ - باب تحريم منع المؤمن شيئاً من عنده او عند غيره عند ضرورته - (الوسائل ١١ / ٥٩٧ -

عشر .

وَلْيَعْلَمَنَّ أَنَّ مَوْضِعَ هَلَاكِ الْفَرْدِ وَالْمَجْتَمَعِ، بِسَبَبِ تَرْكِ الْإِنْفَاقِ، مِنَ الْمَوَاضِعِ الرَّئِيسِيَّةِ فِي مَذْهَبِ الْإِسْلَامِ الْاِقْتِصَادِيَّ، لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى التَّكَاثُرِ. وَهُوَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ لِلْفَرْدِ وَالْمَجْتَمَعِ كَمَا مَرَّ.

٢٠- الإنفاق يستأصل شأفة البخل الذميمة المدمر: لم يأخذ البخل حظه من التحليل - كما جاء في التصور الإسلامي. إن القرآن الكريم يندد بالبخل بصورة مطلقة، مَنْ بَخِلَ بِالْمَالِ أَوْ أَمَرَ السَّائِرِينَ بِالْبَخْلِ: «الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ، وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ»^١. وَيَجْعَلُهُ فِي مَقَابِلِ الْإِعْطَاءِ وَالْإِنْفَاقِ: «وَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى.. وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى»^٢. وَيَتَوَعَّدُ عَلَيْهِ الْعَذَابَ، بِصُورَةٍ مُثَلَّةٍ: «وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ خَيْرًا لَهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ الْيَوْمَ بِهَ الْقِيَامَةِ..»^٣.

ولقد عدَّ البخل في الأحاديث من مناشئ جمع المال والتكاثر، وكفاه هذا ذمًا وتنديدًا. وقد عدَّه أمير المؤمنين «ع» «جامعاً لمساوى العيوب، وزماماً يقادُبه إلى كلِّ سوء» - كما مرَّ في الفصل - وهل يبقى بعد هذا الكلام مجالٌ لذمِّ آخر؟

ومن الملاحظ، أنَّ القرآن يُعَدُّ الْبُخْلَ ضَارًّا بِالْبُخِيلِ نَفْسِهِ قَبْلَ كُلِّ أَحَدٍ، حَيْثُ يَقُولُ: «.. وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ»^٤.

أجل، إذا كان الإنفاق سبباً لما عدَّناه من الأمور، يكون البخل سبباً

١- سورة الحديد (٥٧): ٢٤.

٢- سورة الليل (٩٢): ٥ و ٨.

٣- سورة آل عمران (٣): ١٨٠.

٤- سورة محمد «ص» (٤٧): ٣٨.

لما يضاعده، فهو يُسبَّبُ لآن يخرُجَ المالُ من موضعه التكويني والقوامي، وأن لا يتبع قيمته الواقعية الحياتية، وأن يمنع الفرد والمجتمع من الرقي، وأن يخرِجَ الإنسانَ من الاستخلافِ الالهي، وأن تُحبَسَ الحقوق، وأن لا يُشجَبَ التكاثر، وأن لا تُنفى ارضيات الكفر والمروق، الى آخر ما مر في الانفاق. فيجب أن تكافح هذه الخصلة الساحقة بصورة واسعة، من مراحل التربية الاولى، الى سائر المراحل، ضمن برامج موجهة وناجعة، وأن تُربى النفوس على السماح والجود. ومن النظر الاقتصادي يجب ان لا يُعدَّ الامر ارشادياً واخلاقياً محضاً.

مسائل

الأولى: أن طبيعة المال طبيعة اجتماعية تقتضي أن يدور بين الناس ويعمل عمله. فمن سعى لأن يخرجه من هذه الطبيعة، يجب أن يمنع، لأنه يؤدي الى الهلاك الفردي، والاستبدال الاجتماعي، والتوتر السياسي، وما الى ذلك.

الثانية: أن تأمين المؤمن في المجتمع الاسلامي امر يتكفله الناس والحكم معاً. فإذا شوهد هناك نقص أو إقلال أو عوز أو حاجة، فعلى من له قدرة الانفاق أن يقوم بسدها به، فضلاً عن الموسرين والمثريين. وعلى الحكم أن لا يكون قاعداً عن تأمين الحاجات المعاشية. وعلى العلماء أن لا يكونوا ساكتين امام فقر الفقراء وحرمان المحرومين.

الثالثة: لعل القارئ لا يذهب عليه أن الانفاق لا يختص بالحقوق الواجبة اصطلاحاً، كما أن البخل لا يختص بالمنع عن الحقوق الواجبة في المال، بل هما جلئ مصاديقهما، والأمر يُعم غيرهما، بل إن أهميته إنما تظهر في عموميته؛ فلو اقتصر على الواجبات لم يكن لهذه الآيات

والاحاديث الكثيرة والتعابير المختلفة والعجيبة، اثر سوي التأكيد على الواجب . وهذا امر خارج من الحكمة البلاغية، كما أنه خارج من السياسة والادارة والاقتصاد، ومن صنع المجتمع الانساني بصورة صالحة - كما هو واضح . فالامر بالانفاق والنهي عن البخل موضوعان عامان، ولا سيما عند تراكم المال من جهة، وحضور الفقر والحرمان من جهة اخرى .

الرابعة : أن الآيات والاحاديث التي مرت في هذه الفصول العشرة، قد رسمت أمام القارئ، لوحة رائعة حية، تدفق منها عناصر حياة انسانية سامية، أنها تدعو الانسان الى اقام الصلاة (الاتصال المباشر بالله خالق الكون)، والى الانفاق مما رزقه الله تعالى سراً وعلانية (وهو الاتصال المباشر بخلق الله وعباده بسبب المساهمة في معاشهم). وتذكر الانسان تباعاً بأن يفتنم فرصة الانفاق والمساهمة في تأمين معاش الآخرين، من جوانب شتى، قبل أن يجيء يوم لا بيع فيه ولا خلاق . فاذا طلب من الانسان أن يجود بفضله، مما وهبه الله ورزقه، وأن يأخذ في قبالة ما يعطي من القليل الدائر، اجوراً مضاعفة وموفأة وباقية، ورحمة ومغفرة، ودرجات عالية ورزقاً كريماً، وأن يحصن دينه ومجتمعه بالانفاق، وأن يسوق عجلة حياة بني نوعه الى الامام، وأن يمهد لجماهيره تربة التقدم والرفاه الصالحة، أفهل يبقى بعد هذا مجال لأي انسان منصف شريف، ان يبخل بما لديه من الاموال والامتعة والمساكن .. وأن لا يتبادر الى اغتنام الفرصة ولا يتسابق الى الانفاق فالانفاق؟

تذييل هام (١)

المساهمة في معاش الآخرين

ماذا تتصور أيها القارئ الكريم، من هذه الكلمة، في عمقها الجاذب

الأخاذا؟ وبكم تُثمنُ هذا الامر (المساهمة في معاش الآخرين)؟ وبأله من عظمة في مقياس التوحيد والانسانية!
ولعل التأكيدات الكثيرة الواردة في الاسلام، بصور واساليب شتى، في الانفاق والبذل وقضاء حاجات الناس واسعافهم وامدادهم في المعيشة والحياة وترفيهِهم وِإنعاشهم، إنما تروم أن تصنع من الانسان الارضي الضيق الافق، نموذجاً متعالياً كبيراً تتسع روحه اتساعاً، فيعم بني نوعه بالمعاشة، ويشركهم فيما يملكه، ويسعى لأن يوصل الى ايديهم ما يحتاجون إليه كالملائكة؛ ويجد لأن يؤاكلهم، في سمو وكرامة، كالانبياء «ع».

والفصل التالي ايضاً يمتُّ الى هذا الموضوع بوشيح صلة..

تذييل هام (٢)

الأغنياء ومسؤولية سقوط الفقراء، الإنساني، الديني، الأخلاقي، الاجتماعي، السياسي، و..

من أهم غايات الدين الالهي، بل غايته الوحيدة، هي أن تحيا أحكامه في الناس بالعمل بها وتجسيدها في مستويات حياتهم المختلفة هنا وهناك، واعتزالهم لما يضاؤها وتركهم له؛ لكي يصبحوا سالكين طريقاً يوصلهم إلى ذلك المقصد الذي قد رسمه الكتاب السماوي لإسعاد الجماهير.

فعلى هذا الضوء، فكل سبب يضاذي تلك الغاية الإنسانية المثلى ويشطبها، ويترك الناس يفترسون عن رعاية الاحكام، أو يدعون الالتزام العملي بها، ويبيعون آخرتهم بدنياهم، ويتعدون عن طريق تكاملهم القرآني، فهذا السبب - لامحالة - هادم لأساس الدين، وناقض لدعوات

الأنبياء والمرسلين، ومدمر لكيان الإسلام والمسلمين .
 وهذا الواقع المرير يرجع كثير منه - إن لم نقل كله - إلى اتجاهات
 الأغنياء وأصحاب الثروات في الأموال والمعاش وخياناتهم في الأمانة التي
 جعل الله - سبحانه وتعالى - في أيديهم وأستخلفهم فيها، وعدم إيصالها
 إلى مواضعها، وعدم توجيهها إلى حيث وجهها الله سبحانه. لأن الواقع
 المذكور يخلق الحاجة والفقير في الناس . وناهيك بالفقر قاضياً على كل
 قيمة وحيوة وعمل والتزام.

ولأجل ذلك قد أوردنا الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة عن الغنى
 ومضاعفاته الهدامة والفقير ومضاعفاته الهدامة، في فصول الباب الحادي
 عشر^١. وضحنا هناك أن فقر الفقراء وحاجتهم، ظاهرة ناشئة من غنى
 الأغنياء وإترافهم، وحبسهم الحقوق وسرقتهم الأزواد.

وهذا الواقع الفعلي قدنبه عليه الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي
 طالب «ع»، في تعليم قيم خالد، قاله لجابر بن عبد الله الأنصاري، نضعه
 الآن تجاه باصرة القارئ الكريم:

«يا جابر! قوام الدين والدنيا بأربعة: عالم مستعمل علمه، وجاهل لا
 يستنكف أن يتعلم؛ وجواد لا يبخل بمعروفه، وفقير لا يبيع آخرته بدنياه.
 فإذا ضيع العالم علمه، إستنكف الجاهل أن يتعلم؛ وإذا بخل الغني
 بمعروفه، باع الفقير آخرته بدنياه.

«يا جابر!، من كثرت نعم الله عليه، كثرت حوائج الناس إليه؛ فمن قام
 لله فيها بما يجب عرضها للدوام والبقاء، ومن لم يقم فيها بما يجب عرضها
 للزوال والفناء»^٢.

فعلى الضوء المذكور، إن بيع الفقير آخرته بدنياه، يعني سقوطه

١ - من الفصل ٨ إلى الفصل ٢٢، والفصل ٣٠ إلى الفصل ٣٩؛ راجع: الجزء الثالث والرابع.

٢ - نهج البلاغة / ١٢٤٦: عبده ٣ / ٢٤٢ - ٢٤٣.

العقيدى والعملية، الذي يَغمرُ حياةَ المحرومين والمحتاجين والمعدَّيين -
في الأغلبِ الأغلبِ - والمعاصي التي تصدرُ منهم وتَفعمُ آثارها السيئةُ
أجواءَ المجتمعات، إنما يَقَعُ ثَقِيلُ عبئِهِ على عاتقِ الأغنياءِ والموسرين^١.
وهل يدعُ الفقرُ مجالاً للفقيرِ وأسرتهِ لأن يَتَمَتَّعوا بتربيةٍ دينيةٍ وتثقيفٍ صالح.
وهل يُرجى بدونهما صلاحٌ ونجاحٌ لأفرادٍ أو قطاعات؟

تذييل هام (٣)

الإنفاق في سبيل الدفاع عن المبدأ الحق ورفع مشعل الخالد

من أجل مصاديق الإنفاق والزمه، وأنصحه جوهرًا، وأعمقه مدى،
وأنجعه للإنسان والإنسانية، وأحبه عند الرب تعالى، هو الإنفاق في سبيل
الدفاع عن المبدأ الحق ورفع مشعل الخالد، ودعم أسسه الثابتة، ونشر
ألويته الخفاقة، لكي تنفياً الجماهير البشرية في ظلاله، وتسعد بتبنيه
واقتراف آثاره، والانصهار في مثله وأصوله، والإقدام على بثها وتجسيدها..
ولقد أكد الإسلام على هذا الإنفاق، وجعله عديلاً لبذل النفس والحياة.
ونحن نعيد هنا إلى ذكر ما قاله الفقيه القديم، الشيخ أبو الصلاح
الحلي:

«قد تعبَّد الله سبحانه بالإنفاق في سبيله، كما تعبَّد بالجهاد بالنفس،
فقال تعالى: "وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله"^٢، فسوى سبحانه
بين فرض الإنفاق في سبيله والجهاد بالنفس. وقال سبحانه: "أنفقوا في

١- ولا تنس في المجال مسؤولية العلماء والحكم الإسلامي. فإنهم هم الذين يجب عليهم أن يكون
الأقوياء عندهم ضعفاء حتى يأخذوا الحق منهم، والضعفاء عندهم أقوياء حتى يأخذوا الحق لهم.

٢- سورة التوبة (٩): ٢١.

سبيلِ اللَّهِ وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ»^١، فأمر بالإنفاقِ وتَوَعَّدَ الْمُخِلَّ بِهِ بِالهِلَاكِ. وذلك برهانٌ وجوبه في أمثالِ هذه الآيات.

«فَلَزِمَ كُلُّ ذِي مَالٍ مَعُونَةَ الْمُجَاهِدِينَ، بِالخَيْلِ، وَالسَّلَاحِ، وَالْأَزْوَادِ، وَالظُّهْرِ، وَمَا جَرَى مَجْرَى ذَلِكَ مِنْ سَدِّ الثُّغْرِ وَحِرَاسَتِهِ مِنَ الْعَدُوِّ، بِحَسَبِ الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ وَالغِنَى عَنْهُ، سِوَاهُ كَانَ الْمُنْفِقُ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ أَوْ لَمْ يَكُنْ. وَفَرْضُ الْإِنْفَاقِ عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ - لَعْدَمِ أَوْزَمَانِيَّةٍ - أَشَدُّ لَزُومًا»^٢.

تنبيهه موقظ

مَمَّا يُهْمُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَغْفُلُوا عَنْهُ وَلَا يَتَهَاوَنُوا فِيهِ، هُوَ دَفْعُ النَّفَقَاتِ - هَبْهَا بَاهِظَةً - لِلْكَشُوفِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْمِرَاسَاتِ التَّجْرِبِيَّةِ وَالصَّنَاعَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ، مِنْ الَّتِي تُمَتُّ إِلَى إِعْدَادِ الْأَسْلِحَةِ الْحَدِيثَةِ، وَصُنْعِ أَدْوَاتِ الدَّفَاعِ الْمُخْتَلِفَةِ، لِلِاحْتِفَاطِ بِكَيَانِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَلِتَخْلِيصِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْجُمَاهِيرِ الْمُسْلِمَةِ وَالْمُسْتَضْعَفَةَ مِنْ مَخَالِبِ فِرَاعِنَةِ الْعَصْرِ الْجَدِيدِ، وَلِلْقِيَامِ فِي وَجْهِ أَعْدَاءِ الْإِنْسَانِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ، يَعْنِي الْحُكُومَاتِ الْمُسْتَكْبِرَةَ الَّتِي لَا تَفْتَأُ تَخْذُلُ الْقِيَمَ السَّامِيَّةَ، وَتَحِيكُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَجْلِيهِ الْأَبْدِيِّ الْمُؤَامِرَاتِ، وَتَجْرُّ الْإِنَّاسِيَّ فِي الْأَصْفَاقِ وَالْأَوْسَاطِ إِلَى سَبَاسِ الضَّلَالِ وَالْإِنْحِطَاطِ وَالتَّسَيِّبِ وَالسَّقُوطِ.

فَعَلَى عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَجِدُّوا لِتَجْهِيزِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ - مَا دَامُوا يُشَاهِدُونَ الْأَعْدَاءَ شَاكِي السَّلَاحِ بِجَمِيعِ الصُّورِ - وَعَلَى

١ - سورة البقرة (٢): ١٩٥.

٢ - الكافي / ١٧٥. من منشورات مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) - إصفهان.

المسلمين النابهين الملتزمين أن يسعوا سعيهم ويجهدوا جهدهم، في جميع ما يرجع إلى ذلك، من بذل النفقات والتعرف على الموهوبين والذين لهم مكنة الكشف والاختراع، حتى يتفوقوا للعمل بأية الأنفال (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة..).

وكذلك الواجب ثابت على عاتق الأخصائيين المسلمين في هذه العلوم والتجارب والكشوف.. فعليهم أن يبذوا ما لديهم وأن يكملوا تجاربهم ومعلوماتهم، حفظاً لعزة الإسلام والمسلمين، ودفعاً لعادية أعدائهم وأعداء دينهم وبلادهم؛ فإن أعداء اليوم غير أعداء الأمس، فليكن إعداد اليوم غير إعداد الأمس. نعم، «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ومن رباط الخيل، ترهبون به عدو الله وعدوكم، وآخرين من دونهم لا تعلمونهم، الله يعلمهم؛ وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم، وأنتم لا تظلمون».

الفصلُ السادس والعشرون

التكافل الاجتماعيّ ونبذة من أشكاله

أ - التعاون

الكتاب

١ .. وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ..

الحديث

١ الامام الصادق «ع» : .. وَلْيُعِنُّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، فَإِنَّا أَبَانَا رَسُولَ اللَّهِ «ص» كَانَ يَقُولُ : «إِنَّ مَعَاوَنَةَ الْمُسْلِمِ خَيْرٌ، وَأَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَاعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»^٢.

٢ الامام الصادق «ع» : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ «ص»، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفِي

١ - سورة المائدة (٥) : ٢.

٢ - البحار ٧٨ / ٢١٧ - ٢١٨.

المالِ حقٌّ سوى الزكاة؟ قال: «نعم، على المسلم أن يُطعمَ الجائعَ اذا سألَه، ويكسو العاريَ اذا سألَه». قال: إنه يخافُ أن يكونَ كاذباً. قال: «أفلا يخافُ صدقَه؟»^١.

٣ الامام السجاد «ع»: .. أما حقُّ الجارِ فحفظُه غائباً، وكرامتهُ شاهداً، ونصرتهُ ومعونتهُ في الحالين جميعاً^٢..

٤ الامام الصادق «ع»: أربعةٌ من اخلاقِ الانبياء: البر، والسخاء، والصبرُ على النائبة، والقيامُ بحقِّ المؤمن^٣.

ب - استيفاء حقوق المحرومين وإيصالها اليهم

الكتاب

١ وما لكم لا تقاتلون في سبيلِ الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان؟^٢

الحديث

١ - البحار ٧٥ / ٢٤٦. عن «جامع الاخبار».

٢ - تحف العقول / ١٩١.

٣ - البحار ٧٨ / ٢٤٠.

٤ - سورة النساء (٤): ٧٥.

١ الامام علي «ع»: .. وما أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ، أَنْ لَا يُقَارُوا عَلَى كِبْطَةِ ظَالِمٍ وَلَا سَعْبِ مَظْلُومٍ !

* ماذا ترى أيها القارئ النابه، في هاتين التعبيرتين، في كلام امير المؤمنين الخالد: «كِبْطَةِ ظَالِمٍ» و«سَعْبِ مَظْلُومٍ». و التَّنْكِيرُ هنا يُفِيدُ الْعُمُومَ. اليس فيهما التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ اسْتِحْثَاتُ الْعُلَمَاءِ عَلَى مَنَافِحَةِ الظُّلْمِ الْاِقْتِصَادِيِّ وَالْعُدْوَانِ الْمَعِيشِيِّ، وَمُكَافَحَةُ طَوَاغِيَتِ الثَّرَوَاتِ وَالْمُتَرَفِّينَ الْمُسْرِفِينَ وَمَنْ يَلِيهِمْ، مِنَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ مَا لَيْسَ لَهُمْ - عَلَى حَدِّ قَوْلِ النَّبِيِّ «ص» وَالْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «ع» وَالْإِمَامِ الصَّادِقِ «ع»: ^٢ وَيَسْرِقُونَ زَادَ الْفُقَرَاءَ - عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ «ع»؟^٣

٢ الامام الحسين «ع» - في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، مخاطباً لعلماء المسلمين: .. فَأَمَّا حَقُّ الضُّعْفَاءِ فَضَيِّعْتُمْ .. وَالْعُمِّيَّ وَالْبُكْمَ وَالزَّمْنَى فِي الْمَدَائِنِ مَهْمَلَةٌ لَا تُرْحَمُونَ ..^٤

٣ الامام الجواد «ع» - فيما يَصِفُ بِهِ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ بِوَجْهِهِمْ: يَبْذُلُونَ دِمَاءَهُمْ دُونَ هَلَكَةِ الْعِبَادِ.^٥

* لاحظ: النظرة الى الفصل

١ - نهج البلاغة / ٥٢: عبده ١ / ٣٢.

٢ - راجع: الفصل ٢٧، من الباب ١١، فقرة «د»

٣ - راجع: الفصل ٨، من الباب ١١، فقرة «ح».

٤ - تحف العقول / ١٧٢؛ ومن طبعة الغفاري / ٢٣٨.

٥ - الكافي ٨ / ٥٧.

ج - المؤاساة لاهل الحاجة

الحديث

- ١ النبي «ص»: .. مَنْ مَنَعَ طَالِباً حَاجَتَهُ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى قَضَائِهَا، فَعَلِيهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ عَشَارٍ..^١
- ٢ الامام الصادق «ع» - سماعة قال: سَأَلْتُ ابا عَبْدِالله «ع» قُلْتُ: قَوْمٌ عِنْدَهُمْ فُضُولٌ وَبِأَخْوَانِهِمْ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَلَيْسَ تَسَعُّهُمُ الزَّكَاةُ، أَيَسَعُّهُمْ أَنْ يَشَبَّعُوا وَيَجُوعَ أَخْوَانُهُمْ، فَإِنَّ الزَّمَانَ شَدِيدٌ؟ فَقَالَ «ع»: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْرِمُهُ، فَيَحِقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْاجْتِهَادُ فِيهِ، وَالتَّوَاصُلُ وَالتَّعَاوُنُ عَلَيْهِ، وَالمُؤَاسَاةُ لِأَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْعَطْفُ مِنْكُمْ، تَكُونُونَ عَلَى مَا أَمَرَ اللهُ فِيهِمْ، رُحَمَاءَ بَيْنَكُمْ مَتْرَاحِمِينَ.^٢
- ٣ الامام الصادق «ع»: مَا آمَنَ بِاللَّهِ، وَلَا بِمُحَمَّدٍ «ص»، وَلَا بِعَلِيِّ «ع»، مَنْ إِذَا آتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِي حَاجَةٍ لَمْ يَضْحَكْ فِي وَجْهِهِ، فَإِنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ عِنْدَهُ سَارَعَ إِلَى قَضَائِهَا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ تَكَلَّفَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا لَهُ؛ فَإِنْ كَانَ بِخِلَافِ مَا وَصَفْتُهُ فَلَا وِلَايَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ.^٣
- ٤ الامام الصادق «ع»: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِنًا شَيْئًا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ، أَقَامَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُسَوِّدًا وَجْهَهُ، مُزْرِقَةً عَيْنَاهُ،

١ - نواب الاعمال / ٣٤١.

٢ - الوسائل / ١١ / ٥٩٧.

٣ - البحار / ٧٥ / ١٧٦.

مغلولة يدها الى عنقه، فيقال: هذا الخائن الذي خان الله ورسوله، ثم يؤمر به الى النار^١.

د - القرض والإمهال

الكتاب

- ١ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ، وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ *^٢
- ٢ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ..^٣

الحديث

- ١ النبي «ص»: .. ومن أقرض ملهوفاً فأحسن طلبته، استأنف العمل؛ وأعطاه الله بكلِّ درهم ألف قنطارٍ من الجنة^٤.
- ٢ النبي «ص»: الصدقةُ بعشرٍ، والقرضُ بثمانية عشر، وصلةُ الإخوانِ بعشرين، وصلةُ الرِّجَمِ بأربعةٍ وعشرين^٥.

١ - الكافي ٢ / ٣٦٧.

٢ - سورة الحديد (٥٧) : ١١.

٣ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٠.

٤ - ثواب الاعمال / ٣٤١.

٥ - الوسائل ١١ / ٥٢٤: من لا يحضره الفقيه ١ / ٢٢.

- ٣ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» الْمَنبِرَ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ : أَلَا وَمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ بِمِثْلِ مَا لَهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ..^١
- ٤ النبي «ص» : .. مَنْ شَكَا إِلَيْهِ اخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يَقْرِضْهُ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ .^٢
- ٥ النبي «ص» : .. مَنْ أَحْتَاجَ إِلَيْهِ اخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي قَرْضٍ فَلَمْ يَقْرِضْهُ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ..^٣
- ٦ الامام الصادق «ع» : قَرْضُ الْمُؤْمِنِ غَنِيمَةٌ وَتَعْجِيلُ خَيْرٍ ، إِنْ أَيْسَرَ آدَاهُ ، وَإِنْ مَاتَ أَحْتَسِبَ مِنَ الزَّكَاةِ .^٤

هـ - بذل ما يحتاج اليه الناس

الكتاب

- ١ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ..^٥

١ - الوسائل ١١ / ٥٢٧ .

٢ و ٣ - ثواب الاعمال / ٣٤١ و ٣٣٩ .

٤ - الكافي ٤ / ٣٤ .

٥ - سورة الطلاق (٦٥) : ٧ .

الحديث

١ الامام علي «ع» - في بيان اسباب معاش الخلق: أما وجه الصدقات فإنما هي لأقوام ليس لهم في الامارة نصيب، ولا في العمارة حظ، ولا في التجارة مال، ولا في الاجارة معرفة وقدرة، ففرض الله في اموال الاغنياء ما يقوتهم ويقوم به أودهم ..

تنبيه

هذا «الفرض» لا يراد به ما هو المصطلح في الفقه، ويقابل «التدب»، بل المراد به كل ما قدره الله تعالى في اموال الاغنياء من الزكاة الظاهرة والباطنة والخمس وسائر الانفاقات، حتى يسع الفقراء ويكفيهم ويقوتهم ويقوم به أودهم، وتصلح به معيشتهم، كاعضاء من الجسد المجتمعي العام في اي مجتمع اسلامي؛ فيجب أن لا يغفل عن هذا التعليم ومغزاه، بحمله على الفرض المصطلح وتحديد به، سواء أكنى الفقراء ووسعهم ام لا؟ لأن هذا يضاد الالتزام الاسلامي، والاهتمام بامور المسلمين، وحفظ العزة في المؤمنين .

ويدل على هذا تعاليم كثيرة، كاحاديث الآتية الآن، وذلك لأن فضل الثوب او الدار او المال، اعم من الفرض المصطلح - كما هو واضح . ويدخل في ذلك ما جاء بصدد الحق المعلوم ايضاً .

٢ الامام السجاد «ع»: من كان عنده فضل ثوبٍ وقدرٌ أن يخصَّ به مؤمناً يحتاج

- اليه فلم يدفعه اليه، اكبه الله في النار على منخره^١.
- ٣ الامام الصادق «ع»: من كانت له دار فاحتاج مؤمن الى سكنها فمنعه اياها، قال الله عز وجل: «يا ملائكتي! ابعل عبيدي على عبيدي بسكنى الدار الدنيا؟ وعزتي وجلالي لا يسكن جناني ابداً»^٢.
- ٤ الامام الصادق «ع»: ايما مؤمن حبس مؤمناً عن ماله، وهو محتاج اليه، لم يذقه الله من طعام الجنة، ولا يشرب من الرحيق المختوم^٣.
- ٥ الامام الكاظم «ع» - فيما رواه عنه اخوه علي بن جعفر: من قصد اليه رجل من اخوانه مستجيراً به في بعض احواله فلم يجره، بعد ان يقدر عليه، فقد قطع ولاية الله تبارك وتعالى^٤.

و - إشراك الفقراء في الاموال كما أشركهم الله تعالى

الكتاب

١ الذين في أموالهم حق معلوم • للسائل والمحروم • ٥

١ - الوسائل ٣ / ٢٢١.

٢ - الكافي ٢ / ٣٦٧.

٣ - الوسائل ١١ / ٦٠١.

٤ - الكافي ٢ / ٣٦٨.

٥ - سورة المعارج (٧٠): ٢٤ - ٢٥.

الحديث

- ١ الامام علي «ع»: .. فقراء المسلمين أشركوهم في معيشتكم ..^١
- ٢ الامام الصادق «ع»: إن الله - تبارك وتعالى - أشرك بين الاغنياء والفقراء في الاموال، فليس لهم أن يصرفوا الى غير شركائهم.^٢

ز - بذل الماعون

الكتاب

- ١ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ *^٣

الحديث

- ١ النبي «ص»: .. من منع الماعون من جاره إذا احتاج اليه، منعه الله فضله يوم القيامة، ووكله الى نفسه . ومن وكله الله الى نفسه هلك، ولا يقبل الله عز وجل له عذراً.^٤

١ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٤ .

٢ - الوسائل ٦ / ١٥٠ : الوافي ٢ (م) ٢٥ / ٢٥ .

٣ - سورة الماعون (١٠٧) : ٧ .

٤ - الوسائل ٦ / ٣١ .

- ٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق، عن آبائه (في حديث المناهي) :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ «ص» أَنْ يَمْنَعَ أَحَدُ الْمَاعُونَ جَارَهُ ..^١

ح - القيام بشأن اهل البلوى

الكتاب

- ١ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ *^٢

* ولقد جاء ذكرُ الزَّكَاةِ - بلفظها وبغيره - في القرآن الكريم،
فيما يزيدُ على ثلاثين موضعاً بكثير .

الحديث

- ١ الامام الرضا «ع» - فيما نقله فضلُ بنُ شاذانِ النيسابوري : .. عَلَّةُ الزَّكَاةِ ..
لِأَنَّ اللَّهَ - تبارك وتعالى - كَلَّفَ اَهْلَ الصَّحَّةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ اَهْلِ الزَّمَانَةِ
وَالْبَلْوَى .^٣

١ - الوسائل ٦ / ٣١ .

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٣ .

٣ - عيون اخبار الرضا ٢ / ٨٩ .

ط - الإعطاء والبذل

* لقد تَكَلَّمْنَا عن الانفاق، في الفصول العشرة الماضية،

فراجع .

ي - رفع الإعسار والتضييق

الكتاب

١ وإن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ *

الحديث

١ الامام الصادق «ع» : .. أَيَاكُمْ وَإِعْسَارَ أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِكُمُ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ تُعْسِرُوهُ بِشَيْءٍ يَكُونُ لَكُمْ قَبْلَهُ، وَهُوَ مُعْسِرٌ، فَإِنَّ أَبَانَ رَسُولَ اللَّهِ «ص» كَانَ يَقُولُ : لَيْسَ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُعْسِرَ مُسْلِمًا . وَمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَظْلَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ .^٢

١ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٠ .

٢ - الوسائل ١٣ / ١١٣ .

- ٢ الامام الصادق «ع» - اسحاقُ بنُ عمّار قال : قلتُ لابي عبدالله «ع» : ما للرجلِ ان يبلُغَ من غريمه؟ قال : لا يبلُغُ به شيئاً، اللهُ انظرَه .^١
- ٣ الامام الصادق «ع» : خلُّوا سبيلَ المُعسيرِ، كما خلاهُ اللهُ عزَّ وجلَّ .^٢

يا - تعاهد الجيران والأرحام

الكتاب

- ١ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وبالوالدينِ إِحْسَانًا وبذي القربى واليتامى والمساكينِ والجارِ ذِي القربى والجارِ الجُنْبِ والصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ..^٣

الحديث

- ١ النبي «ص» - فيما رواه الامامُ الباقر : ما آمنَ بي من باتَ شبعانَ وجارُه جائعٌ . قال : وما من اهلِ قريةٍ يبيتُ فيهم جائعٌ، ينظرُ اللهُ اليهم يومَ القيامة .^٤

١ - الوسائل ١٣ / ١١٤ .

٢ - الوسائل ١١ / ٥٢٧ .

٣ - سورة النساء : (٤) : ٣٦ .

٤ - الكافي ٢ / ٦٦٨ .

٢ الامام السجاد «ع»: مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَبِحَضْرَتِهِ مُؤْمِنٌ جَانِعٌ طَائِرٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَلَأْتُكَتِي! أَشْهَدُكُمْ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ، إِنَّنِي أَمَرْتُهُ فَعَصَانِي وَأَطَاعَ غَيْرِي؛ وَكَلَّنْتُهُ إِلَى عَمَلِهِ؛ وَعَزَّيْتِي وَجَلَالِي لَا غَفَرْتُ لَهُ أَبَدًا»^١.

٣ الامام السجاد «ع»: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ص»: «مَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطْوَتَيْنِ: خُطْوَةٍ يُسَدُّ بِهَا صَفًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَخُطْوَةٍ إِلَى ذِي رَحْمٍ قَاطِعٍ يَصِلُهَا. وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَتَيْنِ: جُرْعَةٍ غَيْظٍ يَرُدُّهَا مُؤْمِنٌ بِحِلْمٍ، وَجُرْعَةٍ جَزَعٍ يَرُدُّهَا مُؤْمِنٌ بِصَبْرٍ. وَمَا مِنْ قَطْرَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ: قَطْرَةٍ دَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٍ دَمْعٍ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ»^٢.

يب - حدّ الجوار

١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: كلُّ اربعين داراً جيراناً، من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله^٣.

* وهناك طرق اخرى كثيرة للتعاون والتكافل، قدحّت عليها

الاسلام، امثال:

- أ - صلة الرحم .
- ب - التزاوير والتيار .
- ج - الاهتمام بامور المسلمين .
- د - اداء حقوق الاخوة الدينية .

١ - نواب الاعمال / ٢٩٨.

٢ - البحار ٧٢ / ١٥٢، عن «مجالس المفيد».

٣ - الكافي ٢ / ٦٦٩.

هـ- إطعام الناس ومواكلتهم

و- إنعاشهم وترفيهم

ز- خدمة المؤمنين

ح - المؤاساة

ط - الايتار

ي - المساواة.

وما الى ذلك. وقد وردت آيات المواضيع المذكورة واحاديثها في
التضاعيف فراجع.

تذييل

في الحاجيات وحدودها

الكتاب

- ١ ولقد مكناكم في الارض وجعلنا لكم فيها معاش^١..
- ٢ وجعلنا لكم فيها معاش^٢..
- ٣ وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً^٣..
- ٤ .. خذوا ما آتيناكم بقوة^٤..

١ - سورة الاعراف (٧) : ١٠.

٢ - سورة الحجر (١٥) : ٢٠.

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨٨.

٤ - سورة البقرة (٢) : ٤٣.

القات نظر

أَرَدْنَا أَنْ نُشِيرَ هُنَا إِلَى الْحَاجِيَّاتِ وَحُدُودِهَا، دَفْعاً لَتَوْهُمْ زَانِفٍ يُشَاهِدُ هُنَا وَهُنَاكَ عِنْدَ عِدَّةٍ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى مَنْ يَدَّعِي الْفَضْلَ وَالْفَقْهَ وَالذِّينَ مِنْهُمْ . وَهُوَ أَنَّ التَّكْلِيفَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْمَسْكِينِ وَالْفَقِيرِ، أَنْ يُبَدَّلَ لِهَمَا مِنَ الْمَالِ مِقْدَارُ زَهِيدٍ يُدْفَعُ بِهِ الْجُوعُ وَالْعُرْيُ، وَيُؤْمَنُ بِهِ قُوَّةُ الْإِنْسَانِ يَوْمًا وَلَيْلَةً مِثْلًا .. وَلَيْسَ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ يُعْطِيَ مَا يَكُونُ لِهَمَا قُوَّةً عَلَى مَعِيشَةٍ مُقْتَصِدَةٍ مُتَوَازِنَةٍ مَعَ سَائِرِ أَفْرَادِ الْمَجْتَمَعِ، وَعَوْنًا لِهَمَا عَلَى أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ .

وهذا وهم فاسد وزائف وفكرة ضد اسلامية اتهم الاسلام بقبولها . وذلك لان الاسلام يقول : اَعْطِ الْفَقِيرَ وَالْمُسْتَحِقَّ مَا تُسَدُّ بِهِ حَاجَتُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَاللِّبَاسِ وَالسُّكْنِ وَغَيْرِهَا . وَأَعْطِهِ مِنَ الزَّكَاةِ حَتَّى تُغْنِيَهُ، وَأَعْطِهِ حَتَّى يَصِيرَ مَكْفِيَّ الْمَوْوَنَةِ بِمَدَّةِ سَنَةٍ، وَأَعْطِهِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ وَيَشْرَبَ وَيَكْتَسِبَ وَيَتَزَوَّجَ وَيَحْجَّ وَيَتَصَدَّقَ وَيُسَدِّدَ دِينَهُ . وَأَعْطِهِ حَتَّى يُوسِّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي طَعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ حَتَّى يُلْحِقَهُمُ بِالنَّاسِ .

هذا هو الاسلام، وهذا هو منهاجه الرباني واسلوبه الانساني .
ان الاسلام قد شرع القوانين المالية لازاحة الفقر والمسكنة واثارهما المدمرة لا لابقائهما . وانما الامر في اعطاء الفقراء واغنائهم امر السنة - على الاقل - لا امر اليوم والليلة، وذلك في جميع الحاجيات . وان الفقير في المجتمع الاسلامي لا بد من ان يكون له كفاف واصل من المؤمن حتى يتقوى به بدنه وتستقيم له روحه وايمانه، وينشأ عليه اولاده نشأة اسلامية وانسانية، من غير ابي انحراف من الفضيلة والكيان الانساني والاخلاق، من جهة

الفقر، ومن غير أيّ احساسٍ بمرْكَبِ النقصِ من جهة العوزِ ..
 هذا هو الاسلام . قال الشيخُ ابو عليّ الطبرسيّ : «روى
 العياشيّ أنّه سُئِلَ الصادقُ «ع» عن قولِ الله عزّ وجلّ : "خُذُوا مَا
 آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ" ، أَبْقُوهُ بِالْأَيْدِي أَمْ بِقُوَّةٍ بِالْقُلُوبِ؟ فقال : بهما
 جميعاً^١ . وهل ترى أنّ هذه الامورَ مختصّةً بالاغنياء؟ وهل اخذدين
 اللّهُ بِقُوَّةٍ - بدنيّةٍ وروحيّةٍ - يَخُصُّ الأثرياء؟ وهل المعاشُ التي
 جعلها اللّهُ سبحانه لأبناءِ آدم «ع»، تكونُ مختصّةً بالموسرين؟
 وهل الرزقُ الَّذِي رزقه الله تعالى عباده وَيَقُولُ لَهُمْ : «كُلُوا مِمَّا
 رَزَقَكُمُ اللّهُ» ، أُعِدُّ لموائدِ المُترفينِ فحَسْب؟ لا، ليس الأمرُ كذلك،
 بل الارزاقُ والمعاشُ أُعِدَّتْ لِلْكَلِّ، فَإِنَّ الخلقَ عبادُ اللّهِ وعبائله،
 والرزقُ رزقه، وَإِنَّمَا حَمَلَ المُترفينِ على حياتِهِمُ الغاصبةُ الترفيّة،
 والبائسين على مُعاناةِ الحرمانِ والبؤسِ، ظلمُ الاغنياءِ ودُنُوبِهِمُ
 وسرقتُهُمُ ارزاقِ الفقراءِ - كما جاء في الاحاديث .

ونحنُ ايضاحاً لهذا المقصد نذكُرُ هنا احاديثَ بهذا الصدد، مع
 أنّ القارئِ يَجِدُ في غُضُونِ كثيرٍ من فصولِ هذينِ البابين، ما يُسَلِّطُ
 الاضواءَ على الموضوعِ، بصورةٍ واضحةٍ المعالمِ والخطوطِ :

الحديث

- ١ - الامام الصادق «ع» : إِنَّ اللّهُ عزّ وجلّ، خَلَقَ الخلقَ وَخَلَقَ مَعَهُمُ ارزاقَهُمُ
 حلالاً طيباً ..^٢

١ - مجمع البيان ١ / ١٢٨ .

٢ - الكافي ٥ / ٨١ .

٢ الامام الصادق «ع» - سعيد بن غزوان، عن ابي عبدالله «ع»، قال سألته: كم يُعطي الرجل الواحد من الزكاة؟ قال: أعطيه من الزكاة حتى تُغنيه ١.

٣ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبدالله «ع»: أُعطي الرجل من الزكاة مئة درهم؟ قال: نعم. قلت: مئتين؟ قال: نعم. قلت: ثلاث مئة؟ قال: نعم. قلت: اربع مئة؟ قال: نعم. قلت: خمس مئة؟ قال: نعم، حتى تُغنيه ٢.

٤ الامام الكاظم «ع» - علي بن اسماعيل الدغشي قال: سألت أبا الحسن «ع» عن السائل وعنده قوت يوم، يحل له أن يسأل؟ وإن أُعطي شيئاً من قبل أن يسأل، يحل له أن يقبله؟ قال: يأخذ وعنده قوت شهر، ما يكفيه لسنته من الزكاة، لأنها إنما هي من سنة الى سنة ٣.

٥ الامام الكاظم «ع» - اسحاق بن عمار، عن ابي الحسن موسى «ع»، قال: قلت له: أُعطي الرجل من الزكاة ثمانين درهماً؟ قال: نعم وزده. قلت: أعطيه مئة؟ قال: نعم، وأغنه إن قدرت أن تُغنيه ٤.

* فعلى هذا الضوء، إن هدف الإسلام الغائي، في صنع المجتمع القرآني، هو أن يزاح الفقر عنه بصورة مستوعبة لا يخرج منها فرد. وأن يسع كل أحد أن يلجق مستوى معيشته بالآخرين. ولذلك نجد الفقيه الكبير، المحقق الحلبي يقول في «المختصر النافع»: في «كتاب الزكاة»، في ذكر من يأخذها: «الضابط من لا يملك مؤونة سنة له ولعِياله، ولا يُمنع لو ملك الدار والخادم». انظر إلى هذا الفقه الإنساني الحي النابض .. فالمجتمع القرآني هو المجتمع الذي لا يوجد فيه الفقر كظاهرة مُعترف بها.

نظرة الى الفصل

إنَّ ما جاء في فصول هذين البابين، يدلُّ أكثره على لزومِ تموين الجماهير وتأمين حاجياتِ النَّاسِ، سواء ما جاء بصدِّ شجبِ التَّكاثُرِ ورفضه، بوصفه علَّةً لفقرِ الفقراء واحتياجِ المحتاجين، او شجبِ الفقرِ ورفضه، بوصفه نتيجةً مشؤومةً للتَّكاثُرِ - في الاغلب - وناشئةً من العدوانِ الاقتصاديِّ .

ففي الضَّوءِ المذكور، كنَّا في غنى عن عقدِ هذا الفصل، غيرَ أَنَّا عقدناه ايضاً ليكونَ تذكيراً لما جاء في تضاعيفِ الفصولِ ومطابقتها، وموضحةً لجوانبِ اخرى من هذه الغايةِ العظيمةِ الاسلاميَّةِ والانسانيَّةِ، وما بَنَتْهُ الآياتُ السَّمَاوِيَّةُ والاحاديثُ الاسلاميَّةُ، من تعاليمِ حازمةٍ وموجَّهةٍ بصدِّ التَّجسُّدِ على المستوى العمليِّ .

ونحن اذا لاحظنا التَّعاليمِ الاسلاميَّةِ الواردةً بشأنِ الاموالِ وانفاقها وتأمينها عملاً، بصورِ شتى، ممَّا ذكرتَ لمعةً منها، نعلم بوضوحٍ، أَنَّ الاسلامَ يرومُ أَن يَصْنَعَ مجتمعاً من دونِ الفقرِ، فهو لا يرضى لجميعِ الافرادِ الآ أَن يكونوا متوفِّرين على خيراتِ العيشِ، مبتعدين عن المسكنةِ والفقرِ (الآ من يتخذُ الفقرَ مسلكاً لحياته اختياراً وزهادةً، وهو لا يكون مقياساً للمجتمعِ وافراذه البتَّة)، وانه يجبُ أَن لا يبدو على مجتمعه سيما الفقرِ والسَّؤالِ والسُّدُّ المالى، فيقولُ الامامُ الكاظم «ع» مثلاً : « وَأَغْنِيهِ إِن قَدَّرْتَ أَن تُغْنِيَهُ » .

فالَّذين حرموا من المعاشِ والنَّعمِ، لمرضٍ او علَّةٍ او عاهةٍ، يجبُ على الآخرين أَن يقوموا بتزويدهم وتموينهم حتى ينالوا بلفغةً كفاقيَّةً من

العيش . وهذا في الفقر الطبيعي ولعلل طبيعية، اما الجماهير المستضعفة التي فرض عليها الحرمان والفقر، فلعل القيام باحقاق حقوقهم واستردادها والانتصاف من ظالمهم، وعدم الفرار على سغبيهم، يعد من اهم الواجبات . والقرآن الكريم يحض على القتال في هذا السبيل كما في الآية المعروفة ١ :

فالمجتمع الاسلامي الذي يسعى الاسلام لبنائه وصنعه، هو مجتمع التكافل والتواصل، مجتمع المؤاساة والمساواة، مجتمع العزة والاستغناء، مجتمع الأخوة والتعايش، مجتمع الوحدة الصادقة والانسجام؛ لا مجتمع التداير والتقاطع، مجتمع الأثرة والفرق، مجتمع الحاجة والذلة، مجتمع اضداد الأخوة والتعايش والوحدة والانسجام .
وستتكلّم، في الفصول الخمسة القادمة، عن «مستوى العيش للجماهير»، باذن الله تعالى .

الفصل السابع والعشرون

مستوى العيش للجماهير (١)

* «ما أصبَح بالكوفة أحدٌ إلا ناعماً؛ إنَّ أَدْنَاهُمْ مَنْزِلَةً لِيَأْكُلُ الْبُرِّ،
وَيَجْلِسُ فِي الظِّلِّ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ الْفِرَاتِ»^١.

الامام علي «ع»

الكتاب

- ١ ولقد مكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ ، وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ..^٢
- ٢ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ، وَحَمَلْنَا هُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ..^٣
- ٣ وَكُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ *^٤
- ٤ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ، إِنَّ اللَّهَ

١ - البحار ٤٠ / ٣٢٧ ، عن «المناقب» .

٢ - سورة الاعراف (٧) : ١٠ .

٣ - سورة الاسراء (١٧) : ٧٠ .

٤ - سورة المائدة (٥) : ٨٨ .

لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ١

الحديث

أ - التَّمْوِينُ السَّنَوِيُّ

- ١ الامام الصادق «ع»: .. فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يُعْطَوْنَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ، فَلِلرَّجْلِ أَنْ يَأْخُذَ مَا يَكْفِيهِ وَيَكْفِي عِيَالَهُ، مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ ٢.
- ٢ الامام الرضا «ع»: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَدَّخَرَ طَعَامَ سَنَةٍ، خَفَّ ظَهْرُهُ وَاسْتَرَاحَ. وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ «ع» وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ «ع»، لَا يَشْتَرِيَانِ عُقْدَةً حَتَّى يُحْرِزَا طَعَامَ سَنَتَيْهِمَا ٣.
- ٣ الامام الرضا «ع» - سَأَلَ مُعَمَّرُ بْنُ خَلَادٍ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا «ع» عَنْ حَبْسِ الطَّعَامِ سَنَةً؟ فَقَالَ: «أَنَا أَفْعَلُهُ»، يَعْنِي بِذَلِكَ إِحْرَازَ الْقَوْتِ ٤.

ب - الْفَقِيرُ يَتَزَوَّجُ وَيَتَصَدَّقُ وَيُحْجُّ

- ٤ الامام الصادق «ع» - أَبُو بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع»: إِنَّ شَيْخًا مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ عَمْرٌ، سَأَلَ عَيْسَى بْنَ أَعْيَنَ - وَهُوَ مُحْتَاجٌ - فَقَالَ لَهُ عَيْسَى:

١ - سورة المائدة (٥): ٨٧.

٢ - معاني الاخبار / ١٥٠.

٣ و ٤ - الوافي ٣ (م ١٠) / ١٧ - ١٨.

أما إنَّ عندي من الزَّكاة، ولكن لا أُعطيك منها . فقال له : ولمَ؟ قال : لِأني رَأَيْتُكَ اشْتَرَيْتَ لِحْماً وَتَمراً . فقال : إِنَّمَا رَبَّحْتُ دَرهماً فَأَشْتَرَيْتُ بِدَانِقِينَ لِحْماً وَبِدَانِقِينَ تَمراً، وَرَجَعْتُ بِدَانِقِينَ لِحاجة . قال (ابو بصير) . فوضع ابو- عبدالله «ع» يده على جَبْهَتِهِ ساعة، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ، ثم قال : «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي أَمْوَالِ الْاَغْنِيَاءِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْفُقَرَاءِ، فَجَعَلَ فِي أَمْوَالِ الْاَغْنِيَاءِ مَا يَكْتَفُونَ بِهِ، وَلَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ لَزَادَهُمْ . بلى، فَلْيُعْطِهِ مَا يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَكْتَسِي وَيَتَزَوَّجُ وَيَتَصَدَّقُ وَيَجِجُ»^١ .

ج - تسوية مستوى العيش

٥ الامام الصادق «ع» - ابو بصير قال : سَأَلْتُ ابا عَبْدِالله «ع» عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَمَانُ مِئَةِ دَرهمٍ ، وَهُوَ رَجُلٌ خَفَافٌ ، وَلَهُ عِيَالٌ كَثِيرٌ ، أَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ : يَا ابا مُحَمَّدٍ! أَيْرَبِحُ فِي دَرَاهِمِهِ مَا يَقُوتُ بِهِ عِيَالَهُ وَيَفْضُلُ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : كَمْ يَفْضُلُ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي . قَالَ : إِنْ كَانَ يَفْضُلُ عَنِ الْقَوْتِ مَقْدَارُ نَصْفِ الْقَوْتِ فَلَا يَأْخُذُ الزَّكَاةَ؛ وَإِنْ كَانَ أَقْلُ مِنْ نَصْفِ الْقَوْتِ أَخَذَ الزَّكَاةَ . قَالَ : قُلْتُ : فَعَلِيهِ فِي مَالِهِ زَكَاةٌ تَلْزُمُهُ؟ قَالَ : بلى . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ : «يُوسِّعُ بِهَا عَلَى عِيَالِهِ فِي طَعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ، وَيُبْقِي مِنْهَا شَيْئاً يُنَاوِلُهُ غَيْرَهُمْ . وَمَا أَخَذَ مِنَ الزَّكَاةِ فَضَّهَ عَلَى عِيَالِهِ حَتَّى يُلْحِقَهُمُ بِالنَّاسِ»^٢ .

* قد استشهد بعض الفقهاء المعاصرين، بالحديث الذي مر في

١ - الوافي ٢ (م ٦) ٢٥ .

٢ - كُتِبَتْ أُخْرَى لِابِي بَصِيرٍ .

٣ - الوسائل ٦ / ١٥٩ .

الفقرة السابقة وبهذا الحديث، على دعوة الاسلام الى تعديل المستوى المعيشي للكُلِّ، وقال في مقال له: «إِنَّ الَّذِينَ تَأَخَّرُوا عَنِ الْمُسْتَوَى الْمَجْتَمَعِيِّ الْعَامِّ، يَجِبُ أَنْ يُلْحَقُوا بِهِ».

تأمل في هذا الرأي الفقهي معتدداً به، وقارنه بما استنبطه فقيه نابه آخر من المعاصرين^١.

وهناك احاديث متعدده اخرى تدل على ما ارتآه الفقيهان^٢.

د - وجوه المعاش لكل احد

٦ الامام الصادق «ع»: .. اما الوجوه التي فيها اخراج الاموال، في جميع وجوه الحلال المفترض عليهم ووجوه التوافل كلها، فاربعة وعشرون وجهاً. منها سبعة وجوه على خاصة نفسه، وخمسة وجوه على من تلزمه نفسه، وثلاثة وجوه مما تلزمه فيها من وجوه الدين، وخمسة وجوه مما تلزمه فيها من وجوه الصلوات؛ واربعة اوجه مما تلزمه فيها النفقة من وجوه اصطناع المعروف.

فاما الوجوه التي تلزمه فيها النفقة على خاصة نفسه، فهي مطعمه ومشربه وملبسه ومنكحه ومخدمه، وعطاؤه فيما يحتاج اليه من الاجراء على مرمية متاعه او حمليه او حفظه، وشيء يحتاج اليه من نحو منزله، او آله من الآلات يستعين بها على حوائجه.

واما الوجوه الخمس التي تجب عليه النفقة لمن تلزمه نفسه، فعلى ولده، ووالديه، وامراته، ومملوكه، لازم له ذلك في حال العسر واليسر.

١ - راجع: «الاسلام يقود الحياة» / ٤٥.

٢ - راجع: الفصل ٤٧، من الباب ١١.

وأما الوجوه الثلاثة المفروضة من وجوه الدين، فالزكاة المفروضة الواجبة في كل عام، والحج المفروض، والجهاد في إبانه وزمانه .
وأما الوجوه الخمس من وجوه الصلوات النوافل، فصلاة من فوقه، وصلاة القرابة، وصلاة المؤمنين، والتنفل في وجوه الصدقة والبر والعتق .
وأما الوجوه الأربع فقضاء الدين، والعارية، والقرض، وإقراء الضيف، واجبات في السنة^١ .

هـ- لزوم مقدار الكفاية

٧ الامام الباقر «ع» - قال رجل لا بي جعفر الباقر «ع»: إن لي ضيعة بالجبل أستغلها في كل سنة ثلاثة آلاف درهم، فأنفق على عيالي منها ألفي درهم، وأتصدق منها بالف درهم في كل سنة . فقال له ابو جعفر «ع»: «إن كانت الالفان تكفيهم في جميع ما يحتاجون اليه لسنتهم، فقد نظرت لنفسك، ووفقت لرشدك، وأجريت نفسك في حياتك بمنزلة ما يوصي به الحَيُّ عند موته»^٢ .

* قال شيخنا الحرُّ العاملي في الوسائل: «باب جواز إعطاء المستحق من الزكاة ما يغنيه، وأنه لا حد له في الكثرة إلا من يخاف منه الاسراف، فيعطى قدر كفايته لسنته»^٣
* لاحظ نظرنا الى فصول «مستوى العيش»، آخر الفصل الحادي والثلاثين، حيث تنتهي هذه الفصول .

١ - تحف العقول ٢٤٨، ومن طبعة الفقاري / ٣٣٦ - ٣٣٧ .

٢ - الوافي ٢ (م ٦) / ٦٠ .

٣ - الوسائل ٦ / ١٧٨ .

الفصل الثامن والعشرون

مستوى العيش للجماهير (٢)

أ - التغذية للجميع وشؤونها

الكتاب

- ١ .. كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ ..^١
- ٢ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا ..^٢
- ٣ وما جَعَلْنَا هُمْ بَجْسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ ..^٣

الحديث

١ - الاحتياج الطبيعي لكل احد

١ - سورة البقرة (٢) : ٦٠ .

٢ - سورة المائدة (٥) : ٨٨ .

٣ - سورة الانبياء (٢١) : ٨ .

١ الامام الباقر «ع»: .. إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ ابْنَ آدَمَ اجْوَفَ، وَلَا بَدَأَ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ..^١

٢ الامام الصادق «ع» - في قولِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ مُوسَى «ع»: «رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ»: سَأَلَ الطَّعَامَ وَقَدِ احْتَجَّ إِلَيْهِ.^٢

٢ - القوتان ولزومهما

٣ الامام الصادق «ع» - اسحاقُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ «ع» عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ»، أَقْوَةٌ فِي الْإِبْدَانِ، أَمْ قُوَّةٌ فِي الْقُلُوبِ؟ قَالَ: فِيهِمَا جَمِيعًا.^٣

* نزلت الآية^٤ في سياقِ الكلامِ عن بني إسرائيل وما يُمَتُّ اليهم من وقائعهم. قال الطبرسي: «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ، يعني التَّوراة»^٥، غيرَ أَنَّ المورِدَ لَا يُخَصَّصُ، فَالآيَةُ تُعَمُّ المُسلمينَ أيضاً؛ ولذلك يَسْأَلُ اسحاقُ بْنُ عَمَّارٍ مولانا الامامَ الصَّادقَ «ع» عن المرادِ من هذه القوَّةِ المذكورةِ هنا والامامُ يُجيبُه بأنَّ المرادَ القوتان: البدنيَّةُ والرَّوحيَّةُ.

فعلى المسلمين أن يأخذوا القرآن بالقوتين ويعملون بهما. وبما أن الفقرَ يَسْلُبُ القوَّةَ البدنيَّةَ فالرَّوحيَّةُ، فلا يَسَعُ الفقيرَ أن

١ - الكافي ٦ / ٢٨٧.

٢ - البحار ٦٦ / ٣١٣، عن كتاب «المحاسن»: الكافي ٦ / ٢٨٧ - مع اختلافٍ يسير.

٣ - تفسير العياشي ١ / ٤٥؛ مجمع البيان ١ / ١٢٨.

٤ - سورة البقرة (٢): ٦٣.

٥ - مجمع البيان ١ / ١٢٨.

يأخذ الدين ويقوم به بقوة، فالإسلام يرفضه ويعد الفقراء شركاء
الاعنياء في الاموال. وإن ملاك لزوم اعطاء المال وانفاقه هو
وجود الفقير في الناس لا اداء النصب فقط. وإن اداء النصب كافٍ
إذا كان كافياً. وهذا اصل رئيسي عظيم في مذهب الاسلام
الاقتصادي، كان يدعو اليه ويحض عليه، ابوذر الغفاري، في وقائع
معروفة في التاريخ.

٣ - ما يغذي البدن ويقويه

٤ الامام الصادق «ع»: .. فاما ما يحل ويجوز للانسان اكله مما اخرجت
الارض، فثلاثة صنوف من الاغذية:

صنف منها جميع الحبوب كاله، من الحنطة والشعير والازر والجمص
وغير ذلك من صنوف الحبوب وصنوف السماسم وغيرها. كل شيء من
الحبوب مما يكون فيه غذاء الانسان في بدنه وقوته فحلال اكله. وكل شيء
تكون فيه المضرة على الانسان في بدنه فحرام اكله، الا في حال
الضرورة.

والصنف الثاني، مما اخرجت الارض من جميع الثمار كلها، مما
يكون فيه غذاء الانسان ومنفعة له وقوته به، فحلال اكله. وما كان فيه
المضرة على الانسان في اكله فحرام اكله.

والصنف الثالث، جميع صنوف البقول والنبات وكل شيء تثبت
الارض من البقول كلها، مما فيه منافع الانسان وغذاء له، فحلال اكله. وما
كان من صنوف البقول مما فيه المضرة على الانسان في اكله، نظير بقول
السوم القاتلة ونظير الدفلى وغير ذلك من صنوف السم القاتل فحرام

أكله .

وأما ما يسجل أكله من لحوم الحيوان، فلحوم البقر والغنم والابل،
وما يسجل من لحوم الوحش، وكل ما ليس فيه ناب ولا له مخلب . وما يحل
من اكل لحوم الطير .. فحلال أكله ..
وأما ما يجوز أكله من البيض ، فكل ما اختلف طرفاه فحلال أكله ..
وما يجوز أكله من صيد البحر من صنوف السمك، ما كان له قشور
فحلال أكله ..

وما يجوز من الأشربة من جميع صنوفها، فما لا يغير العقل كثيره
فلا بأس بشربه . وكل شيء منها يغير العقل كثيره فالقليل منه حرام .^١

٤ - العزة الاجتماعية والطعام

٥ الامام الصادق «ع» : ينبغي للمؤمن أن لا يخرج من بيته حتى يطعم، فإنه
أعزله .^٢

* من الواضح، أن هذا التعليم راجع الى غير الحالات
الخاصة، كالخروج من البيت ضيفاً .

٥ - اشتداد الحاجة في سني الكبر

٦ الامام السجاد «ع» : اللهم صل على محمد وآله! واجعل اوسع رزقك علي اذا

١ - تحف العقول / ٢٤٩ - ٢٥٠ : و ٣٣٧ - ٣٣٨ .

٢ - البحار ٦٦ / ٣٢١، عن «امالي الطوسي» .

كَبُرَتْ، و أَقْوَى قَوَّتِكَ فِي إِذَا نَصَبْتَ ..١

ب - كَيْفِيَّةُ التَّغْذِيَّةِ

الكتاب

- ١ .. فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا * وَ عِنْبًا وَقَضْبًا * وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا * وَحَدائقَ غُلْبًا *
وَفاكهةً وَأَبًّا * متاعاً لَكُمْ ..٢
- ٢ .. وَالْأَنْعَامَ خَلَقْنَا لَكُمْ .. وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ *٣
- ٣ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ..٤ -
- ٤ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نَسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا ..٥
- ٥ .. يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ، فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ..٦

الحديث

١ - الصحيفة السجادية / ١٣٥ (الدعاء ٢٠).

٢ - سورة عيس (٨٠): ٢٧ - ٣٢.

٣ - سورة النحل (١٦): ٥.

٤ - سورة النحل (١٦): ١٤.

٥ - سورة المؤمنون (٢٣): ٢١.

٦ - سورة النحل (١٦): ٦٩.

١ - الخبز

- ١ النبي «ص»: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي الْخُبْزِ، وَلَا تَفَرِّقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ! فَلَولا الْخُبْزُ مَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا وَلَا أَدِينَا فَرَأَيْتُمْ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ^١.
- ٢ الامام الصادق «ع»: إِنَّمَا بُنِيَ الْجَسَدُ عَلَى الْخُبْزِ^٢.
- ٣ الامام الصادق «ع»: إِنَّ رَأْسَ مَعَاشِ الْإِنْسَانِ وَحَيَاتِهِ، الْخُبْزُ وَالْمَاءُ^٣.

٢ - اللحم

- ٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: عَلَيْكُمْ بِاللَّحْمِ، فَإِنَّ اللَّحْمَ يُنَمِّي اللَّحْمَ. وَمَنْ مَضَى بِهِ أَرْبَعُونَ صَبَاحًا لَمْ يَأْكُلِ اللَّحْمَ سَاءَ خَلْقُهُ. وَمَنْ سَاءَ خَلْقُهُ فَاطْعَمُوهُ اللَّحْمَ^٤.
- ٥ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق، عن آبائه: سَيِّدُ طَعَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ. وَسَيِّدُ شَرَابِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ^٥.
- ٦ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: مَنْ أَتَى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَلَمْ يَأْكُلِ اللَّحْمَ، فَلْيَقْتَرِضْ عَلَى اللَّهِ وَلْيَأْكُلْهُ^٦.
- ٧ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق: إِذَا ضَعُفَ الْمُسْلِمُ فَلْيَأْكُلِ اللَّحْمَ

١ - الكافي ٦ / ٢٨٧.

٢ - الكافي ٦ / ٢٨٦.

٣ - البحار ٣ / ٨٧.

٤ - الوسائل ١٧ / ٢٦.

٥ - الوسائل ١٧ / ٢٧.

٦ - الوسائل ١٧ / ٢٦.

واللبن، فإن الله عز وجل جعل القوة فيهما ١.

- ٨ الامام الباقر «ع»: سيّد الطّعام اللحم ٢.
- ٩ الامام الصادق «ع»: اللّحم من اللّحم؛ ومن تركه اربعين يوماً ساء خلقه؛ كلّوه فإنّه يزيد في السّمع والبصر ٣.
- ١٠ الامام الصادق «ع»: .. (فاللّحم) في كلّ ثلاثة، فيكون في الشّهر عشر مرّات، لا اكثر من ذلك ٤.
- ١١ الامام الكاظم «ع» - موسى بن بكر قال: قال لي ابو الحسن «ع»: مالي اراك مصفراً؟ قلت: وعك اصابني. فقال: كلّ اللحم؛ فاكلته ثم رأني بعد جمعة وانا على حالي مصفراً، فقال لي: الم أمرك باكل اللحم؟ فقلت: ما اكلت غيره منذ أمرتني. قال: كيف تأكله؟ قلت: طبيخاً. قال: لا، كلّه كباباً. فأكلته، ثم أرسل اليّ فدعاني بعد جمعة، فاذا الدّم قد عاد في وجهي، فقال: الآن نعم ٥.
- ١٢ الامام العسكري «ع»: اذا أردت القوّة فكلّ اللّحم ٦.

* وقد وردت احاديثٌ تُحدّد اكل اللّحم وتذم استمرازه،

كقول النبي «ص»: «من اكل اللّحم اربعين صباحاً قسا قلبه» ٧.

١ - الخصال ٢ / ٦١٧؛ الوسائل ١٧ / ١٧.

٢ - البحار ٦٦ / ٦٠.

٣ - الوسائل ١٧ / ٢٦.

٤ - الكافي ٥ / ٥١١ - ٥١٢.

٥ - الوسائل ١٧ / ٤٨.

٦ - البحار ٥٠ / ٢٥٥.

٧ - البحار ٦٢ / ٢٩٤، عن كتاب «طب النبي - ص -».

وكالحديث الصادق المذکور برقم ١٠، فلنكن هذه التعاليم ايضاً
نُصِبَ العين .

٣ - اللبن

- ١٣ الامام علي «ع»: ألبان البقرة دواء^١.
- ١٤ الامام الباقر «ع»: لم يكن رسول الله «ص» يأكل طعاماً ولا يشرب شراباً الا
قال: «اللَّهُمَّ! بارِكْ لنا فيه وأبدلنا به خيراً منه»، الا اللبن، فإنه كان يقول:
«اللَّهُمَّ بارِكْ لنا فيه وزدنا منه»^٢.

٤ - الفواكه

- ١٥ الامام الصادق «ع»: .. الصنف الثاني، مما أخرجت الارض، من جميع
صنوف الثمار كلها، مما يكون فيه غذاء الانسان^٣.
- ١٦ الامام الصادق «ع»: .. لا تكون فاكهة عامة الا اطعم عياله منها^٤.

* لقد وردت احاديث تحض على اكل الفواكه وتشير الى
فوائدها المختلفة، من الجسمية والروحية، حيث إنها تؤمن
الفيتامينات اللازمة للبدن . ولأحوال البدن في نشاطات الروح
المختلفة أثر كبير .

١ - سفينة البحار ٢ / ٥٠٥ .

٢ - الوافي ٣ (م ١١) / ٢٩ .

٣ - تحف العقول / ٢٤٩ .

٤ - الكافي ٥ / ٥١٢ .

٥ - البقول

١٧ الامام الصادق «ع»: .. الصَّنْفُ الثَّالِثُ، جَمِيعُ صَنُوفِ البُقُولِ والنَّبَاتِ، وَكُلُّ شَيْءٍ تُنْبِتُ الارضُ مِنَ البُقُولِ كُلِّهَا، مِمَّا فِيهِ مَنَافِعُ الْإِنْسَانِ وَغِذَاءٌ لَهُ ..^١

* لقد وردت احاديثٌ تُؤَكِّدُ اَكْلَ البُقُولِ وَتَذَكُّرُ فَوَائِدَ عَدَّةٍ مِنْهَا لِلصَّحَّةِ والقُوَّةِ والدَّوَاءِ، وَسَيَأْتِي بَعْضُهَا.

٦ - الحبوب

١٨ الامام الصادق «ع»: .. صَنَفٌ مِنْهَا جَمِيعُ الحَبِّ كُلِّهِ، مِنَ الحِنْطَةِ والشَّعِيرِ والأُرْزِّ والجَمِّصِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صَنُوفِ الحَبِّ، وَصَنُوفِ السَّمَايِمِ وَغَيْرِهَا ..^٢

٧ - العسل

١٩ الامام علي «ع»: .. لَعَقُ العَسَلِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ، فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ..»^٣.

٨ - الخل

٢٠ الامام الصادق «ع»: .. لَا يَنْبَغِي أَنْ يُفْقَرَ (الرَّجُلُ) بَيْتَهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: (مِنْهَا)

١ و ٢ - تحف العقول / ٢٤٩.

٣ - الوسائل ١٧ / ١٧.

الخلّ .. ١

٩ - الزيت

٢١ الامام الصادق «ع»: لا ينبغي أن يُفقرَ (الرجل) بيته من ثلاثة اشياء .. (منها)

الزيت ٢.

١٠ - تأمين قوة الجسم

٢٢ الامام السجاد «ع»: اللّهُمَّ! اسقنا سقياً تسيلُ منه الطُّراب، وتملأُ منه الجِباب، وتُفجِّرُ به الانهار، وتُنبتُ به الاشجار، وترخِّصُ به الاسعارَ في جميع الامصار، وتنعشُ به البهائمَ والخلق، وتكْمِلُ لنا به طيباتِ الرِّزق، وتُنبتُ لنا به الزُّرع، وتُدِرُّ به الضُّرع، وتزيدنا به قوَّةً الى قوتنا .. ٣

٢٣ الامام الصادق «ع»: إن لكلِّ شيءٍ قرماً، وإن قرمَ الرجلِ اللحم ٤.

٢٤ الامام الرضا «ع»: إن الله - تبارك وتعالى - لم يُبَحِّحْ اكلاً ولا شرباً، إلا ما فيه المنفعةُ والصِّلاح، ولم يُحرِّمَ إلا ما فيه الضُّرُّ والتلفُ والفساد، فكلُّ نافعٍ مُقوِّ للجسم، فيه قوَّةٌ للبدن، فهو حلال .. ٥

١١ - المحافظة على الصِّحة بالغذاء

١ و ٢ - الكافي ٥ / ٥١٢.

٣ - الصحيفة السجادية / ١٢٧ (الدعاء ١٩).

٤ - البحار ٦٦ / ٦٧، عن «المحاسن».

٥ - مستدرک الوسائل ٣ / ١٠٣.

٢٥ النبي «ص»: لا تَدْعُوا العِشاءَ ولو على حَشْفَةٍ، إِنِّي أَخْشَى على أُمَّتِي من ترك العِشاءِ الهَرَمَ، فَإِنَّ العِشاءَ قُوَّةُ الشَّيخِ والشَّابِّ^١.

* أَفْتَرَى، أَيُّهَا القَارِئُ النَّابِه! أَنَّ النَّبِيَّ الحَنُونَ، الرَّؤُوفَ الرَّحِيمَ بالمؤمنين، إِنَّمَا يَخْشَى على اغْتِنَاءِ الأُمَّةِ ومُثْرِيهَا من ترك العِشاءِ الهَرَمَ، ام يَعْهُمُ هذا العِظْفُ والحَنَانُ ضعفاءَ الأُمَّةِ و فقراءَها ومساكينَها ايضاً؟ لا ها الله، لا يَخْتَصَّان بالأغنياء والمُثْرين، مَسَّ له العِشاءُ والغداء، وَيَنْغَمِسُ في الوانِ التَّعِيمِ؛ فيجِبُ على المجتمعِ المحمَّديِّ، الَّذِي يُرْفَرُ عليه عِلْمُ القرآنِ وَيَمَلَأُ آفاقَهُ صوتُ الاذانِ، ان يَكُونَ الكُلُّ صاحبَ مستوَى معيشيِّ تقوْمُ به حياتُهم البدنيَّةُ والرُّوحيةُ، وتَسْعُ قُوَّتُهُمْ لَأَن يَأْخُذُوا القرآنَ بقُوَّةٍ وَيَعْمَلُوا بما فيه بقُوَّةٍ ..

٢٦ الامام علي «ع» - من حديث الاربع مئة : عِشاءُ الأنبياءِ بعد العَتَمَةِ .

ولا تَدْعُوا العِشاءَ، فَإِنَّ تركَ العِشاءِ خرابُ البدنِ^٢.

٢٧ الامام الباقر «ع» : أوَّلُ خرابِ البدنِ تركُ العِشاءِ^٣.

٢٨ الامام الصادق «ع» : تركُ العِشاءِ مَهْرَمَةٌ^٤.

١٢ - الإسباغ على الأهل

١ - الوسائل ١٦ / ٢٤٧ - ٢٤٨ .

٢ - الوسائل ١٧ / ١٧ .

٣ و ٤ - الوسائل ١٦ / ٢٤٧ .

- ٢٩ الامام السجاد «ع»: أَرْضَاكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، أَسْبَغُكُمْ عَلَى عِيَالِهِ ١.
- ٣٠ الامام الصادق «ع»: لَا تَكُونُ فَكْهَةً عَامَّةً، إِلَّا أَطْعَمَ عِيَالَهُ مِنْهَا ٢.
- ٣١ الامام الرضا «ع»: صَاحِبُ النِّعْمَةِ يَجِبُ أَنْ يُوسِّعَ عَلَى عِيَالِهِ ٣.

* في تفسير القمي: «لا يجوز للرجل أن يخص نفسه بشيء من المأكول دون عياله» ٤. ولعله كلام الامام الصادق «ع».

١٣ - مقياس القصد في المطاعم

- ٣٢ الامام الصادق «ع»: إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَفْسَدَ الْمَالَ وَأَضَرَ الْبَدَنَ . قِيلَ :
فَمَا الْإِقْتَارُ؟ قَالَ : أَكَلُ الْخَبِزِ وَالْمَلْحِ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى غَيْرِهِ . قِيلَ : فَمَا
الْقَصْدُ؟ قَالَ : الْخَبِزُ وَاللَّحْمُ وَاللَّبَنُ وَالْخَلُّ وَالسَّمْنُ، مَرَّةً هَذَا وَمَرَّةً هَذَا ٥.

١٤ - حقوق و رعايات

- ٣٣ الامام الصادق «ع» - شهاب بن عبد ربّه قال : قلت لابي عبدالله «ع»: مَا حَقُّ
المرأة على زوجها؟ قال : يَسُدُّ جُوعَتَهَا، وَيَسْتُرُ عَوْرَتَهَا، وَلَا يُقْبِحُ لَهَا
وَجْهًا . فَاذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَاللَّهِ آدَى حَقِّهَا . قلت : فَالذَّهْنُ؟ قَالَ غَيْبًا، يَوْمٌ
وَيَوْمٌ لَا . قلت : فَاللَّحْمُ؟ قَالَ : فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَيَكُونُ فِي الشَّهْرِ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لَا

١ - الكافي ٨ / ٦٩.

٢ - الكافي ٥ / ٥١٢.

٣ - تحف العقول / ٣٢٥.

٤ - تفسير القمي ١ / ٣٨٧.

٥ - البحار ٦٩ / ٢٦١.

أكثر من ذلك . قلت : فالصَّبغ؟ قال : والصَّبغُ في كلِّ سَنَةٍ أَشْهُرٌ، وَيَكْسُوها في كلِّ سَنَةٍ اربعةَ اِثوابٍ، ثوبين للشتاءِ وثوبين للصيف . ولا ينبغي أن يُفقرَ بيته من ثلاثة اشياء : دُهْنِ الرَّأْسِ، وَالخَلِّ والزَّيْتِ . وَيَقْوَتُهُنَّ بِالْمُدِّ . فَإِنِّي أَقْوْتُ به نفسي وعبالي . وَلَيَقْدِرُ كلُّ انسانٍ منهم قوته . فَإِنْ شاءَ أَكَلَهُ، وَإِنْ شاءَ وَهَبَهُ، وَإِنْ شاءَ تَصَدَّقَ به . ولا تكونُ فاكهةً عامَّةً الا اطعمَ عياله منها ..

١٥ - التَّعْيِد

٣٤ الامام الصادق «ع» : .. لا يدَعُ أن يكونَ للعيدِ عندهم فضلٌ في الطعامِ، أن يُسنيَ من ذلك شيئاً لا يُسنيَ لهم في سائرِ الايامِ .^١

* اذا كان البلدُ اسلامياً تابعاً للقرآن، الذي يبرمجُ لان يقومَ الناسُ بالقسط، يكونُ كلُّ الناسِ واجدين لما يكفيهم من المؤنِ حتى الذي تمسُّ الحاجةُ اليه في التَّعْيِدِ . ايكونُ التَّعْيِدُ خاصاً بالاغنياء؛ فمن أين جاؤوا؟ أليس المساكينُ أناسي؟ أيكونُ المجتمعُ المدعي للاخويةِ تَتَّعِيدُ قِطاعاتُ منه، وتَقَعُدُ قِطاعاتُ منه في التُّرابِ؟ اذلك التَّعْلِيمُ الَّذِي يُلقيه الامامُ الصَّادِقُ «ع» (يعني أن يكونَ للعائلاتِ في العيدِ فضلٌ في الطعامِ واختلافٌ في لونهِ وكيفيته)، يَشْمَلُ سَكَنَةَ القصورِ، ولا كرامةً لسكَنَةِ الاكواخِ وسائرِ المستضعفينِ ولا اعتدادَ بشأنهم؟ اهكذا يُعَرَّفُ بالاسلامِ وَيُفسَّرُهُ من يُعَرَّفُ به وَيُفسَّرُهُ؟ واذا لم يكنْ كذلك فعندمن تكونُ حقوقُ المحرومينِ والمُقْلِينِ وارزاقهمِ وادواتُ رفاهمِ وصحتهمِ وتربيتهمِ

وتعليمهم؟ عند من؟ أجِبْ على هذا السؤال حتى نصل إلى أدوات
التَّعْيِيدِ وَتَسْنِيَةِ فَضْلِ فِي الطَّعَامِ لَهُمْ مِمَّا لَا يُسْنَى لَهُمْ فِي سَائِرِ
الأيام .

وَلْيُعَلِّمُ أَنْ الْإِسْلَامَ لَا يَعْتَرِفُ بِأَنْ يَعِيشَ فِي مَجْتَمَعِهِ - المَجْتَمَعِ
الْقُرْآنِيِّ الْمُحَمَّدِيِّ الْقَائِمِ بِالْقِسْطِ، إِنْ كَانَ - أَنَا سَيُيَسْكِنُونَ الْأَكْوَاخَ
وَالْأَعْشَاشَ . وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ عِدَّةً مِنْ تَعَالِيمِهِ وَأَحْكَامِهِ قَدْ صَدَرَتْ
لِمُعَالَجَةِ الْوَضْعِ الْقَائِمِ، وَتَحْوِيلِهِ إِلَى الْوَضْعِ الْإِسْلَامِيِّ الْمَطْلُوبِ:
هَذَا .

تذييل

أكل البقول والتأكيد عليه

- ٣٥ الامام الصادق «ع»: لكل شيءٍ جليّةٌ؛ وجليّةُ الخوانِ البقل^١.
- ٣٦ الامام الهادي «ع» - موفّق المدني، عن أبيه قال: بعثت إليّ الماضي «ع» يوماً وحبّسني للغداء، فلما جاؤوا بالمائدة لم يكن عليها بقلٌ، فأمسك يده، ثم قال للغلام: «أما علمت أنّي لا أكلُ على مائدةٍ ليس فيه خضُرٌ، فأتيني بالخضُر». قال: فذهب وجاء بالبقل فألقاه على المائدة، فمدّ يده فأكل^٢.

١ - سفينة البحار ١ / ٩١ .

٢ - الظاهر: «فيها»: والسّهو من التأسخين .

٣ - سفينة البحار ١ / ٩١ . راجع أيضاً: «أبواب البقول» في «البحار» ٦٦ / ١٩٩ - ٢٥٤ .

الفصلُ التاسعُ والعشرون

مستوى العيش للجماهير (٣)

أ - اللباس

الكتاب

- ١ يا بني آدم اقد أنزلنا عليكم لباساً يُوارى سواآتِكُمْ وريشاً..^١
- ٢ .. وجعلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمْ الحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ، كذالك يُتِمُّ نَعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ، لَعَلَّكُمْ تُسَلِّمُونَ *^٢
- ٣ والانعامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ..^٣

الحديث

١ - سورة الاعراف (٧) : ٢٤.

٢ - سورة النحل (١٦) : ٨١.

٣ - سورة النحل (١٦) : ٥.

١ - الاقمصة والمراوحة بينها

١ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال: سألت ابا عبدالله «ع» عن الرجل يكون له عشرة اقمصة يراوِحُ بينها؟ قال: لا بأس^١.

٢ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبدالله «ع»: يكون لي ثلاثة اقمصة؟ قال: لا بأس. قال: فلم أزل حتى بلغت عشرة؟ فقال: اليس يودَّعُ بعضها بعضاً؟ قلت: بلى، ولو كنت إنما ألبسُ واحداً لكان اقلُّ بقاءً. قال: لا بأس^٢.

٢ - ما هو السرف في الأثواب؟

٣ الامام الكاظم «ع» - اسحاق بن عمار قال: قلت لابي ابراهيم الكاظم «ع»: الرجل يكون له عشرة اقمصة، ايكون ذلك من السرف؟ فقال: لا، ولكن ذلك أبقى لثيابه. ولكن السرف أن تلبس ثوب صونك في (ال)مكان القدر^٣.

٣ - اللباس، لونه و نظافته

٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام جعفر الصادق: اَلْبَسُوا الْبَيَاضَ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ^٤.

١ و ٢ - الكافي ٦ / ٤٤٣.

٣ - مكارم الاخلاق / ١١٢ : و ٩٨ من طبعة.

٤ - الكافي ٦ / ٢٤٥.

- ٥ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: مَنِ اتَّخَذَ ثَوْباً فَلْيَنْظِفْهُ.^١
- ٦ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق: النَّظِيفُ مِنَ الثِّيَابِ يَذْهَبُ الْهَمُّ وَالْحُزْنُ، وَهُوَ طَهْوَرٌ لِلصَّلَاةِ.^٢

ب - التَّزْيِينُ وَالتَّجَمُّلُ

الكتاب

- ١ قُلْ: مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ؟ قُلْ: هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.^٣

الحديث

١ - انَّ اللهَ جَمِيلٌ يَحِبُّ الْجَمَالَ

- ١ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق «ع»: اِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَيُحِبُّ اَنْ يُرَى اَثْرُ النِّعْمَةِ عَلٰى عِبْدِهِ.^٤

١ - الكافي ٦ / ٤٤١.

٢ - الكافي ٦ / ٤٤٤.

٣ - سورة الاعراف (٧): ٣٢.

٤ - الكافي ٦ / ٤٣٨.

- ٢ الامام علي «ع»: التَّجَمُّلُ من اخلاقِ المؤمنين^١.
- ٣ الامام الصادق «ع»: اذا أَنْعَمَ اللهُ على عبده بنعمةٍ أَحَبُّ أن يراها عليه، لأنَّه جميلٌ يُحِبُّ الجمال^٢.
- ٤ الامام الصادق «ع»: إِنَّ من السُّنَّةِ لُبَسَ الخاتم^٣.

٢ - حسن الهيئة والزِّي

- ٥ الامام علي «ع» - فيما رواه الامامُ الصَّادقُ: لِيَتَزَيَّنَ احَدُكُمْ لأخيه المسلم، كما يَتَزَيَّنُ للغريبِ الَّذي يُحِبُّ أن يراه في احسنِ الهيئة^٤.
- ٦ الامام علي «ع» - فيما وصف به المتقين: .. فَمِنْ علامةِ احَدِهِمْ أَنَّكَ ترى له قوَّةً في دين .. وتَجَمُّلاً في فاقه^٥.
- ٧ الامام الصادق «ع»: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الجمالَ والتَّجَمُّلَ^٦.

٣ - استجادة النعل والحذاء

- ٨ النبي «ص»: من اتَّخَذَ نَعْلًا فَلْيَسْتَجِدْهَا^٧.
- ٩ الامام علي «ع» - فيما رواه الامامُ الصَّادقُ: استجادةُ الحِذاءِ وقايةٌ للبدن.

١ - غرر الحكم / ٢٦.

٢ - الكافي / ٦ / ٢٣٨.

٣ - تحف العقول / ٢٧٠.

٤ - الكافي / ٦ / ٢٣٩ - ٢٤٠.

٥ - نهج البلاغة / ٦١٦: عبده / ٢ / ١٨٧ - ١٨٨.

٦ و ٧ - الكافي / ٦ / ٢٤٠ و ٢٤٢.

وعونٌ على الصلَاة والطَّهْرِ ١.

٤ - لا بُوس ولا تباؤس

١٠ - الامام الصادق «ع»: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ .. يُبْغِضُ الْبُؤْسَ وَالتَّبَاؤُسَ ٢.

٥ - بنس العبد..

١١ - النبي «ص» - عن ابي عبد الله «ع» قال : أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» رَجُلًا شَعْنًا شَعْرُ رَأْسِهِ، وَبِسَخَّةٍ ثِيَابُهُ، سَيْنَةٌ حَالُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ص»: «مَنْ الدِّينِ الْمُتَعَةُ وَاطْهَارُ النَّعْمَةِ» ٣.

١٢ - النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : بنس العبد القاذورة ٤.

ج - العطور والأدهان

الحديث

١ - من أخلاق الانبياء «ع»

١ - الكافي ٦ / ٤٦٢ .

٢ - الكافي ٦ / ٢٤٠ .

٣ - الكافي ٦ / ٢٣٩ .

٤ - الكافي ٦ / ٢٣٩ .

- ١ الامام الصادق «ع»: العِطْرُ من سُنَنِ المرسلين .^١
- ٢ الامام الرضا «ع»: الطَّيْبُ من أخلاقِ الانبياء .^٢

٢ - التأكيد على استعمال الطَّيْب

- ٣ الامام الرضا «ع»: لا يَنْبَغِي للرجلِ أَنْ يَدْعَ الطَّيْبَ في كُلِّ يومٍ، فَإِنْ لم يَقْدِرْ عليه فيَوْمٍ ويَوْمٍ لا، فَإِنْ لم يَقْدِرْ ففي كُلِّ جمعة، ولا يَدْعُ ذلك .^٣
- ٤ الامام الصادق «ع»: حَقُّ علي كُلِّ محتلمٍ^٤ في كُلِّ جمعة، أَخْذُ شاربه وأظفاره، ومسُّ شيءٍ من الطَّيْب .^٥

٣ - يوم الجمعة واهميّة استعمال الطَّيْب فيه

- ٥ النبي «ص» - : قال لي حبيبي جبرئيل «ع»: تَطَيَّبْ يوماً ويوماً لا، ويومَ الجمعة لا بدمنه ولا تترك له .^٦
- ٦ النبي «ص» - فيما رواه الامامُ الصّادق: لِيَتَطَيَّبْ احدُكم يومَ الجمعة، ولو من قارورةِ امرأته .^٧

* يعني : ولو من «طيب النساء»، لأنَّ النبيَّ «ص» قد فرَّقَ بين

١ و ٢ - الكافي ٦ / ٥١٠ .

٣ - عيون اخبار الرضا ١ / ٢٧٩ - ٢٨٠ .

٤ - أي : كلُّ بالغٍ ؛ وفي بعض النسخ : «حقُّ علي كُلِّ مسلم» .

٥ و ٦ - الكافي ٦ / ٥١١ .

٧ - الكافي ٦ / ٥١١ .

«طيب النساء» و«طيب الرجال» وجعلهما مختلفين - كما يأتي في الحديث ١٤. وهذا يدلُّ بدوره على أهمية التَّطْيِبِ ولزومه أيامَ الجُمُع .

٧ النبي «ص»: يا علي! عليك بالطَّيب في كلِّ جمعة، فَإِنَّهُ مِنْ سُنَّتِي، وَتُكْتَبُ لَكَ حَسَنَاتُهُ مَا دَامَ يَوْجَدُ مِنْكَ رَائِحَتُهُ^١.

٤ - فضل صلاة المتطيب

٨ الامام السجاد «ع» - قال عبدُ اللَّهِ بنُ الحارث: كانت لعلِّي بنِ الحسين «ع» قارورةٌ مِسْكٍ في مسجده، فاذا دخلَ للصلاة اخذَ منه فتمسَّحَ به^٢.

٩ الامام الصادق «ع»: صلاةٌ مُتَطَيَّبٍ افضلُ من سبعين صلاةً بغيرِ طيبٍ^٣.

١٠ الامام الصادق «ع»: ركعتان يُصَلِّيهِمَا مُتَعَطِّراً، افضلُ من سبعين ركعةً يُصَلِّيهِمَا غَيْرَ مُتَعَطِّرٍ^٤.

١١ الامام الصادق «ع» - كان يُعرَفُ موضعُ جعفرٍ «ع» في المسجد، بطيبٍ ريحِهِ وموضعِ سجوده^٥.

٥ - الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن

١ - مكارم الاخلاق / ٢٥.

٢ - الكافي / ٦ / ٥١٥.

٣ - الكافي / ٦ / ٥١١.

٤ و ٥ - مكارم الاخلاق / ٢٢؛ و ٢٤ من طبعة.

١٢ الامام الصادق «ع»: قال عثمان بن مظعون لرسول الله «ص»: قد أردت أن أدع الطيب واشياء ذكرها . فقال رسول الله «ص»: لا تدع الطيب، فإن الملائكة تستنشق ریح الطيب من المؤمن، فلا تدع الطيب في كل جمعة!

٦- لا سرف في الطيب

١٣ الامام الصادق «ع»: ما أنفقت في الطيب فليس بسرف^٢.

٧- طيب الرجال و طيب النساء

١٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه، و طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه^٣.

٨- الأدهان

١٥ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق: الدهن يلين البشرة، ويزيد في الدماغ، ويسهل مجاري الماء، ويذهب القشف، ويسفر اللون^٤.

١٦ الامام الصادق «ع»: لا ينبغي أن يفقر (الرجل) بيته من ثلاثة اشياء: دهن الرأس^٥.

١- الكافي ٦ / ٥١١.

٢ و ٣ - الكافي ٦ / ٥١٢.

٤ - الكافي ٦ / ٥١٩.

٥ - الكافي ٥ / ٥١٢.

١٧ الامام الصادق «ع»: اذا صَبَّيْتُ الدُّهْنَ فِي يَدِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ انِّي أَسْأَلُكَ الزَّيْنَ
وَالزَّيْنَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشُّيْنِ [وَالشُّنَّانِ] فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ. ١

١٨ الامام الصادق «ع»: مَنْ دَهَنَ مُسْلِمًا كَتَبَ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ٢

* ولقد عقد شيخنا ابو جعفر الكليني فصولاً عن الدهن
واقسامه، كدهن البنفسج والخيري والبان والزنبق .. فراجع:
الكافي ٦ / ٥٢١ - ٥٢٤.

الفصلُ الثلاثون

مستوى العيش للجماهير (٤)

أ- السّكن

الكتاب

- ١ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا، تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ..^١

الحديث

١ - من سعادة المرء وراحته

- ١ النبي «ص»: من سعادة المسلم سعة المسكن..^٢
٢ النبي «ص»: من سعادة المرء المسلم، المسكن الواسع.^٣

١ - سورة النحل (١٦) : ٨٠.

٢ و٣ - الوسائل ٣ / ٥٥٨ - ٥٥٩.

٣ الامام الباقر «ع»: من شقاء العيش، ضيقُ المنزل^١.

٤ الامام الصادق «ع»: للمؤمن في سعة المنزل راحة^٢.

٢ - لا يخرج الرجل من ظل رأسه

٥ الامام الصادق «ع» - قال راوي الحديث: .. قلت لا بي عبدالله «ع»: إن لي على رجل ديناً، وقد أراد أن يبيع داره فيقضيني (فيعطيني - خ ل)؟ فقال ابو- عبدالله «ع»: «أعيدك بالله أن تُخرجه من ظل رأسه»^٣.

٦ الامام الصادق «ع» - كان ابن ابي عمير رجلاً بزّازاً، وكان له على رجل عشرة آلاف درهم، فذهب ماله وافتقر، فجاء الرجل فباع داراً له، بعشرة آلاف درهم وحملها اليه، فدق عليه الباب، فخرج اليه محمد بن ابي عمير - رحمه الله - فقال له الرجل: هذا مالك الذي لك علي فخذ! فقال ابن ابي- عمير: فمن أين لك هذا المال، ورثته؟ قال: لا. قال: وهب لك؟ قال: لا، ولكنني بعثت داري الفلاني لا قضي ديني. فقال ابن ابي عمير - رحمه الله - حدثني ذريح المحاربي عن ابي عبدالله «ع» أنه قال: «لا يخرج الرجل من مسقط رأسه بالدين»، ارفعها، فلا حاجة لي فيها، والله إنني محتاج في وقتي هذا الى درهم، وما يدخل ملكي منها درهم^٢.

٣ - بذل السكن للناس

١ و ٢ - الوسائل ٣ / ٥٥٩ - ٥٦٠.

٣ - الوسائل ١٣ / ٩٤ - ٩٥.

٢ - علل الشرائع ٢ / ٥٢٩.

٧ الامام الصادق «ع»: من كانت له دارٌ، فأحتاج مؤمناً الى سكنها فمَنَعَهُ آياها، قال الله عزَّ وجلَّ: «ملائكتي! أبخلْ عبدي على عبدي بسكنى الدنيا؟ وعزَّتِي لا يسكن جناني ابداً»^١.

٨ الامام الرضا «ع» - قال معمر بن خلاد، إنَّ أبا الحسن اشترى داراً وأمر مولى له أن يتحوَّل إليها وقال: «إنَّ منزلك ضيقٌ». فقال: قد أحدث هذه الدارَ أبي. فقال أبو الحسن «ع»: «إن كان أبوك أحمق، ينبغي أن تكون مثله؟!»^٢.

* ولا تغفل عن سرِّ هذا التَّعليمِ العمليِّ العظيم! فإنَّ ضيقَ الدَّارِ يُؤدِّي إلى كثيرٍ من المفاوِدِ السَّاحِقَةِ للشَّخصيَّةِ الإنسانيَّةِ، وخصوصاً عند تعددِ الأَوْلادِ المُراهقين. ولعلَّ المعصومَ «ع» إنَّما عدَّ أباه أحمق حيث لم يعب الحكمةَ المذكورةَ. وهذا مقياسٌ للمستوى المعيشيِّ للجميع في المجتمع القرآنيِّ.

ب - الزَّواج و بذل نفقاته

الكتاب

١ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَأَمَائِكُمْ، إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ *^٣

١ - الوسائل ١١ / ٦٠٠.

٢ - الوسائل ٣ / ٥٥٩.

٣ - سورة النور (٢٤) : ٣٢.

الحديث

١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: تَزَوَّجُوا، وَزَوَّجُوا؛ أَلَا! فَمِنْ حَظِّ أَمْرِي؛ مُسْلِمٍ انْفَاقُ قِيَمَةِ أَيْمَةٍ. وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ بَيْتٍ يُعْمَرُ فِي الْإِسْلَامِ بِالنِّكَاحِ. وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ بَيْتٍ يُخْرَبُ فِي الْإِسْلَامِ بِالْفُرْقَةِ - يَعْنِي الطَّلَاقِ.

٢ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق: اَفْضَلُ الشَّفَاعَاتِ أَنْ يَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي نِكَاحٍ حَتَّى يَجْمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا.^٢
الامام الصادق «ع»: مَنْ زَوَّجَ أَعْزَبًا كَانَ مَمَّنْ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.^٣

* ولعلك لا تنسى دور النفقات اللازمة للزواج في تجسيده .
ولذلك يرى النبي «ص» من حظ المسلم أن يُنفق على أيمته لتزويج .
وهناك بيوت كثيرة لم تُعمر بالنكاح، أو عُمرت ثم خربت
بالفرقة، لفقْد كلفة المعيشة وما إليها .. وأين اغنياء المسلمين من
هذه المسؤولية، في زواج من لا يمتلك الكلفة اللازمة؟
وأين علماء المسلمين من الموقف؛ وكيف يسكنون أمام هؤلاء
الطواغيت الاقتصاديين وجبايرة التكاثر والانتراف وذئاب الأسواق
والتسعير والأسواق السوداء، والذين يتدخلون في الأمور بصورة
مدسوسة؛ كيف لا ينبسون في ذلك الفساد الكبير بينت شفة؟ وكيف
يطلقون سراح أولئك المذكورين في الاحتكار والتسعير وإيجاد
التضخم والأزمات وما إلى ذلك، حتى يضطر الناس في المعاش إلى
أداء نفقات باهظة هائلة، فيتعسر الأمر على العائلات وشبابها، فيبقوا
بلا أزواج وبيوت، ويرتطموا في الذي يستتبعه الوضع من المفاسد

والأحوال التي تُمَيِّعُ فَتُسْقِطُ، وَتُمَيِّعُ فَتُسْقِطُ..

ولقد رَوَّوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» قَالَ: «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ أَحْرَزَ نَصْفَ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي النِّصْفِ الْبَاقِي». ^١ وهذا التعلُّيمُ أيضاً مِمَّا يُجَلِّي «دورَ المؤمنِ المادِّيَّةِ في الحياةِ الروحيَّةِ»، حيثُ يجعلُ إحرارَ نِصْفِ دِينِ الرَّجُلِ (أو المرأة) منوطاً بالزَّواجِ. وللزَّواجِ نفقات، فيجبُ تموينُ المُقلِّينِ والمحتاجين وتأمينُ نفقاتهمُ المختلفة، لكي يحتفظوا بدينهم والتزامهم.

ج - الفراش والأثاث

الكتاب

١ .. وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ .. وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَانًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ ^٢

الحديث

١ النبي «ص»: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِلْمَرْأَةِ، وَفِرَاشٌ لِلضَّيْفِ.. ^٣

١ - سفينة البحار ١ / ٥٦١.

٢ - سورة النحل (١٦): ٨٠.

٣ - الخصال ١ / ١٢١.

د - وسائط النقل (المركوب)

١ - المركب الهنيء

الكتاب

- ١ .. وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ * ١
- ٢ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ، وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ.. ٢

الحديث

- ١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: من سعادة المسلم، سَعَةُ المسكن،
والجار الصالح، والمركب الهنيء. ٣

٢ - اداء الحقوق على المراكب

- ٢ الامام الصادق «ع»: من سعادة المرء، دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا فِي حَوَائِجِهِ، وَيَقْضِي عَلَيْهَا
حَقُوقَ إِخْوَانِهِ. ٤

١ - سورة الزخرف (٤٣): ١٢.

٢ - سورة غافر (٤٠): ٨٠.

٣ - الوسائل ٣ / ٥٥٨.

٤ - البحار ٦٤ / ١٧١، عن «المحاسن».

الفصلُ الحادي والثلاثون

مستوى العيش للجماهير (٥)

أ- لا يتغير مستوى العيش بسبب عسرة أودين أو عارض

الكتاب

١ وإن كان ذو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ*١

الحديث

١ النبي «ص»: كما لا يَجِلُّ لغريمك أن يَمُطَّلِكَ وهو مُوسِرٌ، فكذلك لا يَجِلُّ لك أن تُعْبِرَهُ، إذا عَلِمْتَ أَنَّهُ مُعْبِرٌ. ٢

٢ الامام الصادق «ع» - في قولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «لِللَّسَانِ وَالْمَحْرُومِ»؟ قال:

١ - سورة البقرة (٢): ٢٨٠.

٢ - الوسائل ١٣ / ١١٣.

المحروم، المحارف الذي قد حُرِّمَ كدَّ يده في الشراء والبيع.^١

٣ الامام الصادق «ع» - قال راوي الحديث: قلت لابي عبدالله «ع»: إن لي على رجل ديناً، وقد اراد أن يبيع داره فيقضييني (فيعطيني - خ ل)؟ فقال ابو عبدالله «ع»: «أعيدك بالله، أن تخرجه من ظل رأسه».^٢

٤ الامام الرضا «ع» - علي بن اسماعيل، عن رجل من اهل الشام، انه سأل ابا الحسن الرضا «ع»، عن رجل عليه دين قد فدحه، وهو يخالط الناس، وهو يؤتمن، يسعه شراء الفضول من الطعام والشراب، فهل يحل له ام لا؟ وهل يحل ان يتطلع من الطعام، ام لا يحل له الا قدر ما يمسك به نفسه ويبلغه؟ قال: لا بأس بما أكل.^٣

* وقد عقد شيخنا الحُرَّ العاملي فصلاً بهذا العنوان: «انه لا يستلزم المستدين الاقتصار على ما يمسك الرَّمق، بل يجوز له أن يأكل ما شاء».^٢ ولقد صرَّح في السؤال بأن الدين فادح. وكان الجواب ما كان.

ب - تطابق الاستهلاك الفردي مع مستوى المجتمع الاقتصادي

الكتاب

- ١ - الوسائل ٦ / ٣٠.
٢ - الوسائل ١٣ / ٩٤ - ٩٥.
٣ و ٤ - الوسائل ١٣ / ١١٥.

١ قُلْ : مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ؟ قُلْ : هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ١*

الحديث

١ الامام الصادق «ع» - دخل سفيان الثوريُّ على ابي عبد الله «ع» فرأى عليه ثيابَ بيضٍ كأنها غُرْقِيُّ البيض، فقال له: إِنَّ هَذَا اللَّبَاسَ لَيْسَ مِنْ لِبَاسِكَ . فقال له: إِسْمَعْ مِنِّي وَعِ مَا أَقُولُ لَكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ عَاجِلًا وَأَجَلًا، إِنَّ أَنْتَ مِتَّ عَلَى السُّنَّةِ وَالْحَقِّ وَلَمْ تَمُتْ عَلَى بَدْعَةٍ . أَخْبِرُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» كَانَ فِي زَمَانٍ مُقْفِرٍ جَدِبٍ، فَأَمَّا إِذَا أَقْبَلَتِ الدُّنْيَا، فَأَحَقُّ أَهْلِهَا بِهَا أَبْرَارُهَا لَا فُجَّارُهَا، وَمُؤْمِنُوهَا لَا مُنَافِقُوهَا، وَمُسْلِمُوهَا لَا كُفَّارُهَا . فَمَا أَنْكَرْتَ يَا ثَوْرِيَّ! فَوَاللَّهِ إِنِّي لَمَعَ مَا تَرَى، مَا أَتَى عَلَيَّ مَذْعَقَلْتُ صَبَاحُ وَمَسَاءً، وَلِلَّهِ فِي مَالِي حَقٌّ أَنْ أَضَعَهُ مَوْضِعًا، إِلَّا وَضَعْتُهُ ٢.

٢ الامام الصادق «ع» - في حديثٍ آخر: يَا ثَوْرِيَّ! كَانَ ذَلِكَ زَمَانًا إِقْتَارًا وَافْتِقَارًا، وَكَانُوا يَعْمَلُونَ عَلَى قَدْرِ إِقْتَارِهِ وَافْتِقَارِهِ . وَهَذَا زَمَانٌ قَدْ أَسْبَلَ كُلُّ شَيْءٍ عَزَالِيَهُ . ثُمَّ حَسَرَرُدُنَ جُبَّتِيهِ، فَإِذَا تَحْتَهَا حُبَّةٌ صَوْفٍ بِيضَاءً، يَقْصُرُ الدُّبْلُ عَنِ الدُّبْلِ، وَالرُّدْنُ عَنِ الرُّدْنِ؛ وَقَالَ: يَا ثَوْرِيَّ! أَلْبَسْنَا هَذَا لِلَّهِ تَعَالَى وَهَذَا لَكُمْ . فَمَا كَانَ لِلَّهِ أَخْفَيْنَاهُ، وَمَا كَانَ لَكُمْ أَبْدَيْنَاهُ ٣.

١ - سورة الاعراف (٧) : ٣٢.

٢ - الكافي ٥ / ٦٥.

٣ - كشف الغمّة ٢ / ٣٦٩ (من طبعته التي أعيدت في ٣ مجلدة).

٣ الامام الصادق «ع» - قال له رجلٌ: أَصْلَحَكَ اللهُ! ذَكَرْتَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ «ع» كَانَ يَلْبَسُ الْخَشِينَ، يَلْبَسُ الْقَمِيصَ بَارِبَعَةَ دَرَاهِمٍ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَنَرَى عَلَيْكَ اللَّبَاسَ الْجَيِّدَ؟! فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ «ع» كَانَ يَلْبَسُ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ لَا يُنْكَرُ، وَلَوْ لَبَسَ مِثْلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ لَشَهَّرَهُ. فَخَيْرُ لِبَاسٍ كُلِّ زَمَانٍ لِبَاسُ أَهْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ قَائِمَنَا «ع» إِذَا قَامَ، لَبَسَ ثِيَابَ عَلِيٍّ «ع» وَسَارَ بِسِيرَتِهِ ١.

٤ الامام الصادق «ع» - فيما قاله لُعْبِيدِ بْنِ زِيَادٍ: أَظْهَرَ النَّعْمَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ صِيَانَتِهَا، فَإِيَّاكَ أَنْ تَتَزَيَّنَ إِلَّا فِي أَحْسَنِ زِيٍّ قَوْمِكَ. قَالَ (رَاوِي الْحَدِيثِ): فَمَا زُنِّي عُبَيْدٌ إِلَّا فِي أَحْسَنِ زِيٍّ قَوْمِهِ حَتَّى مَاتَ ٢.

ج - المستوى المعيشي المتوازن للجماهير

الكتاب

١ - إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ٣.

* من الواضح، أَنَّ الْعَدْلَ وَالْإِحْسَانَ إِذَا جُسِدَا فِي النَّاسِ، يَصْنَعَانِ مَجْتَمَعًا يَتَوَازَنُ وَيَتَقَارَبُ فِيهِ مَسْتَوَى مَعَايِشِ الْجَمَاهِيرِ؛ إِذِ الْعَدْلُ يَدْعُو إِلَى «التَّوَازَنِ الْاِقْتِسَادِيِّ»، وَالْإِحْسَانُ يَدْعُو إِلَى

١ - الكافي ٦ / ٤٢٢.

٢ - الكافي ٦ / ٢٢٠.

٣ - سورة النحل (١٦): ٩٠.

«الانسجام المعيشي»، وهما لا يعدوان المستوى المعيشي المتوازن للناس .

راجع : الفصلين، السادس والاربعين و الثامن والاربعين، من هذا الباب .

٢ إنما المؤمنون إخوة .. ١

* لا ريب في أن الأخوة التي يدعّمها القرآن الكريم، ليست مجرد لفظ يدور على الألسنة - كما أكدنا عليه في الفصل الخامس والاربعين، من الباب الحادي عشر - بل لها واقع عيني يقتضي العمل على وفقه ولتطبيقه، في مختلف المجالات، ومنها المجال الاقتصادي والمعيشي .

ففي هذا الضوء، ليس من الأخوة القرآنية الصادقة، أن لا يوجد في الناس تقارب في الاستفادة من النعم والمواهب . ولاجل ذلك كان النبي «ص» واوصياؤه الهادون «ع»، يعلمون الناس حقوق الأخوة الاقتصادية - فيما يعلمون - ويستحثون الناس على تجسيدها بتبني «المساواة»، فد«المساواة»، حتى تتجسد الأخوة الراقية التي دعا اليها الكتاب السماوي .

الحديث

١ الامام الصادق «ع»: .. وما أَخَذَهُ مِنَ الرِّكَاءِ، فَضَّهَ عَلَى عِيَالِهِ، حَتَّى يُلِحِّقَهُمْ
بِالنَّاسِ ١.

* راجع: الحديثين اللذين اوردناهما كنماذج في الفصل
السابع والعشرين، فقرة «ب» وفقرة «ج». ولقد وردت بمضمونيهما
احاديث متعددة، كقول الامام الكاظم «ع» لاسحاق بن عمّار:
«.. أَغْنِيهِ (الفقير) إِنْ قَدَّرْتَ أَنْ تُغْنِيَهُ» ٢.

وراجع ايضاً: ما جاء في الفصل السابع والاربعين، من
الباب الحادي عشر، ولاحظ الاصول التي جاءت في النظرة اليه:
وهي اثنان وعشرون اصلاً.

١ - الوسائل ٦ / ١٥٩.

٢ - الوسائل ٦ / ١٧٩.

نظرة الى فصول «مستوى العيش ..»

هذه التعاليم والتأسيرات التي لا حَظَّتْهَا أيها القارئ الكريم، في تلك الفصول، التي عَقَدْنَاهَا لمستوى العيش للجماهير (من الفصل السابع والعشرين الى الفصل الحادي والثلاثين)، هي نظرة الاسلام الى الانسان ومعيشتِهِ وما يَلْزُمُهُ فيها حتى الدُّهْنُ للرَّأْسِ، والخَلُّ في البيت، والعِطْرُ في الصَّلَاةِ . ولقد عَقَدْنَا هذه الفصول بما فيها من العناوين وآياتها واحاديثها، للتدليل على أَنَّ المجتمعَ القرآنيَّ الأَخَوِيَّ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ افرادُهُ وقِطَاعَاتُهُ كُلُّهُمْ مُتَمَتِّعِينَ من هذه المذكوراتِ من النُّعْمِ والمواهب، كما دَلَّنَا عليه نبيُّ الاسلامِ واوصيَاؤُهُ . وَأَنْ يَكُونَ الكُلُّ واجداً لمقدارِ الكفاية، قادراً على التَغْذِيَةِ الصَّحِيحَةِ والاستفَادَةِ من انواعِ الغِذَاءِ والبُقُولِ والفَوَاكِهِ، ومن اللُّبُوسِ والزَّوْاجِ والتَّزْيِينِ وما الى ذلك، مُتَمَكِّنًا من إقامَةِ الدِّينِ واداءِ العِبَادَةِ والصَّلَاةِ، متعَطِّراً في الجُمُعِ والاعْيَادِ والجماعاتِ، مُتَوَفِّراً على ما يَلْزَمُ في سِنِيِّ الكِبَرِ، لَأَنَّ هذه الاشياءَ والامورَ المذكورةَ في الآياتِ والاحاديثِ، ليست وقفاً على قِطَاعٍ دون قِطَاعٍ لولا ظَلَمُ الظَّالِمِينَ .

وهل يَسُوغُ أَنْ نَعْتَقِدَ بَأَنَّ هذه المعيشةَ تَخْتَصُّ بالفئاتِ المُثْرِيَةِ، وَأَنِّي للفقراءِ والضعفاءِ أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بالعسلِ والخَلِّ والفواكِهِ والثُّمَارِ بِالْوَأْنِهَا؟ وَأَنِّي لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا مُتَطَهَّرِينَ وتُصَلِّي نَسَاؤُهُمْ مُتَطَهَّرَاتٍ، فضلاً عن مُتَطَهِّبِينَ ومُتَطَهِّبَاتٍ؟ اهَذَا مِنْطَقُ اسْلَامِيٍّ ودينِ أَخَوِيٍّ ومعايشةَ قرآنيةَ يَرْضَاهَا رُوحُ الامامِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ «ع»؟

فالَّذِي يُفْهَمُ من مجموعةِ التعاليمِ الاسلامِيَّةِ (لا بعضها المفصولِ عن

نظرة إلى فصول مستوى العيش ..

البعض الآخر)، التي جاءت بصددٍ تعيينٍ مستوى العيش للناس، أن الإسلام يرفض الفروق الباهظة والنادرة في الاستهلاك، فعلى الناس أن تكون استهلاكاتهم متقاربة، وإن كانت امتلاكاتهم متفاوتة، تفاوتاً غير باهظ .

وهناك أمورٌ تمهدُّ التربةَ الصالحةَ لتحسينِ العيشِ للناس وتموينهم، وللإقترابِ إلى الأهدافِ الإسلاميةِ في المجتمعِ والاقتصاد، نُشيرُ إلى عناوينها :

١ - تحسينُ الإنتاجِ .

٢ - تعديلُ التوزيعِ .

٣ - الاعتدالُ في الامتلاكِ .

٤ - التناسبُ والتقاربُ - ولو تقريباً - في الاستهلاكِ .

ولقد عقد مشايخنا - وهم مُربوا الناسِ وصنَّاعُ المجتمعِ الإسلاميِّ في الإسلامِ بعدِ الائتمةِ الطاهرينِ «ع» - في كتبهم ابواباً في «الزِّيِّ والتَّجْمُلِ باللباسِ والتطْيِيبِ والتَّكْحُلِ وَاظْهَارِ النِّعْمَةِ وَتَنْظِيفِ الخَدَمِ وما إلى ذلك»، فلاحظ :

- ثقة الإسلام الكليني في «الكافي»، حيث عَقَدَ كتاباً في «الزِّيِّ والتَّجْمُلِ والمروءة»، وقد شَغَلَ هذا الكتابُ سبعمائةً وتسعين صفحةً، من الجزءِ السَّادسِ، وجاء فيه ابوابٌ كهذه :

بابُ التَّجْمُلِ وَاظْهَارِ النِّعْمَةِ (٤٣٨ - ٤٤٠) .

بابُ اللِّبَاسِ (٤٤١ - ٤٤٤) .

بابُ الخَوَاتِيمِ (٤٦٨ - ٤٧٠) .

بابُ الحَلِيِّ (٤٧٥ - ٤٧٦) .

بابُ السُّوَادِ وَالْوَسْمَةِ (٤٨٢ - ٤٨٣) .

- باب الكُحْل (٤٩٣ - ٤٩٥)
 - باب الحَمَام (٤٩٦ - ٥٠٤)
 - باب الطَّيِّب (٥١٠ - ٥١٢)
- وما الى ذلك .

- الشيخ رضي الدين الطبرسي، في «مكارم الاخلاق»، حيث عقد:
باباً في «آداب التنظيف والتطيب والتكحل والتدهن والسواك»
(٤١ - ٥٥) و
باباً في «آداب الحمام» (٥٧ - ٦٩) و
باباً في «الخضاب والزينة والخاتم» (٨٧ - ١٠٨) و
باباً في «اللباس والمسكن وآداهما» (١٠٩ - ١٥٢).

- العلامة المجلسي، في «بحار الانوار»، حيث أجاز فيه ابواب
«التجمل ولبس الثياب الفاخرة والتنظيفة» و«تنظيف الخدم» و«السعة»
في الحال» وما الى ذلك، في الجزء التاسع والسبعين (٢٩٥ - ٣٢٤).

- الفيض الكاشاني، في «الوافي»، حيث عقد ابواباً للملابس
والتجملات، في الجزء الثالث (م ١١)، (٩٢ - ١٠٦).

- الشيخ الحر العاملي، في «الوسائل»، حيث عقد للموضوعات
المذكورة وما اليها، ثلاثة وسبعين باباً، في الجزء الثالث (٣٤٠ - ٤٢١).
ومن الابواب التي عقدها في كتاب «الصلاة»، باب بهذا العنوان: «باب
استحباب التطيب ولبس الثياب الفاخرة عند التوجه الى المسجد وعند
ارادة الدعاء» (٣ / ٥٠٣).

نظرة إلى فصول مستوى العيش ..

وشيخنا الحاج الميرزا حسين الثوري، في «المستدرک»، حيث عقد:
ابواباً في «آداب الحمام والتنظيف والزينة» (١ / ٥٤ - ٦٥) و
باباً في «استحباب التجمل وكراهة التباؤس» (١ / ٢٠٦) و
باباً في «استحباب لبس الثوب النقي النظيف» (١ / ٢٠٧) و
باباً في «استحباب التختم باليمين» (١ / ٢١٤): الى تمام ثمانية
وثلاثين باباً (١ / ٢٢٢).

وكذلك نجد ابواباً كثيرة، في سائر الكتب المناسبة للموضوع، حول
المسائل المذكورة.

وكل هذا، إن دل على شيء، فإنما يدل على أن الاسلام دين
«الحياة»، وأن الامور المذكورة قد جاءت فيه بصورة تأشير عام لحياة
الناس وعيشتهم، وخصوصاً في المجتمع الاسلامي الأخوي. فهو لا ينسى
قطاعات من الناس باسم أنهم فقراء، وأنهم لو يشاء الله لأطعمهم
وكساهم و.. لا، بل يقول: أشركوهم في معاشكم .. وإن حقوقهم في
اموالكم، وارضاقهم في ارزاقكم، ودهنهم وطيبهم في دهنكم وطيبكم،
وأدوية اطفالهم في ألعاب اطفالكم، فردوها اليهم ..

ففي هذا الضوء، إن قبول تقسيم الناس الى محروم وغير محروم،
الى جانع ومترف، الى عار ومتجمل، الى مرضوض اليد تحت نير الكدح
ومن يتختم بخواتم غالية، وما الى ذلك، لباس لا يمكن أن نخيطه على
قائمة الاسلام.

ولقد رأينا من المناسب أن ندخض في النظرة الى هذه الفصول، تلك
النظرية الخائرة التي تبرز الفواصل والفروق الفاحشة في المعيشة،
باسماء مختلفة صالحة ومموهة، وقد تستند الى الدين وتعاليمه جهلاً او
تجاهلاً، فنخوض في بحث ضاف - وان كان بعض ما جاء خلاله مكرراً -

١ - وكل هذه المذكورات من المعاش، فليست هي مقصورة على قوت يوم وليلة ..

لأن يكون البحث عن «مستوى العيش للجماهير» جامعاً، فإليك البيان :
 لقد جاءت هذه الآية في القرآن الكريم : «ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا»^١، وفي الناس من يَسْتَنِدُ بزعمه الى هذه الآية، لجواز السُّخْرِيَّةِ والاستغلال، ويقول: إن الافراد لهم استعدادات ومواهب مختلفة، وامكانيات فكرية وبدنية متفاوتة، فعلى هذا يكون وجود الطبقات الاقتصادية في المجتمع وظهور التمايزات المعيشية امرأ طبيعياً، بل هو ضروري، وقد قبله الاسلام ايضاً. غير أن الامر ليس مطابقاً لهذه المزعمة. وذلك لأن اختلاف الناس في الاستعدادات ورفع بعضهم فوق بعض درجات، إنما قدره الله لتحقيق الاعمال المختلفة والمشاعل المتفاوتة والصناعات المتنوعة بأيدي الناس المختلفين (من غير أن يظلم احدٌ احداً، او يستعلي عليه، او يستغله، او يجعله دائم الحاجة والفقير، او يبخسه حقه وعمله، او يهدر كرامته، او يمنعه من حظوظه، او يضلّه ويستغويه، او يستضعفه وما الى ذلك)، حتى تستمر حياة المجتمع الانساني وتتاح ادارة جميع اقسامه بما يلزمه ويسد عوزَه على احسن وجه، مع رعاية العدل والانصاف بالنسبة الى الجميع، والبخوع بما قسمه الله سبحانه للكل. فالاختلاف المذكور لم يقع لان يركز الاصول الطبقيّة الزانفة^٢، ويؤسس نظام الآكل والمأكول الاقتصادي.

فالغاية من خلق الله الناس متفاوتين، ليست هي تقسيم المجتمع البشري الى طبقات متعالية مستكبرة وطبقات ساقلة مستضعفة، شاسعة البؤن في الاستفادة من نعم الله ومواهبه. فالآية القرآنية لا تضاد سائر الآيات الدالة على كون المواهب والارزاق والمعاش للجميع، فهي

١ - سورة الزخرف (٤٣) : ٣٢.

٢ - بحثنا عن مفهوم الطبقيّة في الاسلام، وفي النظام التكناري، في النظرة الى الفصل ٢٩، من الباب ١١، فراجعها ولاحظ البحث بامعان.

كغيرها ترمي الى غرض اجتماعي هام، وهو التسخير المتقابل بين الافراد- وان كان بتفاوت- بحيث يقوم كل بعبء عمل ويقبل على شغل . وبذلك تجري الامور وتتاح للناس ادامة الحياة . وهذا تركيز للتعاون العملي بين الناس والتكافل المعيشي، لا ايجاد الافراط والتفريط الماليين .

إِنَّ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الْخَلْقِ، تُوجِبُ أَنْ تَكُونَ أَفْرَادُ الْمَجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ، بِمَا لَهُمْ مِنْ مَوَاهِبَ وَقُدْرٍ مُتَفَاوِتَةٍ، شَاغِلِينَ نَشِيطِينَ لِادَارَةِ أُمُورِ الْمَجْتَمَعِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَحَائِزِينَ لِمُؤْنِ الْحَيَاةِ وَبُلْغَةِ الْكِفَافِ؛ فَالْكُلُّ يَتَمَتَّعُ مِنَ الْمَعِيشَةِ لِحَيَاتِهِ . فَالصَّلَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَالْعَالَمِ الْخَارِجِيِّ وَالثَّرَوَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، لَيْسَتْ صَلَةً غَيْرَ مَحْدُودَةٍ، بَلْ هِيَ مَحْدُودَةٌ بِحُدُودِ الْعَدْلِ وَالْمُنَظِقِ وَبِمَقَائِيسِ الْقِسْطِ، وَلَيْسَتْ حُرَّةً يَتَغَلَّبُ عَلَيْهَا الْبَعْضُ بِاسْتِعْدَادِهِ وَكِفَائِهِ، فَيَسْتَعْبِلُ مَا شَاءَ وَيَسْتَهْلِكُ مَا شَاءَ، وَيَتَخَلَّفَ عَنْهَا الْبَعْضُ الْآخَرَ فَيَفْقِرَ وَيُقَلَّ . لَا، لَا تَكُونُ كَذَلِكَ، بَلِ الصَّلَةُ الْمَوْجُودَةُ صَلَةً مُبْتَنِيَّةٌ عَلَى نَوْعٍ مِنَ التَّقْرِيبِ وَالتَّلَاؤْمِ فِي الْإِسْتِفَادَةِ مِنْ تِلْكَ الْمَوَاهِبِ وَالثَّرَوَاتِ وَالنَّعْمِ، بِحَيْثُ تَقَعُ نَعْمُ اللَّهِ فِي مُتَنَاوَلِ عِبَادِ اللَّهِ .

إِنَّ أَفْرَادَ الْإِنْسَانِ تَتَفَاوَتُ حَوَافِزُهُمْ عَلَى الْأَعْمَالِ وَالِاشْغَالِ، تَبَعاً لِتَفَاوُتَاتِهِمْ الطَّبِيعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْجِبِلَّةِ وَالْخَلْقِ . وَبِمَا أَنَّ الْحَوَافِزَ، هِيَ الْبَوَاعِثُ عَلَى أَعْمَالِ الْإِنْسَانِ وَمَقْدَمَةُ حَرَكَاتِهِ وَأَتَجَاهَاتِهِ فِي أَقْدَامَاتِهِ، وَأَنَّ أَعْمَالَ الْإِنْسَانِ إِنَّمَا تَتَّبِعُ مِنْ مُنْطَلِقَاتِهِ الرُّوحِيَّةِ وَحَوَائِجِهِ الْجِسْمِيَّةِ، فَإِنَّ الْعَمَلَ وَالْقُدْرَةَ عَلَيْهِ وَنَوْعِيَّتَهُ وَمَقْدَارَهُ وَمَلَا بَسَاتِهِ تَتَفَاوَتُ . وَهَذَا التَّفَاوُتُ يُؤَثِّرُ فِي الْمَسَائِلِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ، كَمَا وَكَيْفَاً، وَيُسَبِّبُ الْاِخْتِلَافَ فِي نَتَائِجِ الْعَمَلِ . وَكُلُّ ذَلِكَ يُوجِبُ فَوَاصِلَ فِي الدَّخْلِ وَالِاسْتِهْلَاكِ . بَيِّنٌ أَنَّ هَذِهِ التَّفَاوُتَاتِ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُصَيِّحَ أَرْضِيَّةً لِنَضْحَمِ الْمَالِ بِلَا مُنْطِقٍ فِي يَدْفِنَةِ قَلِيلَةٍ وَتَجْمَعُ لَدَيْهَا، وَعَدَمِهِ عِنْدَ الْفِئَاتِ الْكَثِيرَةِ مِنَ النَّاسِ وَتَقْلُصُهُ عَنْهَا، لِأَنَّ

هذا الامر يُخالفُ الحكمةَ والعدالة، فيضادُ الشريعةَ والحقَّ^١. فلا يَسَعُ
للناس أن يبرروا ذلك العدوانَ الاقتصاديَّ باسمِ التَّفَاوُتَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، وأنَّ
المستكبرين الاقتصاديين افرادُ موهوبون فيجبُ لهم ما لا يجبُ لغيرهم،
لا، ليس هذا جريماً على سَنَنِ الحَقِّ وَسُنَنِ العَدْلِ. بل إنَّ هذه الفروقُ إنما
تَنبَعُ من فسادِ العلاقاتِ الاقتصاديَّةِ والاجتماعيَّةِ وسوءِ وُجْهِ الاسلامِ
وَأَنْظِمَتِهِ؛ وكذلك من كَيْفِيَّةِ الحُكْمِ وتنبهه لإجراءِ العدالةِ الاجتماعيَّةِ (فلو
عُدِلَ في النَّاسِ لَأَسْتَفْنَوْا - على حدِّ تعبيرِ الامامِ الكاظمِ «ع»^٢)، ومن
سيادةِ الاساليبِ المُستَغْلَةِ. ولمجابهةِ الزَّعمِ المذكورِ والاجابةِ عنه بشيءٍ
من التَّفْصِيلِ، نَعْمِدُ الى تبيينِ اصولِ:

١- التَّكافُلُ العامُّ^٣: إنَّ الحَيَاةَ الانسانيَّةَ في بُعْدِيَّهَا المادِّيِّ والمعنويِّ،
حياةً اجتماعيَّةً وذاتُ طابعٍ تكامليٍّ بحسبِ طبيعتها وحاجياتها.
فالمجتمعُ الانسانيُّ مجموعةٌ متَّصِلٌ بعضها ببعض. والسَّبَبُ الاصليُّ لذلك
جِبِلَّةُ الانسانِ الانيسَةُ المُتَأَنِّسَةُ، وحاجياتُه الضَّروريَّةُ، والاحتياجُ المتقابلُ
بين الافرادِ من جهةِ طاقاتهم الفكريةِ والعمليةِ. ولقد جاءت في التعاليمِ
الاسلاميةِ تأكيداتٌ على هذه الصَّلَاتِ في صُورِها السَّليمةِ:

الحديث

١ الامام علي «ع»: قلت: اللَّهُمَّ لا تُخَوِّجْني الى احدٍ من خَلْقِكَ! فقال رسولُ
الله «ص»: يا عليُّ! لا تَقولَنَّ هكذا، فليس احدٌ الا وهو محتاجٌ الى

١ - كما مرَّ البَحْثُ عنه مراراً بأَيَّامِهِ واحاديثِهِ.

٢ - راجع: الفصل ٢٦، من هذا الباب.

٣ - راجع ايضاً: الفصل ٢٦، من هذا الباب.

الناس .. ١

فهذه التعبير: «ليس أحد إلا وهو محتاج ..»، تُبين الاحتياج المتقابل بين كل فرد وفرد، بصورة واضحة، من غير أن ينطوي على أي لون من ألوان الاستغلال.

- ٢ الامام السجاد «ع»: إنما الناس بالناس ..^٢
- ٣ الامام الصادق «ع»: .. إنه لا بُدَّ لكم من الناس، إن احداً لا يستغني عن الناس حياته؛ والناس لا بُدَّ لبعضهم من بعض.^٣
- ٤ الامام الصادق «ع»: مَنْ كَفَّ يَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا يَكْفُ عَنْهُمْ يَدًا وَاحِدَةً، وَيَكْفُونَ عَنْهُ أَيْدِيًا كَثِيرَةً.^٤

وهذا الاحتياج المتقابل يومي إلى أن للأفراد مواهب واستعدادات وجهوداً مختلفة، وسلائق متفاوتة، وهو يزاح إذا عمِلَ كلُّ بما يُطيقه ويُحسِنُه، بحسب ذوقه وموهبته وسليقته وحدِّقه واختصاصه وعلمه وتجربته. فعلى هذا الأساس المعلوم في الحياة الانسانية لا يكون التسخير الذي يقع بين أفراد الناس (لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا)، تسخيراً من جانب واحد، بل هو تسخير متقابل و تعاون من الجانبين، فكما أن هذا الفرد يَعْمَلُ لِدَاكِ الْفَرْدِ عَمَلًا خَاصًّا، يَعْمَلُ هُوَ لِهَذَا عَمَلًا خَاصًّا آخَرَ:

١ - البحار ٩٣ / ٣٢٥.

٢ - تحف العقول / ٢٠٠ - ٢٠١.

٣ - الكافي ٢ / ٦٣٥.

٤ - الكافي ٢ / ٦٤٣.

فالفلاح يزرع، والعامل يعمل، والصانع يصنع، والخباز يخبز، والطبيب يعالج، والسياسي يدير الأمور، والمخترع يسعى لتطوير الأدوات الحياتية، والجندي يقوم بما يجب عليه، والأستاذ يعلم، والطالب يتعلم، والكاتب يكتب، والشاعر يرهب الأحاسيس، والفنان يستلهم ويبدع، والعالم يكشف أسرار العالم، والرباني يذل الناس على معرفة الحقيقة، والأخلاق يهدب النفوس، والزاهد ينبه الناس، وما إلى ذلك .. فالعامل من حيث أنه يتمتع بقدرة جسمية فعالة، يقع في تسخير المهندس التقني، والمهندس من حيث يتمتع بقدرة فكرية أخصائية، يقع في تسخير العامل الصناعي. فكل يفيد الآخر ويوطد له أرضية الانتفاع بما يتمتع هو منه. وهذا أمر ضروري للمجتمع، وهو يطوره إلى هيكل وحداني منسجم. والآية القرآنية تدل على هذا القانون الحياتي والإنساني العام.

والمجتمع من هذه الجهة، يضاهاه بدن الإنسان المركب من أجزاء وأعضاء مختلفة في الكيفية والهيئة والفعل، متفاوتة بالدرجات. والتسخير المتقابل يوجد في أعضاء البدن وأفعالها أيضاً، فكما أن العين ترى الشيء لأن تأخذ اليد، فكذلك اليد تدافع عن العين وتدفع عنها الأذى والقذى، غير أن دوران الدم في كل الأعضاء يكون على نسبة حاجات تلك الأعضاء، لا على ملاك الأثرة والمحابة والتبويض، فالقلب مثلاً لا يكثر الدم ولا يمسك أكثر مما يحتاج إليه، وكذلك لا يوصل إلى الدماغ أو العين أكثر مما يحتاجان إليه، وهكذا دواليك.

٢ - الغاية المجتمعية القصوى: إن الغاية القصوى من خلق الناس متفاوتين في المواهب والقدرات إنما هي تكامل الأفراد والمجتمع تكاملاً حياتياً ومعنوياً. وذلك لأنهم يعيشون متفاوتين، كل يعمل لغيره وغيره له - كما سلف القول - وذلك يقتضي الحركة الكمالية الروحية، سوى ما فيه من

نظرة إلى فصول مستوى العيش ..

جريان الأمور والتحام الصُفوفِ واكتمالِ الفئات، في تمريرِ المعاشِ وتطويرِ الحياة.

ومن الواضح، أن الفردَ الانسانيَّ إنما يُتاحُ له أن يكونَ فرداً مفيداً للمجتمعِ خادماً له، مُشاركاً للآخرين في الإعطاءِ والأخذِ وفي إنعاشِ الحركاتِ البَناءِ، إذا كان ممتنعاً من القوتِ والمعيشة - على مستوياتٍ متقاربة - مأموناً من أضرارِ الفقرِ الدائمةِ الماحيةِ للشخصيةِ الانسانيةِ والمواهبِ الخلاقَةِ، وإلا فلا يترتبُ على وجودِ الفردِ ذلك الأثرُ المطلوب، بوصفه فرداً متعضياً في المجتمعِ نشيطاً.

ففي هذا الصّوّء، يُضحى هذا القول: «تفاوتُ النَّاسِ في المواهبِ والاستعداداتِ مُبررٌ للفروقِ المعيشيةِ والاقتصاديةِ الكبيرة»، قولاً مدلساً باطلاً، لأنه ينتهي في الواقعِ الى الاعتقادِ بالعبثِ في المجتمعِ والاهمالِ في امره، وتبريرِ الظلم، وجعلِ الاستعداداتِ في الافرادِ لأن تَهْدِرَ لا لأن تُثْمِرَ، والى ايجادِ الارضياتِ المناسبةِ لتحريفِ القوانينِ الحكيمةِ الحاكمةِ على الطبيعةِ والانسانِ والمجتمعِ، بخروجِ الانسانِ عن مسيرتهِ الاصليةِ - كما نشاهدُ الآن في كثيرٍ من المجتمعات - وذلك إما من جهةِ التكاثرِ او من جهةِ الفقرِ. والحالُ أنه لا عَبَثَ في الخلقِ والاعطاءِ. فيجبُ أن يكونَ المجتمعُ مجالاً هادئاً مُعدّاً لأن يُبرَزَ كلُّ فردٍ ما وهبَ له. وهذا يُطارِدُ بالذاتِ المانعين: التكاثرِ والفقرِ الموجبين للفروقِ السَّاحقةِ، ويؤدي الى أن يُصبحَ مستوى العيشِ للجماهيرِ مستَوياً متقارباً، إن لم يكن متساوياً.

٣- الحریمُ المنشودُ للنشاطاتِ الانسانيةِ: إن المنشودَ للمواهبِ الانسانيةِ في التَّصوُّرِ الاسلاميِّ هو أن تُستعملَ لكسبِ البُلغةِ والكفافِ من مستلزماتِ المعيشةِ لاستهلاكِ مقتصد. هذا هو الغايةُ من خلقِ النعمِ في الطبيعةِ

والاستعداد في الانسان، كما صرَّح بها القرآن الكريم: «وجعلنا فيها جنات من نخيل وفجرتنا فيها من العيون، لياكلوا من ثمره وما عملته ايديهم..»^١، فالغاية المصرَّح بها في اللسان القرآني هي «لياكلوا من ثمره» - وهو خطاب عام - لا «لتجمع حفنة اموالاً طائلة»، ولا «لياكل بعض دون بعض»، ولا «لبنغمس المترفون في جنة النعيم ويحترق المعدمون في جحيم الحرمان». والآيات الكثيرة التي جاءت فيها مشتقات «الأكل» و«الشرب»، وكلمات «المتاع» و«الرزق» و«المعيشة»، تبين هذا الواقع بوضوح^٢، ومخالفة الموضوع انحرافاً وابتعاداً عن المخطط الصحيح المشروع. واذا اتفق أن انساناً سعى في طلب المال واجتمع لديه الكثير منه، فعليه أن ينجي نفسه من هذه الورطة الوبيلة (الامتلاك التكاثري) بالانفاق، كما جاء في القرآن الكريم: «... وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة»^٣، وكما قال الامام علي بن ابي طالب «ع»: «... و أمسك من المال بقدر ضرورتك، وقدم الفضل ليوم حاجتك»^٤. وقال: «ليس الخير أن يكثر مالك وولدك...»^٥، وكما قال الامام الصادق «ع»: «ما كثر مال رجل قط الا عظمت الحجة لله عليه، فإن قدرتم أن تدفعوها عن انفسكم فافعلوا»، فقالوا له: «يا ابن رسول الله بما ذا؟» قال: «بقضاء حوائج إخوانكم من أموالكم...»^٦.

واذا قدم فضل المال وأنفق، يدفع ذلك الانفاق المجتمع الى أن يتقارب المستوى المعيشي فيه للجماهير، وتصبح تلك الفروق المدمرة.

١ - سورة يس (٣٦): ٣٥.

٢ - راجع: الفصل ٣٦، من الباب ١١.

٣ - سورة البقرة (٢): ١٩٥.

٤ - نهج البلاغة / ٨٧١: عهده ٢ / ٢٣.

٥ - سفينة البحار / ١ / ٢٣٣.

٦ - امالي الطوسي / ١ / ٣٠٩.

ولقد جاء في التعاليم قول الامام الصادق «ع»: «من بنى فوق مسكنه كُفِّ حملَه يوم القيامة». وعن حماد بن عيسى: «انه (الامام الصادق) نظر الى فراش في دار رجل فقال: فراش للرجل، وفراش لاهله، وفراش لضيفه، والفراش الرابع للشيطان»^١. فالامر كما ترى. فلا عبرة باستعدادات الاشخاص ومواهبهم في الاستهلاك، إنما العبرة بالحاجة. والحاجات تتقارب بمستوياتها في الكثير الغالب. فكل انسان انسان، يحتاج الى ما يحتاج اليه غيره، كما نشاهد أن علي بن ابي طالب «ع» يسوي بين نفسه وبين اجيره^٢. ورعاية هذا الاصل تؤدي الى تقارب مستوى عيش الجماهير^٣.

٤ - القاعدة الرئيسية في بناء المجتمع الاسلامي: إن الاساس في المجتمع الاسلامي، هو الأخوة والتكافل، فهو المجتمع الذي تسوده تلك الروح وترى آثارها بادية في كل جزء من اجزائه، من الحكم واعضائه الى ادون مقام واخمل فرد. ومن الواجب المحتوم، أن يشاهد اثر تلك الروح في صلات الناس الاقتصادية، فإنها اهم مجالها. فمن العجب أن يدعي مدع أن الاسلام يبرر الامتلاك الباهظة والتضخمات المالية الكبيرة عند افراد، مع حضور المحرومات المعقدة، المعلنة وغير المعلنة، في فئات وفئات! والامر ليس كذلك في الاسلام، اسلام محمد «ص»، اسلام الأخوة والتعاهد، اسلام الكفاح في وجه الظلم، اسلام التعاون على البر، اسلام التعاطف والتبار، اسلام المؤاساة والمساواة، اسلام

١ - الوسائل ٣ / ٥٨٧.

٢ - الخصال / ١٢٠: الوسائل ٣ / ٥٨٥.

٣ - الكافي ٨ / ٦٩ و ١٨٢.

٤ - راجع ايضاً: الفصول ٢٦ و ٢٧ و ٢٧، من الباب ١١.

العدل والاحسان، اسلام القسط والعدالة الاجتماعية .
فالتسخير الذي تشير اليه الآية القرآنية، إنما هو امر لازم للمجتمع،
لغرض تأمين حاجات الناس، وكون بعضهم في خدمة بعض، بصورة
متقاربة، مع الالتزام بروح الأخوة وناموس العدل والاحسان . و ليس
المراد به ذلك الشكل الاستغلالي، الذي يقسم الناس الى آكل ومأكول
اقتصادي، فإن ذلك مرفوض في الاسلام، كما جاء في الحديث النبوي :
« لا سُخْرَةَ على مسلم »^١، وكما قال الامام علي «ع» : « لا تُسَخَّرُوا
المسلمين فتذلوهم »^٢ . فالاصول والتأثيرات الاقتصادية في الاسلام
ترفض الشكل المذكور من التسخير وتسحقه .

المنشور العلوي الكبير

في تأمين المستوى المعيشي العام للجماهير

لَقَدْ اسْتَهْلَلْنَا الْفَصْلَ الْأَوَّلَ مِنْ «فصولِ مستوى العيش للجماهير»،
بهذا الكلام العلوي الخالد العظيم، وجعلناه غرّة الفصل لكي تسترعي
الانظار وتسترعي... : «ما أصبح بالكوفة احد إلا ناعماً؛ إن أدناهم منزلة
ليأكل البر، ويجلس في الظل، ويشرب من ماء الفرات»^٣ .
وهذا الكلام يدل بدوره على أن الحكم الاسلامي يجب عليه أن يؤمن
لكل الناس - حتى أدناهم منزلة - الغذاء والسكن وما اليهما، بصورة
مُعترف بها، حتى يأكل الأذنئ ايضاً ويشرب من خير ما يأكله الآخرون
ويشربونه، ويسكن في بيت كما يسكن الآخرون .

١ - الوسائل ١٣ / ٢١٦ .

٢ - البحار ١٠٣ / ١٧٢ .

٣ - البحار ٤٠ / ٣٢٧، عن «المناقب» .

نظرة إلى فصول مستوى العيش ..

كذلك يقضي الكلام المذكور على تلكم المزاعم الفاسدة التي تقول،
إن الإدارة العلوية أيضاً لم تنجح في تأمين الناس وتجسيد العدل.
وإنما يشيعون هذه المزاعم الواهية، إما جهلاً بحقائق التاريخ، وإما
تجاهلاً وتهرباً من الوفاء بالالتزامات التي تحوطهم أينما حلوا، وبأي عذر
تشبثوا ..

تكميل رئيسي هام

التأمين الاجتماعي

كان علينا إزاماً، أن نَعْقِدَ فصلاً - بل فصولاً - عن «التأمين
الاجتماعي في الإسلام»، بتعاليمه وبحوثه ومسائله الهامة والبناءة، التي
تبناها الإسلام أحسن تبين وأشمله^١؛ لكننا أوردنا لمعة وافرة من تلكم
الآيات والاحاديث الدالة على ذلك والحائثة عليه، في تضاعيف فصول
هذين البابين، فلذلك اكتفينا بها طالبيين من القراء الأعرزاء أن يلاحظوها من
هذه الجهة أيضاً، ومن المبرمجين أن يعيدوا إلى تجسيدها في البرامج
الاقتصادية عامة، حتى يتجسد بذلك التأمين الاجتماعي والاقتصادي
في الناس، في مواطنه اللازمة، ولا يبقى على هذا الصعيد فراغ غير
مسدود.

وحيث وقفنا أخيراً - وبعد تمام الفصول - على كتاب قيم في
الموضوع^٢، أحببنا أن نشير إليه، تدليلاً للقراء عليه، وتحضيراً لطلاب هذه

١ - فإن الإسلام يعيد إلى تحسين العيش فكيف بالتأمين؟ يقول القاضي الطرابلسي: «ومن لا
يحسن أن يعيش.. فإنه يجوز له أخذها (أي أخذ الزكاة)» - (المهذب ١ / ١٧٠).

٢ - وهو كتاب «تأمين اجتماعي در اسلام»، تأليف فاضلين من فضلاء قم المشرفة، وبإشراف أحد
اساتذة الحوزة العلمية بها، من منشورات «مسجد الغدير» بطهران (١٣٦٥ هـ. ش).

التعاليم والمسائل وللمبرمجين والأخصائيين على وعي ماجاء فيه من آيات واحاديث، وإن كانت عدةً سالحةً منها مذكورةً في مختلف فصول «الحياة».

والكتاب يحتوي ما يربو على ثلاثين فصلاً منها:

- ١ - تأمينُ الغذاء للعموم .
- ٢ - تأمينُ السُّكن .
- ٣ - تأمينُ نفقاتِ الزَّواج .
- ٤ - حمايةُ البُوساء .
- ٥ - حمايةُ الطَّاعنين في السَّن .
- ٦ - حِضانةُ الأيتام .
- ٧ - تطبيبُ المرضى والجرحى ..
- ٨ - حمايةُ الأسراء .
- ٩ - حمايةُ المسجونين .
- ١٠ - حمايةُ النساءِ الحوامل .
- ١١ - حمايةُ الأمهات .
- ١٢ - حمايةُ الأطفال .

الفصلُ الثاني والثلاثون

الحدّ القوامي السّالم للإنتاج

- محدودية الإنتاج بحسب المصالح العامة
(المادية والروحية، الفردية والاجتماعية، التربوية والاخلاقية،
الاقتصادية والسياسية)

الكتاب

* إن الآيات القرآنية الناهية عن التعدي والتجاوز، وخصوصاً
في الاستفادة من الطبيعة ومواهبها، تشمل موضوع هذا الفصل
والفصلين القادمين، لأن الإنتاج إذا لم يُراعَ فيه الحدّ القوامي
يُصبح اعتداءً وتجاوزاً وطغياناً، وهو مقدّمٌ للطغيان في الاستيراد
والاستهلاك أيضاً - كما هو واضح .

الحديث

١ الامام الصادق «ع»: .. اما تفسيرُ الصناعات، فكلُّ ما يتعلَّم العبادُ او يُعلِّمون غيرَهم من صنوفِ الصناعات، مثلَ الكتابةِ والحسابِ والتجارةِ والصياغةِ والسراجيةِ والبناءِ والحياكةِ والقصارةِ والخياطةِ، وصنعةِ صنوفِ التصاويرِ - ما لم يكن مثلَ الروحاني - وانواعِ صنوفِ الآلاتِ التي يحتاجُ اليها العباد، التي منها منافعُهم وبها قوامُهم، وفيها بلغةُ جميعِ حوائجهم . فحلالٌ فعلُهُ وتعليمُهُ والعملُ به وفيه، لنفسه او لغيره؛ وان كانت تلك الصناعاتُ وتلك الآلةُ قد يُستعانُ بها على وجوهِ الفسادِ ووجوهِ المعاصي ويكونُ معونةً على الحقِّ والباطل، فلا بأسَ بصناعتِهِ وتعليمِهِ نظيرَ الكتابةِ التي هي على وجهٍ من وجوهِ الفسادِ من تقويةِ معونةِ ولاةِ ولاةِ الجور . وكذلك السكينُ والسيفُ والرُمحُ والقوس، وغيرُ ذلك من وجوهِ الآلةِ التي قد تُصرفُ الى جهاتِ الصلاحِ وجهاتِ الفسادِ وتكونُ آلةً ومعونةً عليهما، فلا بأسَ بتعليمِهِ وتعلُّمِهِ واخذِ الاجرِ عليه وفيه والعملُ به وفيه، لمن كان له فيه جهاتُ الصلاحِ من جميعِ الخلائق . ومحرمٌ عليهم فيه تصريفُهُ الى جهاتِ الفسادِ والمضارِّ . فليس على العالمِ والمتعلِّمِ اثمٌ ولا وزرٌ لما فيه من الرُّجحانِ في منافعِ جهاتِ صلاحِهِم وقوامِهِم به وبقائِهِم . وانما الاثمُ والوزرُ على المتصرفِ بها في وجوهِ الفسادِ والحرامِ . وذلك انما حَرَّمَ اللهُ الصناعاتَ التي حرامٌ هي كُلُّها، التي يجيئُ منها الفسادُ محضاً، نظيرَ البرابطِ والمزاميرِ والشطرنجِ وكلِّ ملهوبه والصلبانِ والاصنام، وما اشبهَ ذلك من صناعاتِ الاشريةِ الحرامِ . وما يكونُ منه وفيه الفسادُ محضاً، ولا يكونُ فيه ولا منه شيءٌ من وجوهِ الصلاحِ، فحرامٌ تعليمُهُ وتعلُّمُهُ والعملُ به واخذُ الاجرِ عليه، وجميعُ التقلُّبِ فيه من جميعِ وجوهِ الحركاتِ كُلِّها، الا ان تكونَ صناعاتٌ قد تنصرفُ الى جهاتِ الصناعاتِ^١، وان كان قد يتصرفُ بها ويتناولُ بها وجهُ

١ - اي الصناعاتِ المحللة . ومما يشاهدُ في هذا الحكم، ارشاده الى تقديم الصناعاتِ .

الفصل الثاني والثلاثون: الحَذِّ القوامي السَّالم للإنتاج

من وجوه المعاصي، فلعلَّه لما فيه من الصَّلاح حَلُّ تعلُّمه وتعليمه والعملُ به، ويحرِّمُ على من صرَّفَه الى غير وجهِ الحقِّ والصَّلاح.

فهذا تفسيرُ بيانِ وجهِ اكتسابِ معاشِ العباد، وتعليمهم في جميعِ وجوهِ اكتسابهم^١.

* راجع ابوابِ المكاسبِ المحرَّمة في الكتبِ الفقهيَّة ايضاً.

١ - تحف العقول / ٢٤٧ - ٢٤٨؛ و ٢٢٥ - ٢٢٦.

نظرة الى الفصل

لقد أوردنا كلام الامام الصادق «ع» في تفسير «الصناعات»، في المتن ورأينا أن الامام المعلم يشير في ذلك التعليم الى اهم المقاييس والضوابط الاسلامية للانتاج، ولا سيما بالنسبة الى الآلات والادوات المعيشية وما هو ضروري منها. فهذا مؤشراً حاسماً يجب أن يتخذ دستوراً لاي مجتمع اسلامي.

ولعل من المناسب أن نقف هنا لنوضح بعض ما في هذا التعليم القيم من الاصول والمقاييس، التي يحتم الامام الصادق «ع» مراعاتها في كل صنعة؛ فالتعليم قد أشاد بذكر اصول اربعة كمايلي:

- ١ - اصل الاحتياج العام (التي يحتاج اليها العباد).
- ٢ - اصل النفع العام (التي منها منافعهم).
- ٣ - اصل القوامية الاجتماعية (وبها قوامهم).
- ٤ - اصل الاستجابة لحاجات الجماهير عامة (وفيها بلغة جميع حوائجهم).

ففي هذا الضوء، يجب أن يكون الانتاج، بحسب الكم والكيف، محدوداً بالحدود التي تُؤشرها هذه الاصول الرئيسية الحياتية والقوامية. ولنأت هنا بمسائل وايضاحات، تنويراً لمواضيع هامة ترسم ملامح الانتاج الاسلامي - وهو إنتاج قوامي - وتخط المنهج السالم والصاعد للصناعة والانتاج:

١ - رفض الاستهلاك التجملي والارستقراطي: إن الاصول والمقاييس

المذكورة ترفض كل شكل من اشكال الاستهلاك الترفي والارستقراطي في الانتاج رفضاً باتاً، لأن انتاج السلع والبضائع الترفية والتجملية الارستقراطية تضاد تلك الاصول مضادة جوهرية . إن هذه السلع والبضائع ليست :

١ - من مصاديق الاحتياج العام .

٢ - من مصاديق النفع العام .

٣ - من الموارد القوامية الاجتماعية .

٤ - من مصادر الاستجابة لحاجات الجماهير عامة، بل هي من اهم البواعث على دعم أسس الفرق المبيد، و سحق الحياة السليمة للجماهير بتميع اخلاقيها، واتلاف اموالها، و اباده اسباب قوامها ونموها الخير الفاضل .

ومن المؤلم جداً أن هذه الخصلة السلبية في تلك السلع والبضائع وروج سوقها، لا تبقى منحصرة في الحقل الاقتصادي، لأنها لا تهدد ركن القوام الاقتصادي فحسب - كما اشرنا - بل تتعداه الى القوام الاخلاقي والتربوي والسياسي والدفاعي ايضاً، وتهدد اركان كل واحد منها هدأً . وذلك لأن الانتاج والاستهلاك التجمليين الترفيين، يسلبان من الفرد والمجتمع كل ما يقومان به من مادة ومعنى، ويوقعانها في أسر الترف المفروض والاستزادة منه بصورة باذخة، ويأسرانها في شبكات الاسراف، ويذيقان حفنة من الناس طعم الرخاء وسكر النعيم الواسع .. واذا آل الامر الى هذا المال السيئ، يفرق المجتمع في دأماء الغفلة والاشرب والبطر والطغيان والفساد، ويعطي الاستكبار المعيشي والغطرسة ضمير الافراد، فلا فضيلة اجتماعية يرتجى اثباتها بين الناس، ولا ارفاف ضمير فردي يتاح أن تعلق عليه الآمال لتحسين مصائر الجماهير .

٢- قصر الإنتاج على الحاجات وما يلائمها واهميته الحيائية للناس : إن الأصل الرابع من الاصول المذكورة المتخذة من التعليم الصادقي، وهو «أصل الاستجابة لحاجات الجماهير عامة»، يقضى أيضاً على الانتاج التجملي الزائد، بصورة خاصة، اذ الانتاج بهذا الوصف يضاد الاستجابة لحاجات الجماهير من وجوه :

أ- أن هذا الانتاج هو بنفسه من اهم اسباب فرض العوز والحاجة على الناس، لأنه يؤدي الى استهلاك مقدار كبير من المواد الأولية لتلك السلع والبضائع، وتقليل الانتاج للسلع والبضائع العادية الضرورية مما يحتاج اليه الناس، وقد يسبب ارتفاع اسعار هذه السلع الاخيرة أيضاً، وهذه الامور كلها مما يوجب العوز والحاجة و يوسع نطاقهما هنا وهناك . وهذا معلوم .

ب- أن الانتاج المذكور يدفع المنتجين - والمستوردين - الى ايجاد الطلب الكاذب في الاسواق لبيع تلك السلع والبضائع . وهذا يؤدي بدوره الى مفسد اخلاقية واقتصادية، من الحرص والغش والكذب والتمويه وضياح الاموال وتلف المواهب الانسانية والاقوات، في طلب الوان تافهة من البضائع، للون كذا او صورة كذا، مما لا يتوقف عليه امر من الامور الحياتية . وإن أضرار هذا الامر لا تخفى على اي نابه .

ج- أن الانتاج المذكور، يدفع الشعب أيضاً الى الانصهار في روحية الارستقراطية والاستهلاكية . ومن الواضح، أن الناس كلهم لا توانيهم الشروط والظروف لا صابة المال الكثير، حتى يدفعوه للسلع والبضائع التجملية، فعند ذلك ينقسم المجتمع الاسلامي - وهو جسد واحد - الى عضوين متباينين كل التباين، متباغضين كل التباغض، يأكل احدهما الآخر، ويكون احدهما للآخر كالذئب للشاة، ويسرق احدهما زاد الآخر ورزقه - كما ورد كل ذلك في الاحاديث .

٣- تقريب مستويات الانتاج : من اهم ما يُطوّر المجتمع تطويراً انسانياً واسلامياً، هو الخضوع لمبدأ «التقارب» والاعتداد بالشخصية الانسانية، وكرامة الأدميين، من حيث تساويهم . فمن أين جاء هذا التفاوت والتمييز، مع «أن الربّ - تبارك وتعالى - واحد، والأمّ واحدة، والأب واحد ..» - على حدّ تعبير مولانا الإمام أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا «ع»^١.

والاصول المذكورة، تدعو الى ذلك المبدأ؛ فعليه إن رعايتها تدفع الانتاج الى مستويات متقاربة، وتسحق ما كان هناك من الفروق الكبيرة المُدمرة . وهذا الامر من اهمّ الاسباب الداعية الى اقامة نظام اقتصادي سالم ومستقل . اذ من الواضح، أنّ الانتاج التجلّي والارستقراطي يؤدي الى التبعية الاقتصادية لا محالة . ومن جانب آخر، إنّ تلك السلع والبضائع اذا لم تكن موجودة في الأسواق لا يظفر بها الموسرون وبنائهم وبناتهم، فلا يتميّزون عن جماهير الناس، ولا يستكبرون ولا يتسامون، ولا يجدون حافزاً لهم على اهدار حقوق الناس وامتصاصهم، لنيل تلك المطالب التافهة .

على هذا، فإنّ تعديل الانتاج والرقابة الحاسمة على كون المنتجات والادوات المعيشية متقاربة الحدود كيفاً، يؤدي الى تعديل الاستهلاك ايضاً، والمنع من اتلاف الاموال واضاعة الاوقات، ويُطبخ بتلك الامتيازات والفروق من الاساس .

٤ - ملامح الإنتاج في المجتمع الاسلامي : إن الانتاج في المجتمع الاسلامي (والأصح أن نقول : الانتاج الاسلامي)، يبتني على اصلين، ممّا مرّت الاشارة اليه :

أ - الاحتياج العام .

ب - النفع العام .

فكل ما ينتج في أي مجتمع إسلامي ملتزم، يجب أن يكون من الحاجات العامة ونافعاً للعموم . وبهذا القيد تخرج الانتاجات الخاصة التي تستهلك كثيراً من المواد الخام واولقات العمال والصناع والمعامل وثروات المجتمع، ويتمتع منها الأقلون، وتصير سبباً لرخائهم الترفي، ولتسيبهم الخلفي، وتساميمهم اللانساني .

وحكمة ذلك أن الغاية الاصلية لكل المؤشرات الاسلامية، هي الانسان وتكامله وتأمين جهات سعادته واسعاده، لاتمهيد السبيل لاسراف المسرفين وإتراف المترفين، وشق الطريق امام طلاب اللذات المادية، والمنغمسين في ترف النعيم واللوان الأمتعة وبحار الاموال (الناسين لله وذكره، المتسامين على الخلق)؛ فلا تجد المجتمع الاسلامي - بمعناه ومصداقه - تملأ اسواقه السلع والأمتعة التجميلية والارستقراطية والأمتعة والسلع الرديئة الساقطة،^١ حتى ينقسم بذلك الافراد الى قسمين متفاوتين اشد التفاوت، والأسواق إلى أسواق مرتفعة غالية، من الأمتعة والفواكه والطعام والأثاث لقوم، وأسواق نازلة مما ذكر لقوم آخر . وكانت الاكثريّة الغالبية اهل الرجوع الى الاسواق الثانية، فسحق شخصيتها وكرامتها وتهدر وتضاع مواهبها، وينهار مستواها الاجتماعي، فالديني، فالثقافي، فالاخلاقي .

وليست الغاية من هذا الاتجاه، شجب السلع والبضائع الكمالية وما الى ذلك، بل الغاية سوق الناس الى تبني الاصول الانسانية العالية، وتقريب مستويات المعاش للكل . فاذا كان الكل قادرين على

١ - كما قالوا، ان الامام علي بن ابي طالب «ع» كان يأتي عند طوافه في الاسواق، الى التمارين فيقول لهم: «أظهروا من ردي، بيعكم ما تظهرون من جيد» - راجع: الفصل القادم . وكما كان الامام الصادق «ع» يقول لعاصم بن حميد: «اشتر الجيد وبيع الجيد» - (الوسائل ١٢ / ٣٣٢) . كما نشر اليه في المتن بعد هذا . راجع ايضاً: الفصل ١٣، من هذا الباب، فقرة «يا» .

نظرة إلى الفصل الثاني والثلاثين ..

الاستمتاع بالسلع والامتنعة الكمالية او ما يُقارِبُها فلا بأس بها، وأما التبعيض بصورة باهظة فلا.. وكذلك سائر ما يمتُّ الى هذا الموضوع بوجه. ولقد جاء التأكيد في التعاليم على بيع الجيد وشراء الجيد، ليكون الناس كلهم مُتمتعين بالجيد من الامتنعة والاشياء. وهذا اتجاه انساني واسلامي لا محيد عنه.

٥- واجب الحكم الاسلامي في الرقابة على الإنتاج: بناءً على ما مهّدناه، اقتباساً من التعاليم، يُصبح من واجب الحكم الاسلامي أن يعمل على تجسيد الاصول المذكورة في حقل الإنتاج، وان يُرسِي قاعدة إنتاج اسلامي قائم على موازين جاء بها الاسلام، ملتحم مع الاصول التي تقدّم ذكرها. فعلى الحكم الاسلامي أن لا يُتيح للمنتجين الا فيما يؤدي الى تعميم الإنتاج، وسحق الفروق الكذائية، وشجب الانتاج الترفي الذي يستتبع الاستئثار والتخصيص، وما الى ذلك.

٦- الفرق الجوهرية بين الإنتاجين: الاسلامي والرأسمالي: هذا الجانب الذي تُؤكّد عليه - تبعاً للتعاليم والاحاديث - هو من الجوانب الهامة التي يتميّر بها الاقتصاد الاسلامي وانتاجه عن الاقتصاد التكاثري والرأسمالي وانتاجه. اذ الاصل الحاكم على الانتاج الرأسمالي والتكاثري هو الربح وتوفير المال التصاعدي بالإعلام المموه، وامتصاص الناس واستغلال الاسواق، من غير أن يعتدّ بحاجات الناس الواقعية ونفعهم، ومن غير أن يأبه بغير المُثرين والموسرين الذي لهم اكبر قوة للشراء. فهو يُنتج ما يكون اكثر نفعاً وأجلب للربح للمنتجين، فيكثر من انتاج ما يكون أربح وأريح؛ وما هو الا التجملي والارستقراطي في الغلب. واسباباً فالنظام التكاثري والرأسمالي يُبدّل الانتاج القوامي السالم

الى الانتاج الترفي والارستقراطي الزائف، لكي يتاح له ما يستهدفه من الاستغلال والامتصاص . وهو يفرض على المجتمع - بفضل إعلامه المموه - استهلاك السلع والبضائع التجميلية والترفيهية، فيجبر على المستهلكين ويلات بعد ويلات، في حين انه يفرح ويتبجح بما يصيبه من الارباح الكبيرة والكثيرة . وأين هذا من الانتاج الاسلامي القوامي السالم، الذي خطط مناهجه الامام الصادق «ع» للمجتمعات الاسلامية؟

٧ - صور من الإنتاج التكتائري المدمرة: لا اصل سائداً على الانتاج التكتائري الحر، الا حب المال وعبادته وطلب الربح الكثير فالكثير، وتكديس الثروات بصورة مدهشة - كما اشرنا اليه - من دون أي التزام بفضيلة او انسانية او حق . ومن جراء ذلك نشاهد اليوم ان الانسان والانسانية قد صارا اكلة للمتكتائرين الراسماليين في العالم من نواح شتى . منها ومن اضرها واشدها صناعة، ذلك الانتاج الوفير للأسلحة والاجهزة الحربية المدمرة (الذي يزيد يوماً فيوماً، بحسب الكم، ويطور بحسب الكيف)، وجعل هذا الجانب احسن ذريعة للاستغلال واقبدها، واتخاذها سلماً لغاياتهم التصاعديّة المستمرة ..

وهذا واقع مرّ يشاهده - بل يكابده - انسان اليوم في العالم المعاصر، فيرى ان الراسماليين العالميين ومحاميه من السياسيين، يشنون نيران الحروب الدموية بين البلاد والأمم كل يوم، ويغرون البعض على البعض الآخر هنا وهناك في المناحي المختلفة، فيحتدم بينهم الجدل والقتال، ويقتل بذلك آلاف مؤلفة من البشر المضطهدين . والعمدة في علّة ذلك الخطب الفادح الفجيع، الذي يوجدونه دوماً ويفرضونه على البشرية، ان يظفروا باسواق لمنتجاتهم الحربية وبيعها من اولئك المتصارعين والمتناحرين، فتصبح جماهير وجماهير من الاناسي ضحايا

نظرة إلى الفصل الثاني والثلاثين ..

تلك الميول التكاثرية والترفيهية اللانسانية، وغاياتها الاستغلالية .
ومن الواضح، أن هذه الادوات المدمرة لا يوجد لها بطبع الحال
سوق، لولا اغراء اولئك وفتنتهم، فيقدمون على ذلك بايجاد السيطرة
وفرضها على البلاد والأمم، ويلتمسون الطرق للوصول الى هذه الغاية
الغاشمة، ويستعمرون الشعوب، ويشعلون نيران الحروب الطاحنة،
وينظمون عمليات التجسس، ويثون العيث والفساد، ويبدون الأمم
ويمزقون البلاد، وما الى ذلك من الاغراض الشيطانية والاتجاهات ضد
الانسانية .

وهذه الممارسة يجب أن تجتنبها المجتمعات الاسلامية كل
الاجتناب . ومن أهم الاسباب المؤدية الى ذلك الاجتناب، هو شجب
الانتاج التكاثري والترفيهي؛ فإن التكاثر - في آية صورة من صورهِ - ظاهرة
تبعية لا يمكن أن ينفصل عن الرأسمالية العالمية . فالمتكاثر المواطن يتبع
المتكاثر العالمي ولو بصورة غير مُعلنة .

٨ - مضادة الإنتاج التكاثري للانسان والانسانية : لقد اتضحَت هذه
المضادة مما سلف من القول . نعم، إن الغايات التي يطلبها الانتاج
التكاثري، غايات ضد انسانية، وإن المقاييس التي تسود ذلك الانتاج
مقاييس ضد انسانية . وهذه الواقعة هي التي تجعل الانتاج في الاقتصاد
التكاثري مُضادياً للقيم الانسانية والالهية بحسب ماهيته ونزاعته .
والحال أن الغايات والمقاييس الساندة على «الانتاج الاسلامي»، غايات
ومقاييس إنسانية، تجعل ذلك الإنتاج إنتاجاً قوامياً انسانياً وفي خدمة
الانسان والانسانية، محدوداً في إطار سالم مفيد، ولا يعدو الحاجات
المناسبة، لمعيشة انسانية سالمة، لكل احد من الناس . ولا يجنح الى
انتاج الوان متعددة، من وسائل الرفاه الحديث وادوات التبرج و.. الأبعد

أن كانت منتجاته بحيث تُرضي مُتطلّباتِ النَّاسِ عامّة، وكانت للجماهيرِ قوّةُ شِرائيّةٍ لسائرِ المنتجات، ولو في صُورٍ متقاربةٍ الى حدّ.

تنبيهات

١ - أنّ تبني «القواميّة» في الانتاج، وتقييده بها، والرّقابة على قصره عليها، يزيحُ عقبةً كأداء من طريقِ العالمِ الثالثِ والبشرِ المضطّهدين . وتلك العقبةُ الهدامةُ هي الاستهلاكيةُ والانصهارُ بها . وذلك لِأنّ الدخَلَ الفرديّ السنويّ لشعوبِ العالمِ الثالثِ، إنّما يُستهلكُ مقداراً باهظاً منه - بسببِ التّربيةِ المُزيّفةِ المُموّهة - في شراءِ الامتعةِ التّجمليّةِ، فلا يسعُهم أن يدفعوه للتمويلِ الشّعبيّ في الصّناعةِ حتى يتقدّمَ اقتصادُهم وصناعاتُهم، وحتى يصلّوا الى حدّ الاكتفاءِ الذاتيِّ . وهذا ما فرّضه عليهم المستعمرون الدّجالون . فالأفراد، بدل أن يدفعوا المقدارَ الزائدَ من دُخولهم لتأسيسِ شِركَاتٍ وتعاونياتٍ وإيجادِ معامِلٍ ومصانعٍ ومزارعٍ و.. يخصّونه بشراءِ الامتعةِ الكماليّةِ والتّجمليّةِ، وتراهم يُجدّدون الاثاثَ كلَّ اسبوعٍ او شهرٍ او سنة، مع أنّهم محتاجون الى الاجانبِ في كلِّ شيءٍ، حتى حَبّةٍ من دواءٍ . وهذه هي من اهمّ مشكلاتِ البلادِ المفروضِ عليها التّخلفُ . ومن المعلوم، أنّ هذه المشكلةُ إنّما تُتّاجُ ازاحتها عن مسيرةِ البلادِ المذكورةِ واهاليها بامور :

(١) - دعوةُ العلماءِ والمُفكرينِ النَّاسِ الى تبني الحدِّ القواميِّ في

الاستهلاك .

(٢) - اعتدادُ الحكمِ بالامرِ المذكورِ والرّقابةُ عليه لتثبيتهِ واتّخاذهُ

دُستوراً .

نظرة إلى الفصل الثاني والثلاثين ..

(٣) - تحديدُ المستوردين والصُّناعِ الداخليين، حتى لا يَعتُوا في الارض ولا يَسْحَقُوا حُرِّيَّةَ النَّاسِ والبلاد .

(٤) - توعية النَّاسِ اقتصادياً، ونشرُ الاخلاقِ الاقتصاديةِ الاسلاميةِ فيهم، حتى يُمكنَ لَهُمُ التَّخَلُّصُ من أَشْرَاكِ الإِعلامِ المُمَوِّهِ المُغْرِي، فَيَعْمِدُوا الى ما يَنْفَعُهُمْ وَيَنْفَعُ بِلَدِّهِمْ وَسَعْبَهُمْ، وَيَحْذَرُوا وَيَتَحَرَّزُوا مِمَّا يَضُرُّهُمْ وَيَضُرُّ بِلَدِّهِمْ وَسَعْبَهُمْ .

(٥) - تنظيمُ برامجِ تَرْبِوِيَّةٍ لِلنَّاشِئَةِ، على اساسِ الاخلاقِ الاقتصاديةِ السَّالِمَةِ، حتى يَقْفُوا من أَوَّلِ الامرِ على تَلَكُمُ التَّلَقِينَاتِ وَالتَّمْوِيهِاتِ، فَيَرْفُضُوا الاستهلاكيةَ المُبِيدَةَ في بَرْمَجَةِ حَيَاتِهِمُ الحَاضِرَةِ وَالمَقْبَلَةِ .

فهذه الامور وما يُشابهُها - من نشرِ ثقافةِ اقتصاديةِ حكيمة - يُمكنُ أَنْ تُنْقَذَ بِهَا البلادُ والشُّعُوبُ من وَرَطَابِ الاستعمارِ الغاشِمِ، وَأَنْ يُجَبَّرَ نَقْصُ التَّمْوِيلِ الشَّعْبِيِّ، وَأَنْ يُسَدَّ البَابُ في وَجِهِ التَّمْوِيلِ الاجنبيِّ، الَّذِي ليسَ الاَ عاملاً جَبَّاراً لِفِرْضِ التَّسَلُّطِ على النَّاسِ في جَمِيعِ الجِوَانِبِ، من السِّيَاسِيَّةِ وَالاقتصادِيَّةِ وَالاخلاقِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ وَالعسْكَرِيَّةِ ..

٢ - أَنَّ الحَدَّ القِوَامِيَّ المُؤَكَّدَ عَلَيْهِ هَذَا التَّأَكِيدَ، على مَبْنَى التَّعَالِيمِ القِرْآنِيَّةِ وَالحَدِيثِيَّةِ، هُوَ بِنَفْسِهِ يُخَلِّقُ الانسِجَامَ بَيْنَ نِظَامِ الإِنْتِاجِ وَوَأَقِعِ الحَيَاةِ الإِنْسَانِيَّةِ، في الظُّرُوفِ المُخْتَلِفَةِ، لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ بِصُورَةٍ مُقْتَضِيَةٍ وَسَالِمَةٍ، الشُّرُوطَ وَالظُّرُوفَ وَالأزْمَنَةَ وَالأحوالَ .

بِإِنِّ ذَلِكَ : أَنَّ الحَدَّ المَذْكُورَ لَهُ مَعْيَارٌ نَابِتٌ من جِهَةٍ وَمُتَغَيِّرٌ من جِهَةٍ . أَمَّا الجِهَةُ النَّابِتَةُ فَهِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ مُطَابِقاً لِأَصْلِ «القِوَامِيَّةِ»، عاملاً قِوَامِيّاً لِحَيَاةِ الإِنْسَانِ وَمَعِيشَتِهِ، من حَيْثُ الكَمِّ وَالكَيْفِ . وَأَمَّا الجِهَةُ المُتَغَيِّرَةُ فَهِيَ اِخْتِلَافُ قِوَامِيَّةِ الأَشْيَاءِ وَحُدُودِهَا - كَمَا وَكَيْفَاً - بِحَسَبِ الأَزْمَنِ وَالإِمْكَانَةِ،

والامصار والبلاد، والاشخاص والبيئات .^١ فمثلاً يُمكنُ أن يكونَ متاعٌ، ذو كَيْفِيَّةٍ خَاصَّةٍ وسِعْرٍ خَاصٍّ، قِوَامِيًّا لِاحِدٍ، غَيْرَ قِوَامِيٍّ لِغَيْرِهِ، او قِوَامِيًّا فِي زَمَنِ غَيْرَ قِوَامِيٍّ فِي غَيْرِهِ، او قِوَامِيًّا فِي بِلَدٍ، غَيْرَ قِوَامِيٍّ فِي غَيْرِهِ .. هذا ممكنٌ وواقع، ولا يُنكِرُهُ الاسلامُ المِوَاكِبُ لِلوَاقِعِيَّةِ: بِيَدِ أَنَّ الامرَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ لا- يُغْفَلَ عَنْهُ قَيْدُ ذَرَّةٍ، هُوَ أَنَّ هَذِهِ الْجِهَةَ الْمُتَغَيِّرَةَ، إِنَّمَا تَتَغَيَّرُ فِي دَاخِلِ الْحَقْلِ الْقِوَامِيِّ، مَعَ الْمَحَافِظَةِ عَلَى عِناصِرِ الْقِوَامِيَّةِ تَمَامًا، فَلَا مُسَوِّغَ لِأَنْ تُسْتَفْلَ فَتَتَّخِذَ سُلْمًا لِلوَصُولِ إِلَى الْحُرِّيَّةِ وَاللِّامْحُدُودِيَّةِ فِي الاستهلاكِ .

أَجَلْ، إِنْ هُنَاكَ امْرَأٌ ثَابِتًا لا تَغْيِيرَ فِيهِ ولا مَحِيدَ عَنْهُ، لِلْمُنْتَجِ وَالْمُسْتَهْلِكِ، وَهُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ مُسْتَعْمَلًا اسْتِعْمَالَ الْقِوَامِيَّةِ وَالْقَصْدِ وَالتَّوْازَنِ، فِي أَيِّ ظَرْفٍ كَانَ، صَادِقًا عَلَيْهِ أَنَّهُ قِوَامٌ لِحَيَاةٍ فَرْدٍ او جَمَاعَةٍ . وَهَذَا امْرَأٌ لا يُوجَدُ فِيهِ اخْتِلَافٌ ضَارًّا، فِي الظَّرُوفِ الْمُشَابِهَةِ، إِذَا رُوِيَ بِصُورَةٍ صَادِقَةٍ يُرَاقَبُ عَلَيْهَا فِي حَزْمٍ وَصَرَامَةٍ .

٣- ففي ضوء ما ذكرنا، يَتَضَحُّ أَنَّ الَّذِي يُسْتَفَادُ مِنْ «اصْلِ الْقِوَامِيَّةِ»، هُوَ الْإِفَادَةُ النَّهَائِيَّةُ فِي الْاِقْتِصَادِ . فَالاسلامُ بِمَا أَشْرَفَ هَذَا الْحَدُّ قَدْ ظَفَرَ بِإِجَادِ مِقْيَاسٍ عَامٍّ لِكُلِّ شَيْءٍ فِي الْإِنْتِاجِ وَالاسْتِهْلَاقِ، مِمَّا يُطَوِّرُ الْاِقْتِصَادَ إِلَى صُورَةٍ مُمْكِنَةٍ تُلَاثِمُ حَيَاةَ الْإِنْسَانِ وَغَايَاتِ تِلْكَ الْحَيَاةِ الْكَرِيمَةِ وَالْحَكِيمَةِ . وَهَذَا الْحَدُّ هُوَ حُدُّ الْقَصْدِ وَالتَّوْازَنِ (القِوَامِ)، وَهُوَ ثَابِتٌ لِكُلِّ عَصْرٍِ وَمِصْرٍ (سُنَّةِ اللَّهِ .. وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا).

٤- أَنَّ الْحَدُّ الْقِوَامِيَّ الَّذِي جَعَلَهُ الْاسلامُ مِقْيَاسًا، لا يَخْتَصُّ بِالْإِنْتِاجِ وَالاسْتِهْلَاقِ، بَلْ يَعْمُ الْاسْتِيرَادَ وَالتَّوْزِيعَ - كَمَا يَأْتِي بَيَانُهُ .

١- راجع لتفصيل هذا الموضوع: النظرة الى الفصل ٢٥، من الباب ١١، البند ٧.

الفصل الثالث والثلاثون

الحدّ القواميّ السّالم للاستيراد

- محدوديّة الاستيراد بحسب المصالح العامّة
(الماديّة والروحيّة، الفرديّة والاجتماعيّة، التربويّة والاخلاقيّة،
الاقتصاديّة والسّياسيّة)

الكتاب

* إن الآيات التي تنهى عن التجاوز والطغيان - وجاءت لمعة
منها في الغضون - تشمل هذا الموضوع بوضوح .

الحديث

١ الامام الصادق «ع» : .. أما تفسير التجارات، في جميع البيوع ووجوه
الحلال من وجه التجارات التي يجوز للبائع أن يبيع ممّا لا يجوز له،
وكذلك المشتري الذي يجوز له شراؤه ممّا لا يجوز له، فكلّ مأمور به ممّا

هو غذاء للعباد وقوامهم به في امورهم في وجوه الصّلاح، الذي لا يُقيمهم غيره، ممّا يأكلون ويشربون ويلبسون وينكحون ويملكون ويستعملون من جهة مُلكهم، ويجوزُ لهم الاستعمالُ له من جميع جهات المنافع التي لا يُقيمهم غيرها من كلِّ شيء يكون لهم فيه الصّلاحُ من جهة من الجهات، فهذا كُلُّه حلالٌ بيّعه وشرّاهُ، وامسأه واستعماله، وهبته وعاريتهُ .

وامّا وجوه الحرام من البيع والشراء فكلُّ امرٍ يكون فيه الفسادُ ممّا هو منهيٌّ عنه من جهة اكله وشربه او كسبه او نكاحه او ملكه او امسأه او هبته او عاريتهُ، او شيء يكون فيه وجهٌ من وجوه الفسادِ نظير البيع بالرّبا لما في ذلك من الفساد، او البيع للميتة، او الدّم، او لحم الخنزير، او لحوم السباع من صنوف سباع الوحش، او الطير، او جلودها، او الخمر، او شيء من وجوه النّجس، فهذا كُلُّه حرامٌ ومحرمٌ، لأنّ ذلك كُلُّه منهيٌّ عن اكله وشربه ولبسه وملكه وامسأه والتقلّب فيه بوجه من الوجوه، لما فيه من الفساد، فجميعُ تقلّبه في ذلك حرام . وكذلك كلُّ بيعٍ ملهوّ به وكلُّ منهيٍّ عنه، ممّا يتقرّب به لغير الله، او يقوى به الكفر والشرك من جميع وجوه المعاصي، او بابٌ من الابواب يقوى به بابٌ من ابواب الضلالة، او بابٌ من ابواب الباطل، او بابٌ يوهن به الحق، فهو حرامٌ ومحرمٌ، حرامٌ بيّعه وشرّاهُ وامسأه وملكه وهبته وعاريتهُ وجميعُ التقلّب فيه، الا في حالٍ تدعو الضرورةُ فيه الى ذلك.^٢

٢ الامام الصادق «ع»: إنّ الحلال من البيوع، كلُّ ما كان حلالاً من المأكول والمشروب وغير ذلك، ممّا هو قوامٌ للناس، ويباح لهم الانتفاع . وما كان

١ - جاء ضبط الكلمة، في المكاسب : «مبيع» وهو الاوفق .

٢ - تحف العقول / ٢٤٥ - ٢٤٦، و٣٢٢ - ٣٢٣: المكاسب ١ / ٣٧.

محرمًا أصله، منهيًا عنه، لم يُجزَّ بيعه ولا شراؤه..^١

٣ الامام الرضا «ع»: .. اذا فَعَلَ النَّاسُ هذه الاشياء (المنهيات)، وارتكب كلُّ انسانٍ ما يَشْتَهِي وَيَهْوَاهُ، من غيرِ مراقبةٍ لآخَد، كان في ذلك فسادُ الخلقِ اجمعين ..^٢

* إن الاستيراد ايضاً اذا لم يكن عليه مراقبة، ولم يُحدِّدْ بحدود، كان فيه فسادُ الخلقِ اجمعين - كما هو مشهود.

١ - المكاسب ١ / ٥٢، عن «دعائم الاسلام».

٢ - عيون اخبار الرضا ٢ / ٩٩.

نظرة الى الفصل

إن كثيراً مما قلناه في النظرة الى الفصل السابق يأتي هنا ايضاً، وخصوصاً الاصول الاربعة المذكورة هناك من تعليم الامام الصادق «ع»، فلقد أكدت عليها احاديث هذا الفصل ايضاً، فلاحظها بدقة وإمعان . ففي هذا الضوء، يجب أن يكون الاستيراد - إن شاء أن يكون اسلامياً - منسجماً مع :

أ - اصل الاحتياج العام (التي يحتاج اليها العباد).

ب - اصل النفع العام (التي منها منافعهم).

ج - اصل القوامية الاجتماعية (وبها قوامهم).

د - اصل الاستجابة لحاجات الجماهير عامة (وفيها بلغة جميع

حوالجتهم).

هذا مع رعاية القصد والتوازن، وتقليل الربح، وخفض السعر، وترك الغش والغبن، والتجنب عن الاحتكار.. والنظر الى الناس المبتاعين سواء، وما الى ذلك من التأسيرات الاسلامية .

بحث وتنبيه

نود في هذه النظرة، أن نلفت الانظار، بمناسبة الكلام عن «الاستيراد القوامي السالم»، الى سلبيات الاقتصاد الحر وشجب الاسلام له، فنقول :

إن الحرية الاقتصادية لمما يرفضه الاسلام رفضاً، فإن ديناً يكون من

مصطلحاته الحكمية الشائعة، «الحلال» و«الحرام»، ويبحث في فقهه عن «المكاسب المحرمة»، لا يمكن أن يُقرَّ الحرية الاقتصادية، التي لا تعرف الحلال والحرام بحسب واقعها وطبيعتها ومناهجها العملية، وإن أبي الجانحون اليها قبول ذلك.

إن الإسلام قد دعا إلى أمور، وأسَّس عليها ثقافته التربوية، ومنهجه التعليمي، ومذهبه الاقتصادي، وجعلها أصولاً رئيسية لتنقيف الفرد وصنع المجتمع، وعلَى عليها بناء الدين. وهذه الأمور - ونذكر الآن عدَّة منها - ترفض بدورها الحرية الاقتصادية بجميع صورها وألوانها:

- ١ - الدعوة إلى قيام الناس بالقسط.
- ٢ - الأمرُ بِإِشَاعَةِ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ.
- ٣ - النَّهْيُ عَنِ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ.
- ٤ - التَّأَكُّدُ عَلَى التَّرَاضِي فِي التَّجَارَةِ وَالْبَيْعِ (وَمِنَ اللَّاحِبِ، أَنْ رِضَا الْمَشْتَرِي أَيْضاً شَرْطٌ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ «التَّرَاضِي»).
- ٥ - التَّنْذِيرُ بِالتَّكَاثُرِ الْمَالِيِّ، بِوَصْفِهِ مُلْهِباً لِلنَّاسِ وَصَادَراً لِهَدْمِ تَبْنِيِ الْإِتِّمَامَاتِ التَّكْلِفِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ.
- ٦ - الْأَمْرُ بِإِيْفَاءِ الْمَكَايِلِ وَالْمَوَازِينِ.
- ٧ - النَّهْيُ عَنِ بَخْسِ النَّاسِ أَشْيَاءَهُمْ.
- ٨ - الْمَنْعُ عَنِ الْعَيْبِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ (وَإِنْ مِنْ أِهْمٍ مَصَادِقَهُمَا هُوَ الْاِقْتِصَادِيُّ مِنْهُمَا) ^٢.

١ - وخصوصاً مع ملاحظة أن «الحرام» له مصاديق كثيرة في الاقتصاد الحديث، غير ما عرفه العالم القديم.

٢ - كما نَبَّهَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تُطْعَمُوا أُمَّرَ الْمُسْرِفِينَ» الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ» (سورة الشعراء - ٢٦ - : ١٥١ - ١٥٢)، فَتَسَبُّبُ الْفَسَادِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْإِصْلَاحَ إِلَى الْمُسْرِفِينَ. وَهَمْ لَا يَكُونُونَ فِي الْأَغْلَبِ إِلَّا الْاِغْنِيَاءُ وَأَصْحَابُ الْحُرِّيَّةِ الْمَالِيَّةِ.

- ٩- رَدُّعُ النَّاسِ عَنِ أَنْ يَفْعَلُوا فِي أَمْوَالِهِمْ مَا يَشَاؤُونَ، كَاتِلَافِ الْمَالِ
أَوْ اسْتِهْلَاقِهِ تَرْفِيًا وَسَرَفِيًا .
- ١٠ - الأَمْرُ بِالاعتدالِ فِي طَلْبِ الْمَالِ، وَالْحِصْصُ عَلَى الكسبِ
المقتصد، مِمَّا يَكُونُ فَوْقَ كَسْبِ الْمُضِيعِ وَدُونَ طَلْبِ الحريص .
- ١١ - تحديدُ الرِّبْحِ وتقليلُهُ .
- ١٢ - عُدُّ الاستنثارِ بِالْأَمْوَالِ سَبَبًا لِلهَلَاكِ .
- ١٣ - سلبُ الجِلْبِيَّةِ عَنِ الْمَالِ الكثير - كما مَرَّتْ أَحاديثُهُ .
- ١٤ - قَصْرُ الاستهلاكِ لِلأَكْلِ والشُّرْبِ واللُّبْسِ وَالنَّائِثِ وَالزَّوْاجِ
وَالسُّكْنِ وَالرُّكُوبِ عَلَى حَدِّ القصد .
- ١٥ - النَّهْيُ الباتُّ الحاسمُ عَنِ ظَلْمِ الأَجْرَاءِ وَالْعَمَّالِ وَالْفَلَّاحِينَ
وَالكادحين، وَالتَّأَكُّدُ عَلَى إيفائِهِمْ حَقوقِهِمْ .
- ١٦ - تقسيمُ وجوهِ التَّبادُلِ وَالمعاملاتِ إِلَى ما هُوَ حلالٌ وما هُوَ
حرام .
- ١٧ - تحريمُ الرِّبَا .
- ١٨ - تحريمُ الاحتكارِ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ .
- ١٩ - المنعُ عَنِ التَّلَقِّيِ .
- ٢٠ - المنعُ عَنِ الغبنِ، وما إِلَى ذلك .

فهذه الحدودُ والتَّأشيرَاتُ، إِنْ دَلَّتْ عَلَى شَيْءٍ، فَإِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى شَجَبِ
الاقتصادِ الحُرِّ وَالْحُرِّيَّةِ الاقتصاديةِ وَرَفْضِهَا البتَّةَ .
ونحنُ نَرى انْفُسَنَا غيرَ محتاجينَ إِلَى عقْدِ فصلٍ خاصٍّ بِهَذَا
الموضوعِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ ما وَرَدَ بِهَذَا الصِّدِّ مِنَ التَّعاليمِ الإسلاميةِ - كِتَابًا

١ - راجع: الفصل ٣، من الباب ١١، فقرة «يا».

نظرة إلى الفصل الثالث والثلاثين ..

وحديثاً - تُغني الباحث عن كل دراسة مستقلة . وتُجسّد ذلك، تلك الشدور
التي جاءت منها، في تضاعيف فصول هذين البابين .
وكما أنّ الاسلام يدعوا الى امور تُضاد الحُرّية الاقتصادية، فإن الحُرّية
الاقتصادية ايضاً توجب اموراً تُضاد الاسلام وتهدم اركان المجتمع
الاسلامي . واليك اشارة الى بعضها :

- ١ - اطلاق سراح الطواغيت الاقتصادية وأبالسة الذهب والفضة .
- ٢ - توطيد التبعية الاقتصادية .
- ٣ - شيوع الظلم في الناس بفرض الفقر والحرمان عليهم .
- ٤ - اضطهاد الأجراء والعمال وقسرهم على اعمال باهظة بأجور
زهيدة .
- ٥ - تحكيم أسس الفرق والآثرة الطبقيّة الزائفة .
- ٦ - تعويد المجتمع الكذب وقبوله، حيث يُصبّ عليهم الاعلام
الكاذب المموه، للتعريف بالسلع والبضائع والمنتجات والمستوردات .
- ٧ - سوق الناس الى الاستهلاكية المبيدة .
- ٨ - تبرير التسيب الخُلقي وتغلغله في الجماهير .
- ٩ - رفع القيم النافهة وخفض القيم السامية .
- ١٠ - استقطاب المال على حساب المقاييس الاصلية .

تتميم

من الواضح، أنّ الناس يحتاجون الى الاستيراد والانتاج، غير أنّ
الحكم السالم - البعيد عن المتكاثرين ونزعاتهم والانصهار بروحياتهم

١ - كما صدرت بصدد المسائل المذكورة، فتاوى فقهاء الاسلام ايضاً، في كتبهم الفقهية .

والمساهمة في دخولهم - لا يدعهم احراراً في الاستيراد والانتاج وما يمتُّ اليهما، يفعلون ما يشاؤون ويحكمون ما يريدون، فإن ذلك «باب مضرّة للعامّة»^١، واطلاق سراح الذناب في الجماهير الساذجة التي قد عبّر عنها بالشيء^٢.

فالحكم مسؤول مؤاخذ في كل حكرة في المتاع، وتحكم في البيع، او تضخم في الربح، او اجحاف في السعر، او فساد في الاستيراد، او زيف في الانتاج، او ظلم في التوزيع، او سرف او ترف في الاستهلاك، مما يضرُّ الناس.

والعجب ممن يقرأ آية القسط الشهيرة في القرآن، ويعترف بأن الاسلام دين العدالة الاقتصادية والقسط، ثم يرى الاقتصاد الحرّ (الليبرالية الاقتصادية) والملكية الحرّة امرأ يقره الاسلام!

أيجسد هناك قسط مع «الاقتصاد الحرّ»؟ انطبق عدالة اجتماعية، او اقتصادية او معيشية مع الملكية الحرّة اللامحدودة؟ ان هي الا احلام نام، او ذرائع للتمويه والدجل، او مصانعة لحساب الاغنياء المستوردين واصحاب المعامل والإقطاعيين والملأكين الكبار، او طمع الى ما في ايدي هؤلاء ولو للمشاريع، أو جهل بحقيقة الموضوع بأبعادها ..

إن الله - سبحانه وتعالى - قد انزل كل شيء بقدر معلوم^٣، فاذا استفادت حفنة من النعم والمواهب - المقدرة بقدرها، المعدة للانسان العائش على ظهر الارض - بصورة حرّة كيفما شاءت وشاءت لها الميول، لا يصل الى الآخرين ما قدر لهم - وهذا واضح.

١ - على حدّ تعبير مولانا امير المؤمنين «ع» - (نهج البلاغة / ١٠١٧ : عبده ٣ / ١١٠).

٢ - على ما جاء في حديث الامام علي بن الحسين السّجاد «ع» - (الخصال ١ / ٣٣٩)، ولقد مرّ في

سالف الفصول.

٣ - سورة الحجر (١٥) : ٢١.

نظرة الى الفصل الثالث والثلاثين ..

فما جاع فقيرُ الابما منعَ غنيُّ - على حدِّ تعبير مولانا امير المؤمنين «ع»؛ وما حُرِّمَ الضَّعفاء من المزارعين من المياه - وما اليها - الا بتغلبِ ذوي القدرة والعزة - على ما مرَّ عن الامام الصادق «ع»^٢.
وامَّا التَّبعيةُ الاقتصادية، التي اشرنا اليها، فانها من لوازمِ الاقتصاد الحُرِّ الحتمية؛ وخصوصاً في الاقتصاد الحديث وفي هذه الاعصار، مع ما هناك من الصّلات العالمية في الانتاج والاستيراد وما يُمْتُّ اليهما. وهذا بدوره مما يُسبِّبُ تأكيدَ الإسلام على رفضِ هذا الشّكل من الاقتصاد. فأنى للإسلام الذي يُحاسبُ «مقال ذرة»، ويرى «مجالدة السيوفِ أهونَ من طلب الحلال»، ويقول «إنَّ الحلالَ مطلبه عزيز»، ويُصرِّح بأنَّ «الكثير لا يجتمعُ من حلال»، وللإقتصاد اللبيريّ والملكيّات الحرّة اللامحدودة؟
ولقد تكلمنا عن «التبعية الاقتصادية»، في ذيلِ النظرة الى الفصل العشرين، من الباب الحادي عشر، فراجع.

١ - نهج البلاغة / ١٢٤٢: عبده ٣ / ٢٣١.

٢ - البحار ٣ / ١٢٦: راجع: الفصل ١٣، من الباب ١١، فقرة «ز».

الفصلُ الرَّابِعُ والثَّلَاثُونَ

الحدُّ القَوَامِيّ السَّالِمُ للتَّوْزِيعِ

- لزوم رعاية العدالة في التوزيع، لتجسيد توزيع معقول

الكتاب

- ١ .. لِيُقَوِّمَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ..^١
٢ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ..^٢

الحديث

- ١ الامام علي «ع» - إنه كان يمشي في الاسواق ويبيده ديرة يضرب بها من وجد من مظفّفٍ او غاشّ في تجارة المسلمين .. ويَطُوفُ في الاسواقِ سوقاً سوقاً .. ثم أتى التمارين فقال : أظهِرُوا من رديءِ بيعكم ما تظهِرون من

١ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥ .

٢ - سورة النحل (١٦) : ٩٠ .

جَيِّدُهُ ١.

٢. الامام علي «ع»: - في العهد الاشتريي: .. ثُمَّ اسْتَوْصِرَ بِالتُّجَارِ وَذَوِي الصَّنَاعَاتِ وَأَوْصِرَ بِهِمْ خَيْرًا .. وَتَفَقَّدَ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاشِي بِلَادِكَ . وَأَعْلَمَ - مَعَ ذَلِكَ - أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضَيْقًا فَاحْشَأْ، وَشُحًّا قَبِيحًا، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّمًا فِي الْبِيَعَاتِ . وَذَلِكَ بَابٌ مُضْرَّةٌ لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوَلَاةِ؛ فَامْنَعْ مِنَ الْاِحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» مَنَعَ مِنْهُ، وَلِيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمَحًا، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَاسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَايِعِ وَالْمُبْتَاعِ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ آيَاهُ فَتَكَلَّمْ بِهِ وَعَاقِبْهُ فِي غَيْرِ اسْرَافٍ .

ثم الله! الله! في الطبقة السفلى، من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين واهل البؤسى والزمنى فإن في هذه الطبقة قانعا ومعترا. واحفظ الله ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قسما من بيت مالك وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد، فإن لاقصى منهم مثل الذي للادنى . وكل قد استرعت حقه . فلا يشغلنك عنهم بطر، فإنك لا تعدر بتضيع التافه لإحكام الكثير المهم، فلا تشخص همك عنهم، ولا تصغر خدك لهم، وتفقد امور من لا يصل اليك منهم ممن تفتحهم العيون، وتحقره الرجال، وفرغ لاولئك يفتك من اهل الخشية والتواضع، فليرفع اليك امورهم . ثم اعمل فيهم بالإعذار الى الله يوم تلاقاه، فإن هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم . وكل فأعذر الى الله في تأدية حقه اليه .. ٢.

١ - دعائم الاسلام ٢ / ٥٣٨ .

٢ - نهج البلاغة / ١٠١٧ - ١٠١٩ : عبده ٣ / ١١٠ - ١١٢ .

نظرة الى الفصل

إن توزيع الاغذية والامتنعة والسَّلْع والسكِّن وسائر مستلزمات المعيشة هو من اهم ما تستند اليه حياة الناس؛ فاذا كان التوزيع عادلاً سالماً قوامياً، يكون الناس على خير، ويتاح لهم الرشد والتكامل المنشودان. والتوزيع القوامي لا يمكن أن يجسد الا بجعل الحدود والرعاية عليها. وهذه امور واضحة لا تحتاج الى مزيد بيان.

ولعل ما مر بنا في الفصول الماضية، يكفي لرسم منهاج الاسلام العملي ومذهبه الاقتصادي في هذا المجال، فهو لا يرضى الا باقامة القسط وتركيز اصل التوازن. وذلك لا يجتمع مع الحرية واللامبالاة في التوزيع، التي تستتبع ان يحظى قليل موسر ويحرم كثير مقل او معدم.

توضيحات

١ - أن الامام علياً «ع» يدعو عامله على مصر، الى أن يراعي جانب المحرومين اشد رعاية. وهذا يدل على أن رعاية جانب جميع الناس لازمة. ومن اهم ما يلزم فيه الرعاية هو امر التوزيع، لأن حياة الناس تقوم بهذا الامر، وأن المحرومين والمستضعفين من الناس كثيراً ما يظلمون من هذا الجانب، و«إن هؤلاء من بين الرعية أحوج الى الانصاف من غيرهم» - وهذا واضح. فلا يسع الحكم الاسلامي أن يتسامح في مشكلة التوزيع، و أن يترك الامر في يد المستوردين - غير المتقين - ويجعلهم احراراً في التسعير.

نظرة إلى الفصل الرابع والثلاثين ..

٢ - هذا الكلام العلويّ وامثاله ناظرٌ الى الوضع القائم، لا الوضع المطلوب. فما دامت آثارُ الظلم باقيةً وكان في الناس محرومون ومساكين فلا بدّ من رعايتهم لئلا يُظلموا أكثرَ ممّا ظُلموا. فامثالُ هذا الكلام لا تدلُّ على قبولِ حضورِ الفقرِ والمسكنةِ في المجتمعِ الاسلاميِّ كاصلٍ. وإنما نُكرِّرُ امثالَ هذه الاشاراتِ والتنبيهاتِ هنا وهناك، اذاحةً لما تغلغلَ في نفوسِ الجماهير، من سوءِ التعليمِ وعدمِ التوعيّةِ الصحيحةِ بالنسبةِ الى هذه المسائلِ الهامّةِ والمصيريّةِ.

الفصل الخامس والثلاثون

الحدّ القوامي السّالم للاستهلاك

- لزوم رعاية الحدّ في الاستهلاك
(من الاخلاق الاقتصادية في الاسلام «٥»)

الكتاب

١ والَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا .. ١

الحديث

١ الامام الباقر «ع» : .. والاسراف، الانفاق في المعصية وفي غير حقّ . ولم يَقْتُرُوا، لم يَبْخُلُوا عن حقّ الله عزّ وجلّ . وكان بين ذلك قواماً، والقوام، العدل والانفاق فيما أمر الله به . ٢

١ - سورة الفرقان (٢٥) : ٦٧.

٢ - تفسير الفمي ٢ / ١١٧؛ نور الثقلين ٤ / ٢٧.

٢ الامام الباقر «ع» - قال لابنه ابي عبدالله جعفر الصادق: يا بُنَيَّ! عليك بالحسنة بين السيئتين تمحوهما.. مثل قوله: «والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا»، فاسرفوا سيئة، واقتروا سيئة، وكان بين ذلك قواماً حسنة، فعليك بالحسنة بين السيئتين^١.

٣ الامام الصادق «ع»: القوام هو الوسط^٢.

١ - تفسير العياشي ٢ / ٣١٩: البحار ٧١ / ٢١٦.

٢ - مجمع البيان ٧ / ١٧٩.

نظرة الى الفصل

في مجمع البيان: «القوام من العيش، ما أقامك وأغناك...» وكان بين ذلك قواماً، أي كان الانفاقُ ذا قوامٍ، بين الإسرافِ والإقتار؛ فقوله، بين ذلك تبيينٌ للقوام. وإن شئتَ علّقته بنفسِ كان، وإن شئتَ علّقته بخبرِ كان، أي ثابتاً بين ذلك، فيكون خبراً بعدَ خبرٍ»^١.

لقد درّسنا هذا الموضوعَ في الفصلِ السادسِ والعشرين، من البابِ الحادي عشر (محدودية الاستهلاك في التشريع الإسلامي)، ونظرنا إليه، والفصلِ السابعِ والعشرين (الإسراف والتبذير، مطاردةٌ وشجبٌ).

إيقاظ هام

جننا بهذه التعبير (من الأخلاق الاقتصادية في الإسلام)، في مُفتتحِ هذا الفصلِ وفصولٍ أخرى من البابِ الحادي عشر،^٢ ولم نقصد بذلك أن نجعلَ الموضوعَ أخلاقياً صرفاً بحسبِ المصطلح؛ بل الأمرُ لازمُ الرعاية في مراحل كثيرةٍ منه، ويدخلُ ما يضافه في العناوين المحرمة كالإسرافِ وما إلى ذلك.

أجل، إنَّ الكِفَاحَ الخُلُقِيَّ موضوعَ مطلوبٍ في الأحوالِ العاديةِ التي تمرُّ على الجماهير، غيرَ أنه يضادُّ التغييرَ إذا كُنِيَ به، لأنَّه غيرُ كافٍ في تقويم الأود

١ - مجمع البيان ٧ / ١٧٩ .

٢ - مجمع البيان ٧ / ١٧٨ .

٣ - الفصول ٢٦ إلى ٢٩ .

وتنسيق الأمور وتصحيح الشؤون وتجسيد العدل وبسط القسط وإقامة الحق ونشر الفضيلة ودعم الصلاح وقمع الفساد واستقامة الناس وفلاح الجماهير، اذ الناس لا يُقِيمُهُمْ إِلَّا السَّيْفُ ، ولا يَرْتَدُّعُونَ إِلَّا بِالْقُوَّةِ القَهْرِيَّةِ، لماذا؟ لأنَّ فِيهِمُ الطَّاعِينَ وَالظَّالِمِينَ وَالغَاصِبِينَ وَالْمُتَكَاثِرِينَ وَالْمُعْتَدِينَ وَالْمُسْرِفِينَ وَالْمُتَرَفِّينَ؛ وهؤلاء إذا أُطْلِقَ سَرَاخُهُمْ لا يُبْقُونَ مجالاً لأن يكونَ النَّاسُ عَانِشِينَ بخير، بل يُرِيدُونَهم أَرْقَاءَ وَعَبِيداً ومملوكين .

ففي هذا الضوء، إنَّ الكِفَاحَ الأخلاقيَّ عملٌ ضدَّ أخلاقيٍّ في أوضاع الثَّورَةِ والتَّغْيِيرِ، لأنَّه عملٌ ضدَّ تَغْيِيرِيٍّ فهو يَضَادُ الأخلاقَ التَّغْيِيرِيَّةَ . وهذا مطلبٌ واضح، لأنَّ العدلَ لا يُجَسَّدُ بين النَّاسِ - وفيهم الأقوياء المذكورون - بالوعظِ المجرَّد، وبالكتاب والميزان لولا الحديد .

فالكِفَاحُ ضدَّ ظلمِ المتكاثرين والمترفين، وطواغيتِ الأموال والثروات، وقوارنة الذهب والفضة (والتومان والليرة والدولار في هذا العصر)، يجبُ أن يكونَ كِفَاحاً جدياً قرآنياً حديدياً - لا يَقِلُّ عن الكِفَاحِ ضدَّ السُّفُورِ - حتى يَسْتَتَبِعَ نتيجة . فالتَّعبيرُ لا تعني الأخلاقية المصطلحة، بل ما يكون قيمةً في ظروفه وشروطه . وإنَّ القيمةَ في التَّغْيِيرِ لا تكون إلا تَغْيِيرِيَّةَ . وأخلاقُ التَّغْيِيرِ تَغْيِيرُ الأخلاقِ، أي الصُّمُدُ إلى إقدامٍ جادٍ يُغَيِّرُ الحالاتِ العاديَّةَ . فالإقدام على محدودية الامتلاك والاستهلاك والإسراف والإتراف امرٌ تكليفيٌّ هامٌ، لأنَّ المترفين يَدْمُرُونَ المجتمعَ، والمسرفين هم الَّذِينَ يُفْسِدُونَ ولا يُصْلِحُونَ، فكيف يُطْلَقُ دينُ اللَّهِ الحنيفِ سَرَاخَهُمْ لأنَّ يَعمَلُوا ما يَشَاؤُونَ .

الفصل السادس والثلاثون

الأموال، تحصين واستثمار

- الاموال الفردية والعامّة

الكتاب

١ وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ، فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ، وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا.١

٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ، وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ، وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ، فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ، وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا؛ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا، أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلِئَ هُوَ، فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ، وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ، أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ؛

١ - سورة النساء (٤) : ٦.

وَلَا يَأْبُ الشُّهَادَةُ إِذَا مَا دُعُوا، وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، إِلَىٰ أَجَلِهِ،
ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ، وَأَدْفَىٰ آلَا تَرْتَابُوا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ، فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا، وَأَشْهَدُوا إِذَا
تَبَايَعْتُمْ، وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ، وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ
وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ١

وَأِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا، فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ، فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا
فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ، وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ، وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ، وَمَنْ يَكْتُمْهَا
فَأِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ٢

* قال الطبرسي: «ثم ذكر سبحانه، حكم الوثيقة بالرهن عند
عدم الوثيقة بالإشهاد فقال: "وإن كنتم" أيها المتداينون
المتبايعون "على سفر" أي مسافرين "ولم تجدوا
كاتبا" للصك ولا شهودا تشهدونهم "فريهان مقبوضة" تقديره:
فالوثيقة رهن...» ٣

٤ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا.. ٢

* هذه الآيات وامثالها تدلُّ بصراحة تامّة، على اعتداد
الاسلام بامر الاموال وصيانتها، وتطهير الصلّات الماليّة في
مختلف صورها.

١ - سورة البقرة (٢): ٢٨٢ - ٢٨٣.

٢ - مجمع البيان ٢ / ٢٠٠.

٣ - سورة البقرة (٢): ٢٧٥.

الحديث

أ - إضاعة المال فساد

- ١ الامام علي «ع»: من الفسادِ اِضَاعَةُ الزَّادِ.^١
- ٢ الامام الصادق «ع»: يَا ابْنَ جُنْدَبٍ .. فَلَا تُضَيِّعْ مَالَكَ ..^٢
- ٣ الامام الصادق «ع» - قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ : سَأَلْتُهُ عَنِ الْيَتِيمَةِ مَتَى يُدْفَعُ إِلَيْهَا مَالُهَا؟ قَالَ : إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهَا لَا تُفْسِدُ وَلَا تُضَيِّعُ.^٣

ب - إضاعة المال مَبْغُوضَةٌ

- ٤ النبي «ص»: لَا مَنَعَ وَلَا اسْرَافَ، وَلَا بَخَلَ وَلَا اتْلَافَ.^٤
- ٥ الامام الرضا «ع»: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْقَيْلَ وَالْقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ.^٥

* ولقد اُفتى الفقهاءُ بِوَجوبِ سَقْيِ الزَّرْعِ صَوْنًا مِنْ تَضْيِيعِهِ^٦ . وَهناك احكامٌ كثيرة، في وجوهٍ مشابهة .

١ - نهج البلاغة / ٩٣١: عبده ٣ / ٥٩.

٢ - تحف العقول / ٢٢٤.

٣ - الوسائل ١٣ / ١٤٢.

٤ - المستدرک ٢ / ٦٤٤.

٥ - تحف العقول / ٣٢٦.

٦ - الجواهر ٣١ / ٣٩٨.

ج - أهمية إصلاح المال واستنائه

- ٦ - النبي «ص» - فيما رواه الامام الباقر: المروءة استصلاح المال.
- ٧ - الامام علي «ع»: لم يكتسب مالا من لم يصلحه.^٢
- ٨ - الامام الحسن «ع» - في جواب سؤال ابيه «ع»: يا بني! ما المروءة؟ فقال: العفاف واصلاح المال.^٣
- ٩ - الامام السجاد «ع»: استنماء المال تمام المروءة.^٤
- ١٠ - الامام الصادق «ع»: تعاهد الرجل ضيعته من المروءة.^٥
- ١١ - الامام الصادق «ع»: عليك باصلاح المال! فإن فيه منبهة للكريم، واستغناء عن اللئيم.^٦

د - حسن التدبير في الأموال

- ١٢ - الامام علي «ع»: اذا اراد الله بعبد خيرا ألهمه الاقتصاد وحسن التدبير، وجنبه سوء التدبير والاسراف.^٧

١ - معاني الاخبار ٢ / ٢٤٥: ومن طبعة الغفاري / ٢٥٨.

٢ - غرر الحكم / ٢٥٩.

٣ - معاني الاخبار ٢ / ٢٤٥: ومن طبعة الغفاري / ٢٥٨.

٤ - تحف العقول / ٢٠٤.

٥ - معاني الاخبار ٢ / ٢٤٥: ومن طبعة الغفاري / ٢٥٨.

٦ - الكافي ٥ / ٨٨.

٧ - غرر الحكم / ١٤٢.

هـ - الرشد الاقتصادي والتأكيد عليه

- ١٣ الامام علي «ع» - إنه قضي أن يُحجَرَ على الغلام المُفسِد حتى يَعْقِلَ^١.
- ١٤ الامام الصادق «ع» - إنه سُئِلَ عن قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: «فإن أنستم منهم رُشداً فادفعوا اليهم أموالهم»، قال: ايناسُ الرُشدِ حفظُ المالِ^٢.
- ١٥ الامام الصادق «ع» - يونسُ بنُ يعقوبِ قال: قلتُ لابي عبدِ اللَّهِ «ع»: قولُ اللَّهِ «فإن أنستم منهم رُشداً فادفعوا اليهم أموالهم»، أي شيء الرُشدُ الذي يُونسُ منهم؟ قال: حفظُ مالِهِ^٣.

* لقد دَرَسْنَا الرُشدَ والسُّفَهَ الاقتصاديَّين في النظرةِ الى

الفصلِ الآتي، فلاحظ.

و - لزوم الثقة في المعاملات الماليَّة

- ١٦ الامام الصادق «ع» - يونسُ بنُ يعقوبِ قال: سألْتُ ابا عبدِ اللَّهِ «ع» عن قولِ اللَّهِ تعالى: «ولا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أموالكم»، قال: مَنْ لا تَتَّقُ بِهِ^٤.

ز - التسامح في الصَّلَاتِ الماليَّةِ مرفوض

- ١٧ النبي «ص» - فيما رواه الامامُ الصادق، عن آباءِهِ: اصنافُ لا يُستجابُ لهم، منهم مَنْ أدانَ رجلاً ديناً، الى اجلٍ، فلم يَكُتَبْ عليه كتاباً، ولم يَشْهَدْ

١ و ٢ - الوسائل ١٣ / ١٤٢ - ١٤٣

٣ و ٤ - تفسير العياشي ١ / ٢٢٠ - ٢٢١

عليه شهوداً^١.

١٨ الامام الصادق «ع»: اربعة لا يُستجابُ لهم .. ورجلٌ كان له مالٌ، فأدانه بغيرِ بيّنة، فيقول [اللَّهُ تعالى له]: «ألم أمرَك بالشَّهادة؟»^٢.

ح - اليقظة في الصّلات الاقتصادية والاجتماعية

١٩ الامام الباقر «ع» - قال الامامُ الصّادق: جَمَعنا ابو جعفر «ع» فقال: يا بني! إياكم والتعرُّضُ للحقوق، وأصبروا على النّوائب. وإن دَعَاكم بعضُ قومِكُم الى امرٍ ضرره عليكم اكثرُ من نفعه لكم فلا تُجيبوه^٣.

ط - استثمار المال والردع عن تجميده

٢٠ الامام الصادق «ع»: ما يُخلفُ الرَّجلُ بعده شيئاً اشدَّ عليه من المالِ الصّامت. قال الرّواي: قلتُ له: كيف يصنعُ به؟ قال: يجعلُه في الحانِطِ والبُستانِ والدار^٤.

٢١ الامام الصادق «ع»: مَنْ كسبَ مالاً من غيرِ حِلِّه، سلَّطَ اللهُ عليه البناءَ والماءَ والطَّينَ^٥.

٢٢ الامام الصادق «ع» - أبانُ بنُ عثمان قال: دَعَانِي جعفرُ (الصّادق) «ع»

١ - البحار ١٠٤ / ٣٠١، عن «قرب الاسناد».

٢ - مجمع البيان ٧ / ١٧٩.

٣ - امالي الطوسي ١ / ٧١.

٤ - الوسائل ١٢ / ٤٤: الكافي ٥ / ٩١ - مع اختلافٍ يسير.

٥ - الوسائل ٣ / ٥٨٨.

فقال: باع فلان أرضه؟ فقلت: نعم. قال: مكتوب في التوراة، أنه من باع
أرضاً وماءً ولم يضعه في أرضٍ وماء، ذهبَ ثمنه محققاً^١.

ي - لاغبين ولا غش

- ٢٣ النبي «ص» - فيما رواه الامام ابوالحسن الرضا، عن آبائه: المغبون لا
محمود ولا ماجور^٢.
- ٢٤ النبي «ص»: من غش مسلماً في شراءٍ او بيعٍ فليس منّا، ويحشر يوم
القيامة مع اليهود، لأنهم اغش الخلق للمسلمين^٣.
- ٢٥ النبي «ص» - فيما رواه الامام ابوالحسن الرضا: ليس منّا من غش مسلماً
أوضره، أو ماكره^٤.
- ٢٦ الامام علي «ع»: المؤمن لا يغش أخاه ولا يخونه^٥.

١ - الكافي ٥ / ٩١.

٢ - الوسائل ١٢ / ٣٣٥.

٣، ٤، ٥ - سفينة البحار ٢ / ٣١٨.

نظرة الى الفصل

يَجِبُ أَنْ يُحْتَفَظَ بِالْأَمْوَالِ الْفَرْدِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالشُّعْبِيَّةِ، وَمِنْهَا
الْمَتَاجِفُ وَالْأَشْيَاءُ الْآثَرِيَّةُ وَالنُّسُخُ الْمَخْطُوطَةُ الَّتِي كَثِيرًا مَا سَرَقَهَا
الْأَجَانِبُ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، فَالْوَاجِبُ حِفْظُهَا . وَكَذَلِكَ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ
تُحَصَّنَ مَنَاجِمُ الْبِلَادِ ضِدَّ الْاسْتِغْلَالِ وَالنَّهْبِ، وَأَنْ لَا نَخْفِضَ أَسْعَارَ
مَوَارِدِهَا حِفْظًا لِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ وَكِيَانِهِمْ . وَكَذَلِكَ مِنَ الْوَاجِبِ، أَنْ
يُحَافَظَ عَلَى الْمَكْتَبَاتِ وَالنُّسُخِ النَّفِيسَةِ، ضِدَّ الضِّيَاعِ وَالتَّلْفِ، بِكُلِّ مَا
يُمْكِنُ مِنْ وَسَائِلِ الْمَحَافَظَةِ .

الفصل السابع والثلاثون

رفض تسليط السفهاء وغير الملتزمين وغير الأخصائيين على
الأموال والبرمجة المالية

الكتاب

- ١ ولا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا، وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا^١
- ٢ وَقَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ، إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْم^٢

الحديث

- ١ الامام علي «ع» - فيما كتبه الى اهل مصر: .. ولكنني آسى أن يلي امر هذه الأمة سفاؤها وفجارها، فيتخذوا مال الله دولا..^٣

١ - سورة النساء (٤) : ٥.

٢ - سورة يوسف (١٢) : ٥٥.

٣ - نهج البلاغة / ١٠٥٠: عبده ٣ / ١٣١.

- ٢ الامام الحسن «ع»: السَّفِيهُ الاحمقُ في مالِهِ .
- ٣ الامام الباقر «ع»: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ «ص» نَهَى عَنِ الْقَيْلِ وَالْقَالِ، وَفَسَادِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ . فَقِيلَ لَهُ : يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ! أَيْنَ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : «لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ»، وَقَالَ : «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا»^١ .
- ٤ الامام الباقر «ع» - في شرح قوله تعالى: «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ» .. إذا عَلِمَ الرَّجُلُ أَنَّ امْرَأَتَهُ سَفِيهَةٌ مَفْسُدَةٌ وَوَلَدَهُ سَفِيهٌ مَفْسُدٌ، لَمْ يَنْبَغِ لَهُ أَنْ يُسَلِّطَ وَاحِدًا مِنْهُمَا عَلَى مَالِهِ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُ «قِيَامًا»، يَقُولُ: «مَعَاشًا»^٢ .
- ٥ الامام الصادق «ع» - يونسُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ «ع» فِي قَوْلِ اللَّهِ : «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ»؟ قَالَ : مَنْ لَا تَتَّقُ بِهِ^٣ .
- ٦ الامام الصادق «ع» - قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ «ع» : «فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشِدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ»، أَيُّ شَيْءِ الرُّشْدُ الَّذِي يُؤَنَسُ مِنْهُمْ؟ قَالَ : حَفِظْ مَالِهِ^٤ .

* قَالَ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ، بَعْدَ نَقْلِ الْأَقْوَالِ فِي مَعْنَى «السُّفَهَاءِ» مِنْ آيَةِ «النِّسَاءِ»: «.. وَالْأُولَى حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى عُمُومِهَا فِي الْمَنْعِ مِنْ اعْطَاءِ الْمَالِ السَّفِيهِ، سِوَاهُ كَانَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً، بِالْغَا

١ - البحار ٧٨ / ١١٥ .

٢ - تفسير البرهان ١ / ٣٤٢ .

٣ - تفسير القمي ١ / ١٣١ .

٤ و ٥ - تفسير العياشي ١ / ٢٢٠ - ٢٢١ .

او غير بالغ . والسفيه هو الذي يستحق الهجر عليه لتضييعه ماله
ووضعه في غير موضعه^١ .
ولعل السفيه على المستوى الاقتصادي يشمل غير
الأخصائيين في العلوم الاقتصادية، حيث لا يحسنون البرمجة
المالية، وكذلك لا يحسنون تطبيق ما هنالك من البرامج الصالحة -
كما يأتي بعيد هذا في النظرة - فليتنبه له .

١ - تفسير التبيان ١١٣ / ٣ .

نظرة الى الفصل

نودُ هنا أن نُلِفَتَ الانظارَ الى الرُّشدِ والسَّفهِ الاقتصاديَّين، وما لهما من دورٍ في حياة الفرد والمجتمع الاقتصاديَّة، فالثَّقافيَّة والسِّياسيَّة والدينيَّة والدِّفاعيَّة .. لقد جاءَ في الكتابِ السَّماويِّ هذا التَّعليمُ: «ولا تُؤْتُوا السُّفهاءَ اموالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِياماً...». والمقصودُ بالرُّشدِ الاقتصاديِّ (بازاءِ السَّفهِ الاقتصاديِّ الَّذِي يَنْهَى القرآنُ عن الرُّكُونِ اليه)، كما يُستَفادُ من صريحِ الآيَةِ، هو الوقوفُ على جعلِ المالِ في مسيرته القِياميَّة والقَواميَّة، الَّتِي بها تَتِمُّ فائدةُ المالِ ولا يَتَرْتَبُ عليه ضررٌ. والسَّفهُ هنا بمعنى فقْدِ الوقوفِ المذكورِ، مما يُؤدِّي الى اخراجِ المالِ عن تَلْكَمِ المسيرةِ، حتى يَفُوتَ ما تقومُ به حياةُ النَّاسِ، او حياةُ الافرادِ في الاموالِ الشَّخصيَّةِ والاقتصادِ العائليِّ. ولقد ذَكَرَتِ الاحاديثُ للسَّفيهِ معانيَ كمثلِ «مَنْ لا يَتَّقُ به»^١، و«الاحمقُ في مالِهِ»^٢، وكلُّ ذلكِ يُشيرُ الى ما اوضَحناه .

ومن هنا يَتَضَحُ جلياً أنَّ تداولَ المالِ في حقلِ الحياةِ الفرديَّةِ والاجتماعيَّةِ، يجبُ أن يكونَ بصورةٍ مطمئنةٍ بعيدةٍ عن ايِّ ضياعٍ او تلفٍ او فسادٍ او خيانةٍ او عدمِ استصلاحٍ واستثمارٍ. ويدخلُ في ذلكِ استيلاءُ غيرِ الأخصائيِّين، او غيرِ الملتزمين، على البرمجةِ الماليَّةِ والاقتصاديَّةِ للمجتمع، في جميعِ مؤسَّساتِهِ ومنظَّماتِهِ وشُعْبِهِ.

ومن اللَّاحِبِ، أنَّ الرُّشدَ والسَّفهَ الاقتصاديَّين، يَتفاوتانِ بالنسبةِ الى

١ - تفسير العياشي ١ / ٢٢٠.

٢ - تحف العقول / ١٦٣.

الحياة الفردية والحياة الاجتماعية تفاوتاً فاحشاً. إن السفة المالي في الحياة الفردية والاقتصاد العائلي، هو أن لا يكون الانسان قادراً على تقدير مناسب وتديبر ناضج للتصرف والاستهلاك، لأن يؤمن بهما عيش نفسه وعائلته واستثمار ماله. وعلى هذا فإن التصرف الصالح في المال (او الرشد الاقتصادي) في حقل الاقتصاد العائلي المحدود، لا يحتاج الى معلومات كثيرة ومنوعة واختصاص في العلوم الاقتصادية وحذقي فيها. بيد أن الرشد الاقتصادي في الاستهلاك والانتاج العام والثقة المالية في تلك الامور، ليسا كذلك، ولا سيما اذا أريد أن يكون تداول الاموال بين الناس تداولاً صحيحاً، وأن يكون نظام المجتمع المالي نظاماً سالماً واثقاً، فإن ذلك يحتاج الى عقل اقتصادي، ووعي اجتماعي، واختصاص بالموضوعات المالية والعلوم الاقتصادية - نظراً وتجربة - وحبب لضعفاء الناس والتزام لاحقاق حقوقهم. وإن اصحاب هذه المواصفات (العقل الاقتصادي والاختصاص العلمي والالتزام العملي)، يجب أن يكونوا متمتعين من تفقه مجموعي واع لجميع مباني الاسلام المالية وتعاليمه من جهة، وواقفين على الحقائق المترابطة الموجودة هناك، يعني مسائل العصر (الحوادث الواقعة) من كتب، من جهة اخرى، غير منزهين بروحيات الاغنياء والمترفين من جهة ثالثة. وينبغي بل يجب أن تلقى المهمة على عاتق لجنة، او لجنتين، او لجان. والخلاصة أن حصول الثقة الاقتصادية والرشد العملي للبرمجة المالية في اي مجتمع اسلامي، يبتني على ثلاثة امور، لولاها لا سبيل الى تلك الثقة وذلك الرشد، وهي:

١ - الاختصاص .

٢ - الالتزام .

٣ - التفقه المجموعي في المباني والتعاليم الاسلامية. في حال

صليتها بـ «الحوادث الواقعية الاقتصادية».

ولأجل ذلك، فإن الذين لا اختصاص لهم بالعلوم الاقتصادية - النظرية والتجريبية - ولا يعرفون التعاليم المالية الاسلامية، ولم يعوا تلك المباني بوشيح صلاتها بما يمت إليها وعياً كاملاً مجموعياً، وليس لهم ذلك الالتزام، يصح أن نُعبّر عنهم بـ «السفهاء الاقتصاديين»، او «الحمقى في اموال الناس»، او «الذين لا يثق المجتمع بهم»، أما بالفعل، وأما حينما عرفوا وعرف ضعفهم او نواياهم واتجاهاتهم.

ولا يسوغ لأي مجتمع اسلامي، او حكم اسلامي، أن يُلقي بزمَام اموره في المسائل المالية الى هؤلاء المذكورين وامثالهم. والذي يجب عدم اغفاله هنا هو: أن الاغنياء والموسرين - في الأغلب الأغلب - داخلون في حقل «من لا يثق المجتمع به»: اذ الاحاديث الواردة بشأنهم وفي التعريف بنفوسهم المنصهرة بالمال وحبّه وجمعه، تنفي الثقة بهم بصورة جدية.

نعم، إن الاغنياء المتكاثرين ليسوا ملتزمين، لأنهم ملهون عن أي التزام اورسالية، كما نصّ عليه القرآن الكريم: «ألهاكم التكاثر»، وكذلك أنهم لا يراعون قوانين الاختصاص ان كانوا من اهله، الا فيما يفيدهم ويضبّ الدخول في ايديهم، لأنهم لو كانوا ملتزمين لم يقدموا على ذلك الجمع التكاثري. إن برمجة هؤلاء الاقتصادية انما تبنتي على مقاصد تكاثريّة وترفية منحرفة، ورامية الى غرض جعل الاموال دولة بين انفسهم، مما يضاد قواميتها وتداولها بين الناس، فلتكن عملية البرمجة الاقتصادية مفوضة تماماً الى أناس مختصين متقين، ونُبهاء مدبرين، حساسين بالنسبة الى الضعفاء وحياتهم، من الذي لا تستهويهم الميول، ولا تضلُّهم النزعات المادية، ولا يمتنون الى المتكاثرين وحياتهم واحزابهم ومنظمتهم بوجه.

ولا منافاة بين أن يكون الشخص رشيداً في ماله الشخصي وأحمق سفيهاً في اموال الناس، كما أنه لا منافاة بين أن يكون الشخص اميناً في ماله الشخصي، خائناً في اموال الناس. وهذا غير قليل.

ومن العلامات الجلية للرشد في المسائل المالية والاقتصادية، توفيق المتصدّي للاموال، المبرمج لها، لأن يُبدّل المال الى ما تقوم به حياة أحد الناس، واتخاذهُ اساليب ومناهج لأن يقضي على تكُدس المال عند حفنة او حفنات، حتى يتوفّق الناس لأن يقوموا بالقسط.

ومع الامعان في ما ذكر، يظهر أن النهي الحاسم الوارد في قوله تعالى: «ولا توتوا السّفهاء اموالكم ..»، يجعل واجباً باهظاً وعبئاً ثقيلاً على عاتق المسؤولين في أي حكم اسلامي. فعليهم أن لا يسمّحوا بمقاعد التقنين والتنفيذ الا لرجال اخصائيين وملتزمين، واحباء للفقراء والمساكين والمستضعفين الاقتصاديين، ومنقطعين بكلّهم عن الاغنياء والمتكاثرين، وتابعين لعلماء تفقّهُوا في كلّ الدين؛ والا فلا يرجي للأمة كيان وقوام، ولا للاسلام عزّ وانتشار، ولا للمستضعفين حماية وأمل .. ولأن نلقّي على هذه الحكيم الاستفادة من التعاليم القرآنية والحديثية، شعاعاً اوسع، نعيد الى ذكر كلام الامام ابي الحسن علي بن موسى الرضا «ع» في ذم من حكّم المسلمين وأضاع سنة النبي «ص»: «.. وجعل الاموال دولة بين الاغنياء، واستعمل السّفهاء». إن هذا التعليم الرضوي الموقظ، يُعلّمنا مسائل من الامور الخيانية، التي اذا ارتكبتها أي حكم يُعدّ خائناً بالنسبة الى الاسلام والى الأمة الاسلامية:

١ - جعل يد الاغنياء مبسوطة لا قناب الاموال واستغلال الثروات حتى تتكُدس لديهم الاموال وتصير دولة بينهم.

٢ - أن تلك المبسوطية إنما تكون من ناحية الحكم والحكومة ورجالها أكثر ما تكون .

٣ - أن تصدّي الاغنياء للمناصب الحكومية - ولا سيما الاقتصادية منها او ما يمت إليها - يكون سلماً لبسط يدهم لاقتناء الاموال .

٤ - أن تدخلهم الحر في التنظيمات الاجتماعية والحزبية والسياسية، يكون من عمدة طرقهم الى الأثرة والتهام الاموال حتى تصير دولة بينهم .

٥ - أن تسليط السفهاء (وقد مر شرح لهذه المفردة عند استعمالها بحق الاموال العامة) وغير الموثقين على الاموال واستعمالهم في تلك المشاغل والمناصب خيانة .

والسفيه المالي والاقتصادي، في القضايا المتعلقة بالاقتصاد الاجتماعي، يمكن أن يكون عاقلاً رشيداً في مسائله الشخصية - كما مر - فيجب أن لا ينخدعوا من هذا الجانب .

والامر الذي نستنتجه من هذه الامور، أن تساهل الحكم في القضايا المالية او جنوحه الى الموسرين واصحاب الثروات الطائلة، هما الباعثان على شيوع التكاثر المالي والاستهلاك الاترافي في حفنة، وقشور الحرمان والبؤس في الاكثرين . وهذا ما يحارب به الاسلام ولا يواكبه بوجه، فلا يتهم الاسلام بقبوله واقراءه، في متونه وتعاليمه . واما عمل المدعين فلا حجة له ما لم يوافق الاسلام بكل تعاليمه .

ويجب أن لا تغفل في البرمجة المالية والقضايا الاقتصادية - الهامة، المعقدة، المصيرية - عن تعليم الامام الصادق «ع» العظيم - الذي اوردناه في مواطن أخرى لاهميته - وهو قوله الحاسم: «ما أبالي الى من اتتمنت: خائناً او مضيعاً». وإن امر الاموال يتطرق اليه الخيانة او التضييع؛ والتضييع قد يقع بيد غير الأخصائيين وان كانوا ملتزمين .

الفصل الثامن والثلاثون

الحكم الاسلامي وبعض موارده المالية (١)

- الأنفال والفيء

الكتاب

- ١ يسألونك عن الأنفال؟ قل: الأنفال لله والرسول، فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين *^١
- ٢ ما آفأه الله على رسوله من اهل القرى، فليله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم ..^٢

الحديث

- ١ النبي «ص»: مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِيناً أَوْ ضِياعاً فَعَلِيٌّ وَإِلَيَّ.^٣

١ - سورة الانفال (٨) : ١.

٢ - سورة الحشر (٥٩) : ٧.

٣ - البحار ٩٦ / ١٩٨، عن «تفسير القمي»، راجع ايضاً: «الكافي» ١ / ٤٠٦.

٢ الامام علي «ع» - كان امير المؤمنين يُعطي تَرَكَةً مَنْ لا وارثَ له، مِنْ قَرِيبٍ ولا نَسِيبٍ ولا مَوْلَى، فقراءَ اهلِ بَلَدِهِ، وَضُعَفَاءَ جيرانِهِ وخلفائِهِ، تَبَرُّعاً عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ !

إيضاح

يَأْخُذُ الْحُكْمَ الْإِسْلَامِيَّ ارْثَ مَنْ لا وارثَ له وَيُعْطِي المحرومين وَيَسْتَهْلِكُهُ فِي سائرِ ما يَلْزَمُ، إِذِ الادارةُ الاقتصاديةُ مِنَ الادارةِ السَّياسِيَّةِ ايضاً، وَمِنْ عَمَدَةِ أُسُسِها المُرَكَّزَةُ . والغفلةُ عَنْ هذه الصَّلَةِ القويمةِ سَحَقٌ لِلقِيمِ وتدميرٌ لها .

٣ الامام علي «ع»: إِنَّ لِلقائِمِ بِامورِ المسلمين، بَعْدَ ذَلِكَ (الخمس)، الأ نفالَ، الَّتِي كانت لرسولِ الله «ص» .^٢

* هذه اموالُ تُسَلَّمُ الى الرِّسولِ والامامِ لِمَنْصِبِهِما الحِكومِيَّ وما يَلْزَمُهُ مِنَ النُّفقاتِ لِلْمصالحِ العامَّةِ .

٤ الامام الباقر «ع» - مُحَمَّدُ بْنُ مسلم قال : سَمِعْتُهُ يَقولُ : النَّبِيُّ وَالانفالُ ما كان مِنْ ارضٍ لَمْ يَكُنْ فِيها هِرَاقَةُ الدِّماءِ، وَقومٌ صُويلِحُوا وَأَعْطُوا بايديهِمْ، وما كان مِنْ ارضٍ خَرِبَةٍ، او بَطونِ الأودِيَّةِ، فَهو كُلُّهُ مِنَ النَّبِيِّ، فَهذا لِلَّهِ وَلِرِسولِهِ «ص». فما كان لِلَّهِ فَهو لِرِسولِهِ «ص» يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ . وَهو

١ - الوسائل ١٧ / ٥٥٤ .

٢ - الوسائل ٦ / ٣٧٠ .

للامام بعد الرسول «ص» .^١

* هذه اموال المنصب الحكومي، كما أشرنا اليه، يضعه الحكم في مواضعها، بحسب المصالح العامة، طبقاً للمقاييس الاسلامية .

٥ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال : سألت ابا عبدالله «ع» عن الانفال فقال : «هي القرى التي قد خربت وأنجلى أهلها، فهي لله وللرسول . وما كان للملوك فهو للامام . وما كان من ارض الجزية لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، وكل ارض لا رب لها، والمعادن منها . ومن مات وليس له مولى فما له من الانفال» .^٢

٦ الامام الصادق «ع» - ابو مريم الانصاري قال : سألت ابا عبدالله «ع» عن قوله : «ويسألونك عن الانفال؟ قل : الانفال لله والرسول ..»؟ قال : سهم لله وسهم للرسول؟ قال : قلت : فلمن سهم الله؟ فقال : للمسلمين .^٣

٧ الامام الصادق «ع» : من مات وترك ديناً، فعلينا دينه والينا عياله . ومن مات وترك مالا فلورثته . ومن مات وليس له مولى فما له من الانفال .^٤

٨ الامام الصادق «ع» - محمد الحلبي قال : سئل ابو عبدالله «ع» عن السواد ما منزلته؟ فقال : هو لجميع المسلمين، لمن هو اليوم، ولمن يدخل في الاسلام بعد اليوم، ولمن لم يخلق بعد .^٥

١- التهذيب ٤ / ١٣٤ .

٢- تفسير القمي ١ / ٢٥٤ .

٣- تفسير العياشي ٢ / ٢٩ .

٤- الوسائل ١٧ / ٥٢٨ .

٥- الوسائل ١٧ / ٣٤٦ .

۹ الامام کاظم «ع»: .. وله (للامام) بغد الخمس، الأنفال . والآنفال كل أرض خريّة باد أهلها، وكل أرض لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، ولكن صالحوا صلحاً وأعطوا بأيديهم على غير قتال . وله رؤوس الجبال وبطون الأودية، والآجام، وكل أرض مينة لا رب لها . وله صوافي الملوك ما كان في ايديهم من غير وجه الغصب، لأن الغصب كله مردود . وهو وارث من لا وارث له، يعول من لا حيلة له . وقال : إن الله لم يترك شيئاً من صنوف الاموال الا وقد قسمه فأعطى كل ذي حق حقه (الى ان قال)، والآنفال الى الوالي، كل أرض فتحت أيام النبي «ص» الى آخر الأبد؛ وما كان افتتاحاً بدعوة اهل الجور واهل العدل، لأن ذمة رسول الله «ص» في الاولين والآخرين ذمة واحدة، لأن رسول الله «ص» قال : المسلمون إخوة تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم .

۱۰ الامام کاظم «ع»: الامام وارث من لا وارث له .

۱ - الوسائل ۶ / ۳۶۵ .

۲ - الوسائل ۱۷ / ۵۲۸ .

نظرة الى الفصل

إنّ الانفال من موارد الحكم الاسلامي (الامام). بصورة كلية، لما يلزمه من النفقات . والمقصود بالانفال هي :

- ١ - المناجم (المعادن).
 - ٢ - الآجام .
 - ٣ - رؤوس الجبال وما فيها .
 - ٤ - بطون الاودية .
 - ٥ - الاراضي الموات .
 - ٦ - الاراضي التي لا رب لها .
 - ٧ - الاراضي التي باد اهلها .
 - ٨ - الاراضي التي لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب .
 - ٩ - قطائع الملوك وصوافيهم من غير غضب .
 - ١٠ - ارث من لا وارث له .
- وما الى ذلك . راجع في ذلك : كتب الفقه ايضاً .

ولقد صرحت التعاليم بأن المعادن من الانفال، فهو للحكم الاسلامي كمورد يستفيدة ويستهلكه فيما يتوب المسلمين من الحاجات . وذلك لأن حكمة خلق المعادن وأدخارها تحت الارض، إنما هي استفادة الناس منها في حياتهم، عبر التاريخ . ولقد صرح بذلك الامام الصادق «ع» عند كلامه عن المعادن وما يخرج منها فقال : «... مما يستعمله

نظرة الى الفصل الثامن والثلاثين ..

النَّاسُ فِي مَا رَبَّيْهِمْ . فَهَلْ يَخْفَى عَلَى ذِي عَقْلِ أَنْ هَذِهِ كُلُّهَا ذَخَائِرُ دُخِرَتْ
لِلنَّاسِ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ ، لِيَسْتَخْرِجَهَا فَيَسْتَعْمِلَهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا .

الفصلُ التاسع والثلاثون

الحكم الاسلامي وبعض موارده المالية (٢)

- الخمس

الكتاب

١ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ
الْفُرْقَانِ، يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ، وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ١

الحديث

١ الامام الباقر «ع» - قال زُرارةُ بنُ أَعْيَنَ : سألتُهُ عن المعادنِ ما فيها؟ فقال :
كلُّ ما كانَ رِكَازاً ففيه الخُمسُ. وقال : ما عالجته بمالك، ففيه ممَّا أخرجَ اللهُ

١ - سورة الانفال (٨) : ٤١.

- سبحانه منه، من حجارته مُصَفَّى، الخمس^١.
- ٢ الامام الباقر «ع» - محمد بن مسلم قال: سألتُه عن معادن الذهب والفضة والصفير والحديد والرصاص؟ فقال: عليها الخمسُ جميعاً.^٢
- ٣ الامام الصادق «ع» - قال الحلبي: سألتُ ابا عبد الله «ع» عن العنبرِ وغوص اللؤلؤ؟ فقال: عليه الخمس^٣.
- ٤ الامام الكاظم «ع»: الخمسُ من خمسة اشياء: من الغنائم، ومن الغوص، والكنوز، ومن المعادن، والملاحة.^٤
- ٥ الامام الجواد «ع» - محمد بن الحسن الاشعري قال: كتب بعض اصحابنا الى ابي جعفر الثاني «ع»: أخبرني عن الخمس، أعلى جميع ما يستفيد الرجل من قليل وكثير، من جميع الضروب، وعلى الصناعات، وكيف ذلك؟ فكتب بخطه: «الخمسُ بعد المؤونة».^٥

* راجع لاحاديث الخمس ووجوبه وما يتعلق به: الوسائل، الجزء السادس، ابواب ما يجب فيه الخمس، وكذلك كتب الفقه.

١ - التهذيب ٤ / ١٢٢.

٢ - التهذيب ٢ / ١٢١.

٣ - الوافي ٢ (م) ٤٢ / ٤٢.

٤ - الوسائل ٦ / ٣٢٠.

٥ - الوسائل ٦ / ٣٢٨.

نظرة الى الفصل

لقد تَكَفَّلَتْ كُتُبُ الفقه، بالبحثِ عن الخمسِ بتفصيل . وقالوا إنه يَتَعَلَّقُ بسبعةِ اشياء .^١ والذي يُهْمُ المستنبطُ الاقتصاديُّ في الاسلامِ أن يَعْلَمَ أنَّ الخمسَ هل هو يَتَعَلَّقُ بشخصِ الامامِ والاصنافِ الثلاثةِ^٢ او بحِثِّيَّةِ الامامةِ؟ هذا هو البحثُ الهامُّ الذي يُمُتُّ الى مذهبِ الاسلامِ الاقتصاديِّ . وفي الفقهاءِ من يَقولُ : «.. الحوائجُ الشَّخصيَّةُ لرسولِ الله «ص» وذريَّتهِ وما يَتَوَقَّفُ عليه حفظُ شؤونهم، من مصارفِ الخمسِ والانفالِ قطعاً، ولكنَّ الظَّاهرُ عدمُ كونِ الخمسِ وكذا الانفالِ ملكاً لأشخاصهم .. بل هما متعلَّقان بحِثِّيَّةِ الامامةِ والحكومةِ الحَقَّةِ، لا بأن يكونَ حِثِّيَّةُ الامامةِ حِثِّيَّةً تعليليَّةً لتَمَلُّكِ المُتَحَيِّثِ بها، بل تكونُ حِثِّيَّةً تقيديَّةً؛ فالملكُ لنفسِ حِثِّيَّةِ الامامةِ والامارةِ، اعني ادارةَ شؤونِ المسلمين؛ غايةَ الامر، انطباقُ العنوانِ على الرَّسولِ «ص» واتِّحادهُ معه في حياتهِ وعلى الائمةِ «ع» بحسبِ اعصارِهِم . وادارةَ شؤونِهِمُ الشَّخصيَّةِ ورفعُ حوائجِ الذَّرِّيَّةِ ايضاً من جملةِ المصارفِ ومن اهمِّ مصالحِ المسلمين .. وَيَشْهَدُ لما ذَكَرْنَا، من كونِ الخمسِ ملكاً للعنوانِ، تسميتهُ في روايةِ المحكمِ والمتشابهِ، عن عليِّ «ع»، بوجهِ الامارةِ، قال : واما ما جاء في القرآن من ذكرِ معاشِ الخلقِ واسبابِها فقد اَعْلَمْنَا سبحانه ذلك من خمسةِ اوجه :

١ - الغنائمِ الحربيَّةِ (١)؛ المعدنِ (٢)؛ الكثرِ (٣)؛ الغوصِ (٤)؛ فاضل مؤونة السنة من ارباح

المكاسبِ (٥)؛ الارضِ التي اشتراها الذمِّيُّ من المسلمِ (٦)؛ الحلالِ المختلطِ بالحرامِ (٧)؛

على تفصيلِ جاء بصددِ كلِّ منها في كتبِ الفقه .

٢ - الايتامِ (١)؛ المساكينِ (٢)؛ ابناءِ السبيلِ (٣).

وجه الامارة، ووجه العمارة، ووجه الاجارة، ووجه التجارة، ووجه الصدقات، فاما وجه الامارة فقولُه: "وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ"، فجعل لله خمس الغنائم^١ ..

«والحاصلُ أنَّ الخمسَ وكذا الانفالُ لرسولِ الله «ص» وللائمة «ع»، ولكن لا لأشخاصهم، بل بما هم ائمة المسلمين وقادتهم، ويكونُ الحيشةُ تقييديةً. فالموضوعُ للملكيةِ نفسُ حيشةِ الامامةِ والحكومةِ، والا فكيف يُمكنُ القولُ بكونِ الاسلام - مع كونه دين المساواةِ والعدالة - قد شرعَ فيه تمليكُ خمسِ اكثرِ اموالِ الناسِ، وكذا جميعِ الانفالِ مع كثرتها، لشخصٍ واحدٍ بما هو هو. مع أنَّ الانفالَ - في اعتبارِ العرفِ والعقلاء - في جميعِ الاعصارِ والامصارِ، املاكٌ عموميةٌ تتعلَّقُ بالعمومِ وتُصرفُ في المصالحِ العموميةِ. فالظاهرُ تنفيذُ شريعةِ الاسلامِ لما يعتبرُه العرفُ والعقلاءُ قديماً وحديثاً، مع جعلِ زمامِ اختيارها بيدِ الامامِ المعصومِ العادلِ الَّذي لا يُؤثرُ احداً بلا وجهٍ ولو كان من اخصِّ خواصه، الا ترى الى عليّ «ع» كيف ردَّ عقيلاً حين استباح من برِّ المسلمين صاعاً، مع شدة فقره وكونِ صبيانه شعَّتْ الشعور، غُبرَ الألوانِ من فقرهم»^٢.

وجاء في موضعٍ آخر: «.. بالجملة، المشهورُ بيننا تقسيمُ الخمسِ ستةَ أسهمٍ متساوية، وكونُ ثلاثةِ أسهمٍ منه للامامِ والثلاثةِ الباقيةِ للانصافِ الثلاثة. وهذا هو المستفادُ من الاخبارِ المذكورة. ولكن أسسَ احدُ

١ - الحديث في «الوسائل» ٦ / ٣٤١.

٢ - أمعن النظر في هذه العبارة: «مع كونه (الاسلام) دين المساواة والعدالة» بملاحظة. وقد قدمت فيها «المساواة» على «العدالة». وهو الحق. إن الاسلام دين المساواة والعدالة، لا دين الأثرة والتبعض والاستكبار والاستضعاف الاقتصاديين.

٣ - كتاب الخمس والانفال ١ / ١١ - ١٣ و ٢٧٠.

الاعلام في كتابه المُسمّى بـ «ذخائر الامامة»، في تفسير الآية الشريفة (آية الخمس) اساساً آخر، وأيده بروايات متفرقة، فلنذكره باختصار، بشرح وتوضيح وتأيد منا. وحاصل ما ذكره أنّ الخمس حقٌ وحدانيٌّ راجع الى حيث السلطنة والامارة، وهي قائمة بالله تعالى بالاصالة، وبرسوله بالخلافة، وبذي القربى المراد منه الامام بعد الرسول بالخلافة عنه، وبالفقيه في زمن الغيبة بالنيابة، فلا وجه للقسمة ولا لكيفيتها .. اذ الحكومة والولاية من ضروريات حياة البشر، فلا يمكن اهمالها في الشريعة الكاملة الباقية، وقد جعل الله تعالى لهذا المقام وادارة شؤونه ميزانيات رسمية، ومنها الخمس والانفال. فالخمس عبارة عن حق الامارة ..^١

وهناك في اكابر الفقهاء من يرى هذا الرأي ويعمل به . فاذا جنحنا الى هذا الرأي نقول: إنّ الخمس من موارد الحكم الاسلامي فيُدفع له حتى يستهلكه في مصالح الأمة المختلفة؛ ومن اهمها تأمين حوانج الدرّة، بادب وكرامة . ومن الواضح، أنّ هناك مصالح هامة أيضاً، يجب أن لا يغفل عنها الحكم الاسلامي او القاعدة المركزية، منها:

- ١ - تعاهد الملتزمين والرساليين والثانين، من الفدائيين ومن اليهم، حتى يستقيموا على مهجع الحق، ولا يركنوا الى القدرة الباطلة، كما كان ائمتنا الهادون «ع» يتعاهدونهم .
- ٢ - تعاهد الشعراء والفنانين الملتزمين، كما كان ائمتنا الطاهرون «ع» يتعاهدون شعراء الدعوة الحقّة ورافعي مشاعليها .
- ٣ - صيانة الاستقلال الاقتصادي في التيارات المواكبة للحق حتى لا تقترب من الباطل وقواعده .

١ - المصدر السابق / ٢٤١ - ٢٤٢ .

نظرة الى الفصل التاسع والثلاثين ..

- ٤ - تأمينُ معاشِ دُعاةِ الحقِّ وحماته في كلِّ زمان، على المستوى الثقافيِّ والسياسيِّ والاجتماعيِّ والدفاعيِّ، سواءً أكانوا ظاهرين غالبين، ام مقهورين مستورين .
- ٥ - ابتياعُ السُّلُحِ والعدَّةِ الحربيَّةِ لحفظِ كيانِ الاسلامِ والمسلمين، بل ايجادُ المصانعِ لا نتاجها، حتى لا يُؤوَلِ الامرُ الى التَّبعيةِ .
- ٦ - نشرُ الثقافةِ الاسلاميَّةِ الحقَّةِ، بصورةٍ لائقةٍ وشاملةٍ، في مشارقِ الارضِ ومغاربها .

فاهميَّةُ هذا الموردِ الماليِّ للحكمِ الاسلاميِّ واضحةٌ جليَّة، في حالتني غلبةِ دولةِ الحقِّ او اضطهادها . ففي الاولى يُستهلكُ للمصالحِ العامَّةِ ولصيانةِ كيانِ شيعةِ الحقِّ والصامدين . وفي الثانية تُستهلكُ القاعدةُ المركزيَّةُ للغاياتِ المذكورة، حتى لا يَحْتَاجَ المُحقَّقون الى الحكوماتِ المُتغلبَةِ الجائرةِ والباطلة، ولا يُمَدُّوا اليها يدُ الحاجة، بل يحفظون كيانهم واستقلالهم من جميعِ الجهاتِ .

تنبيه هام

اذا جُعِلَ الخمسُ من مواردِ الحكمِ الاسلاميِّ الماليَّةِ لقوامه وتأمينِ حاجاته، كما جَنَحَ اليه بعضُ الفقهاء، يُصيحُ ما يتعلَّقُ بالذُرِّيَّةِ المُكْرَمَةِ من نفقاتِ الحكمِ نفسه؛ فعليه أن يُسَلِّمَهُ اليهم بأدبٍ وإجلال - كما أشرنا اليه - وهم يتسَلَّمُونَهُ منه، بلا حاجةٍ الى احد .

ومن حكمةِ هذا التَّجْسيدِ، أَنَّهُمْ لا يَحْتَاجُونَ الى الأَخِذِ من آحادِ النَّاسِ، من هذا او ذاك، حَتَّى يَتَفَضَّلُوا عليهم - والعياذُ بالله - فإنه حقٌّ جَعَلَهُ اللهُ تعالى لهم، وإنما يُسَلِّمُهُ اليهم الحكمُ الاسلاميُّ كموظَّفين، فلا يُعدُّون

محتاجين الى الأشخاص، ولا يُهدَرُ مالهم من حُرمةٍ وكرامةٍ وجلال .
وتُراعَى في هذه الصّورة - بطبع الحال - امورٌ تُصلِحُ شأنَ هذا الامر،
وتَجْعَلُهُ بعيداً عن أيِّ فسادٍ او نقصٍ او خللٍ .
و بما أن مستحقّي الذُّرِّيَّةِ الطَّاهِرَةِ لا يأخذون الصّدقات، فلهم أن
يَسْتفيدوا من الخمس، مكرّمين .

الفصلُ الأربعون

الزكاة الظاهرة

أ - الزكاة وأهميتها التكليفية

الكتاب

- ١ .. وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ..^١
- ٢ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ *^٢
- ٣ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى *^٣

* هناك في الكتاب السماوي آيات كثيرة أردفت ذكر الزكاة بالصلاة . والصلاة عمود الدين ، فالزكاة عموده الثاني^٤ ، وقربان

١ - سورة البقرة (٢) : ٤٣ و ٨٣ و ١١٠ : سورة النور (٢٤) : ٥٦ : سورة المجادلة (٥٨) : ١٣ : سورة

المزمل (٧٣) : ٢٠ .

٢ - سورة فصلت (٤١) : ٧ .

٣ - سورة الاعلى (٨٧) : ١٤ - ١٥ .

٤ - إن الزكاة صارت في مصطلح الفقه قسيم الخمس ، ولكن يمكن أن يقال - كما خدس فيه بعض الفقهاء - إنها في الاصطلاح القرآني وفي الصدر الأول كانت تستعمل في كل واجب مالي مقدر .

لاهل الاسلام . وجعل الله تعالى، المنع من الزكاة - في الآية الثانية
- من عمل الكافرين .

أما الآية الثالثة، فهي نازلة في الزكاة، على قول ابن مسعود،
فلقد كان يقول: «قد رجم الله امرأ تصدق ثم صلى» ويقرأ الآية ١.
وعن الامام الصادق «ع»، إنها في زكاة الفطرة، وإن أداء الزكاة
هنا تكون من تمام الصلاة، كالصلاة على النبي «ص» ٢.
وفي كلتا الصورتين فهي ناهيتك من آية، في تعبيرتها الخالدة
التي ترسم أهمية اعطاء المال رسماً.

الحديث

- ١ النبي «ص»: يا علي! من منع قيراطاً من زكاة ماله، فليس بمؤمن ولا مسلم
ولا كرامة له ٣
- ٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: لا تزال أمتي بخير ما لم يتخاؤنوا،
وأدوا الأمانة، وآتوا الزكاة. وإذا لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقحط والسنين ٤.

فتشمل الخمس أيضاً. ففي هذا الضوء، كل ما ذكرت في القرآن عقيب الصلاة، أريد بها الواجب
العالم في قبال الواجب البدني. فالزكاة تشمل الخمس، ولكن الصدقة لا تشمل.

١ - مجمع البيان ١٠ / ٢٧٤.

٢ - تفسير البرهان ٢ / ٤٥١، عن «النهذيب».

٣ - مكارم الاخلاق / ٥١٥.

٤ - الوسائل ٦ / ١٣.

ب - منع الزكاة يساوق الكفر

الحديث

- ١ النبي «ص»: يا علي! كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشْرَةٌ: .. وَالسَّاعِي فِي الْفِتْنَةِ، وَبَائِعُ السَّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ، وَمَانِعُ الزَّكَاةِ، وَمَنْ وَجَدَ سَعَةً فَمَاتَ وَلَمْ يَحِجَّ^٢.
- ٢ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق، عن آباؤه: أُوصِيكُمْ بِالصَّلَاةِ .. وَالزَّكَاةِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ «ص» يَقُولُ: الزَّكَاةُ قَنْطَرَةُ الْإِسْلَامِ، فَمَنْ آدَاهَا جَازَ الْقَنْطَرَةَ، وَمَنْ مَنَعَهَا احْتَبَسَ دُونَهَا. وَهِيَ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ^٣.
- ٣ الامام الصادق «ع»: مَنْ مَنَعَ قَبْرًا طَائِفًا مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَيْسَ هُوَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا كَرَامَةً لَهُ^٤.

ج - الزكاة قربان لأهل الاسلام

١ - كان علينا أن نُوردَ بعضَ هذه الأحاديث في الفصل ٢٢، من الباب ١١، حيث بحثنا هناك عن أن «الاقتصاد أصالة إسلامية»، إذ الدين الذي يجعل الزكاة عقيب الصلاة - وهي عموده وعماده - ويُكفّر من يمنَعُ زكاة ماله، كيف لا يُعطي الاقتصاد أصالة؟ كما أشرنا إليه في الفصل المذكور، فراجع.

٢ - مكارم الاخلاق / ٥٠٥.

٣ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٦.

٤ - تفسير القمي ٢ / ٨٨.

الامام علي «ع»: ثم إن الزكاة جعلت مع الصلاة قرباناً لا هل الا سلام، فمن أعطاها، طيب النفس بها، فإنها تجعل له كفارة، ومن النار حجازاً ووقاية، فلا يتبعنها احد نفسه، ولا يكثرن عليها لهفه، فإن من أعطاها غير طيب النفس بها، يرجو بها ما هو افضل منها، فهو جاهل بالسنة، مغبون في الآخرة، ضال العمل، طويل الندم^١.

د - من المصادر المالية للحكم الاسلامي

الكتاب

١ - خذ من أموالهم صدقة، تطهرهم وتزكهم بها ..^٢

الحديث

١ - الامام علي «ع»: يجبر الامام الناس على اخذ الزكاة من أموالهم، لأن الله يقول: «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم»^٣.

٢ - الامام علي «ع»: .. مع ما في الزكاة من صرف ثمرات الارض وغير ذلك، الى

١ - نهج البلاغة / ٦٢٢ - ٦٢٥: عبده ٢ / ٢٠٥.

٢ - سورة التوبة (٩): ١٠٣.

٣ - البحار ٩٦ / ٨٦: دعائم الاسلام ١ / ٢٥٩.

اهل المسكنة والفقير..^١

هـ - الزكاة ودورها في إغناء البائسين

الكتاب

١ إنما الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ
وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ، فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ.^٢

الحديث

١ الامام الصادق «ع» - اسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبدالله «ع»: أُعطي
الرَّجُلَ مِنَ الزَّكَاةِ مِئَةَ دَرَاهِمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: مِئَتَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ:
ثَلَاثَ مِئَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَرْبَعَ مِئَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: خَمْسَ مِئَةٍ؟ قَالَ:
نَعَمْ حَتَّى تُغْنِيَهُ.^٣

٢ الامام الصادق «ع»: لَا تُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ أَحَدًا مِّمَّنْ تَعُولُ. وَقَالَ: ^٤ إِذَا كَانَ

١ - نهج البلاغة / ٧٩٨: عبده ٢ / ١٧٤.

٢ - سورة التوبة (٩): ٦٠.

٣ - الوسائل ٦ / ١٨٠.

٤ - اي: قال راوي الحديث سائلاً.

لرجلٍ خَمْسُ مِئَةِ دَرَاهِمٍ وَكَانَ عِيَالَهُ كَثِيرًا؟ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ زَكَاةٌ، يُنْفِقُهَا عَلَى عِيَالِهِ، يَزِيدُهَا فِي نَفَقَتِهِمْ وَفِي كِسْوَتِهِمْ وَفِي طَعَامِهِ لَمْ يَكُونُوا يَطْعَمُونَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِيَالٌ وَكَانَ وَحْدَهُ، فَلْيَقْسِمِهَا فِي قَوْمٍ لَيْسَ بِهِمْ بَأْسٌ، أَعْفَاءٌ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، لَا يَسْأَلُونَ أَحَدًا شَيْئًا..^١

٣ الامام الصادق «ع»: إِذَا أَخَذَ الرَّجُلُ الزَّكَاةَ فَهِيَ كِمَالِهِ يَصْنَعُ بِهَا مَا يَشَاءُ. قَالَ (الرَّوَايُ): وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ لِلْفُقَرَاءِ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ فَرِيضَةً لَا يُحْمَدُونَ بِأَدَائِهَا. وَهِيَ الزَّكَاةُ. فَإِذَا هِيَ وَصَلَتْ إِلَى الْفَقِيرِ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ مَالِهِ يَصْنَعُ بِهَا مَا يَشَاءُ. فَقُلْتُ: يَتَزَوَّجُ بِهَا وَيَجِيعُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ مَالُهُ. قُلْتُ: فَهَلْ يُوجَرُ الْفَقِيرُ إِذَا حَاجَّ مِنَ الزَّكَاةِ كَمَا يُوجَرُ الْغَنِيُّ صَاحِبُ الْمَالِ؟ قَالَ: نَعَمْ.^٢

٤ الامام الصادق «ع» - قيل له: فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ مُؤْمِنٌ مُسْتَحِقٌّ؟ قَالَ: يُعْطَى الْمُسْتَضْعَفُونَ، الَّذِينَ لَا يَنْصَبُونَ. وَيُعْطَى الْمُؤْمِنُ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ وَيَشْرَبُ وَيَكْتَسِي وَيَتَزَوَّجُ وَيَجِيعُ وَيَتَصَدَّقُ وَيُوفِي دِينَهُ.^٣

٥ الامام الكاظم «ع» - اسحاق بن عمار قال: قُلْتُ لَهُ (أَيُّ لَلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى الْكَاطِمِ «ع»): أُعْطِيَ الرَّجُلُ مِنَ الزَّكَاةِ ثَمَانِينَ دَرَاهِمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَزِدَهُ. قُلْتُ: أُعْطِيَهُ مِئَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَعْطِيَهُ إِنْ قَدَّرْتَ أَنْ تُغْنِيَهُ.^٤

و- الزكاة ودورها في اعانة المحرومين على امر الدين

١- الوسائل ٦ / ١٦٨.

٢- الوسائل ٦ / ٢٠٠ - ٢٠١.

٣- دعائم الاسلام ١ / ٢٦٥: البحار ٩٦ / ٧٠.

٤- الوسائل ٦ / ١٧٩.

- ١ الامام الصادق «ع»: إِنَّمَا وُضِعَتِ الزَّكَاةُ اخْتِبَاراً لِلْأَغْنِيَاءِ، وَمَعُونَةً لِلْفُقَرَاءِ.^١
- ٢ الامام الرضا «ع» - فيما يُعَلَّلُ به تشريع الزكاة: .. لَأَنَّ اللَّهَ كَلَّفَ أَهْلَ الصَّحَّةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ أَهْلِ الزَّمَانَةِ مِنَ الْبَلْوَى .. مع ما فيه من الزيادة والرافة والرَّحْمَةِ لِأَهْلِ الضَّعْفِ، وَالْعَطْفِ عَلَى أَهْلِ الْمَسْكِنَةِ، وَالْحَثُّ لَهُمْ عَلَى الْمَسَاوَاةِ، وَتَقْوِيَةِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَعُونَةِ لَهُمْ عَلَى أَمْرِ الدِّينِ ..^٢

* قد جاء ذكرُ المستحقين للزكاة في كتب الفقه، وهم ثمانية:
«الأول والثاني: الفقير والمسكين - والثاني أسوأ حالاً من الأول - والفقير الشرعي من لا يملك مؤونة السنة له ولعاليه، والغني الشرعي بخلافه .. والرابع: المؤلفة قلوبهم، من الكفار الذين يراد من إعطائهم ألفتهم وميلهم إلى الإسلام، أو إلى معاونة المسلمين في الجهاد مع الكفار أو الدفاع. ومن المؤلفة قلوبهم الضعفاء العقول من المسلمين، لتقوية اعتقادهم وإلمايتهم إلى المعاونة في الجهاد أو الدفاع».
وعَمَّ بعضهم، المؤلفة قلوبهم، فجعلها تشمل «المسلمين الذين يضعف اعتقادهم بالمعارف الدينية، فيعطون من الزكاة ليحسن إسلامهم ويثبتوا على دينهم»^٣.
وهذا اهتمام عظيم من الإسلام، لا يصلح الناس إلى تبني الحقيقة ونشدان السعادة، حيث يجعل من الأموال سهماً لهذه الغاية السامية الانسانية.

١ - الوسائل ٤ / ٦ .

٢ - علل الشرايع / ٣٦٩ .

٣ - راجع: «المبسوط» ١ / ٢٤٩ - ٢٥٤: العروة الوثقى وبعض حواشيتها.

ز - الزكاة خطوة في طريق المؤاساة

١ الامام العسكري «ع»: قوله عز وجل: «وَأَتُوا الزَّكَاةَ»، اي من المال والجاه وقوة البدن؛ فمن المال مؤاساة إخوانك المؤمنين ..^١

* يُشاهدُ القارئ، أنّ الامام ابا محمّد الحسن العسكري «ع»، يجعلُ حدَّ الزكاة مؤاساة الاخوان . ومن امثال هذه التعاليم الكثيرة المبنوثة هنا وهناك، نعلم أنّ روح الدين والقرآن - التي فسرها السنة والحديث - ليست الا انفاق المال وادالته بين الناس، وجعل الجماهير قادرة على ان تستمتع من المواهب الالهية .

هذه هي روح الدين وغاية التخلّق باخلاقه، لا المداقة في الحساب المالي الذي يمتُّ الى الحقوق الشرعية، ثم الامساك عن البذل، والاعتذارُ باداء النُصبِ المعلومة، مع اغفال الزكاة الباطنية والحقّ المعلوم .

ومما يهديننا الى العمل على تجسيد المؤاساة المالية، ولو باداء المقدار الزائد على الزكاة، كلام الامام الصادق «ع» في جواب سماعية بن مهران، بصدد الذين لا تُرضي الزكاة حاجاتهم: «.. فيحِقُّ على المسلمين .. المؤاساة لاهل الحاجة والعطف منكم»^٢.

١ - البحار ٧٤ / ٢٢٨ و ٩٦ / ٩ .

٢ - الكافي ٢ / ١٧٥: الوسائل ١١ / ٥٩٧، والحديث اوردناه في الفصل ٢٦، من هذا الباب.

فقرة «ج»، فراجعها .

ح - ما نعوا الزكاة لا يدخلون مساجد المسلمين

١ الامام الباقر «ع»: بينا رسول الله «ص» في المسجد، اذ قال: قم يا فلان! قم يا فلان! قم يا فلان، حتى أخرج خمسة نفر، فقال: «أخرجوا من مسجدنا، لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون»^١.

ط - لا صلاة مقبولة لمانع الزكاة، بل إن مانع الزكاة لا يقيم الصلاة

١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: .. أنزلت (آية الزكاة): «خذي أموالهم» في شهر رمضان، فأمر رسول الله «ص» مناديه فنادى في الناس: «إن الله فرض عليكم الزكاة، كما فرض عليكم الصلاة.. أيها المسلمون! زكوا أموالكم تقبل صلاتكم»^٢.

٢ الامام الباقر «ع»: إن الله عز وجل، قرن الزكاة بالصلاة فقال: «أقيموا الصلاة وأتوا الزكاة»، فمن أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة، لم يقيم الصلاة^٣.

٣ الامام الصادق «ع»: .. ولو لم يؤدها لم تقبل له صلاة..^٤

* فلا تغفل عن أهمية أصالة القضايا الاقتصادية في الإسلام،
ومكانة العبادة المالية في الدين الحنيف.

١ - من لا يحضره الفقيه ٢ / ٧.

٢ - الكافي ٣ / ٢٩٧: المستدرک ١ / ٥٠٧.

٣ - الكافي ٣ / ٥٠٦.

٤ - الكافي ٣ / ٢٩٩.

ي - ما يؤخذ منه الزكاة

الحديث

- ١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الزَّكَاةِ: «خُذْ مِنْ اَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا»، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» مَنَادِيَهُ، فَنَادَى فِي النَّاسِ: اِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ الزَّكَاةَ كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ الصَّلَاةَ، ففَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْاِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، وَمِنَ الْجِنَطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالنَّمْرِ وَالزَّبِيبِ. وَنَادَى فِيهِمْ بِذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَعَفَى لَهُمْ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ..^١
- ٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق عن ابيه، عن ابيه: ..وَمَا سَقَّتِ السَّمَاءُ وَالْاَنْهَارُ فِيهِ الْعَشْرُ.^٢

* قال القاضي نعمان المصري: «هذا حديثٌ أثبتته الخاصُّ والعامُّ عن رسولِ الله «ص»، وفيه آيُنُ البيانِ على أنَّ الزَّكَاةَ يجبُ على كُلِّ ما أُثْبِتَتِ الارضُ، اذ لم يَسْتَتِنِ رسولُ الله «ص» من ذلك شيئاً دونَ شيءٍ. رَوَيْنَاهُ عن اهلِ البيتِ «ع» من طُرُقٍ شَتَّى، وباسنادِ العامَّةِ عن رسولِ الله «ص» من وجوهٍ كثيرة».^٣

١ - الوسائل ٦ / ٣٢ - ٣٣.

٢ - دعائم الاسلام ١ / ٢٧٠.

٣ - دعائم الاسلام ١ / ٢٧٢.

٣
الامام الصادق «ع» - يونس، عن عبد الله بن مسكان، عن ابي بكر
الحضرمي، عن ابي عبد الله «ع» قال: «وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» الزَّكَاةَ
على تسعة اشياء: الحِنْطَةَ والشَّعِيرَ والتَّمْرَ والزُّبَيْبَ والذَّهَبَ والفضَّةَ
والابلَ والبقرَ والغنمَ. وَعَفَى عَمَّا سِوَى ذَلِكَ». قال يونس: معنى قوله: إنَّ
الزَّكَاةَ في تسعة اشياء وعَفَى عَمَّا سِوَى ذَلِكَ، انَّما كان ذلك في أوَّلِ النُّبُوَّةِ
كما كانتِ الصَّلَاةُ ركعتين ثم زادَ رسولُ اللَّهِ «ص» فيها سبعَ ركعاتٍ.
وكذلك الزَّكَاةُ وضِعها وسَنَّها في أوَّلِ نُبُوَّتِهِ على تسعة اشياء، ثم وضعها
على جميعِ الحُبوبِ ١.

الفتا نظر

لعلَّ كلمةَ «عَفَى»، الواردة في الحديث، تُؤيِّدُ تفسيرَ يونسَ
ابنِ ظبيان له، يعني: أنَّ الجعَلَ الالهيَّ كان عامًّا، غيرَ أنَّ ارضيَّةَ
الحكمِ الاجتماعيَّةِ لما لم تكن مُمهِّدَةً في اوائلِ الامرِ، لم يجعلِ
النَّبِيُّ «ص» الحكمَ فعليًّا بصورتهِ العامَّةِ وأخره الى زمنه المناسبِ
له. ويؤيِّدُ هذا النَّظْرَ ما جاء في بعضِ الاحاديثِ من أنَّ الزَّكَاةَ قد
جُعِلَتْ في زمنِ النَّبِيِّ «ص» ايضاً على اكثرَ من تسعة اشياء،
فراجع: الوسائل، الجزء السادس، ابوابَ الزَّكَاةِ.

٤
الامام الباقر «ع» والامام الصادق «ع» - فيما رواه محمد بن مسلم و زرارة بن
أعين عنهما: وَضَعَ اميرُ المؤمنين «ع» على الخيلِ العِتاقِ الرَّاعيَّةِ في كلِّ
فرسٍ في كلِّ عامٍ دينارين، وجَعَلَ على البراذين ديناراً ٢.

١ - الكافي ٣ / ٥٠٩.

٢ - الوسائل ٦ / ٥١.

- ٥ الامام الصادق «ع»: كُلُّ مَا كَيْلَ بِالصَّاعِ فَبَلَغَ الْأَوْسَاقَ فَعَلِيهِ الزَّكَاةُ . قال :
وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» الصَّدَقَةَ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَنْبَتَهُ الْأَرْضُ إِلَّا الْخُضْرَ
وَالْبُقُولَ وَكُلَّ شَيْءٍ يَفْسُدُ مِنْ يَوْمِهِ !
- ٦ الامام الصادق «ع»: ليس على الخُضْرِ ولا على البِطِّيخِ ولا على البُقُولِ
واشباهه زكاة، إلا ما اجتمع عندك من غلته فيبقى عندك سنة .^٢
- ٧ الامام الصادق «ع»: في الحبوبِ كُلِّها زكاة .^٣
- ٨ الامام الصادق «ع» - عن ابيه، عن آبائه، عن رسولِ الله «ص»: أَنَّهُ أَسْقَطَ
الزَّكَاةَ مِنَ الدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ وَالْجَوْهَرِ كُلِّهِ، مَا لَمْ يُرَدَّ بِهِ التِّجَارَةُ .^٤
- ٩ الامام الصادق «ع» - محمد بن مسلم قال : قلتُ لابي عبدالله «ع»: هل على
مالِ اليتيمِ زكاة؟ قال : لا، إلا أن يُتَّجَرَ بِهِ، أو يُعْمَلَ بِهِ .^٥

الفات نظر

لم يجئ في القرآن الكريم تعديداً لما يؤخذ منه الزكاة، بل جاء
قوله تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً». وفي الأحاديث التي وردت
بصدد الموضوع اختلاف، فذكر فيها الزكاة على الأشياء التسعة،
والحبوب كلها، والنقد الرائج، والمال الصامت الذي يحول عليه
الحول، ومال التجارة، والخيل والعسل .. ولقد عقد شيخنا الحرُّ
العامليُّ في كتاب الزكاة ابواباً متعدّدة لما تجب فيه الزكاة
وتستحب . وعقد شيخنا الكلينيُّ لذلك ثلاثة ابواب :

١ و ٢ - الوافي ٢ (م ٦) / ٨ - ٩ .

٣ - الوسائل ٦ / ٣٩ .

٤ - المستدرک ١ / ٥١١ .

٥ - الكافي ٣ / ٥٤١ . ورد بهذا المضمون احاديث متعدّدة، كما مرّ أحدها قبل هذا الحديث .

١ - باب ما وَضَعَ رسولُ الله «ص» الزكاةَ عليه .

٢ - باب ما يُزَكَّى من الحبوب .

٣ - باب ما لا تَجِبُ فيه الزكاةُ ممَّا تَنَبَّتُ الارضُ من الخضرِ

وغيرها .

واورد في الباب الثاني اخبارَ ثبوتِ الزكاةِ في سائرِ الحبوبِ .
وظاهرُ عنوانه الوجوبُ . والمسلمُ به عندَ فقهائنا - رضوانُ الله
عليهم - وجوبُ الزكاةِ في الاشياءِ التسعةِ المعروفةِ . وهناك قولُ
بالوجوبِ في مالِ التجارة؛ قال العلامةُ الجليُّ في المختلف:
«اختلف علماءنا في مالِ التجارةِ على قولين، فالأكثرُ قالوا
بالاستحباب، وآخرون قالوا بالوجوب»^١ . وعقد شيخُ الطائفةِ
الطوسيُّ في «المبسوط» فصلاً بهذا العنوان: «في مالِ التجارة،
هل فيه زكاةٌ أم لا؟». فقال: «لا زكاةٌ في مالِ التجارةِ على قولِ
أكثرِ اصحابنا وجوباً، وإنما الزكاةُ فيها استحباباً . وقال قومٌ منهم
(اي من اصحابنا الفقهاء)، تجبُ فيه الزكاةُ...»^٢ . فراجع لذلك كُتِبَ
الفقه . وجاء في احدها: «..ربما يَخْتَلِجُ بالبال، أنَ الزكاةُ لما كانت
ماليةً دينيةً شُرِّعتْ في جميعِ الاديان، ومنها دينُ الاسلام، لتأمينِ
الشؤونِ الاقتصاديةِ وسدِّ الخَلَلاتِ الحادثةِ للحكومةِ الدينيةِ
ومتبعيةِها في جميعِ الازمنةِ والامكنةِ، وكان دينُ الاسلامِ ديناً
شاملاً لكافةِ الناسِ وجميعِ الاعصارِ الى يومِ القيامةِ، وكانتِ
الاموالُ العامةُ ومنابعُ الثروةِ تَخْتَلِفُ وتَتَطَوَّرُ بحسبِ الازمنةِ

١ - الكافي ٣ / ٥٠٩ - ٥١١ .

٢ - قال الشيخُ الأنصاريُّ: «في كثيرٍ من الاخبارِ وجوبُها في الحبوبِ كلها، مثلُ مَضْحَجَةِ زُرارة:»
ماكيل بالصاعِ فبَلَغَ الأوساقُ فعليه الزكاةُ» . (- كتابُ الزكاةِ / ٢٣٠ . من الطبعةِ الحجريةِ) .

٣ - المختلف ١ / ١٧٩ .

٤ - المبسوط ١ / ٢٢٠ .

والامكنة والقارات، فلا محالة كان المناسب أن يكون أصل حكم الزكاة وتشريعها مذكوراً في القرآن الكريم - الذي هو بمنزلة القانون الاساسي للاسلام - ويكون ما فيه الزكاة مُتبدلاً بحسب الامكنة والازمنة ومُحوّلاً تعيينه الى المتصدّي للحكومة الاسلامية، فيُعَيَّن بحسب منافع ثروة الناس وبحسب الاحتياج للمصارف اللازمة . فهذا الذي رُبما يسبق الى الذهن . وانت ترى أن القرآن الكريم أكد في آيات كثيرة وجوب ايتاء الزكاة وقرنها بالصلاة، وقال ايضاً : " .. أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض" .. ولم يُعيَّن ما فيه الزكاة، وإنما عَيَّنهُ النبي «ص»، كما يأتي في خلال الاخبار الآتية أنه لما نَزَلَ قوله تعالى : "خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً" وَضَعَ رسولُ الله «ص»، الزكاة على تسعة وعفا عما سواها . فلعله يتبادر الى الذهن من هذه الاخبار، أن رسول الله «ص»، بما أنه رسول من ربه بين لهم حكم الله، من وجوب الزكاة ولزوم اخذها، وبما أنه حاكم المسلمين وسائسهم في عصره وَضَعَ الزكاة في تسعة وعفا عما سواها، مع وجود المقتضي فيه وشمول قوله : «أموالهم» له، اذ التسعة كانت عمدة ثروة العرب في الحجاز، في عصره «ص»؛ فيكون لحاكم المسلمين في كل مكان وعصر، ملاحظة ثروة رعيته واحتياج الحكومة والمرزقة من قبلها، فيضع الزكاة على طبق ما يرفع الاحتياج ويبراه صلاحاً . وقد ورد في اخبار كثيرة مستفيضة، أن الله فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به، ولو عَلِمَ أن الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم . ولا محالة اراد بالفقراء، الفقراء وسائر المصارف الثمانية الى يوم القيامة .. فهذا امرٌ ربما يختلج بالبال، ذكراه ايراداً لا اعتقاداً .

١ - كتاب الزكاة ١ / ١٤٩ - ١٥٠ . لآية الله الشيخ حسين علي المنتظري .

إيقاظ

نُعِيدُ الوقوف هنا على ما أورده العَلَمَان، الشَّيْخُ الطُّوسِيّ
والعَلَامَةُ الجَلِّيّ، في «المبسوط» و«المختلَف»، من «وجوبِ الزَّكَاةِ»
في مالِ التَّجَارَةِ على رأيِ قومٍ من فقهاءِ الاصحابِ. ففي هذا
الضَّوْءِ، لا بأسَ بِأَنْ نَجْنَحَ إلى تعميمِ الزَّكَاةِ على غيرِ الاشياءِ
التَّسْعَةِ، خصوصاً في هذه الاِزْمَانِ، مع شيوعِ الفقرِ والحرمانِ في
البلادِ الاسلاميَّةِ من جانب، وشيوعِ التَّكَاثُرِ المَالِيِّ والامتكاثرين
من جانبٍ آخَرَ، وتضخمِ اموالِ نادرةٍ عندَ حفنةٍ في المصارفِ
والبنوكِ، فتؤخِّدُ منهم ضريبتان: خمسٌ وزكاةٌ. وهذا أوفقُ بروحِ
الاسلامِ الرَّافِضِ للتَّكَاثُرِ المَالِيِّ، وَأَحْسَمُ لقطعِ مادَّةِ الفقرِ
والمظالمِ المعيشيَّةِ.

ومن هنا نتطَّلَعُ امرأً آخَرَ، وهو أَنَّهُ توجَّدُ في آراءِ فقهاءنا
السَّالِفِينَ - رضوانُ اللَّهِ عليهم اجمعين - نقاطٌ مُسَعَّةٌ حياتيَّةٌ،^١ ينبغي
أَنْ نَرْجِعَ إلى ما يكونُ منها على الوصفِ المذكورِ، وندبِّرُ فيها
ونُحْيِيها، لأنَّهم كانوا اقربَ إلى زمنِ الانمَّةِ الطَّاهِرِينَ «ع» وأنسَ
بمذهبهم،^٢ وبما فيه من اتِّجاهاتٍ انسانيَّةٍ وجماهيريَّةٍ، وتبَيَّناتٍ
حازمةٍ للالتحامِ مع صفوفِ المحرومينِ، في الاقتصادِ والمعيشةِ
والحياةِ، وإلرِساءِ دعائمِ العدالةِ الاجتماعيَّةِ والاقتصاديَّةِ
والقسطِ، ولتشجيعِ الدُّعَاةِ الَّذِينَ يَسُوقُونَ الجماهيرَ إلى إشعالِ

١ - كراي الشَّيْخِ الكَلْبِيِّ في الاموال، راجع: النُّظْرَةُ إلى الفصل ٢٥، من الباب ١١، الفقرة ١٢؛
وكراي الفقيهين، الشَّيْخِ الطُّوسِيّ والسَّيِّدِ مُحَمَّدِ بَحْرِ العُلُومِ الطَّبَّاطِبَائِيِّ، في الاراضي، راجع:
النُّظْرَةُ إلى الفصل ٢، من هذا الباب.

٢ - ولم يكن من سيرة اولئك الفقهاء - على ما يظهر - الرُّكُونُ إلى الاغنياء ..

نيران الثورات المُجَيِّفة من شبيعة العدل وانصار المحرومين^١.
وهذا الرجوع والتبني يُفيدنا بصورة جدية، في احياء الاسلام
الجماهيري العالمي (الذي بعث رسوله كافة للناس) من جديد،
بفضل احقاق حقوق المستضعفين، ومقاطعة المستكبرين
الاقتصاديين - لا السياسيين فقط - مقاطعة واقعية لاشعارية، وصنع
مجتمع قرآني قائم بالقسط، مُقاطع للعدوان، مُتخلص من أسر
طواغيت المال والاقتصاد، وقوارنة التكاثر والترف، وبالسياسة
التسيب والاسراف .

وإن أخذ حقين من المال ليس بدعاً في الاسلام، كما صرح
بهذا بعض الفقهاء القدامى: «وقد يُؤخذ من المال حقان، كما
في الذهب والفضة، حيث تؤخذ منهما الزكاة، ومن كنوزهما
الخمس» .

ولقد جنحوا في «الاقتصاد الحديث»، لدفع عادية التكاثر
والرأسمالية الساقطة، في بعض البلاد، الى فرض ضرائب
تصاعدية على الاموال والدخول . ولقد قام الاسلام بمعالجة هذا
الذاء الكبير، لحساب المحرومين، ولتجسيد العدالة الاجتماعية
والاقتصادية والمعيشية ودعيمها في الجماهير، قبل قرون، إن لم
تُعقنا العقبات عن تطبيق مؤشراتهِ .

١ - كالذي كان من الامام علي بن ابي طالب «ع» بالنسبة الى ابي ذر الغفاري (- نهج البلاغة / ٤٠٣ :
عده ١٧ / ٢ - ١٨) . وما وقع لسائر الأطواد الذين قاموا باهداء الحق واحياء العدل وانباء الناس
بتبيين المعلم، مثل اصيغ بن نباتة المجاشعي ومن اليه من «شرطة الخميس»، ورشيد الهجري،
وميثم بن يحيى التمار، وحجر بن عدي الكندي ورفاقه، وعبدالله بن عفيف الأزدي، وسعيد بن
جبير التامعي، ويحيى بن أم الطويل، وسائر الحسينيين والحسينيين والفقهاء والتأثرين في القرون
الثلاثة الاولى . ومن المؤسف جداً أن تاريخ هذه القرون لم يُدرس بعد من جهة السياسة
والاقتصاد والفقہ، وما وقعت فيه من تنبئات تغيرية .

تذييلات

الحديث

١ - التّعجيل في اداء الزكاة

- ١ الامام الصادق «ع»: لا بأس بتعجيل الزكاة قبل محلها بشهر او نحوه، اذا احتيج اليها. وقد تعجل رسول الله «ص» زكاة العباس قبل محلها في امر احتاج اليها فيه.^١

٢ - تارك الزكاة كمانعها

- ٢ الامام الصادق «ع»: تارك الزكاة وقد وجبت له، كما نعتها وقد وجبت عليه.^٢

* وهذا التعلیم يُسوق الى الاعتداد بامر العيش وادواته ومستلزماته للنفس والعائلة سوقاً، ولو آل الامر الى اخذ الزكاة في حالة مسّت الحاجة اليها. ويردع عن اي اهمال فيما يرجع الى تسديد العيش الانساني.

٣ - مانع الزكاة لا يموت مسلماً

١ - البحار ٩٦ / ٧٩، عن «دعائم الاسلام».

٢ - الكافي ٣ / ٥٦٣.

٣ - الامام الصادق «ع»: من منع قيراطاً من الزكاة، فليمت إن شاء يهودياً او نصرانياً^١.

٤ - مانع الزكاة سارق

٤ - الامام الصادق «ع»: السراق ثلاثة: مانع الزكاة، ومستحل مهور النساء، وكذلك من استدان ديناً ولم ينو قضاءه^٢.

٥ - مانع الزكاة ملعون

٥ - الامام الصادق «ع»: ملعون ملعون، من عبّد الدينار والدرهم^٣.

* قال شيخنا الصدوق، في شرح كلام الصادق «ع» هذا:
«يعني به من يمنع زكاة ماله، ويبخل بمواساة إخوانه، فيكون قد آثر عبادة الدينار والدرهم على عبادة خالقه»^٤.

٦ - الزكاة ودورها في دعم مبدأ «المساواة»

٦ - الامام الرضا «ع» - في بيان علل تشريع الزكاة: .. والحث لهم^٥ على المساواة^٦.

١ - الوسائل ٦ / ١٨.

٢ - الخصال ١ / ١٥٣.

٣ و ٤ - معاني الاخبار ٢ / ٣٨٢.

٥ - اي للمسلمين.

٦ - علل الشرايع / ٣٦٩.

نظرة الى الفصل

إن الزكاة من الأصول الإسلامية، الاقتصادية والاجتماعية والعبادية، الرئيسية الهامة. وقد أكدت عليها الآيات والأخبار تأكيداً واسع المدى بالغ الإيجاب. فقد جعلها القرآن الكريم عدل الصلاة (وهي عمود الدين وعماده، وخير موضوع، وقربان كل تقى)، وبسمة اليقين في قوله تعالى: «الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم يوقنون»^١. كما أن الحديث النبوي عدّها سبباً لقبول الصلاة (زكوا أموالكم، تقبل صلاتكم)^٢. وعدّها النبي «ص» في حديث آخر «قنطرة الإسلام»^٣، التي من لم يجزها لم يدخل الإسلام. وقد سماها الإمام أمير المؤمنين «ع» كالصلاة قرباناً لاهل الإسلام يتقربون بها الى الله زلفى، حيث قال: «ثم إن الزكاة جعلت مع الصلاة قرباناً لاهل الإسلام..»^٤. وهذه التعبيرات وامثالها الكثيرة تكشف عن امور:

١ - اهمية الزكاة تشريعاً.

٢ - الصلة العميقة بين الحياة العبادية والحياة الاقتصادية في

الإسلام.

٣ - عظمة المسؤولية بالنسبة الى المحرومين.

٤ - دور انفاق المال وبذله في تكامل الانسان الروحي.

١ - سورة لقمان (٣١): ٤.

٢ - الكافي ٣ / ٤٩٧.

٣ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٦.

٤ - نهج البلاغة / ٤٤٤: عبده ٢ / ٢٠٥.

٥ - دَوْرُ انْفَاقِ الْمَالِ وَبِذْلِهِ فِي تَقْوَمِ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ .
ونحن نودُّ أَنْ نُلْفِتَ الْإِنظَارَ فِي هَذِهِ النَّظْرَةِ إِلَى مَسَائِلَ، لَهَا أَهْمِيَّتُهَا
الْبِنَائِيَّةُ فِي الدِّينِ وَالْمَجْتَمَعِ، وَإِنْ وَقَعَ ذَلِكَ فِي اقْتِضَابِ :

المسألة الأولى : أَنَّ الَّذِي يُسْتَفَادُ مِنْ مَجْمُوعَةِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ
الْوَارِدَةِ بِصَدَدِ الزَّكَاةِ وَتَشْرِيعِهَا، هُوَ أَنَّ هَذَا التَّشْرِيعَ يَهْدِفُ - فِي أَهْمِّ مَا
يَهْدِفُ - إِلَى شَجْبِ الْفَقْرِ وَالْحَرَمَانِ مِنْ عِرْصَاتِ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، بِصُورَةٍ
مُسْتَوْعِبَةٍ وَمُؤَثَّرَةٍ، حَتَّى تَتَحَوَّلَ بِهَا صُورَةُ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْفَقْرِ
إِلَى الْإِسْتِغْنَاءِ، فَلَا يُرَى هُنَاكَ بَأْسٌ وَلَا مَحْتَاجٌ .

المسألة الثانية : أَنَّ الزَّكَاةَ تَعْوِيْدُ عَظِيمٌ لِلنُّفُوسِ عَلَى الْبِذْلِ
وَالْإِنْفَاقِ، حَتَّى يَصِلَ الْأَمْرُ إِلَى بِذْلِ النَّفْسِ وَالْأَهْلِينَ فِي سَبِيلِ الْمَبْدَأِ
الْحَقِّ .

المسألة الثالثة : أَنَّ هُنَاكَ صِلَةٌ قَوِيَّةٌ قَوِيْمَةٌ بَيْنَ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ
وَعِبَادَتِهِ حَتَّى الصَّلَاةِ - وَهِيَ الْعَمُودُ - وَبَيْنَ بِذْلِ الْمَالِ لِإِزَاحَةِ الْفَقْرِ
وَالْبُؤْسِ عَنِ الْمَجْتَمَعِ؛ فَالْحَيَاةُ الْإِسْلَامِيَّةُ حَيَاةٌ وَاحِدَةٌ لَا انفِصَالَ لِبَعْضِ
أَجْزَائِهَا عَنِ الْبَعْضِ الْآخِرِ، فَالصَّلَاةُ تُقْبَلُ بِالزَّكَاةِ وَالزَّكَاةُ تُرْفَعُ بِالصَّلَاةِ،
وَالْإِيمَانُ وَالْيَقِيْنُ يُعْرَفَانِ بِتَأْدِيَةِ الزَّكَاةِ . فَلَا إِيْمَانَ بِاللَّهِ تَعَالَى كَمَا يَدْعُو
الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْخُضُوعِ أَمَامَ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالِابْتِهَالِ،
كَذَلِكَ يَدْعُو إِلَى مَكَافِحَةِ الْفَقْرِ وَتَعَاهُدِ الْمَحْرُومِينَ بِالْبِذْلِ وَالْإِنْفَاقِ
وَإِخْرَاجِ الْحَقُوقِ الْمَالِيَّةِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . وَالزَّكَاةُ سُلْمٌ نَصَبَهُ الْإِسْلَامُ لِأَنَّ
يُرْتَقِي الْمَجْتَمَعُ بِهِ إِلَى سَطْحِ الْعَدَالَةِ وَالْقِسْطِ وَالْمَسَاوَاةِ وَالْإِيْتَارِ .

المسألة الرابعة : لَقَدْ أَوْضَحْنَا فِيمَا سَلَفَ، أَنَّ نِظَامَ الْإِسْلَامِ
الْاِقْتِصَادِيَّ وَمَذْهَبَهُ الْمَالِيَّ، مُرَكَّزٌ عَلَى تَنْظِيمِ مُتَوَازِنٍ وَمُتَجَاوِبٍ . ففِي
نِظَامٍ كَهَذَا إِذَا شَرَّعَتْ أَحْكَامٌ اِقْتِصَادِيَّةٌ وَضْرَائِبُ مَالِيَّةٌ، يَجِبُ أَنْ تُفْهَمَ

وتوضح تلك الاحكام والضرائب وحدودها واثارها في إطار النظام نفسه، وفي متن تجاوبه الجوهري الذي يسود كل اركانه واحكامه وبرامجه، اذ التجاوب في هذا النظام ركن جوهري لا يعزب عن مورد ولا يعزب عنه مورد. في هذا الضوء، فإن مقايسة هذه الضرائب والنصب المالية الاسلامية - كالزكاة مثلاً - بما في سائر النظم الاقتصادية غير الاسلامية وتبينها في تلك الأطر، لا تكشف عن حقيقتها وابعادها وغاياتها - ولقد أشرنا الى هذا الموضوع الهام الموجه، في مواضع اخرى .

المسألة الخامسة : بناء على الحقيقة المذكورة، يضحى وعي ذلك التجاوب المتوازن بين اجزاء الاسلام واحكامه، بعضها مع بعض، اول واجب على كل من يروم أن يعي أي جزء من اجزاء الاسلام وأي حكم من احكامه . فعلى هذا، ليس بين اقرار الملكية وبين وجوب ازاخية الفقر والمسكنة والاستضعاف ببذل الضرائب المختلفة فصل، فلا يمكن أن يكون احدهما معارضاً للآخر نافياً له . فاذا تضخمت الملكية الى حد لا يزاح معه الفقر الاجتماعي ولا تتحول به صورة المجتمع الاسلامي من الفقر والشقاء والبؤس الى الاستغناء والراحة والدعة المعيشية للناس، نعلم بجلاء أن الامر لم يقع في مسيرة اسلامية، لأنه لا ينسجم مع غايات الاسلام .

فعلى كل من يروم أن يفسر الضرائب المالية في الاسلام ويشرح دورها في تحسين الحالة الاقتصادية في المجتمع الاسلامي وتحويلها الى احسن الحالات، أن يعرف أولاً نظام الاسلام المالي ومذهبه الاقتصادي عرفاناً جامعاً موضوعياً متجاوباً مع سائر نظمه ومذاهبه، حتى يتاح له أن يعرف غايات تلك الضرائب والنصب وما لها من الحكمة والايجابية، فيتاح له - بالتالي - أن يتخذ في موضوع الاموال وتداولها بين الناس، موقفاً قرآنياً حاسماً بصورة واقعية، ذات الأسر مع سائر اجزاء

هذا الدين، لا بصورة احكامٍ مُبَعَّرَةٍ لا يَشُدُّ بعضها البعض، ولا يُمَهِّدُ تطبيقها لبناء مجتمعٍ أخويٍّ متوازن.

فالحاصل: أن الاسلامَ يَجِبُ أَنْ يُفْهَمَ جميعُ اقسامه أولاً، ليَكُونَ تمهيداً مناسباً بل لازماً لفهمِ قسمةِ الماليِّ، او قسمةِ الاخلاقيِّ، او السياسيِّ، او التربويِّ وهكذا.

المسألة السادسة: بعد أن وَعَيْنَا ما أشرنا اليه، نَتَقَلُّ - بوضوح - الى أن عرفان الارضياتِ الصالحةِ التي تَكْتَنِفُ الضرائبَ الماليةَ الإسلاميةً وتختصُّ بها، أو تعمُّها وغيرها، يُرشدنا إلى أن الغاياتِ الأصليةَ من تلك الاحكام، لا تَتَحَقَّقُ إلا بالجنوحِ الى سائر ما جاء في الاسلام بنفسِ الصدد. اذ المقصدُ الاصليُّ هو تجسيدُ الغاياتِ الإسلاميةِ لبناءِ المجتمعِ الانسانيِّ، لا اعطاءُ الثقةِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ لأيِّ موسرٍ ومتكاثرٍ ومترفٍ ومسرِفٍ. وتلك الغاياتُ يَجِبُ أَنْ تَتَحَقَّقَ بفضلِ ما شرَّعه الاسلامُ من الحكم، سواءً أكان ذلك اولياً ام ثانوياً - بحسبِ الاصطلاح - فإن الامرَ الاولِّيَّ الذي لا تَتَخَطَّاهُ الى غيره، هو الاسلامُ وتجسيدُ غاياته، لا مراعاةُ حفةٍ (من اشرارِ الأمةِ بنصِّ النبيِّ الاعظم)، بارضاءِ نفوسِها الطاغيةِ.

نعم، إن الاحكامَ الثانويةَ مُحالَّةٌ الى ظروفِها، غيرَ أن الاحكامَ إنما تُسمى اوليةً او ثانويةً باعتبارنا لا باعتبارِ الاسلام. اذ الاحكامُ الإسلاميةُ كلها - اوليُّها وثانويُّها - احكامُ الله. والاسلامُ يَجِدُّ وَيَسْعَى لَأَنْ تُجَسَّدَ غاياته في إرضاءِ الله تعالى باجراءِ احكامه وتطبيقها، وبانفاذِ عبادته بصيانةِ دينهم وبتحسينِ مصائرهم، وبشجبِ الظلمِ منهم، ظلمِ بعضهم لبعض.

المسألة السابعة: لعلَّ في الناسِ من يَظُنُّ أَنَّ الضرائبَ الماليةَ والتأميناتِ الاقتصاديةِ التي فرَضها الاسلامُ لتحسينِ حياةِ الناسِ وتطويرِ

١ - ولقد تكلمنا عن هذا الموضوع، في النظرة الى الفصل ٢٥، من الباب ١١، الهند ١٣، فراجع.

٢ - راجع: الفصل ٨، من الباب ١١.

مصائبهم، تَنحَصِرُ في تلك الضرائب المشهورة، وَأَنَّ المُسْلِمَ ليس في امواله سوى تلك الضرائب حقٌ معلوم. وهذا الظنُّ من غايَةِ الجهلِ بالدين، او بالاقتصاد، او بالحياة، او بالانسان، او بالمواهب والنعم، او بالمجتمع وصنعه، أو بكلِّ منها. إنَّ المقصدَ الَّذِي يَسْتَهْدِفُهُ الاسلامُ هو ازاحةُ الفقرِ من عرصاتِ حياةِ الناسِ، لا اعطاءُ مقدارٍ من المالِ للتخلي عن المسؤولية. فمن فهمَ الاسلامَ بالصورةِ الثانيةِ فقد جهلَ الاسلامَ وظلَّمه. وسيأتي الكلامُ عن هذا الموضوع في الفصلِ التَّالِي - إن شاء الله تعالى.

المسألة الثامنة: أَنَّ الاسلامَ إِنَّمَا يَفْرُضُ ضرائبَ مالِيَّةٍ، في اموالٍ يُقْرَأُ أصلُها ويَرَاهَا مشروعةً مُكْتَسَبَةً طبقاً للمقاييسِ الاسلامِيَّةِ، لا الاموالِ الَّتِي يرفضها ويَرَاهَا غيرَ مشروعة؛ فالخمسُ والزكاةُ وسائرُ الضرائبِ المَالِيَّةِ إِنَّمَا وَضَعَهَا الاسلامُ على اموالٍ تكونُ داخلةً في إطارِ الاقتصادِ القوامِي، الَّذِي يُقْرَهُ الاسلامُ، لا الاقتصادِ التَّكاثُرِي الَّذِي يرفضه الاسلامُ. فالاسلامُ حينما لا يُقْرُ التَّكاثُرَ وَتَضَخُّمَ الاموالِ لدى فردٍ ويَرَاهُ غيرَ مشروع، كيف يَتَبَنَاهُ وَيَجْعَلُ فيه ضرائبَ مِمَّا يَنْتَهِي الى اقرارِ الاصلِ وتبريره؟ فللاسلامِ مع الاموالِ الَّتِي لا يَرَاهَا مشروعةً من الاصلِ بل يَرَاهَا مغصوبة، معاملةٌ اخرى.

ولقد اتَّضَحَ من كثيرٍ من فصولِ هذين البابين، ولا سيَّما الفصلينِ الثالثِ والعشرينِ والرَّابِعِ والعشرينِ من البابِ الحادي عشر (وهما في بيانِ محدوديةِ الامتلاكِ في التشريعِ الاسلامِي)، أَنَّ جَمَعَ المالِ الكَثِيرِ وتكديسه مِمَّا يرفضه الاسلامُ رفضاً.

المسألة التاسعة: أَنَّهُ في الزكاةِ وادائها يَلْتَقِي امران، لكلِّ منهما اهمِّيَّةٌ الخاصَّةُ في حياةِ الانسانِ الفَرْدِيَّةِ والاجتماعِيَّةِ، وهما:
١ - تزكيةُ النَّفْسِ.

٢ - تزكية المال .

نعم، يلتقي في تأدية الزكاة هذان الامران ويتجاوبان، فكما ان الزكاة تؤدي الى تزكية المال (زكوا اموالكم ..)١، كذلك تؤدي الى تزكية النفس (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها)٢ الذي يوتي ماله يتزكى)٣. والزكاة إنما شرعت لتزكية النفس وترقيتها الى مقام الايثار. ولقد اشارت سيدتنا ومولانا، الصديقة الكبرى، فاطمة الزهراء «س»، في خطبتها الشهيرة، الى هذه العلة الحكيمة بقولها: «.. والزكاة تزكية للنفس ..»٤.

فهنا تتجاوب حياة الانسان المادية والروحية، فما يكون سبباً لحياة الروحية يصبح سبباً لحياة المادية، وما يكون سبباً لتزكية نفسه يصير سبباً لتزكية ماله ورجوعه الى الحد القوامي، اذ المال المكتسب شرعياً يرجع باخراج الحقوق المختلفة منه - ومنها الزكاة - وبالنفاق المحثوث عليه، الى حده الالهي والقوامي. فرعاية الحد الوسط في الاموال مع اداء الحقوق المختلفة منها، تؤدي الى كونها قواماً للحياتين: المادية والروحية.

المسألة العاشرة: ان غاية الدين الاصلية - في كل احكامه - هي تزكية النفوس وتعليمها (يزكهم ويعلمهم ..)٥. ولقد قدم التعبير القرآني التزكية على التعليم. وهذه حكمة بلاغية تدل على امرين:

١ - اصالة التزكية في التربية الاسلامية.

٢ - تقدم التزكية على التعليم.

١ - الكافي ٣ / ٤٩٧، من حديث النبي «ص».

٢ - سورة النوبة (٩): ١٠٣.

٣ - سورة الليل (٩٢): ١٨.

٤ - الاحتجاج ١ / ١٣٤.

٥ - سورة الجمعة (٦٢): ٢.

وواضح أن الغاية المذكورة تُسودُ كلَّ التعاليم والمقاييس والاحكام (الاصليّة منها والفرعيّة، الاوليّة منها والثانويّة)، وتُجسّدُ جوهرها وتُمثّلُ غاياتها. بناءً على هذا الاصلِ الرّاهن، فإنّ برامج الدين الماليّة ومُؤسّراته الاقتصاديّة يَجِبُ ان تكون ايضاً خاضعةً لغاية التزكية والتربية النفسيّة، متجاوبةً معها كلُّ التّجاوب، حتى لا تُشُدَّ عن مجموعة الدين وغاياتها الاصلية ومن الواضح المسلم به، أنّ التّكاثُر الماليّ والاستكبار الاقتصادي لا يجتمعان مع آية تزكية او تهذيب.

الحصيلة

إنّ الحصيلة والنتيجة التي نصل إليها بعد الخوض في المسائل العشرة المذكورة امور:

١ - أنّ لأقسام تعاليم الدين واحكامه المختلفة اتّصلاً عميقاً متجاوباً، لا يُمكن فهم الدين واداركه والتّفقُّه الواعي فيه، الاّ بفهم هذا الاتّصال والتّفقُّه الواعي فيه، وجعله نصب العين هنا وهناك، وتبنيه بصورة موضوعيّة. وهذا موضوع هامّ كرّرنا الاشارة اليه لاهميّته الكبيرة والمصيريّة.

٢ - أنّ غاية النّظام الاقتصاديّ في الاسلام، هي تزكية الانسان ودفعه الى مسيرته التّكاملية الروحيّة، كما هي غاية الدين كلّ، لا حفظ ثغور الامتلاكات المختلفة على صورها المشبوهة.

٣ - أنّ البعد الكميّ للمال - فضلاً عن بعده الكيفي - وتحديد مقداره، لِمَمّا يهتم به الاسلام في مذهبه الاقتصاديّ (فهو يرفض كون الاموال دولة بين الاغنياء، في اقتصاد حرّ، بأيّ اسم كان، ويرفض كثرة المال ولا يراها مشروعاً حلالاً)، ولا يتحقّق غرضه في تربية الانسان الفرديّة

١ - راجع: الفصل ٣، من الباب ١١، فقره «ها».

والاجتماعية الا برعاية هذا البعد والوقوف دونه .

- ٤ - أن البعد الكمي للمال يعني قصره على حد القصد والاعتدال امتلاكاً واستهلاكاً ، موضوع مستقل في الاسلام ، غير تابع لاداء الضرائب المعلومة أو عدمه؛ وذلك لاستقلال آثاره .
٥ - أن موضع المال في الاسلام ، هو موضع اجتماعي أيضاً ، لا موضع فردي فحسب؛ فعلى هذا الضوء ، يجب أن يكون هذا الموضوع الهام ملحوظاً أيضاً في جميع أحكام الامتلاكات .
٦ - أن صيانة الموضوع المذكور ، لا تتحقق برعاية جهات المال

١ - توضيح: من اجلي الواضحات أن الحد المالي الذي يواكب التزكية (تزكية المال والنفس) ويخضع لجوهرها وتأثيرها ، هو حد القصد والاعتدال . ولذلك لقد أسندت التعاليم الاسلامية ، الهلاك والفساد والظفان الى نفس الكثرة المالية (الهالك المتكاثر ، كثرة المال مفسدة للدين ، من يستأثر من الاموال يهلك) . و

أن آثار جمع المال السلبية الفردية ، ترجع - بحسب نوعها - الى نفس الانسان وابعاد وجوده كالتكبر والغطرسة ، وأن آثاره السلبية الاجتماعية ترجع الى المجتمع وابعاده كالانهيار والنسب . و

أن تلك الآثار السلبية آثار مستقلة من جهة ، وعامة بالنسبة الى آثار منع الزكاة من جهة اخرى . وبكلام آخر ، أن النسبة بين هاتين الطائفتين من الآثار السلبية هي العموم والخصوص من وجه ، فللتكاثر المالي آثار سلبية غير آثار منع الزكاة السلبية ، وللخير آثار غير الأول ، ولهما آثار سلبية مشتركة .

٢ - مثلاً: إن المالك الذي له دور ومنازل ، أجرها اشخاصاً وعائلات يحتاجون الى سكتاها ، ويؤدون ما عليهم من حق - وربما يؤدون أجراً غالية - لا يصح أن نحكم فيما يقع بينهم وبين المالك لحسابه وعلى حسابهم ، وأن نقول باكتار الأجرة او بالإخلاء ، لأن المشكلة فردية من جهة واجتماعية من جهات ؛ ودينية من جهة اخرى في مواطن نشاهد أن الامر يؤول الى اتهام الاسلام وحكيم وقوانينه بعدم المجابهة ضد الظلم وعدم القدرة على حماية المضطهدين ؛ وسياسية من جهة رابعة ، حيث يوجب نسبة عدم الكفاية الى الحكم الاسلامي لادارة الناس ادارة سالمة وعادلة ؛ وتوحيدية من جهة خامسة ، حيث يئنهم المجتمع الاسلامي بانه مجتمع لا يقدر فيه العدل .

فلنكن منتبهين لهذه الحقائق الحياتية والانسانية والاجتماعية والحقوقية والسياسية والاقتصادية ، والتوحيدية ، قبل أن نفوتنا فرصة الانتباه .

الكيفية دون الكمية .

٧ - أن تزكية النفوس، في مرحلة تكُدس الاموال وكنزها وجميعها التكاثري، لا تحصل بتأدية الزكاة فحسب، فهناك حقوق أخرى معلومة، يجب أن تؤدي حتى تخرج الاموال من كونها تكاثراً وتفاخراً ودولةً، وعاملاً على ضد تزكية النفس الى غيرها !

٨ - أن تزكية الاموال ايضاً، في مرحلة تكُدسها وتضخمها التكاثري، لا تحصل بتأدية الزكاة فحسب، بل هناك حقوق معلومة أخرى لا تزكى الاموال بدون تأديتها . وسيأتي الكلام عنها في الفصل التالي .

٩ - أن شجب التكاثر اصل رئيسي في الاسلام - كما سلف القول - وهذا الاصل يعم الزكاة وغيرها، والزكاة إحدى طرق الوصول اليه . وأن تطبيق هذا الاصل إنما يتاح بتبديد الاموال وتفريقها بين الناس بالانفاق - في صورته واساليبه - واداء سائر الضرائب المالية الاسلامية، ودفعها للمشاريع الخيرية الاجتماعية المختلفة، حتى تتمحى كثرتها الطائلة، وكونها دولة .

١٠ - أن الآيات والاحاديث المحددة للاموال، الزاجرة عن الإكثار المالي والاستثمار بالمال، كلها حاكمة في هذه المرحلة على غيرها، فهي مخصصة لغيرها بالحكومة او الورود .

تذييل

يجب علينا - بعد ملاحظة المسائل التي مرت - ان نعين النظر في

١ - وان لم يخرج المال الطائل بعد اداء تلك الحقوق المختلفة، من الكثرة والتكاثر، فعلى الموسر الانفاق، حتى يرجع ما يملكه الى الحد المرضي عند الله وعند الرسول «ص»، كما نشير اليه آنفاً في الامر ٩ - راجع ايضاً: فصول الانفاق، في هذا الباب .

بعض احاديث الزكاة، كقول النبي «ص»: «إن في المال حقاً سوى الزكاة»؛ وكقول الامام الصادق «ع»: «إن الله عز وجل، قرَضَ للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم .. ولو أن الناس أدوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير»^١، وقوله: «ما قرَضَ الله في المال من غير الزكاة اكثر»^٢؛ وكذلك سائر ما جاء عن النبي «ص» والائمة الهادين «ع»، وسيأتي لمعة منها في الفصل القادم.

إن اتجاه هذه التعاليم الاصلية حقيق بان نفهمه بروح الملاحظة . وهو لا يتجلى لنا بصورة جديرة الا اذا لاحظناه في حال صلة تنظيمية بسائر احكام الاسلام وشرائعه الاقتصادية، وما أشره لحركة المال والامتنع والادوات المعيشية في المجتمع، مثل ما ورد في تحديد المال، والمنع عن الكنز والتكاثر، ووجوب الخمس؛ وما ورد بحق الانفال، و«الحق المعلوم»، وبذل الماعون، وحقوق المسلم، وحقوق الجار، وحقوق اهل القرية والمصر، وحقوق الأخوة الاقتصادية؛ وما ورد في الحض على سد اعواز الناس، وعلى المؤاساة، وعلى المساواة، وعلى الايثار، وما الى ذلك .. فكل ذلك يجب أن يلاحظ في استنباط اي حكم مالي او اصل اقتصادي، وخصوصاً اذا اردنا أن نستنبط حدود الحكم حصراً او تعميماً.

ولقد بحثنا، في النظرة إلى الفصل الخامس والعشرين، من الباب الحادي عشر، عن «استقلال الكنز عن موضوع الزكاة»، فراجعها في الجزء الرابع.

ونقل صاحب تفسير «البرهان»، عن شيخنا القمي، أنه قال في آية

١ - الغدير ٨ / ٢٥٢.

٢ و ٣ - الوسائل ٦ / ٣ و ٢٩. راجع: احاديث الفصل القادم.

٤ - وما ورد - كتاباً وحديثاً - بصدد إقامة العدل وبسط القسط، من الوافر الوافر، بصور بانية لا تقبل التحوير، ولا توكب أي توان أو إهمال أو إهمال.

الكنز: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ كَنْزَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَمَرَ بِإِنْفَاقِهِ». ولقد ذهب إلى أن ظاهر الآية يدل على وجوب إنفاق جميع الذهبين لا زكاتها فقط. ويؤيده الأحاديثُ المرخَّصةُ التي تُسَوِّغُ إمساك ألفي درهمٍ منهما أو أربعة آلاف، حيث إنها تدلُّ على لزوم إنفاقِ البقيةِ الباقيةِ بَلَّغَتْ ما بَلَّغَتْ، لا خصوص مقدارِ الزكاة - كما هو واضح. فعلى هذا الضوء، إن بعض الأقوالِ أو الأحاديثِ التي تدلُّ على وجوب إخراجِ الزكاةِ منهما فقط، إنما يعارضها الأحاديثُ والأدلةُ التي جئنا بها في البحثِ عن استقلالِ أحدِ الموضوعين عن الآخر، في النظرةِ المذكورة.

وأورد الحافظُ السيوطيُّ أقوالاً تدلُّ على أن «آيةَ الكنز» ناظرةٌ إلى إخراجِ الزكاةِ من المال، أو منسوخةٌ بآيةِ «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً...». وأورد أيضاً ما يُناقِضُ ذلك، كالذي أخرجه عن ابن أبي حاتم وأبي الشيخ، عن الإمام عليِّ بن أبي طالب «ع»، من أن إمساكَ الذهبين لا يجوزُ فيما زاد على أربعة آلاف درهمٍ، فإنه كنز. وهذا صريحٌ في تعددِ المصبيين: مَصَّبَ آيَاتِ الزَّكَاةِ وَمَصَّبَ آيَةَ الْكَنْزِ؛ فالحقُّ هو تعددُ الحكمين. وأخرج عن ابن أبي حاتم والطبراني، عن أبي أمامة، أنه قال: «جَلِيَّةُ السُّيُوفِ مِنَ الْكُنُوزِ؛ وَمَا أَحَدٌ نَكَمَ إِلَّا مَا سَمِعْتَ». وهذا أيضاً تأكيدٌ على أن الإسلام لا يُواكبُ إمساكَ الذهبين بسهولة.

وهناك واقعةٌ غريبةٌ من أمرِ المتكاثرين وعبيدِ المال، قد أوردها السيوطيُّ، حيث أخرج عن ابن الضريس، عن علباء بن أحمر: «إِنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ، لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ الْمَصَاحِفَ أَرَادُوا أَنْ يُلْقُوا الْوَاوَ الَّتِي فِي بَرَاءةِ، وَالَّذِينَ يَكُنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ؛ قَالَ لَهُمْ أُبَيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: "لَتَلْحِقُنَّهَا، أَوْ لَأَضَعَنَّ سِيفِي عَلَى عَاتِقِي"، فَالْحَقُّوْهَا^٢. وهذا بدوره يدلُّ على تهالكِ المتكاثرين على حبِّ المالِ والدنيا، حيث أرادوا أن لا تعدوا الآيةَ الأحبارَ ولا تشملَ الكانزين من المسلمين.

ولقد روى ابنُ أبي حاتم، عن السُّدِّيِّ، في قوله تعالى: «والَّذِينَ يَكْتِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ»، أَنَّهُ قَالَ: «هُؤُلاءِ أَهْلُ الْقِبْلَةِ»^١، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى اهْتِمَامِهِمْ بِشَجْبِ الْفِكْرَةِ الْخَائِرَةِ التَّكَاثُرِيَّةِ الَّتِي تَرْمِي إِلَى غَرَضِ حَصْرِ الْآيَةِ فِي الْيَهُودِ.

وَلَيْسَ هَذَا بِدَعَاً مِنْ سِيرَةِ الْمُسْرِينِ، عَبْدَةَ الدَّرْهِمِ وَالذَّيْنَارِ (وَالتُّومَانِ وَاللَّيْرَةِ وَالذُّوْلَارِ)، الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» بِصَدِيدِهِمْ: «كُلُّ دَرْهِمٍ عِنْدَهُمْ صَنَمٌ»^٢، وَلَقَدْ بَحَثْنَا عَنْهُمْ فِي الْفُصُولِ الْخَاصَّةِ بِمُؤَاصِفَاتِهِمْ، فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ وَالرَّابِعِ، فَرَاجِعْ.

نَعَمْ، إِنَّ عِبَادَ الْمَالِ وَوَتَنِييَ الْأُمَّةِ وَأَسْلَافَهُمْ، لَمْ يَظْفَرُوا بِالْقَاءِ «الْوَاوِ» مِنْ «آيَةِ الْكَنْزِ»، بِفَضْلِ سَيْفِ الصَّحَابِيِّ الْحَازِمِ، أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ لَكِنَّهُمْ قَدْ ظَفَرُوا بِحَذْفِ كُلِّ الْآيَةِ مِنْ حَيَاةِ الْمُسْلِمِينَ الْاِقْتِصَادِيَّةِ، فَظَلَمُوا الْأُمَّةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ، وَكَوَّمُوا الثَّرَوَاتِ، وَزَخَرَفُوا الدُّورَ، وَسَكَنُوا الْقُصُورَ وَأَتْرَفُوا فِي مَسَاكِينِهِمْ، فَأَهْلَكُوا الْحَرِثَ وَالنَّسْلَ، وَأَفْسَدُوا فَسَاداً لَا يَقْبَلُ الْإِصْلَاحَ، وَيُفْسِدُونَ هَكَذَا ذَوَالِيكَ؛ وَشَوْهُوَ سُمْعَةَ الْإِسْلَامِ، وَيُشَوِّهُونَ هَكَذَا ذَوَالِيكَ؛ وَلَا يَلْتَمِعُ لَهُمْ بَرِيْقُ سَيْفِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَوْ سَيْفِ غَيْرِهِ، بَلْ يَجْنَحُ إِلَى مَعِيشَتِهِمْ وَيَتَّخِذُهُمْ بَطَانَةً، الَّذِينَ كَانَ مِنْ وَاجِبِهِمْ مَقَاطَعَتُهُمْ وَالزَّهْدُ فِي الْمَعَايِشِ؛ فَلَيْسَ الْإِسْلَامُ لُبْسَ الْفَرِّوِّ مَقْلُوباً، فَصَارَ دِينُ اللَّهِ مُحْجُوباً، وَالْقِسْطُ الْقُرْآنِيُّ مَنْكُوباً، فَاتَّخَذُوا كِتَابَ اللَّهِ مَهْجُوراً.. اللَّهُمَّ! فَاحْفَظْ مُعْتَقَدَ الشَّبَابِ، وَأَمَلِ الْآمِلِينَ، وَإِيْمَانَ النَّاسِ الْمُؤْمِنِينَ، بِرَحْمَتِكَ الْوَاسِعَةِ، وَلَا تُزِعْ قُلُوبَهُمْ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ بِلَطْفِكَ الْعَمِيمِ - آمِينَ.

وَلِلْكَلامِ عَنْ مَوْضُوعِ الزُّكَاةِ تَفْصِيلاً، نُحِيلُ الْقَارِئَ لِلْوَقُوفِ عَلَيْهِ، إِلَى نَظَرَتِنَا إِلَى فَصْلِ «الزُّكَاةِ الْبَاطِنَةِ»، وَهُوَ الْفَصْلُ التَّالِي؛ وَإِنَّ الْفَصْلَيْنِ (الزُّكَاةَ الظَّاهِرَةَ وَالزُّكَاةَ الْبَاطِنَةَ) تَوَاقُفٌ، فَرَاجِعْ.

١ - المصدر.

٢ - جامع الأخبار / ١٢٩ - ١٣٠؛ البحار ٢٢ / ٣٥٢.

الفصل الحادي والأربعون

الزكاة الباطنة

الكتاب

- ١ والَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ • لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ١
- ٢ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ٢
- ٣ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٣
- ٤ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ٤
- ٥ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ٥
- ٦ إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَبِعَمَاءٍ هِيَ، وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ٦

١ - سورة المعارج (٧٠) : ٢٤ - ٢٥.

٢ - سورة الذاريات (٥١) : ١٩.

٣ - سورة آل عمران (٣) : ١٨٠.

٤ - سورة الرعد (١٣) : ٢١.

٥ - سورة البقرة (٢) : ١٧٧.

٦ - سورة البقرة (٢) : ٢٧١.

- ٧ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا: يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا
وعِلَانِيَةً ..^١
- ٨ .. وَلَا تَتَسَوَّأَ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ *^٢

الحديث

أ - الحقوق العامة سوى الزكاة

- ١ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق : جاء رجل الى النبي «ص» قال :
يا رسول الله! أفي المالِ حقُّ سوى الزكاة؟ قال : نعم، على المسلمِ أن
يُطْعِمَ الجائعَ اذا سَأَلَهُ، وَيَكْسُوَ العاريَ اذا سَأَلَهُ . قال : إِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَكُونَ
كاذِباً . قال : أَفَلَا يَخَافُ صدقَه؟^٣
- ٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الرضا، عن آباؤه، عن امير المؤمنين علي بن
ابي طالب : قيل : يا نبي الله! أفي المالِ حقُّ سوى الزكاة؟ قال : نعم،
بِرُّالرَّجِمِ اذا أَدْبَرَتْ، وَصِلَةُ الجارِ المُسلمِ، فما أَقْرَبِي من باتِ شَبَعانَ
وجارِهِ المُسلمِ جائِعٌ ..^٤
- ٣ النبي «ص» : إِنَّ فِي المَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ . ثم قرأ : «ليس البرُّ أن تُؤَلُّوا

١ - سورة ابراهيم (١٤) : ٣١ .

٢ - سورة البقرة (٢) : ٢٣٧ .

٣ - البحار ٧٥ / ٤٦١ ، عن «جامع الاخبار» .

٤ - امالي الطوسي ٢ / ١٣٤ .

وجوهكم قبل المشرق والمغرب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر..^١

- ٤ الامام علي «ع»: زكاة المال، الإفضال.^٢
- ٥ الامام علي «ع»: زكاة اليسار، بر الجيران وصلته الارحام.^٣
- ٦ الامام علي «ع»: زكاة النعم، اصطناع المعروف.^٤
- ٧ الامام الصادق «ع» - سماعة قال: سألته عن قول الله: «الَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ»؟ فقال: هو ما افترض الله في المال سوى الزكاة. ومن أدنى ما فرض الله عليه فقد قضى ما عليه.^٥
- ٨ الامام الصادق «ع» - المفضل الجعفي قال: كنت عند ابي عبدالله «ع»، فسأله رجل: في كم تجب الزكاة من المال؟ فقال له: الزكاة الظاهرة أم الباطنة تريد؟ فقال: أريدهما جميعاً. فقال: «أما الظاهرة، ففي كل ألف، خمسة وعشرون. وأما الباطنة، فلا تستأثر على اخيك بما هو أحوج إليه منك».^٦
- ٩ الامام الصادق «ع»: المعروف شيء سوى الزكاة، فتقربوا الى الله عز وجل، بالبر وصلته الرجم.^٧
- ١٠ الامام الصادق «ع» - عن ابي بصير قال: كنا عند ابي عبدالله «ع» ومعنا بعض اصحاب الاموال، فذكروا الزكاة، فقال ابو عبدالله «ع»: إن الزكاة ليس يُحمدُ بها صاحبها، وإنما هو شيء ظاهر، إنما حُقِنَ بها دمه ويُسمى بها

١ - الغدير ٨ / ٣٥٢.

٢ و٣ و٤ - غرر الحكم / ١٨٨.

٥ - تفسير العياشي ٢ / ٢٠٨.

٦ - الكافي ٣ / ٥٠٠.

٧ - الكافي ٢ / ٢٧.

مُسْلِماً، ولو لم يُؤدِّها لم تُقْبَلْ له صلاةٌ. وإنَّ عليكم في أموالكم غيرَ الزَّكاةِ .
 فقلت : أَصْلَحَكَ اللهُ ! وما علينا في أموالنا غيرَ الزَّكاةِ ؟ فقال : سبحانَ اللهُ !
 أما تَسْمَعُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ في كتابِهِ : «والَّذينَ في أموالِهِم حَقٌّ معلومٌ •
 للسَّائِلِ والمَحْرُومِ» ؟ قال : قلتُ فماذا الحَقُّ المَعْلُومُ الَّذي علينا؟ قال :
 هو الشَّيْءُ يَعْمَلُهُ الرَّجُلُ في مالِهِ، يُعْطِيهِ في اليَوْمِ، أو في الجُمُعَةِ، أو في
 الشَّهْرِ - قَلَّ أو كَثُرَ - غيرَ أَنَّهُ يَدُومُ عليه . وقولُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَيَمْنَعُونَ
 الماعونَ»، قال : هو القَرْضُ يَقْرِضُهُ، والمَعْرُوفُ يَصْطَنِعُهُ، ومَتاعُ البَيْتِ
 يُعْبِرُهُ، ومنه الزَّكاةُ . فقلتُ له : إنَّ لنا جيراناً إذا أَعْرَناهم مَتاعاً كَسَرُوهُ
 وَأَفْسَدُوهُ، فَعَلينا جُنَاحٌ أن نَمْنَعَهُم؟ فقال : لا، ليس عليكم جُنَاحٌ أن تَمْنَعُوهم
 إذا كانوا كَذَلِكَ . قال : قلتُ له : «وَيُطْعَمُونَ الطَّعامَ على حُبِّهِ مَسْكِيناً وَيَتِيماً
 واسيراً»؟ قال : ليس من الزَّكاةِ . قلتُ : قوله عَزَّ وَجَلَّ : «الَّذينَ يُنْفِقُونَ
 أموالَهُم بِاللَّيْلِ والنَّهارِ سِرّاً وَعَلانِيَةً»؟ قال : ليس من الزَّكاةِ . قال : فقلتُ :
 قوله عَزَّ وَجَلَّ : «إنَّ تُبَدُّوا الصَّدَقاتِ فَنِعْمًا هِيَ، وإنَّ تُخْفَوها وتُؤْتوها الفُقراءَ
 فهو خَيْرٌ لَكُمْ»؟ قال : ليس من الزَّكاةِ، وصِلتُكَ قرابتُكَ ليس من الزَّكاةِ .

١١ الامام الرضا «ع» - الوليد بن أبان قال : قلت له : هل على الرجل في ماله
 سوى الزكاة؟ قال : نعم، أين ما قال الله : «والَّذينَ يَصِلُونَ ..»^٢ .

١٢ الامام العسكري «ع» : قوله عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَتُوا الزَّكاةَ»، أي من المالِ والجاهِ
 وَقوَّةِ البدنِ، فمن المالِ مؤاساةُ إِخوانِكَ ..^٣

ب - الحق المعلوم

١ - الكافي ٣ / ٢٩٩ .

٢ - مجمع البيان ٦ / ٢٨٩ .

٣ - البحار ٧٤ / ٢٢٨ .

الامام الصادق «ع» - في حديث: .. لكن الله عز وجل فرض في اموال الاغنياء حقوقاً غير الزكاة، فقال عز وجل: «والذين في أموالهم حق معلوم للسائل»، فالحق المعلوم غير الزكاة، وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه في ماله، يجب عليه أن يفرضه على قدر طاقته و سعة ماله، فيؤدي الذي فرض على نفسه، إن شاء في كل يوم، وإن شاء في كل جمعة، وإن شاء في كل شهر. وقد قال الله عز وجل ايضاً: «أقرضوا الله قرضاً حسناً»، وهذا غير الزكاة. وقد قال الله عز وجل ايضاً: «ينفقون مما رزقناهم سراً وعلانية». والماعون ايضاً، وهو القرض يُقرضه، والمتاع يُعيره، والمعروف يصنعه. ومما فرض الله عز وجل ايضاً في المال من غير الزكاة، قوله عز وجل: «الذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل»، ومن أدى ما فرض الله عليه، فقد قضى ما عليه، وأدى شكر ما أنعم الله عليه في ماله، اذا هو حمده على ما أنعم الله عليه فيه، مما فضله به من السعة على غيره، ولما وفقه لاداء ما فرض الله عز وجل عليه واعانه عليه.

القات نظر

الظاهر الواضح من الاخبار والاحاديث الواردة بصدد «الحق المعلوم»، أنه سوى الزكاة من عدة جهات، فيشمل من لا يبلغ ماله حد الزكاة، ومن ليس له مال من المواد الزكوية؛ وكذلك يشمل سائر المؤمنين والمعونات، مما مر في هذا الحديث الصادقي. فهو موضوع عام لسد حاجات الناس المختلفة في جميع صورها والوانها، فينضم اليه ما استجدت من الحاجات والادوات في المعيشة والحياة، وما يمت الى الصحة والتربية والتعليم وتوفير العمل

والتتقيف .

ج - على قدر الطاقة

١٤ الامام الصادق «ع»: الحقُّ المعلومُ ليس من الزكاة، هو الشيءُ تُخرِجُه من مالك، إن شئتَ كلَّ جمعة، وإن شئتَ كلَّ شهر . ولكلُّ ذي فضلٍ فضله . وقولُ الله عزَّ وجلَّ: «وإن تُخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خيرٌ لكم»، ليس هو من الزكاة . والماعونُ ليس من الزكاة، هو المعروفُ يصنعه، والقرضُ يُقرضه، ومتاعُ البيتِ يُعيِّره . وصِلَةُ قرابتك ليس من الزكاة . وقال الله عزَّ وجلَّ: «والذين في أموالهم حقٌ معلوم»، فالحقُّ المعلومُ غيرُ الزكاة، وهو الشيءُ يُقرضه الرجلُ على نفسه، أنه في ماله ونفسه، يجبُ أن يُقرضه على قدرِ طاقته ووسعه .^١

١٥ الامام الصادق «ع» - سُئل عن قولِ الله عزَّ وجلَّ: «وفي أموالهم حقٌ معلوم * للسائلِ والمحروم»؟ قال: هذا شيءٌ سوى الزكاة، وهو شيءٌ يجبُ أن يُقرضه علي نفسه كلَّ يوم، او كلَّ جمعة، او كلَّ شهر، او كلَّ سنة .^٢

د - تقوية الضعفاء الاقتصادية

١٦ الامام الباقر «ع» - القاسمُ بن عبد الرحمن الانصاري قال: سمعتُ ابا- جعفر «ع» يقولُ: إن رجلاً جاءَ الى عليِّ بن الحسين «ع» فقال له: أخبرني عن قولِ الله عزَّ وجلَّ: «في أموالهم حقٌ معلوم * للسائلِ

١ - الوسائل ٦ / ٣١ .

٢ - المتسدر ١ / ٥١٠ .

والمحروم». ما هذا الحقُّ المعلوم؟ فقال له عليُّ بنُ الحسين «ع»: «الْحَقُّ المعلوم، الشَّيْءُ يُخْرِجُهُ مِنْ مَالِهِ لَيْسَ مِنَ الزَّكَاةِ وَلَا مِنَ الصَّدَقَةِ المفروضتين!» قال: فإذا لم يُكُنْ مِنَ الزَّكَاةِ وَلَا مِنَ الصَّدَقَةِ فما هو؟ فقال: هو الشَّيْءُ يُخْرِجُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَالِهِ، إِنْ شَاءَ أَكْثَرَ وَإِنْ شَاءَ أَقْلًا، عَلَى قَدْرِ مَا يَمْلِكُ. فقال الرَّجُلُ: فما يصنعُ به؟ فقال: يَصِلُ بِهِ رَحِيمًا، وَيُقَوِّي بِهِ ضَعِيفًا، وَيَحْمِلُ بِهِ كَلًّا، أَوْ يَصِلُ بِهِ إِخًا لَهُ فِي اللَّهِ، أَوْ لِنَائِبَةٍ تَنْوِبُهُ. فقال الرَّجُلُ: اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ.^٢

هـ - الزكاة الباطنة اكثر

١٧ الامام الصادق «ع»: «أَتَرُونَ أَنَّمَا فِي الْمَالِ (مَالُ) الزَّكَاةِ وَحَدَّهَا؟ مَا فَرَضَ اللَّهُ فِي الْمَالِ مِنْ غَيْرِ الزَّكَاةِ أَكْثَرَ، تُعْطَى مِنْهُ الْقَرَابَةُ، وَالْمَعْتَرِضُ لَكَ مِمَّنْ يَسْأَلُكَ.»^٣

و - لا حد للزكاة الباطنة

١٨ الامام الصادق «ع» - في قولِ الله عَزَّ وَجَلَّ: «وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ»، أَهْوَ سِوَى الزَّكَاةِ؟ فقال: هو الرَّجُلُ يُؤْتِيهِ اللَّهُ الثَّرْوَةَ مِنَ الْمَالِ، فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْآلِفَ وَالْآلِفَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ آلَافٍ، وَالْآقْلَ وَالْآكْثَرَ، فَيَصِلُ بِهِ رَحِمَهُ، وَيَحْمِلُ بِهِ الْكُلَّ عَنْ قَوْمِهِ.^٤

١ - المراد بالصَّدَقَةُ المفروضة هو الخمس. والصَّدَقَةُ هي التي تُعْطَى عَنْ صَدَقٍ وَإِخْلَاصٍ لِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

يقصد المَثُوبَةُ، لَا الْمَكْرَمَةُ، فَلَا يُرَادُ بِهَا الصَّدَقَةُ الْمُصْطَلِحَةُ.

٢ - الوسائل ٦ / ٢٩ - ٣٠.

٣ و ٤ - الوسائل ٦ / ٢٩.

ز - ما يسع الفقراء ويغنيهم

١٩ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق: **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَى** اغنياء الناس في اموالهم، قدر الذي يسع فقراءهم، فإن ضاع الفقير، او أُجهد، او عري، فيما يمنع الغني، فإن الله مُحاسبُ الاغنياء في ذلك يوم القيامة، ومُعذبُهم به (بها - خ ل) عذاباً اليماً^١.

* لاحظ: كلمتنا عن «القدر الذي يسع الفقراء»، في الفصل السابع والثلاثين، من الباب الحادي عشر.

ح - أهل القرى ومسؤولية كل منهم بالنسبة الى الآخرين

٢٠ النبي «ص» - فيما رواه الامام الباقر: **مَا آمَنَ بِي مِنْ بَاتٍ شَبَعَانَ وَجَارَهُ** جائع. قال: وما من اهل قرية يبيت فيهم جائع، ينظر الله اليهم يوم القيامة^٢.

٢١ الامام السجاد «ع»: **مَنْ بَاتَ شَبَعَانًا وَبِحَضْرَتِهِ مُؤْمِنٌ جَائِعٌ طَاوٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَلَانِكْتِي أُشْهِدُكُمْ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ، إِنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ فَعَصَانِي وَأَطَاعَ غَيْرِي، وَوَكَّلْتُهُ إِلَى عَمَلِهِ، وَعَزَّيْتُ وَجَلَالِي لَا غَفْرَتُ لَهُ أَبَدًا»**^٣.

ط - صدق المحرومين والخوف منه

١ - المستدرک ١ / ٥٠٦.

٢ - الكافي ٢ / ٦٦٨.

٣ - الوسائل ١٦ / ٢٦٥.

٢٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام الصادق: جاء رجل الى النبي «ع» قال: يا رسول الله! أفي المال حق سوى الزكاة؟ قال: نعم، على المسلم أن يُطعم الجائع إذا سألَه، ويكسو العاري إذا سألَه. قال: إنه يخاف أن يكون كاذباً، قال: أفلا يخاف صدقه؟^١

ي - الخطر في ترك اداء الحقوق

٢٣ الامام الرضا «ع»: .. إن صاحب النعمة على خطر، إنه يجب عليه حقوق الله فيها؛ والله إنه لتكون علي النعم من الله عز وجل، فما أزال منها على وجل - حرك يده - حتى أخرج من الحقوق التي تجب لله علي فيها..^٢

يا - الحجة العظيمة على الموسرين

٢٤ الامام الصادق «ع»: يا سدير! ما كثر مال رجل قط إلا عظمت الحجة لله تعالى عليه، فإن قدرتم أن تدفعوها عن أنفسكم فافعلوا! فقال له: يا ابن رسول الله بماذا؟ قال: بقضاء حوائج إخوانكم من أموالكم..^٣

يب - مانع الحقوق المالية أول من يدخل النار

٢٥ الامام الرضا «ع» - عن آبائه: قال رسول الله «ص»، في أول من يدخل النار: .. وذو ثروة من المال لم يعط المال حقه.^٤

١ - البحار ٧٥ / ٤٦١، عن «معاني الاخبار».

٢ - الكافي ٣ / ٥٠٢.

٣ - امالي الطوسي ١ / ٣٠٩.

٤ - البحار ٧٢ / ١٢٦.

موقف هام (١)

أبوذر الغفاري في معترك الدفاع عن المحرومين، والرد الحازم على كثرة
الامتلاك

جاء في الاصول التاريخية هذا المقطع: «أُتِيَ عثمانُ بتركة
عبدالرحمن بن عوف الزهري من المال، فنضبت البدر حتى حالت
بين عثمان وبين الرجل القائم. فقال عثمان: إني لأرجو لعبد
الرحمن خيراً، لأنه كان يتصدق ويقرى الضيف وترك ما ترون.
فقال كعب الأحبار: صدقت يا امير المؤمنين! فسأل ابوذر العضا
فضرب بها رأس كعب - ولم يشغله ما كان فيه من الألم - وقال: يا-
ابن اليهودي! تقول لرجل مات وترك هذا المال، إن الله اعطاه خيراً
الدنيا والآخرة، وتقطع على الله بذلك، وانا سمعت رسول
الله «ص» يقول: "ما يسرني أن أموت وأدع ما يزن قيراطاً؟"^١
ولقد اشرنا في الفصل السابق، الى أن الامام علي بن ابي
طالب «ع» كان يشجع هذا الثائر القرآني على ثورته ضد العدوان
الاقتصادي في حفاوة وتقديس. وابوذر هو الصحابي الصادق
الجليل، العالم بالكتاب والسنة، الآخذ للاسلام عن النبي «ص»
والامام علي «ع»، الواقف على مغازي الوحي السماوي من كتب.
وهو الذي قال في حقه النبي الاعظم «ص»: «ما أظلت الخضراء،

١ - وكان في اليهود من دخل في الاسلام وتقرّب من المسلمين، لتشويه سمعة الاسلام، ودخض
تعاليمه ونقض حدوده، ودس «الاسرائيليات» فيه، فلا تغفل. ولقد عدّهم النبي «ص»، «أغش
الخلق للمسلمين» - (سفينة البحار ٢ / ٣١٨).

٢ - الغدير ٨ / ٢٩٦.

ولا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، ذالْهَجَةِ اصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ...^١. وقال الامام عليُّ
ابنُ ابي طالب «ع» في التعريفِ به: «... وَعَنِ عَلِمَا عَجَزَ عَنْهُ
النَّاسُ»^٢.



ومن عجائبِ امرِ التاريخِ، اعادته لنفسه في الحينة بعد الحينة،
فلقد اتهم أناسُ الصحابيِّ الجليل - لدفاعه عن المحرومين
والمظلومين ورفضه الكثرة المالمية المرفوضة في الاسلام، التي
تَجَرَّتْ الحرمانَ والظلمَ الى الآخرين - بأنه شيوعي اشتراكي. وهذا
مالاً يُقضى منه العجب ..

ومن المؤسفِ جداً، أن يُشاهدَ في هذه الأيام ايضاً، وفي
الايواسطِ الشيعية، أن أناساً يخذلون اصحابَ النزعاتِ العلوية في
الدفاعِ عن المحرومين والمعذبين والمضطهدين، والمستضعفين
من الرجالِ والنساءِ والولدانِ (وهم لا يُرومون الا اتباعَ القرآنِ
واقْتِصَاصَ اثرِ الامامِ عليِّ بنِ ابي طالب «ع» وابي ذرِّ الغفاريِّ ومن
اليهما في مجابهة الظلمِ الاقتصاديِّ والعدوانِ المعيشيِّ)،
ويَتَهَمُونَهُمُ بالتَطَرُّفِ تارةً وباليساريةِ اخرى .

وهذا من هو ان الدهر، ومن وهن اركانِ العدالةِ والحق، وعدمِ
وعِيِ القرآنِ بشكلٍ جدير، والاعراضِ عن سيرةِ السلفِ
الصالح، وابداءِ الارضياتِ لاقامةِ القسطِ القرآنيِّ . ولا يفيدُ ذلك الا
طواغيتَ النكاثِرِ والأترافِ، وأبالسةِ الثرواتِ النادرة؛ ولا يُشيرُ
العراقيلُ الا في سبيلِ احقاقِ حقوقِ المستضعفين. وانا لله وانا اليه
راجعون .

١ و ٢ - الغدير ٨ / ٣١٢ و ٣١١.

موقف هام (٢)

حبيب بن مظاهر الأسدي وسليمان بن صرد الخزاعي، في اقتفاء جليل:

هذه هي سيرة شيعة محمد وآل محمد «ص»، سلفاً وخلفاً، فإنهم هم الذين أتبعوا اسلام علي بن ابي طالب «ع» المحض (اي غير المشوب بالجهل باحكامه، او الاهمال فيها، او التعدي عنها؛ او المداهنة مع الذين يريدون اغفالتها)، فجابها الظلم والظالمين، وحاربوا الاستكبار والمستكبرين، السياسيين والاقتصاديين، ولم يخضعوا للمتكاثرين والمترفين والفراعنة العالين المسرفين، ولم يدينوا بقبول التكاثر والعدوان الاقتصادي، ولم يقاروا على كظات الظالمين وسُغوب المظلومين، ولم يُقروا كون الاموال دولة بين الاغنياء والموسرين .

فمن نماذج ذلك ايضاً، ما نُشاهدُه من الصحابي العلوِي الجليل، حبيب بن مظاهر الاسدي - الشهيد العاشورائي المعروف - والصحابي الجليل، المقاتل في ركاب علي «ع» في حربي الجمل وصيفين - الثائر المُستشهد في «عين الوردة»، في طلب نارِ عاشوراء - فإنهما حينما يكتبان (مع رفاقهما)، الى الامام السبطِ النَّقيِّ، سيد الشهداء، ابي عبدالله الحسين «ع»، في استقدامه الى العراق، لاقامة الحق والعدل وازاحة الباطل والظلم، يتفجعان مما كان من سيطرة المتكاثرين على الناس وانهامهم اموال قطاعات، واطلاق الحكم الاموي الغاشم سراحهم - ورجاله المعتدون منهم - لجعل تلك الاموال دولة بين القطاع المستكبر المُستعلي، فيقولان فيما يقولان: «.. وجعل مال الله دولة بين

جبارتها واغنيانها...»^١

ومالُ الله ليس الآمالُ قطاعاتٍ من الناسِ والمحرومينِ .
وهذا الاتجاهُ بدوره يُدُلُّ على اهتمامِ السلفِ النَّاتِرِ بالعدالةِ
الاقتصاديةِ والقضائيةِ الماليةِ، ويجعلُ الاموالَ في محلِّها ورددِّها
الى اهلها . وكانوا يرونَ أنَّ الامرَ في المقامِ يرجعُ الى الحكمِ
الاسلاميِّ والقائمينِ بشؤونه . وليس هذا الاتجاهُ الا ما قاله
النبيُّ «ص» بحقِّ الواليِ الاسلاميِّ .^٢

تذييلان

أ- لكل شيء زكاة

العنوانُ ما خوذُ من كلامِ الامامِ عليِّ بنِ ابي طالبٍ «ع»،
حيث يقولُ: «... ولكلِّ شيءٍ زكاةٌ، وزكاةُ البدنِ الصيامُ»^٣؛ وكلامِ
الامامِ ابي عبد الله جعفرِ الصادقِ «ع»، حيث يقولُ: «لكلِّ شيءٍ
زكاةٌ، وزكاةُ العلمِ ان يُعلِّمه اهلُه»^٤؛ وكلامِ الامامِ ابي ابراهيمِ
موسى بنِ جعفرِ الكاظمِ «ع»، حيث يقولُ من حِكْمِهِ: «صلاةُ
النوافلِ قربانُ الى الله لكلِّ مؤمنٍ . والحجُّ جهادُ كلِّ ضعيفٍ، ولكلِّ
شيءٍ زكاةٌ، وزكاةُ الجسدِ صيامُ النوافلِ...»^٥

١ - البحار ٢٤ / ٣٣٣ .

٢ - راجع: الفصل ٣٢، من الباب ١١ .

٣ - نهج البلاغة / ١١٥٢: عيده ٣ / ١٨٤ .

٤ - عُدَّة الداعي / ٦٣ .

٥ - تحف العقول / ٢٩٧ .

١ - زكاة البدن

- ١ الامام علي «ع»: زكاة البدن، الصيام^١.
- ٢ الامام علي «ع»: زكاة البدن، الجهاد والصيام^٢.
- ٣ الامام الكاظم «ع»: .. زكاة الجسد صيام النوافل^٣.
- ٤ الامام العسكري «ع»: قوله عز وجل: «وَأَتُوا الزَّكَاةَ»، اي من المال والجاه وقوة البدن .. وبالقوة (اي زكاة القوة البدنية)، معونة اخ لك قد سقط حماره، او حمله في صحراء او طريق^٤.

٢ - زكاة الجاه

- ٥ الامام علي «ع»: زكاة الجاه بذله^٥.
- ٦ الامام علي «ع»: ان الله فرض عليكم زكاة جاهكم، كما فرض عليكم زكاة ما ملكت ايما نكم^٦.
- ٧ الامام علي «ع»: من الواجب على ذي الجاه، ان يبذله لطلبه^٧.

١ - نهج البلاغة / ١١٥٢: عبده ٣ / ١٨٤.

٢ - غرر الحكم / ١٨٨.

٣ - تحف العقول / ٢٩٧.

٤ - البحار / ٧٤ / ٢٢٨ و ٩٦ / ٩.

٥ - غرر الحكم / ١٨٨.

٦ - وجدناه في بعض المؤلفات، منقولاً عن تفسير القمي.

٧ - غرر الحكم / ٣٠٤.

- ٨ الامام الصادق «ع»: الشفاعةُ زكاةُ الجاه^١.
- ٩ الامام العسكري «ع»: قوله عز وجل: «وآتوا الزكاة»، اي من المال والجاه وقوة البدن.. ومن الجاه إيصالهم الي ما يتقاعسون عنه لضعفهم عن حوائجهم المقررة في صدورهم^٢.

٣ - زكاة الجمال

- ١٠ الامام علي «ع»: زكاةُ الجمال، العفاف^٣.

٤ - زكاة الحلم

- ١١ الامام علي «ع»: زكاةُ الحلم، الاحتمال^٤.

٥ - زكاة الشجاعة

- ١٢ الامام علي «ع»: زكاةُ الشجاعة، الجهادُ في سبيلِ الله^٥.

١ - تحف العقول / ٢٨٢.

٢ - البحار ٧٤ / ٢٢٨.

وقال بعضُ الادباء بصددِ زكاة «الجاه»:

وآدُ زكاةُ الجاهِ وَاَعْلَمُ بِأَنَّهَا

كَمَثَلِ زَكَاةِ الْمَالِ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ.

٣ و٤ و٥ - غرر الحكم / ١٨٨.

٦ - زكاة الشرف

١٣ الامام علي «ع»: التواضع زكاة الشرف^١.

٧ - زكاة الصّحة

١٤ الامام علي «ع»: زكاة الصّحة، السّعي في طاعة الله^٢.

٨ - زكاة العقل

١٥ الامام علي «ع»: زكاة العقل، احتمال الجهال^٣.

٩ - زكاة العلم

١٦ الامام علي «ع»: زكاة العلم، نشره وبذله لمستحقّه، وإجهاد النفس في العمل به^٤.

١٧ الامام علي «ع»: بذل العلم زكاة العلم^٥.

١٨ الامام الصادق «ع»: زكاة العلم أن تُعلّمه عبادة الله^٦.

١ - غرر الحكم / ٢٢.

٢ - غرر الحكم / ١٨٨.

٣ - غرر الحكم / ٢٥١.

٤ و ٥ - غرر الحكم / ١٨٨ و ١٥١.

٦ - الكافي / ١ / ٤١.

١٩ الامام الصادق «ع»: لكل شيء زكاة، وزكاة العلم ان يُعَلِّمَهُ اهله^١.

١٠ - زكاة القدرة

٢٠ الامام علي «ع»: زكاة القدرة، الانصاف^٢.

٢١ الامام علي «ع»: العفو زكاة القدرة^٣.

١١ - زكاة الظفر

٢٢ الامام علي «ع»: زكاة الظفر، الاحسان^٤.

٢٣ الامام علي «ع»: العفو زكاة الظفر^٥.

١٢ - زكاة اليسار والنعمة

٢٤ الامام علي «ع»: زكاة اليسار، برالجيران وصلة الارحام^٦.

٢٥ الامام علي «ع»: بذل العطاء، زكاة النعماء^٧.

٢٦ الامام علي «ع»: زكاة النعم، اصطناع المعروف^٨.

١ - عده الداعي / ٦٣.

٢ و ٣ و ٤ - غرر الحكم / ١٨٨ و ٢٢.

٥ - نهج البلاغة / ١١٨١ : عبده ٣ / ٢٠.

٦ - غرر الحكم / ١٨٨.

٧ - غرر الحكم / ١٥٦.

٨ - غرر الحكم / ١٨٨.

٢٧ الامام الصادق «ع»: المعروفُ زكاةُ النِّعمِ .

ب - على كلِّ جزءٍ من اجزاءِ البدنِ زكاة

١ - زكاة العين

٢٨ الامام الصادق «ع»: على كلِّ جزءٍ من اجزائك زكاةً واجبةً لله عزَّ وجلَّ، بل على كلِّ شعرةٍ، بل على كلِّ لحظةٍ؛ فزكاةُ العين، النظرةُ بالعبرةِ والغضُّ عن الشهواتِ وما يُضاهيها.^٢

٢ - زكاة الأذن

٢٩ الامام الصادق «ع»: .. زكاةُ الأذن، استماعُ العلمِ والحكمةِ والقرآن، وفوائدِ الدينِ من الحكمةِ والموعظةِ والنصيحةِ وما فيه نجاتك، بالاعراضِ عمَّا هو ضدُّه من الكذبِ والغيبةِ واشباهها.^٢

٣ - زكاة اللسان

٣٠ الامام الصادق «ع»: .. زكاةُ اللسان، النُّصْحُ للمسلمين، والتَّيَقُّظُ للغافلين، وكثرةُ التَّسْبِيحِ والذِّكْرِ وغيره.^٢

١ - تحف العقول / ٢٨٢.

٢ - البحار ٩٦ / ٧.

٣ و ٤ - البحار ٩٦ / ٧.

٤ - زكاة اليد

٣١ الامام الصادق «ع»: .. زكاة اليد، البذل والعطاء والسخاء بما انعم الله عليك به، وتحريكها بكتابة العلوم، ومنافع ينتفع بها المسلمون في طاعة الله تعالى، والقبض عن الشرور.^١

٥ - زكاة الرجل

٣٢ الامام الصادق «ع»: .. زكاة الرجل، السعي في حقوق الله تعالى، من زيارة الصالحين، ومجالس الذكر، واصلاح الناس، وصلة الرحم، والجهاد، وما فيه صلاح قلبك وسلامة دينك..^٢

* قال العلامة المجلسي: «قوله: "بكتابة العلوم" يدل على شرافة كتابة القرآن المجيد، والادعية، وكتب الاحاديث المأثورة، وسائر الكتب المؤلفة في العلوم الدينية؛ وبالجملة كل ما له دخل في علوم الدين. والمراد بـ«مجالس الذكر»، كل ما انعقد على وفق قانون الشريعة المطهرة»^٣.

ولعلنا لا نحتاج الى توضيح نطاق هذا التعليم العظيم وحصر الكتابة النافعة في العلوم الدينية فحسب، تمسكاً بعموم «العلوم» وإطلاق «منافع ينتفع بها..» فكل ما يصدق عليه أنه علم، وله نفع في معاش الانسان او معاده، فهو داخل في المراد، ككتابة علم الطب وشعبه والدراسات التي تتعلق به مما يفيد آفاقاً وآفاقاً من

١ و ٢ - البحار ٩٦ / ٧.

٣ - البحار ٩٦ / ٧ - ٨.

افراد البشر كل يوم، ويُعالجهم ويبرئهم ويهيئهم للخدمة والعبادة والعمل؛ وكذلك كتابة الكُشوفِ والاختراعاتِ اذا كانت لا غراضٍ صالحةٍ ولتعزيزِ الاسلامِ والمسلمين، وكتابة العلوم التي تُفيدُ في انجازِ الصناعاتِ العسكريّةِ مما تستتبعُ المنعّةَ لاهلِ القبلةِ وتحصينَ بلادهم، وما الى ذلك .

وهذا اقربُ الى تعاليمِ الائمةِ الطاهرين «ع»، التي ترمي الى غرضِ انسانيّ عالميّ، لتأمينِ الحياتين وتحسينهما وتطويرهما، لكلِّ أناسي الأرض، من مشارقها إلى المغارب .
وواضحٌ أنّ الحياةَ المعاشيّةَ معاديّةً ايضاً، اذا استعملت على وفقِ الشريعةِ المطهّرة .

نظرة الى الفصل

لقد مرَّ علينا في الفصل السابق وهذا الفصل، نماذج من التعاليم والتشريعات الإسلامية بحق «الزكاة»، وأنها زكاتان: ظاهرة وباطنة، وأن الحقوق التي كُلف الاغنياء بتأديتها ليست منحصرة في النُصَب الزكويَّة المعروفة، وأن في اموالهم حقوقاً متعدّدة غير الزكاة، وأن الزكاة الباطنة اكثر.

ولقد تكلمنا عن مسائل، في نظرتنا الى الفصل السابق، وهنا نتابع الحديث عن الموضوع ناظرين الى الفصلين فنقول: إن بعض الناس حيث لم يعمدوا إلى جميع الأحاديث، ولم يأنهوا بالأحاديث الواردة بصدد «الزكاة الباطنة»، ولم يقوموا بمقارنة عميقة وتسييق لذلك الوافر الوافر من التكاليف الاقتصادية في الاسلام، زعموا أن احاديث الزكاة وآياتها - وكذلك احاديث الخمس وآياته - تُقرأ الحرّية الملكية والامتلاك الكثير - بعد اخراجهما - مع أن الامر على العكس من هذا تماماً. إن هذه الاحاديث وامثالها الواردة في الحقوق المختلفة، تستهدف تبيد الاموال الطائلة وتفريقها بين الناس وشجب الاقتصاد التكاثري و الامتلاك المُطغني، لما ذا؟ لامور منها:

١ - أن تأكيد الاسلام على انفاق الاموال ودفع النفقات، لاينحصر في الزكاتين فضلاً عن الظاهرة منهما.

٢ - أن الاسلام يؤكد على اغناء البانسين والمحتابين وإلحاقهم بمستوى الناس المعيشي، وإن كان ذلك مستوعباً لدفع مقادير اخرى من المال. فليس الغرض أن يدفع الاغنياء مقادير ثم يتخلوا عن المسؤولية،

بل إنما الامر المنشود ازالة الفقر عن عرصات الحياة الانسانية - كما اشرنا اليه مراراً - و تغيير حالة المحتاجين من الفقر والشقاء والمسألة والتسؤل، الى الاستغناء والرفاه والسعادة والتأمين والمناعة والعزة (ولله العزة ولسوله وللمؤمنين)¹.

٣ - أن تلك الاحاديث - الصادرة بحق الزكاة الظاهرة - إنما تبرمج لمجتمع يكون الفقر فيه محدوداً طارئاً، يمكن أن يزاح بالزكاة وامثالها من النصب والمقادير، ويمكن ان يصل الناس بفضل دفع تلك الضرائب الى مستوى معاشي كاف ومستوى رفاهي لازم، فيكونوا عائشين بخير - على حد تعبير الامام الصادق «ع»². فأين هو من المجتمعات التي سادها التكاثر والاستغلال والرأسمالية الغاشمة من عهد بعيد، فظهرت فيها صلات الأكل والمأكل الاقتصاديين، اذ كان «اهلها كلاباً عاوية، وسباعاً ضارية، قد هرب بعضها بعضاً، وأكل عزيزها ذليلها، وقهر كبيرها صغيرها ..» - على حد تعبير مولانا امير المؤمنين «ع»³. وقسمت تلك الصلات المعتدية الناس الى عزيز غالب آكل وذليل مغلوب مأكول، الى حفنة موسرة متكاثرة، وجماهير بانسة محرومة، الى عائلات منغمسة في ألوان النعيم، و قطاعات فاقدة لأبسط حاجات حياتها التيسرة ..

ففي مجتمعات كهذه، لا تزيج تلك الضرائب المحدودة (الزكاة الظاهرة) الفقر والحرمان، ولا تجعل الناس بخير من العيش (وكون الناس بخير من العيش هو هدف الاسلام المنشود). لقد جاء في الحديث الصادقي هذا المقطع: «إنهم (الفقراء والمحرومين) لم يؤتوا من قبل الله عز وجل، ولكن أتوا من منع من منعهم حقهم ..»⁴. أجل، إن الفقر الناشئ

١ - سورة المنافقون: (٦٣) : ٨.

٢ - الوسائل ٦ / ٣.

٣ - نهج البلاغة / ٩٢٧: عبده ٣ / ٥٥.

٤ - الوسائل ٦ / ٣.

من منع الحقوق واغتصابها واغتصاب الاراضي، ومن الاستغلال والامتصاص والاستئثار بالاموال والحكرة والرأيا والتكاثر والحرية الاقتصادية والائتراف والاسراف، لا يزاح بالنصب الزكوية الظاهرة وما اليها، ولا سيما في الحياة المعاصرة والاقتصاد المعاصر. إن الزكاة الظاهرة ضريب مالي محدود. وإن نمو التكاثر التصاعدي والفقير الناس منه، المفروض على الناس، امر غير محدود. ولا يجيب المحدود على غير المحدود.

ولقد مر بنا في احاديث متعددة، خلال الفصول، أن الفقر ليس من جهة المؤشرات المالية الاسلامية والضرائب الشرعية، بل إنه من ذنوب الاغنياء ومنعهم الحقوق وغصبهم الاموال وسرقتهم الارزاق. وهذا امر يتطلب من فقهاء الاسلام تجديد النظر في القضايا المالية، ومن حكم الاسلام ورجاله تشديد العمل لشجب الاقتصاد التكاثري وسحقه. وإن هذا زمان لا يأتي التغافل فيه عن هذا الامر المصيري الهام بخير للإسلام وللمسلمين. فليكن ما أشرنا اليه نصب عين علماء الدين ورجال الحكم من اهل القبلة، حتى يعيد الله سبحانه الى المسلمين عزهم، وحتى تحضن ناشئة المسلمين وشبابهم ضد أي خور عقيدي، او ضعف اتجاهي، او تطرف او جموح، او يسارية او الحاد ..

والآن نشير الى عدة من اقسام الفقر ومناشئيه، لكي نسلط ضوءاً على أن الزكاة يمكن أن يزاح بها أي قسم من اقسام الفقر. إن للفقر ومناشئيه ومناشئيه أقساماً نذكر منها مايلي :

- ١ - الفقر الناشئ من النظم السياسية العميلة والفاسدة.
- ٢ - الفقر الناشئ من النظم السياسية الخائنة والضعيفة ادارياً.
- ٣ - الفقر الناشئ من النظم السياسية المتجاوبة مع المتكاثرين

واغراضهم .

٤ - الفقرُ النَّاشئُ من النُّظْمِ الاقتصاديَّةِ الرَّائفةِ، كالنُّظْمِ التَّكاثريَّةِ والرَّاسماليَّةِ و التي تَبْنِي الحُرِّيَّةَ الاقتصاديَّةَ التي تُمَكِّنُ المتكاثرين من نَهْبِ ثرواتِ الجماهيرِ بِصُورٍ مختلفةٍ .

٥ - الفقرُ النَّاشئُ من الاستهلاكيَّةِ والإتلافِ والاسرافِ .

٦ - الفقرُ النَّاشئُ من ضعفِ التَّربيَةِ وشيوعِ العُطْلِ والكَسَلِ في

النَّاسِ .

٧ - الفقرُ النَّاشئُ من اشاعةِ الاخلاقِ المُمبِعةِ .

٨ - الفقرُ النَّاشئُ من الحوادثِ الطَّبيعيَّةِ كالجَدْبِ والسَّيلِ والزَّلزلةِ .

٩ - الفقرُ النَّاشئُ من الحوادثِ الاجتماعيَّةِ، كالحربِ وشيوعِ

الامراضِ .

١٠ - الفقرُ النَّاشئُ من ظلمِ النَّاسِ بعضهم لبعضٍ ، كالرِّبَا والاحتكارِ

والإجحافِ بالأسعارِ .

١١ - الفقرُ النَّاشئُ من الاسبابِ المناخيَّةِ والاقليميَّةِ والمناسباتِ

الجغرافيَّةِ لبعضِ البلادِ .

١٢ - الفقرُ النَّاشئُ من نفوذِ الاستعمارِ وفرضِ تسلُّطِهِ على بلدٍ او

قومٍ، بصورةٍ غيرِ مُعلَّنةِ .

١٣ - الفقرُ النَّاشئُ من غارةِ مَناجِمِ بلدٍ او قومٍ ونَهْبِ منابعِهِم

و ثرواتهمِ الطَّبيعيَّةِ وموادِّهمِ الخامِ .

١٤ - الفقرُ النَّاشئُ من فقْدِ العَدَالَةِ الاجتماعيَّةِ والاقتصاديَّةِ وتركِ

التَّكافلِ والتَّضامنِ .

١٥ - الفقرُ النَّاشئُ من العواملِ الطَّبيعيَّةِ كالسَّيخوخَةِ والعَجْزِ عن

العملِ ونقصِ العضوِ والعَلَّةِ والعاهةِ وفقدِ قِيَمِ العائلةِ، وما الى ذلكِ .

ومن جميع اقسام الفقر هذه، فإن الزكاة - بضرائبها المحدودة - إنما يُسدُّ بها فراغ بعض هذه الاقسام، كالقسم الثامن والاخير مثلاً. والآ فالفقر الواسع الرقعة الناشئ من النظام السياسي العميل، او الفاسد الذي يخلق الفقر بفساده، او النظام الاقتصادي التكاثري الذي يوجد الفقر بالذات، او الحرية الاقتصادية التي لا تنفك عن فرض الفقر على الناس، فهذه الاقسام من الفقر لا تفي لسدّها ضرائب محدودة في بعض الاموال، كالزكاة الظاهرة فقط، فلاوجه للاكتفاء بادائها فقط.

يقول الامام ابوالحسن علي بن موسى الرضا «ع» في حديث يُعلل فيه تشريع الزكاة: «لأن الله كلف اهل الصحة القيام بشأن اهل الزمانة من البلوى .. مع ما فيه من الزيادة والرافة والرحمة لاهل الضعف، والعطف على اهل المسكنة، والحث لهم على المساواة، وتقوية الفقراء والمعونة لهم على امر الدين ..». فيجعل الامام الزمانة والابتلاء، منشأ للفقر الذي يُسدُّ بالزكاة؛ ويُعدُّ الفقراء الذين صاروا محتاجين من جراء هذه الامور مصاديق لاهل الزكاة ومستحقّيها، ولم يجعل سائر اقسام الفقر المذكورة من الثغرات التي تُسدُّ بالزكاة الظاهرة فقط، ويُؤيد الذي ذكرناه امران:

١ - أن الفقر الناشئ من كثير من المناشئ المذكورة، كالنظام التكاثري والاقتصاد الحرّ، إنما هو فقر مفروض، فيجب أن تُكافح عِلله واسباب فرضه، لا معاليله التي لا تنتهي الى حدّ (مع بقاء العِلل والاسباب).

٢ - أن الفقر المفروض، الذي أشرنا اليه، يُصيب الافراد السالمين ويُوقِعهم في أسره، ويتسرّب الى كثيرين وكثيرين، فأين هم من الزكاة الظاهرة وسدّ أعوازهم بها؟ فالفقر الناشئ من الفساد السياسي، او الاقتصادي، أو الإداري، أو القضائي، أمر لا يُزاح إلا بحركة تغييرية

تُؤدِّي الى الصّلاح السّياسيّ والاقتصاديّ والاداريّ والقضائيّ ، هذا .
وإنّ المُستفاد من الآيات والاحاديث، بعد التّفقّه والفحص العلميّ،
أنّ في نظام الاسلام الاقتصاديّ، قسامين من القانون للضرائب الماليّة
لرفع الفقر والحرمان عن الناس .

على هذا الضّوء، إنّ جعل قسم واحد من الضرائب الماليّة للناس
المحرومين، لا يُصبح صناعاً لبرمجة اقتصادية كاملة، ولا يُوصل الناس إلى
أن يكونوا عانسين بخير (على حدّ تعبير الإمام الصادق «ع»). ولكنّ
الاسلام قد أتى بالبرمجة الكاملة، فجعل الزّكاة زكّاتين: ظاهرة وباطنة؛
فالظاهرة لإزاحة أقسام من الفقر والباطنة لأقسام أخرى لا تُجيب عليها
الزّكاة الظاهرة ويبقى بعدها سائلون ومحرومون. وبذلك يتوفّق الإسلام
لتقليل الفواصل المدهشة - غير الإنسانيّة وغير الإسلاميّة - بين
القطاعات. ويظفّر بإيجاد تقارب متناسب لمستويات العيش في
الجماهير، إذا جُسدت الزّكّاتان .

فمن الأغراض التي سرّعت لها الزّكاة الباطنة، هذا الغرض
السّامي، فلا يصحّ أن تطرح خلف الظّهر لدى التخطيط الاقتصاديّ
لمجتمع اسلامي . وهناك تعابير مؤكّدة على ذلك، كقول الإمام أبي -
الحسن الرضا «ع»: «إنّ الله كلّف اهل الصّحة ..»، فهذا التعبير يحمّم
الامر بصورة التّكليف. وأما المقدار فيقول الامام الصادق «ع»، في تعيين
مقدار الحقّ المعلوم: «.. هو شيء يفرضه الرّجل على نفسه في ماله، يجب
عليه أن يفرضه على قدر طاقته و سعة ماله ..»^١. فهذه هي نُصب اسلاميّة
أخرى، جعلها الاسلام في اموال الاغنياء، حتى يتقلّ الميزان بها لحساب
المحرومين، اي يُحدّد بها نطاق الغنى الواسع من جهة، ويضيق نطاق

١ - علل الشرايع / ٣٦٩ .

٢ - الوسائل / ٦ / ٢٧ .

نظرة الى الفصل الحادي والاربعين ..

الحرمان من جهة أخرى، فَيَتَقَارَبُ المستويان، في حدِّ يَنْشُدُهُ الالتزامُ
الدينيُّ و الأُخُوَّةُ الاسلاميَّة.

تذييل هام

لقد جاء في احاديث الزكاة هذه التعبيرة: «حَصَّنُوا اموالكم بالزكاة»،
ولأن يَنْضَحَ لدينا اتجاه هذه الاحاديث التعليمي، يجب أن نلاحظ اموراً:
١ - يُستفاد من احاديث كثيرة أن من الاسباب التكوينية لزوال
النعم وذهاب الاموال والثروات، هو وجود الفقر والحاجة في الناس
وعدم الاعتداد بالمحرومين والاجابة على ما يحتاجون اليه في المعاش.
يقول الامام الصادق «ع»: «ما من عبد تظاهرت عليه من الله نعمة، الا
اشتدت مؤونة الناس عليه، فمن لم يقض للناس حوائجهم فقد عرض
النعمة للزوال...»^١.

٢ - أن الأضرار اللاحقة بالمجتمع من جهة الفقر وعدم القيام
بازاحته، لا تختص بقوم دون قوم وقطاع دون قطاع، بل هي تعم الجميع،
الغني والفقير معاً، كما قال النبي «ص» في حديث معروف نقلناه سابقاً
وتكلمنا عنه (اذا ابغض الناس فقراءهم، وأظهروا عماراة أسواقهم، وتباركوا
على جمع الدراهم، وماهم الله بربيع خصال: بالقحط من الزمان،
والجور من السلطان، والخيانة من ولاة الحكام، والشوكية من العدوان)^٢
وجاء في كتاب علي «ع»: «اذا منعوا الزكاة منعت الارض بركاتها من
الزروع والثمار والمعادن كلها»^٣، وفي رواية: «اذا منعت الزكاة ساءت

١ - نهج البلاغة / ١١٥٤ / عبده ٣ / ١٨٤.

٢ - الوافي ٢ (م ٦) / ٦٦.

٣ - راجع الفصل ٣٨، من الباب ١١.

٤ - سفينة البحار / ١ / ٥٥١.

حال الفقير والغني^١.

٣ - فعلى اساس ما ذكرناه، إن السبب الوحيد لتحسين الاموال والنعم الالهية، ضد الضياع التكويني والنهب والتلف، إنما هو اغناء البائسين واعطاء المحتاجين ورفع مستوى معيشتهم الى حد متناسب . وبما ان الزكاة تكون خطوة في هذا السبيل، عُدَّت مما تحصن به الاموال . فمادام في الناس محتاجون، وكانت بجانبهم نعم موفورة في ايدي الموسرين، لا تكون تلك النعم الموفورة الا في معرض الزوال . وهذا الزوال يمكن ان يكون تكوينياً بايدي العوامل الفعالة الالهية في العالم، او اجتماعياً بايدي الثوار الذي يتورون لانقاذ حقوقهم واخراجها من افواه المغتصبين . فالفرق الكبيرة في المستوى المعاشي مخاطرة بالنعمة والمال . يقول الإمام أمير المؤمنين : «إن لله تعالى، في كل نعمة حقاً، فمن آذاه زاده منها، ومن قصر فيه خاطر يزوال نعمته»^٢.

٤ - ان تكديس الاموال يستتبع هلاك الفرد والمجتمع - كما سلف القول - والمال المهلك لا يكون محصناً ولا محصناً . وذلك لان في جنب الاموال المتكدسة تكون حاجات متكدسة . والثانية تعمل على تلاشي الاولى وزوالها . فاللازم على اصحاب الاموال ان يؤاسوا المحتاجين (كما يدعو الى ذلك، الإمام علي بن أبي طالب «ع» : «أسوا فقراءكم»)^٣ لكي يحصنوا بذلك نعمهم واموالهم، اذا كانت غير تكاثرية ولا ترفيية ولا باذخة . وعلى الحكم الاسلامي ان يعمل على هذا الصعيد (اغناء البائسين)، حتى يضمن المجتمع الاسلامي عن اي تلاش او انهيار، او فتن وتوترات .

١ - سفينة البحار ١ / ٥٥١ .

٢ - نهج البلاغة / ١١٩٤ : عبده ٣ / ٢٠٧ .

٣ - غرر الحكم / ١٥٢ .

٥ - فالزكاة زكاتان، ظاهرة وباطنة . وهناك صوراً أخرى من الانفاق المالي في سبيل تقريب المستويات المعيشية للجماهير، في المجتمعات القرآنية الملتزمة - ولقد ذكرناها في فصول الانفاق .

إنباه هام

من المؤسف جداً أن هذا القسم من قسمة الزكاة (يعني الزكاة الباطنة)، لم يأخذ حظه من العناية والدرس، فصار مغفولاً منسياً في الفقه الاسلامي، ولم يعقد فقهاؤنا - رضوان الله عليهم - للزكاة الباطنة كتاباً، مع أنه قدوردت بصددها آيات متعددة واحاديث وَاخْبَارٌ كثيرة، ذات تعبيرات مختلفة وحاسمة ومؤكدة لا تدع المجال للتخلى عنها والاهمال فيها .
وكثيراً ما تصير الزكاة الباطنة واجبة^١ - بالملاكات الثانوية الاسلامية - للاجابة على عدّة كثيرة من اقسام الفقر المذكورة^٢ . وكان اتجاه ابي ذر الغفاري في الاموال هذا الاتجاه، وكان يدعو للعمل باداء الزكاة الباطنية وسائر الحقوق المتعلقة بالثروات والاموال، ويُجابه الكثرة المالية، الناشئة من الظلم والعدوان، والكاشفة عنهما، والمرفوضة في الاسلام . وكان في كل ذلك متمسكاً بالثقلين الباقيين عن الصادع الكريم «ص»، فيستدل باحدهما (القرآن)، ويؤيده الآخر (الامام علي بن ابي طالب «ع»). فلتكن لنا في السلف الصالح أسوة حسنة، حتى نتجّع في بناء مجتمع يجوز أن يُطلق عليه اسم الإسلام .

فلماذا نهمل هذا الجانب الهام المصيري في حياة الناس وعز المسلمين وبقاء كيان القرآن والقبلة؟ الرضا الخاصة، مع أن سُخْطَهَا يُغْتَفَرُ

١ - ان كنا مهتمين بامور المحرومين والمستضعفين، كما امرنا بالاهتمام بها الاسلام .

٢ - خصوصاً في الازمنة المعاصرة، والاقتصاد الحديث، وما يقع بايدي الاغنياء .

مع رضا العامة - على حدّ تعبير مولانا امير المؤمنين «ع». ومن اجلى الواضحات، أنّ الخاصّة من المتمتّعين بالميزة والاثرة والتفضيل، واصحاب الثروات الطائلة والدخول النادرة، لا يرصّون عن اجراء العدل ابداً، ولا يحتملون قيام الناس بالقسط بوجه، ولا يؤدّون ما عليهم من الحقوق بسهولة، ولا يتنازلون عمّا وصلوا اليها من الامتيازات بلا حركة تغييرية، ولا اقلّ من المقاطعة في حزم وصرامة.

ولاجل ذلك كان الامام علي بن ابي طالب «ع» يطردهم ويشدّد عليهم الامر ولا يرى لرضاهم وزناً، ويصفهم بهذه المواصفات ويعدّهم:

- أنقل على الوالي مؤونة في الرخاء .

- أقلّ معونة له في البلاء .

- أكره للانصاف .

- أسأل بالإلحاف .

- أقلّ شكراً عند الإعطاء .

- أبطأ عذراً عند المنع .

- وأضعف صبراً عند مُلِمات الدهر .

وهذه المواصفات السبعة لا تبقى لهم اية مكانة موثوق بها في المجتمع والحياة لو أمعن النظر فيها . فلماذا نراعي جانبهم في القضايا المالية والبرمجية الاقتصادية والارزاق والاسعار والاستيراد والانتاج والتوزيع وما الى ذلك، ولماذا لا نجبّهم، لحساب المحرومين والعامة من الأمة، من الذين يعدّهم مولانا امير المؤمنين «ع»:

- عماد الدين .

- جماع المسلمين .

- والعدّة للاعداء؟

ولماذا لا يكون صغونا لهم، وميلنا معهم؟

ولاجل الغاية المذكورة ايضاً جاء في الاحاديث ان الامام المهديّ الموعود «ع»، اذا قام يواجه المذكورين بالسيف، ويدخل عليهم عدله، كما يدخل الحرّ والقرّ اجواف البيوت،^١ شاؤوا ام أبوا . نعم، لا يستقيم امرُ اصلاحِ النَّاسِ وصنعِ المجتمعِ واقامةِ العدلِ بالتَّواني او المداهنة، او التَّخلفِ والرَّجعيةِ او ضيقِ الافقِ وما الى ذلك . فعلى الفقيه والحكم الاسلاميين أن يهتمَّ بامرِ «الزَّكَاةِ الباطنةِ» و«الحقِّ المعلومِ» وتجسيدهما، ويسعى كلُّ السَّعيِ للوصولِ الى طُرُقِ تطبيقها العمليِّ في الواقعِ القائم، حتى تُرسى بذلك قواعدُ العدلِ وتُسقى منابُ القسطِ .

ونحن نأملُ أن يعيَ شبابُ طُلابِ العلومِ الدِّينيةِ النَّابهون، تلكمِ التَّعاليمِ الاسلاميَّةِ القيِّمةِ وعياً مستوعباً عميقاً، وان يَعْمَلُوا على تبنِّيها، وَيَعْبُدُوا لها فصولاً وابواباً في الكُتُبِ الفقهيةِ والرَّسائلِ العمليَّةِ التي سوفِ يُؤلَّفونها، حتى تشرُقَ حقائقُ الفقهِ الجعفريِّ شروقَ الشَّمسِ، وتصيرَ سبباً عملياً وحافزاً قادراً على احياءِ الجماهيرِ، وحتى يتوفَّقَ اولئك العلماءِ حين يتزعمون المسلمين أن يُجسِّدوا في مجتمعاتهم واقعَ دينِ اللهِ الحنيفِ بأبعادهِ وآفاقه، وَيُعْبِدُوا الطَّرِيقَ لتكاملِ النَّاسِ، بازاحةِ العقباتِ عن مسيرهم، ويُعاونوهم على دينهم، وعلى السُّلوكِ الى اللهِ تعالى فيما يُسرُّ لهم . ولا حولَ ولا قوَّةَ الا باللهِ العليِّ العظيمِ .

بحث و توجيه

قد بسط الكلام شيخنا النجفي صاحب «الجواهر» عن فضل الزكاة العظيم، و ماورد بصدد أدائها، من «أن الله يربِّيها لصاحبها كما يربِّي

١ - البحار ٥٢ / ٣٦٢، عن «الغيبة»، للعلامة .

الرَّجُلُ فَصِيلُهُ، فَيَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أَحَدٍ»؛ و«أَنَّهَا تَدْفَعُ مِثَّةَ السُّوءِ .. وَتَقَعُ فِي يَدِ الرَّبِّ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ الْعَبْدِ»؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَقَالَ: «بَلْ لَعَلُّ رُجْحَانَ الصَّدَقَةِ فِي الْجَمَلَةِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ، بَلِ الْعَقْلُ مُسْتَقِيلٌ فِي ثُبُوتِهِ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الظَّاهِرَ عَدَمُ وَجُوبِ شَيْءٍ فِي الْمَالِ ابْتِدَاءً غَيْرَ الزَّكَاةِ وَالْخُمْسِ ..»، فَنفى الوجوب الابتدائي. ثم أضاف: «نَعَمْ، يَسْتَجِبُ مُؤَكَّدًا الْإِنْفَاقُ مِمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُلْزِمَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مَعْلُومٍ عَلَى حَسَبِ وَسْعِهِ وَطَاقَتِهِ، يُنْفِقُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ أَوْ فِي كُلِّ شَهْرٍ؛ قَالَ الصَّادِقُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي خَبَرِ أَبِي بَصِيرٍ - أَوْ حَسَنِهِ -: "عَلَيْكُمْ فِي أَمْوَالِكُمْ غَيْرَ الزَّكَاةِ .."».

و أورد هنا أخباراً بصدد «الزكاة الباطنية» و «الحق المعلوم». ثم ندد بمن فهم الوجوب من هذه التصوص أو بعضها، أو احتمله. ثم بحث عن «حق الحصاد»، وأورد صحيح شعيب العقر قوفي - الوارد بصدده - وحسن زرارة ومحمد بن مسلم وأبي بصير: وعمد في المقام إلى كلام السيد المرتضى: «نعم، في الانتصار، بعد أن اختار الاستحباب قال: "ولو قلنا بوجوب هذا العطاء في وقت - وإن لم يكن مقدراً بل موكولاً إلى اختيار المعطي - لم يكن بعيداً من الصواب"». ورد على الشيخ الطوسي، الذي ادعى إجماع الطائفة ودلالة أخبارهم على وجوب هذا الحق^١. وقال الشيخ الأعظم الأنصاري: «... وربما يحكى عن ظاهر كلام الصدوق^٢ - ره - ما يستفاد من كثير من الأخبار، من وجوب حق يفرضه الرجل على نفسه في كل يومٍ أو أسبوعٍ أو شهرٍ، على قدر وسعِهِ». ويحكي عن «الخلاف»: «وجوب حق الحصاد، مدعياً عليه الإجماع والأخبار؛ ونفى عنه البعد المرتضى - ره - للآية والأخبار الكثيرة»^٣.

١ - الجواهر ١٥ / ٧ - ١٢.

٢ - راجع: «الجوامع الفقهية» / ٥٤.

٣ - الزكاة، للشيخ الأنصاري؛ الخلاف ٢ / ٦، من طبعة قم، مؤسسة النشر الإسلامي (١٤٠٩).

وقال الفقيه المحقق، الملا محمد باقر السبزواري، صاحب «ذخيرة المعاد»، بصدد «الحق المعلوم» بعد ذكر أخباره: «.. ينبغي أن لا يترك الاحتياط»^١.

وقال الفقيه الدقيق النظر، الحاج آقا رضا الهمداني، بصدد آية «الحق المعلوم»^٢: «...أريد منها تأكيد الاستحباب، أو الوجوب ولكن لا من حيث تعلق الحق بالمال من حيث هو ابتداءً، بل لعروض جهة موجبة له، كصلة رحم أو الوفاء بنذر أو إعانة مضطر وغير ذلك، من التكاليف التي قد توقفت الخروج عن عهدها بصرف المال، كما لا يخفى على المتأمل...»^٣. ولقد عقد شيخنا صاحب الوسائل باباً بهذا العنوان: «باب الحقوق في المال سوى الزكاة وجملة من أحكامها»^٤. وذلك يدل على أهمية «الزكاة الباطنة».

وقال في «مفتاح الكرامة» بصدد الموضوع: «ولم يقل أحد بوجود ذلك أصلاً، إلا ما لعله يظهر من عبارة الفقيه»^٥. ومراده من «عبارة الفقيه»، ما جاء من عقد باب لذلك قال فيه: «الحق المعلوم غير الزكاة. وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه في ماله، يجب أن يفرضه على قدر طاقته وسعة (وسعة ل) ماله»^٦. ثم قال العاملي: «وهذه العبارة مروية في الكافي، عن سماعة، عن أبي عبد الله «ع» في حديث طويل. ونحوه صحيح أبي بصير، أو حسنه، ومثله خبر عامر بن جذاعة، وخبر القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري»^٧.

وهنا أمور لا بد من الإشارة إليها:

١ - ذخيرة المعاد / ٤٢٠، الطبعة الحجرية.

٢ - سورة المعارج (٧٠): ٢٤ - ٢٥؛ لاحظ أيضاً: سورة الذاريات (٥١): ١٩.

٣ - الزكاة، من «مصباح الفقيه».

٤ - الوسائل ٦ / ٢٧.

٥ و ٦ و ٧ - مفتاح الكرامة ٣، كتاب الزكاة / ٣.

١ - ما معنى قول صاحب «الجواهر» - قدس الله سره الشريف -: «بل ينبغي أن يلزم نفسه بشيء..»؟ أهو وجوب؟ والشيخ لا يقول به؛ أم هو استحباب، فما الوجه في هذا الإضراب بعد قوله: «نعم، يستحب مؤكداً»؟ أم هو منزلة بين المنزلتين (الاستحباب المؤكد والوجوب)؟ وهذا مالا يقول به أحد.

نعم، هناك قلقٌ نفسي لا يفارقُ الفقيهَ النابه، تُثيرُهُ تلكم الأخبارُ الكثيرة، ذاتُ التعبيراتِ المتنوعةِ والحاسمة، الواردةُ بصددِ الزكاةِ الباطنيةِ والحقِّ المعلوم، التي يقولُ الشيخُ الأنصاريُّ عنها، إنه يستفادُ منها الوجوب (وهذا مع قطعِ النظرِ عن الآيتين). ولعلَّ هذا هو محملُ كلامِ صاحبِ «الجواهر» في إضرابه إلى انبغاءِ إلزامِ النفسِ بشيءٍ، بعدَ إفتائه بالاستحبابِ المؤكد.

٢ - ماذا ينبغي أن نصنع بتلكم التعاليم الواردة بصددِ الزكاةِ الباطنيةِ «والحقُّ المعلوم»، المحييةِ البناءة، بتعابيرها الحازمةِ والموجهة (عليكم في أموالكم غيرُ الزكاة.. يفرضه الرجلُ على نفسه.. يجبُ أن يفرضه على قدرِ طاقته..)، مع ما فيها من إلزامٍ وحسم (و«يستفادُ من كثيرٍ منها الوجوب»). كما سلف القول. راجع: التنبذة التي جاءت في الفصل، وأمِّين النظرَ فيها مُمحصاً.

٣ - جاء في حديثِ المفضل، أن الرجلَ الحاضرَ عندَ الإمامِ أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق «ع»، لما سأله: «في كم تجبُ الزكاةُ من المال؟»، قال له: «الزكاةُ الظاهرةُ أم الباطنةُ تُريد؟»، فقال: «أريدُهما جميعاً». فقال: «أما الظاهرة..»، فنشاهدُ أن الإمامَ الصادقَ «ع» ساقَ الكلامَ - هنا - عن الزكاتينِ مساقاً واحداً، ولم يقلْ إن إحداهما واجبةٌ والأخرى مستحبةٌ، مع أن السائلَ قال: «كم تجب..»، وأن الإمامَ كان في مقامِ البيان. وهذا يبعثنا على الإمعانِ والملاحظةِ التأمينِ.

٤ - ولعلَّ أقلَّ ما يُناسبُ أن يُجنحَ إليه، بإزاءِ

أ - الآيتين، و

ب - الأخبار الكثيرة المتناصرة في المقام، و

ج - المتراني من ظاهر الشيخ الصدوق، و

د - قول الشيخ الأنصاري باستفادة الوجوب من كثير منها، و

هـ - ماورد بصدد دعم العدل والقسط في الجماهير، وعد ذلك غاية

بعث الأنبياء «ع»، و

و - ماورد بصدد تبديد الأموال في المعوزين، و

ز - لزوم سد أعواز الجماهير، و

ح - أن القدر الذي يسع الفقراء إنما هو في أموالهم، و

ط - أن الفقر هو المسقط للإنسان معتقداً وعملاً، و

ي - أن حياة الأحكام والعمل بها بالعدل..

هو ما ذهب إليه المحقق السبزواري، من أنه: «لا ينبغي أن يترك

الاحتياط». ولا يطمئن نفس الفقيه المجتهد النابه الرسالي بأقل من هذا.

٥ - نجد الشيخ الأنصاري يصرح بأن الوجوب (وجوب الحق

المعلوم والزكاة الباطنة)، أمر يستفاد من كثير من أخبار الباب. وهذا بدوره

ينقض ما قاله شيخنا النجفي: «من فهم الوجوب من هذه النصوص أو

احتمله، فليعلم أنه ليس بشيء، وأنه ممن لا يجوز له التعرض لكلامهم

(عليهم السلام)».

أمكن أن يقال هذا الكلام لطود عظيم كالشيخ الأنصاري؟ أو لأكبر

محدثينا، الشيخ الصدوق - على ظاهر المحكي عنه -؟ أو لفقيه

ضليع كالمحقق السبزواري، حيث مال عن الاستحباب وقال بالاحتياط

المؤكد؟ ثم إن شيخنا النجفي - الفقيه الكبير - كيف يسلب حق الفهم و

الاستنباط عن سائر المجتهدين والمستنبطين؟

٦ - ولعلّ العلمين (السيد المرتضى والشيخ الطوسي) أيضاً لا يسلمان

من التّعرّض، حيث فهما الوجوب من أخبار «حقّ الحصاد»، مع أنّ تلك الأخبار لا ترُبو على أخبار «الحقّ المعلوم»، لا عدداً وسنداً، ولا لحناً وتوجيهاً.

٧- جاء في الأخبار والأحاديث: «إنّ الله عزّ وجلّ فرّض على أغنياء الناس في أموالهم، قدر الذي يسع فقراءهم..»، و«إنّ في المال حقاً سوى الزكاة»، و«أترون أنّ في المال، (مال) الزكاة وحدها؟ ما فرّض الله في المال من غير الزكاة أكثر..»، إلى كثير ضافر من أمثالهما ممّا مرّ في الفصل .. وجاء قولهم «ع»: «ومن أدّى ما فرّض الله عليه، فقد قضى ما عليه».

ونجد هنا وحدة تعبيرية في الأخبار التي جاءت بصدد «القدر الذي يسع الفقراء»، والتي جاءت بصدد «الزكاة الباطنة» و«الحقّ المعلوم»، يعني: «فرّض». فعلى هذا الضوء، فلماذا نخصّ «القدر الذي يسع الفقراء»، بالزكاة الظاهرة فقط؟ ولا نبدي أيّ اهتمام بالزكاة الباطنة ودورها في إزاحة الفقر والعوز والحاجة عن قطاعات كبيرة وكثيرة، من عباد الله المحرومين والمحتاجين والمعذّبين والمستضعفين، مع ما نلمسه من اهتمام الكتاب السماويّ بإقامة القسط وإزاحة الفقر بشكلٍ لا تعهّده مثيلاً؟

ففي الضوء المذكور، إنّ الذي أدّى الزكّاتين، هو قد قضى ما عليه، وأدّى القدر الذي يسع الفقراء وذوي الحاجات، لا من يكتفي بالظاهرة منهما فقط. ولعلّ المحقّق السبزواريّ إنّما يحتاط في هذا الحقّ، لمثل هذه الغاية.

٨- بما أنّ الزكاة الباطنة لم تُقدّر (وهي أكثر من الظاهرة بنصّ الأخبار، وجاء في القرآن والأحاديث أنّها موكولة إلى حضور السائلين والمحرومين في الجماهير)، فهي يرجع أمرها إلى تجسيد السعة المنشودة بصورة فعلية، في الواقع المعيشي للمُعديمين وذوي الحاجات، بإغنائهم في كلّ ما

يحتاجون إليه، احتياطاً في تطبيق واقع السَّعة.

٩- وهذا موضوعٌ مصريٌّ هامٌ، في حياة الجماهير الإسلامية وكيانها الديني والثقافي والاستقلالي والدفاعي والتقدمي - في جميع المناحي - فنطلب من الفقهاء العظام (الواعين النابهين، الرساليين الملتزمين، المقاطعين لأهل الدنيا المتكاثرين، غير الراكنين إلى الذين ظلموا من الموسرين)، ومن طلاب العلوم الإسلامية، وبُغاة حقائق هداية «الثقلين» - الباقيين عن الله تعالى والرسول «ص» - أن يتوفروا بدورهم على درسه وتمحيصه، مستفرغين الوسع، بصورة تُرضي الله سبحانه والرسول «ص»، وتطبق أهداف الدين في إنقاذ الجماهير وإسعادها، بدعم العدل، وبسط القسط، وتبديد الثروات والإمكانيات التي حولها الله الإنسان - هنا وهناك - بين الناس .

ولعل الزكاة الباطنة إنما سُميت بها، لأنه ليس لها نصاب ظاهر مقدّر، بل هي موكولة إلى حضور المحرومين في الناس - كما مرّ - وهذا لا يهدف إلا إلى إغناء الناس أجمعين .

١٠ - أن الغنى ظاهرة إيجابية وأمر مفيد - وهذا ما لا يُنكره أحد - ولكن هذه الإيجابية مشروطة بأن يكون لجميع الأفراد، في جميع الأوساط، لا مختصاً بحفنة أو حفنات، ممنوعة منه قطاعات وقطاعات. نعم، إذا كان المجتمع مجتمع الغنى والاستغناء، ولا يوجد هناك مضطهدون محرومون، مرضوضوا العظام مكسوروا الفقار، فهو ذاك، وإلا فالغنى المنحصر في أفراد وأسر وعائلات وحفنات، لا يستتبع إلا أضراراً التوازن والقسط، ولا يؤدي إلا إلى التميع والسقوط، والخسران والدمار، والانحلال العقيدي والعملّي، وموت الأحكام، وضياع القيم، وفشل الحق، وخذل الدين .

١١ - قال شيخنا أحمد بن فهد الجلي، في مقدمة «المهذب البارع»، في مقام التحدث عن علم الفقه وأهميته: «.. علم الشرع، الذي به نظام

النوع». فإذا كان الشرع الإلهي هو ناظم النوع الإنساني - وهو كذلك - وكان فقهه هو العلم الذي يؤمن به نظام النوع - وهو أيضاً كذلك - فماذا سيصبح واجب ذلك الفقيه الهام الوحيد؟ إن واجبه الهام الوحيد، هو أن يهتم - بفضل غناه ومنابعه، وقواعده وأحكامه، واجتهاده ورسالته - بإزاحة الفقر من عرصات الحياة الإنسانية، حتى يتجسد العدل، فتتحيا الأحكام، فيعمل بها الناس، فيتّم أمر نظم النوع.

والآ - وفي غير الوضع المذكور - فأي نظم يجسد في الواقع الفعلي ويسود الحياتين: حياة الأغنياء الأقوياء وحياة الفقراء الضعفاء، حياة ذئاب ضارية آكلة، وحياة شياه مجزوزة الشعور مكسورة العظام مأكولة (على حدّ تعبير الأحاديث)؟ حياة المستكبرين وحياة المستضعفين؟

١٢ - ومما يؤدي إلى إيجاد التربة المذكورة، تجديد النظر الفقهي فيما يجب على الأغنياء والأثرياء أدائه. وعلى هذا الضوء فإن قيام فقهننا بالواجب المذكور - تمحيصاً وإفتاءً - ربما يحفز على إيجاب حقوق في أموالهم سوى الزكاة الظاهرة - وإن كان لجهات وعناوين غير ابتدائية - فيصبح ذلك سبباً لإعزاز الإسلام والمسلمين، من حيث يرفع مستواهم المعيشي العام، بفضل خلاص قطاعاتهم الكبيرة والكثيرة من مخالب الفقر وأخطبوط التكاثر؛ وعند ذلك يستفيدون من جميع مواهبهم المهدورة، وقدراتهم المضیعة، واستعداداتهم المغفولة. وهذا بعض من غايات تلكم التعاليم المنشودة.

١٣ - ومن الواجب على المسلمين كافة، هو أن يحتفظوا كل الاحتفاظ، باستقلال بلادهم الإسلامية. وهذا لا يتاح لهم إلا بإزاحة الفقر من عرصات أوساطهم وحياة أفرادهم، إذ لا فصل حاجزاً بين الفقر والحاجة وبين التبعية بأشكالها والوقوع تحت نير التسلطية والاستعمار.

١٤ - فعلى الصّوّء المذكور، إنّ مسألة الزّكاة الباطنة والحقّ المعلوم، مسألة قابلة لأن تُدرَس من جديد، وأن يُعقد لها كتاب في الفقه (كتاب الزّكاة الباطنة)، وأن تخضع لتمحيص فقاهي متفتح ملتزم نابه واعٍ مُجانِب لأصحاب التّكاثر ونفقاتهم، عامد الى العدل والإصلاح، صامد في إنقاذ الجماهير، ولا سيّما في هذه الأزمان الهائلة، والأوضاع الحرجة التي تمرّ بالمسلمين (والمستضعفين)، وتقضي على استقلالهم من شتى الجهات.

١٥ - أن الذي ذهب إليه صاحب «مصباح الفقيه»، من وجوب «الحقّ المعلوم» بأسبابٍ أُخرى ذكر بعضها، يُشجّعنا على الجُنوح إلى تنقيح الحكم من جديد - كما سلف القول - مع ملاحظة ملاكاتٍ أُخرى هامةٍ لوجوبه، ولو في أحوالٍ وأمكنةٍ وصورٍ خاصّة، محدودةٌ بحدودها، وإن أفضى ذلك إلى إعطاء هذه الزّكاة بصورةٍ متواليّةٍ وكثيرةٍ، كلّما وجد ملاك الوجوب، في مجالٍ من المجالات.

١٦ - ولسنا بحاجةٍ إلى أن نذكر هنا أهميّة التّوازن المالي والاقتصاديّ في النّاس^٢، وإيصال الإمكانات المختلفة إلى أيدي المحتاجين إليها ورفع مستواهم المعيشيّ بإحقاقهم بالآخرين، ودور ذلك في ثباتهم على الدّين وعملهم بأحكامه^٣ وذلك لأنّه واضحٌ ومعلومٌ أنّه لو لم يُجسد التّوازن المذكور، لا يحصل التّعادُل النَّفسيّ في الأفراد - لا في المحتاجين ولا في المستغنين - وعندئذٍ لا تنجّع أيّة تربيةٍ أو تنقيفٍ أو دينٍ أو أخلاقٍ بصورةٍ منشودة. وينتهي الأمر في واقعه إلى تسيب الأفراد وسقوط المجتمعات، وإن دام ظاهرها ثابتاً على حاله.

١ - وكذا كلامُ شيخنا الأنصاريّ، واحتياطُ صاحب «الدّخيرة»، بقطع النظر عن ظاهر الشّيخ الصّدوق.

٢ - ولقد تكلمنا عنه في النظرة إلى الفصل ٤٦، من هذا الباب، فراجع الصفحات: ٣٨١ إلى ٣٩٤، من هذا الجزء.

٣ - كما ورد في الأحاديث والأخبار؛ وقد زخّر اليابان بإيراد شذراتٍ منها.

١٧ - ولأجل ذلك الواقع المجرب الملموس، نُشاهدُ أن إمامَ التربية والعدل يقولُ بصددِ إصلاحِ القضايا الماليَّة: «ما كان بالمدينة فلا أجلَ فيه..»؛ لأنَّ الإمهالَ في تصحيحِ الصَّلَاتِ الاقتصاديَّةِ وأداءِ الحقوقِ الماليَّةِ وردَّ الإمكاناتِ المغتصبةِ والأزوادِ المسروقةِ والإهمالَ فيها، يُساوِقُ نَسْفَ الرِّكَائِزِ الأصليَّةِ في المجتمعِ والحياةِ والتَّربيةِ والتَّقَدُّمِ، وهدمَ الأُسُسِ الَّتِي إليها تَسْتَبِدُّ الحياةُ الإسلاميَّةُ في نفوسِ الأفرادِ وأحوالِ الجماعاتِ؛ إذ التَّصحيحُ والرَّدُّ المذكورانِ يُوجِبَانِ أَنْ يَصَلَ كُلُّ حَقٍّ إِلَى صاحِبِهِ المحتاجِ إليه، في وقتِهِ الضَّروريِّ المعجَّلِ. وعدمُ ذينكِ يوجبُ عدمَ ذلكِ الوصولِ، فيسقطُ المحتاجُ المحقُّ في وَرَطَاتِ الضُّياعِ والسَّقوطِ من جميعِ الجهاتِ. ولا مجالَ لِنقاذه بعدُ من ذلكِ السَّقوطِ. وهذا كالمريضِ المحتاجِ إلى إعطاءِ الدَّمِ في السَّاعةِ، حيثُ يُؤدِّي التَّأخيرُ إلى موتهِ ولو كان بدقيقةٍ واحدةٍ.

ولهذه المذكوراتِ كان الأنبياءُ والأوصياءُ «ع» يعمِدُونَ من بدءِ الأمرِ إلى ذلكِ التَّصحيحِ (أرفوا الكيلَ والميزان) ^١، وذلكِ الرَّدُّ (واللَّهِ لو وَجَدْتُهُ قد تَزَوَّجَ به النِّسَاءَ ومُلِكَ به الإماءَ لَرَدَّدْتُهُ) ^٢، فكلامُ عليٍّ «ع» في جوابِ استمهالِ الخليفةِ الثالثِ، يعني قولَهُ: «ما كان بالمدينة فلا أجلَ فيه»، ليس إلا تجاوباً لصدى دعواتِ الأنبياءِ «ع» وضرِّ اخاتيمهم المدويَّةِ في مَسامِعِ التاريخِ.

ومعلومٌ أن إيجابَ حقوقِ أُخرى على الأغنياءِ والموسرينِ ولا سيما المتكاثرينِ منهم، هو توطيدُ بناءٍ لتجسيدِ التَّوازنِ المذكورِ.

١٨ - أضفْ إلى تلكِ الأمورِ المهمَّةِ والمصيريَّةِ الَّتِي أشرنا إليها، أن

١ - راجع: الفصل ٧، من الباب ١١ (الجزء الثالث / ٢٧٣ - ٢٧٥).

٢ - سورة الأنعام (٦): ١٥٢؛ سورة الأعراف (٧): ٨٥؛ سورة هود (١١): ٨٥؛ سورة الإسراء (١٧): *

٣٥؛ سورة الشعراء (٢٦): ١٨١.

٣ - نهج البلاغة / ٦٦: عيده ١ / ٢٢.

المجتمع القرآني يجب أن يسلك دوماً سبيل التكامل والتقدم والصيرورة المتعالية، فرداً وجماعة، فيجب أن لا تُصعب عليه العراقيل ذلك السلوك. وأية عرقلة أكبر من الفقر ومضاعفاته؟ وأي شيء أعظم تأثيراً في رفع تلك العرقلة من إعطاء الأغنياء ما عليهم من الحقوق المختلفة، بلاغاً إلى القدر الذي يسع الفقراء في جميع الحاجيات والإمكانات، في الغذاء واللباس والسكن والزواج والصحة والتربية والتعليم والتثقيف وكسب الأخصائية والتعضي النشط المثمر في الأوساط.

١٩ - ولقد بحثنا عن «دور المؤمن المادية في الحياة الروحية وفي أداء الفرائض وإقامة الشعائر»، في الفصل الخامس، من الباب الحادي عشر؛ فراجعه^٢. ولا تنس هذا الدور وأهميته في تجسيد أهداف الدين وتطبيق أحكامه بل في أصل بقائه في الجماهير؛ فلقد ورد في الأحاديث أن رسول الله «ص» قال: «من تزوج فقد أحرز نصف دينه، فليتنق الله في النصف الباقي»^٣.

وهل يمكن أن يشيع الزواج (العاصم عن الضلال والزلل) في القطاعات المحرومة والمضطهدة، في شبانها وشوابها، بلانفقة وإمكانات؟ وهل الله العادل خلقهم وخلقهم محرومين ومحرومات؟ لاها الله، وتعالى الله عما يقول الظالمون الاقتصاديون علواً كبيراً، بل إن نفقات معيشتهم ومعيشتهم - من الغذاء واللباس والسكن والصحة والتربية والتعليم والتثقيف وما إليها - إنما هي في أموال الأغنياء والموسرين. وإن الله تعالى محاسبهم يوم القيامة على منحهم الحقوق وعصيتهم الأزواد.

١ - راجع: الفصل ٣٠ إلى الفصل ٣٩، من الباب ١١، (الجزء الرابع / ٢٧٨ - ٢٤٨).

٢ - الجزء الثالث / ٢٢١ - ٢٢٧.

٣ - سفينة البحار ١ / ٥٤١.

نعم، إن الأمر على الأثرياء والموسرين أضيّق مما يظنون؛ وإن الفقاهة الإسلامية أكبر مسؤولية مما تزعم؛ وإن الحكم الإسلامي أنقل كاهلاً مما يعمل ..

٢٠- وإنما نذكر بهذه المسائل والموضوعات كإرارة، ترداداً لصدى الأنبياء والمرسلين، وتلبية لنداء الصّديقين المعصومين، وإدامة لنزعات القرآنين المجاهدين، وتجسيد المبادئ العلويين الصّامدين في الذّب عن المظلومين والمنسيين، واصطباغاً بحمرة الفجر والسّفق المحمّرين بدماء أنصار الحق والعدل والدين، وتجديداً لحماسة الشهداء البدرين والعاشورائين، و متابعة لأهداف سائر الثّوار الحسينيين والحسينيين في الدّفاع عن المضطّهدين، ونشراً للمبادئ التّغييرية من تعاليم الهداية التّغييرية، وحفظاً لعقائد الشّباب والنّابهين، وحثاً للعلماء الملتزمين، وحثاً لطلاب العلوم الإسلامية الواعين، وإيقاظاً للحكام المسلمين، وسوقاً للمؤمنين والإنسانيين إلى إكثار عمل الخيرات بتموين المعدمين، وإعادة لعظمة أهل القبلة واستقلال بلادهم معتزّين قادرين، وتخليصاً لهم من مخالب المستكبرين والمستعمرين، وتزويداً للمحقّقين عن الاسلام والباحثين، ونصرةً للمحرومين والمعذّبين والكادحين، يعني الرّجال والنساء والولدان المستضعفين .. وشهيدنا على ذلك الله رب العالمين.

الفصل الثاني والأربعون

من نفقات الحكم الاسلامي

الحديث

أ - اداء دين الغريم

- ١ النبي «ص»: ما من غريم ذهب بغريمه الى واليه من ولاية المسلمين، واستبان للوالي عسرته، الأبرئ هذا المعسر من دينه، وصار دينه على والي المسلمين، فيما [با] يديه من اموال المسلمين^١.
- ٢ الامام الصادق «ع»: الامام يقضي من المؤمنين الديون ما خلا مهر النساء^٢.

ب - سدّ ثغرات المعوزين، من المسلمين وغيرهم

- ٣ الامام علي «ع» - مما كتبه الى قثم بن العباس، وهو عامله على مكة: ..

١ - المستدرک ٢ / ٤٩١.

٢ - الوسائل ١٣ / ٩٢.

وَأَنْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالِ اللَّهِ، فَأَصْرِفْهُ إِلَى مَنْ قَبْلَكَ مِنْ ذَوِي الْعِيَالِ وَالْمَجَاعَةِ، مُصِيباً بِهِ مَوَاضِعَ الْفَاقَةِ وَالْخَلَاتِ . وَمَا فَضَّلَ عَنْ ذَلِكَ فَاحْمِلْهُ الْبِنَا لِنَقْسِمَهُ فِيمَنْ قَبْلَنَا ..^١

٤ الامام الصادق «ع»: إِنَّ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ «ع» أُتِيَ بِرَجُلٍ عَبَثَ بِذِكْرِهِ، فَضْرَبَ يَدَهُ حَتَّى احْمَرَّتْ، ثُمَّ زَوَّجَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.^٢

* هكذا فليكن التعزير إن كان اسلامياً، حيث لا يَغُضُّ الحاكم الاسلامي الطرف عن الواقع الحياتي وعن أعواز الناس وحاجياتهم، فلا يُعزِّرهم غافلاً او متغافلاً عن واقع وجودهم وما يلزمه، و تاركاً لهم في مخالِبِ الْفَقْرِ الْمُتَمِّعِ وَالْعُدْمِ السَّاحِقِ .

ج - عمارة الارض

٥ الامام علي «ع» - من العهد الأشتري : .. لِيَكُنْ نَظْرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظْرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ .. وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمَّ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلاً؛ فَإِنْ شَكُوا ثِقَلًا، أَوْ عِلَّةً، أَوْ انْقِطَاعَ شَرِبٍ، أَوْ بِأَلَّةٍ، أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ، أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ، خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرَجُّو أَنْ يَصْلِحَ بِهِ أَمْرُهُمْ . وَلَا يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمُؤُونَةَ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ، وَتَزْيِينِ وَلَا يَتِيكَ، مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ، وَتَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ، مَعْتَمِداً فَضْلَ قُوَّتِهِمْ بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ

١ - نهج البلاغة ١٠٦٣: عبده ٣ / ١٤٠: لاحظ أيضاً: الحديث ٦ من هذا الفصل .

٢ - الوسائل ١٨ / ٥٧٤ .

من إجمامك لهم، والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم ورفقك بهم .
فربما حدثت من الامور ما اذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة
انفسهم به، فإن العمر ان مُحتمِلُ ما حَمَلْتَه . وإنما يؤتى خراب الارض
من إعواز اهلها، وإنما يعوز اهلها لإشراق انفس الولاة على الجمع،
ولسوء ظنهم بالبقاء، وقلة انتفاعهم بالعبر .^١

د - تربية الأيتام

هـ - حمل الناس في الحج والجهاد

* جاء في تفسير القمي : « .. إنما صارت للامام وحده من
الخمس ثلاثة أسهم، لأن الله قد ألزمه بما ألزم النبي «ص» من
تربية الايتام، ومؤن المسلمين، وقضاء ديونهم، وحملهم في الحج
والجهاد . وذلك قول رسول الله لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ : "النبي اولى
بالمؤمنين من انفسهم وازواجه أمهاتهم" ، وهو اب لهم، فلما جعله
الله ابا للمؤمنين لزمه ما يلزم الوالد للولد، فقال عند ذلك : "من ترك
مالاً فلورثته، ومن ترك ديناً او ضياعاً فعلى الوالى" . فلزم الامام ما لزم
الرسول . فلذلك صار له من الخمس ثلاثة أسهم»^٢ .

و - تقوية الصناعات

* راجع لذلك : الفصل العاشر، من هذا الباب .

١ - نهج البلاغة / ١٠١٣ - ١٠١٤ : عبده ٣ / ١٠٦ - ١٠٨ .

٢ - تفسير القمي ١ / ٢٧٨ .

ز - نشر العلم والمعرفة

* اذا كان طلبُ العلمِ واجباً على كلِّ مسلمٍ ومسلمة، وكان الاسلامُ قد أكَّدَ على طلبِ العلمِ وكسبه ذلك التأكيد، فعلى الحكم الاسلاميَّ أن يُمهِّدَ السَّبيلَ ويُعبِّدَ الطَّرِيقَ لذلك، بقدرِ ما يَسَعُه ويُتَّاحُ له، بجِدِّ وصمود.

ح - تقريب مستوى العيش للجماهير

* راجع لذلك: الفصلُ السَّابعُ والعشرين الى الحادي والثلاثين، من هذا الباب.

ط - تموين من عجز عن العمل

٦ الامام علي «ع» - مرَّ شيخٌ مكفوفٌ كبيرٌ يسأل، فقال اميرُ المؤمنين «ع»: «ما هذا؟ فقالوا: يا اميرَ المؤمنين! نصرانيٌّ. فقال اميرُ المؤمنين: استَعْمَلْتُمُوهُ حتى اذْ كَبِرَ وَعَجَزَ مَنَعْتُمُوهُ؟ اَنْفِقُوا عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ!»

* هذا هو الحكمُ الاسلاميُّ، وهذه هي سيرته وعمله. وفي سؤالِ اميرِ المؤمنين «ع» بلفظة «ما» - الموضوعية للسؤال عن الاشياء لا الاشخاص - دليلٌ واضحٌ على استنكاره لوجود هذه الظاهرة، في المجتمع الذي يُرْفَرُفُ عليه علمُ القرآن.

ي - اداء دية مجهول القاتل، او من لا عاقلة له

- ٧ الامام علي «ع» - فيما رواه الامام الصادق : من مات في زحامِ النَّاسِ يومَ الجمعة، أو يومَ عَرَفَةَ، أو على جِسْرٍ، لا يَعْلَمُونَ مَنْ قَتَلَهُ، فديته من بيتِ المال^١.
- ٨ الامام الباقر «ع» : قضى امير المؤمنين «ع»، أن ما أخطأتِ القضاةُ في دمٍ أو قطعٍ، فعلى بيتِ مالِ المسلمين^٢.
- ٩ الامام الباقر «ع» أو الصادق «ع» : إن لم يكن له عاقلة، فعلى الوالي من بيتِ المال^٣.

١ - الكافي ٧ / ٣٥٥ .

٢ - الكافي ٧ / ٣٥٤ .

٣ - الوسائل ١٩ / ٣٠٢ .

نظرة الى الفصل

إن مقداراً كثيراً من الموارد المالية التي خصّها الاسلام بالحكم، إنما خصّه به لأن يؤمن به أعواز الناس وحاجات الافراد، فالحكم مكلف في هذا المجال الحياتي الهام، ومأمور من جانب الاسلام بأن يؤدي تلك المون، ويقوم بتربية الايتام، وقضاء الديون، وحمل الناس في الحج والجهاد. فهو المسؤول عن ضمان معيشة المحتاجين وسدّ عوز المعوزين.

وحيث فصلنا الكلام عن هذا الموضوع، عند ذكر فلسفة الحكم السياسية في الاسلام، في الجزء الثاني، نكل القارئ الى مراجعة الفصل الخامس، من الباب العاشر، وهو «واجبات الحاكم الاسلامي في تأمين جوانح المجتمع، وفي سائر المجالات المعيشية والتربوية».

التشغيل

ومما يهتم الحكم أن يقوم به لإغناء الناس وسدّ ثغراتهم هو التشغيل. إن الاسلام يهتم بالعمل والشغل اشدّ اهتمام - كما مرّت احاديثه في الفصل الرابع والخامس، من هذا الباب - ويؤكد على الاستفادة من العمل وكسب الدخل منه. ولقد بحثنا عن جهات العمل المهمة في النظرة الى الفصل الرابع، وهي عشرون جهة. فعلى الحكم الاسلامي أن يهتم بامر التشغيل وتوفير العمل للعاطلين، حتى يظفر بجانب هام من جوانب تسديد الناس، وسدّ الحاجات المعيشية، ورفع مستوى الكيان

نظرة الى الفصل الثاني والاربعين ..

الاجتماعي، وصيانة عِزَّةِ الشَّعْبِ الاسلامي، وبقاء الاخلاقِ الاسلاميَّة،
وتقومُ الثَّقافةُ والفنُّ والعلم، وتقدِّمُ الصَّناعةُ والاختراع، وتبرزُ الصَّمود
والدِّفاع؛ وما الى ذلك .

الفصل الثالث والأربعون

واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (١)

الكتاب

١ - إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا..^١

الحديث

أ - العمل الحكومي امانة

١ - الامام علي «ع» - من كتاب له الى الأشعث بن قيس، وهو عامل آذربيجان :
وَإِنَّ عَمَلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطَعْمَةٍ، وَلَكِنَّهُ فِي عُنُقِكَ أَمَانَةٌ . وَأَنْتَ مُسْتَرْعَى لِمَنْ
فَوْقَكَ، لَيْسَ لَكَ أَنْ تَفْتَاتَ فِي رِعْيَةٍ، وَلَا تُخَاطِرَ إِلَّا بِوَثِيقَةٍ . وَفِي يَدَيْكَ مَالٌ
مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْتَ مِنْ خَزَائِنِهِ حَتَّى تُسَلِّمَهُ إِلَيَّ..^٢

١ - سورة النساء (٤) : ٥٨.

٢ - نهج البلاغة / ٨٣٩ : عيده ٧ / ٣.

ب - الاهتمام بالعمارة والازدهار الاقتصادي توفيراً للموارد

- ٢ الامام علي «ع» - في العهد الاشرقي : .. تَفَقَّدَ امرَ الخَراجِ بما يُصَلِحُ اهلَهُ،
فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم .. وَلَيْكُنْ نَظْرُكَ في عِمارةِ
الارضِ اَبْلَغَ من نَظْرِكَ في استِجلابِ الخَراجِ .^١

ج - توفية الحقوق لأهلها

- ٣ الامام علي «ع» : ايها الناس !، إن لي عليكم حقاً ولكم عليّ حقٌ، فاما حُكْمُ
عليّ فالنصيحةُ لكم، وتوفيرُ فينكم .^٢
- ٤ الامام علي «ع» : نَدْعُوكُم الى اللّهِ ورسولِهِ .. وتوفيرِ الفِئَةِ لاهلِهِ .^٣

د - مصادرة الاموال المغصوبة

- ٥ الامام علي «ع» : واللّهِ لو وَجَدْتُهُ قد تَزَوَّجَ به النِّساءَ ومَلِكٌ به الإماءَ، لَرَدَدْتُهُ؛
فإن في العدلِ سَعَةٌ، ومن ضاقَ عليه العدلُ فالجورُ عليه اضيقُ .^٤

هـ - استيفاء حقوق المضطهدين، بحزم وصرامة

- ٦ الامام علي «ع» - سَلَمَةُ بنُ كهيلِ قال : سمعتُ عليّاً «ع» يقولُ لشُريح : اُنظُرْ

١ - نهج البلاغة / ١٠١٣ : عبده ٣ / ١٠٦ .

٢ - نهج البلاغة / ١١٤ : عبده ١ / ٨٠ .

٣ - مستدرک نهج البلاغة / ٢٨ .

٤ - نهج البلاغة / ٦٦ ، عبده ١ / ٢٢ .

الى اهل المَعَكِ والمَطْلِ ودفع حقوقِ النَّاسِ من اهلِ المَقْدَرَةِ واليَسَارِ،
مَمَّنْ يُدَلِّي بِاموالِ النَّاسِ الى الحُكَّامِ، فُخِذَ لِلنَّاسِ بِحقوقِهِمْ مِنْهُمْ، وَبِعَ
فِيهَا العَقَارَ والذِّيارَ^١.

* راجع للنظرة الى الفصل: آخر الفصل الخامس
والاربعين حيث تنتهي فصول «واجبات الحكم ..» الثلاثة.

الفصلُ الرَّابِعُ والأربعون

واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (٢)

الكتاب

١ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك؛ فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم..^١

الحديث

أ - رعاية المساواة

١ الامام علي «ع» : الا! وإن لكم عندي أن لا أحتجز دونكم سراً إلا في حرب، ولا أطوي دونكم امراً إلا في حكم، ولا أؤخر لكم حقاً عن محله، ولا أقف به دون مقطعه . وأن تكونوا عندي في الحق سواء، فاذا فعلت ذلك وجبت

١ - سورة المائدة (٥) : ٢٩ .

لِلَّهِ عَلَيْكُمُ النِّعْمَةُ، وَلِيَّ عَلَيْكُمُ الطَّاعَةُ، وَأَنْ لَا تَنْكُصُوا عَنْ دَعْوَةٍ وَلَا تُفَرِّطُوا فِي صَلَاحٍ، وَأَنْ تَخُوضُوا الْغَمْرَاتِ إِلَى الْحَقِّ^١.

٢ الامام علي «ع» - من كتاب له الى أمراء الأجناد . فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكُمْ فِي الْحَقِّ جَمِيعاً سِوَاءً، أَسْوَدَكُمْ وَأَحْمَرَكُمْ، وَجَعَلَكُمْ مِنَ الْوَالِي وَجَعَلَ الْوَالِي مِنْكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ مِنَ الْوَلَدِ، وَالْوَالِدِ مِنَ الْوَالِدِ .. وَأَنْ حَقَّكُمْ عَلَيْهِ انصافُكُمْ، وَالتَّعْدِيلُ بَيْنَكُمْ^٢.

ب - إيصال السَّهَامِ إِلَى أَهْلِهَا

٣ الامام علي «ع» : .. إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ إِلَّا مَا حُمِّلَ مِنْ أَمْرٍ رَبَّهُ : إِلَّا الْبَلَاغُ فِي الْمَوْعِظَةِ، وَالْاجْتِهَادُ فِي النَّصِيحَةِ، وَالْإِحْيَاءُ لِلسُّنَّةِ، وَأَقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَى مَسْتَحَقِّيهَا، وَإِصْدَارُ السُّهْمَانِ عَلَى أَهْلِهَا^٣.

٤ الامام علي «ع» - قَالَ أَبُو الطَّفِيلِ (عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ) الْكِنَانِيُّ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يَدْعُو الْيَتَامَى فَيُطْعِمُهُمُ الْعَسَلَ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : «لَوِ دِدْتُ أَنِّي كُنْتُ يَتِيمًا»^٤.

ج - لَاحِيَانَةُ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ وَلَا إِضْرَارِهَا

٥ الامام علي «ع» - من كتاب له الى مَصْقَلَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ الشَّيْبَانِي، وَهُوَ عَامِلُهُ

١ - نهج البلاغة / ٩٨٢ - ٩٨٣ : عبده ٣ / ٨٩.

٢ - البحار ٧٥ / ٣٥٦ . من «كتاب صفين» . راجع أيضاً : الفصل ٤٧ . من الباب ١١ .

٣ - نهج البلاغة / ٣١١ : عبده ١ / ٢٠٢ .

٤ - المناقب ٢ / ٧٥ .

على أردشير خُرّة: بَلَّغْنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْخَطْتَ إِلَهَكَ،
وَأَغْضَبْتَ إِمَامَكَ: أَنْكَ تَقْسِمُ فِيَّ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي حَازَتْهُ رِمَاحُهُمْ وَخُبُولُهُمْ
وَأُرِيقَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ، فَيَمِينِ اعْتِمَاكَ مِنْ أَعْرَابِ قَوْمِكَ. فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ
وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، لَنْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا لَتَجِدَنَّ بِكَ عَلِيٌّ هَوَانًا، وَلَتَخِفَنَّ عِنْدِي
مِيزَانًا، فَلَا تَسْتَهِنَنَّ بِحَقِّ رَبِّكَ، وَلَا تُصْلِحْ دُنْيَاكَ بِمَحَقِّ دِينِكَ، فَتَكُونَ مِنَ
الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا. أَلَا وَإِنْ حَقَّ مِنْ قِبَلِكَ وَقِيلْنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فِي قِسْمَةِ هَذَا
الْفِيءِ سَوَاءً، يَرُدُّونَ عِنْدِي عَلَيْهِ، وَيَصُدُّونَ عَنْهُ.^١

٦ الامام علي «ع» - من كتاب له الى بعض عماله: وَإِنِّي أُقْسِمُ بِاللَّهِ قِسْمًا
صَادِقًا، لَنْ بَلَّغْنِي أَنَّكَ خُنْتَ مِنْ فِيءِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا - صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا -
لَأَشُدَّنَّ عَلَيْكَ شِدَّةً تَدْعُكَ قَلِيلَ الْوَفْرِ، ثَقِيلَ الظُّهْرِ، ضَنْبِلَ الْأَمْرِ، وَالسَّلَامِ.^٢

٧ الامام علي «ع» - من كتاب له الى عماله: أَدِقُوا أَقْلَامَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَ
سَطُورِكُمْ، وَاحْذِفُوا مِنْ فُضُولِكُمْ، وَأَقْصِدُوا قِصْدَ الْمَعَانِي. وَإِيَّاكُمْ وَالْإِكْتِنَارَ!
فَإِنَّ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ لَا تَحْتَمِلُ الْإِضْرَارَ.^٣

د - لا تسويغ للولاة في جمع المال

٨ الامام علي «ع»: .. وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ مِنْ إِعْوَاذِ أَهْلِهَا، وَإِنَّمَا يُعَوِّزُ
أَهْلُهَا لِإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوَلَاةِ عَلَى الْجَمْعِ، وَسَوْءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ، وَقَلَّةِ
انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ.^٤

١ - نهج البلاغة / ٩٦١ - ٩٦٢: عبده ٣ / ٧٦.

٢ - نهج البلاغة / ٨٧٠: عبده ٣ / ٢٢.

٣ - مستدرک نهج البلاغة / ١١١. راجع أيضاً: الفصل ٣، من الباب ١١، فقرة «ط».

٤ - نهج البلاغة / ١٠١٤: عبده ٣ / ١٠٨.

هـ - مشاركة الحاكم الاسلامي للناس في كيفية العيش وتقدير معيشتهم بضعاف الخلق

- ٩ الامام علي «ع»: اَلْقَنَّعُ مِنْ نَفْسِي بَانَ يُقَالُ: «امير المؤمنين»، ولا اُشارِكهم في مكاره الدهر، او اكون اُسوة لهم في جُشوبة العيش؟^١
- ١٠ الامام علي «ع»: اِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى فَرَضَ عَلٰى اُمَّةِ الْحَقِّ، اَنْ يُقَدِّرُوا اَنْفُسَهُمْ بِضَعْفَةِ النَّاسِ، كَيْلًا يَتَّبِعُ بِالْفَقِيرِ فَقْرُهُ.^٢

و - الحاكم الاسلامي يختار للناس ما يختار لنفسه

- ١١ الامام علي «ع»: من حقِّ الرّاعي ان يختار لرعيته ما يختار لنفسه.^٣

ز - الحاكم الاسلامي لا يحابي الأقرباء

- ١٢ الامام علي «ع»: .. واللّٰه لقد رأيتُ عقيلًا وقد املقَ حتّى استماخني من بُرّكم صاعًا، ورأيتُ صبيّانهُ شعثَ الشُّعور، غُبِرَ الالوان من فقرهم، كأنما سُودتُ وجوهُهُم بِالْعَظِيمِ؛ وعادوني مُؤكِّدًا وكرّرَ عليّ القولَ مرّدّدًا، فأصغيتُ اليه سمعي، فظنّ أنّي أبيعُه ديني، واتبَعُ قيادَه مفارقًا طريقتي؛ فأحَميتُ له حديدَةً، ثُمَّ اذْنيتُها من جسمِه لِيَعْتَبِرَ بها، فضجَّ ضجيجَ ذي دَنفٍ من ألبها، وكاد أن يحترقَ من ميسمِها.

١ - نهج البلاغة / ٩٧١: عبده ٣ / ٨١.

٢ - نهج البلاغة / ٦٦٣: عبده ٢ / ٢١٣. وفيه «على ائمة العدل».

٣ - غرر الحكم / ٣٠٤.

فقلت له : نَكَلْتِكَ الثَّوَاكُلُ يَا عَقِيلُ! أَتَتُّنُ مِنْ حَدِيدَةٍ أَحْمَاهَا انْسَانُهَا
لِلْعَبِيهِ، وَتَجْرُّنِي إِلَى نَارٍ سَجَرَهَا جِبَارُهَا لِعُضْبِهِ؟ أَتَتُّنُ مِنَ الْأَذَى، وَلَا أَيْنُ مِنْ
لِظَى؟!..^١

ح - الحاكم الاسلامي لا يقبل الهدايا

١٣ الإمام علي «ع»: وأعجبُ من ذلك طارقُ طَرَقَنَا بملفوفةٍ في وعانها ومعجونةٍ
شَبِنْتُهَا، كَأَنَّمَا عَجِنْتَ بَرِيقَ حَيَّةٍ أَوْ قَيْبِهَا، فقلتُ : أصِلُّهُ، أم زكَاةً، أم صدقةً؟
فذلك محرّمٌ علينا أهلَ البيت . فقال : لا إذا ولا ذاك، ولكنّها هديّة . فقلتُ :
هَبْلَتِكَ الْهَبُولُ، اعن دينِ اللهِ أَتَيْتَنِي لِتُخَدَعَنِي، أَمْخَبْتُ، أم ذُو جِنَّةٍ، أم
تَهْجُرُ؟ وَاللَّهِ، لو أُعْطِيتُ الْإِقَالِيمَ السَّبْعَةَ بما تحتَ أَفلاكِهَا على أَن أُعْصَى
اللَّهُ فِي نَمَلَةٍ أَسْلُبُهَا جِلْبَ شَعْبِرَةٍ ما فعلتُ..^٢

تنبيه هام

ربما يُقال : لماذا لا يَقْبَلُ الحاكمُ الاسلاميُّ الهديةَ؟ فإنه
يُمْكِنُ أَنْ يَقْبَلَهَا وَيَسْتَهْلِكَهَا فِي الْأُمُورِ الْخَيْرِيَّةِ وَالْمَشَارِيعِ الْعَامَّةِ .
وهذا مصانعةٌ أَوْ دَجْلٌ لِأَنَّ قَبُولَ الحاكمِ الامين - مسلماً كان أَوْ
غيره - آيَةً هَدِيَّةٍ يَسْتَتِيعُ مَفاسِدَ عَظِيمَةً لَا تُسَدُّ نَلْمَتُهَا بِوَجْهِ، مِنْهَا :
١ - أَنْ نَفَسَ الْإِهْدَاءِ إِلَى الحاكمِ - أَوْ أَيْ جِهَةٍ مَسْؤُولَةٍ - أَمْرٌ
مَشْبُوهٌ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ مَنْ يُدْلِي بِمَالِهِ (بصُورٍ مُخْتَلِفَةٍ وَمُغْلَقَةٍ) إِلَى
الْجِهَاتِ الْمَسْؤُولَةِ، لِمَقاصِدِ اسْتِغْلَالِيَّةٍ أَوْ خَادِعَةٍ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ

١ - نهج البلاغة / ٧١٣ : عبده ٢ / ٢٤٣ - ٢٤٤ .

٢ - نهج البلاغة / ٧١٣ - ٧١٤ : عبده ٢ / ٢٤٤ - ٢٤٥ .

القرآن الكريم ١.

٢ - أَنْ ذَلِكَ الْإِهْدَاءَ يُمَهِّدُ الطَّرِيقَ لِلرُّشُوةِ فَالارتشاء، في
وجوه غير خافية ومتوسعة. وناهيك بهما مُفسدَيْن مُدمرَيْن.

ط - الحاكم الاسلامي يتخلى عن الامتلاك

١٤ الامام علي «ع» - كانت غلّة عليّ اربعين الف دينار، فجعلها صدقة. وانه باع
سيفه وقال: «لو كان عندي عشاء ما بعته»^٢.

ي - الحاكم الاسلامي لا يبني لنفسه

١٥ الامام الباقر «ع»: ولقد وليّ (عليّ) خمس سنين، ما وضع آجرة على آجرة،
ولا لبنّة على لبنة^٣.

يا - الحاكم الاسلامي لا يقطع احداً

١٦ الامام الباقر «ع»: ولقد وليّ (عليّ) خمس سنين .. ولا أقطع قطعاً^٤.

يب - الحاكم الاسلامي لا يترك بيضاء ولا حمراء

١٧ الامام الباقر «ع»: ولقد وليّ (عليّ) خمس سنين .. ولا أورث بيضاء ولا
حمراء^٥.

١ - سورة البقرة (٢): ١٨٨.

٢ - المناقب ٢ / ٧٢.

٣ و ٤ و ٥ - امالي الصدوق / ٢٥٠.

الفصل الخامس والأربعون

واجبات الحكم الاسلامي بالنسبة الى الاموال (٣)

الكتاب

- ١ يا داود انا جعلناك خليفة في الارض، فاحكم بين الناس بالحق، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ..^١
- ٢ .. وامرت لاعدل بينكم ..^٢

الحديث

أ - رعاية الحق والعدل في أخذ الاموال الحكومية

- ١ الامام علي «ع» - من وصية كان يكتبها لمن يستعمله على الصدقات : انطلق على تقوى الله - وحده لا شريك له - ولا ترؤعن مسلماً، ولا تجتازن عليه

١ - سورة ص (٣٨) : ٢٤ .

٢ - سورة الشورى (٤٢) : ١٥ .

كارها، ولا تأخذن منه اكثر من حق الله في ماله^١.

ب - الحكم و موظفوه خزان الرعية و وكلاء الأمة

٢ الامام علي «ع» - من كتاب له الى عماله على الخراج : .. فَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ، وَأَصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ، فَإِنَّكُمْ خُزَانَ الرِّعِيَّةِ، وَوُكُلَاءُ الْأُمَّةِ، وَسَفَرَاءُ الْأُمَّةِ ..^٢

ج - واجبات و آداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال (١)

٣ الامام علي «ع» - من وصيته لمن كان يستعمله على الصدقات : .. فَإِذَا قَدِمْتَ عَلَى الْحَيِّ فَأَنْزِلْ بِمَانِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تُخَالِطَ أَيْبَاتِهِمْ . ثُمَّ امْضِ إِلَيْهِمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ حَتَّى تَقُومَ بَيْنَهُمْ فَتُسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَلَا تُخْدِجْ بِالتَّحِيَّةِ لَهُمْ، ثُمَّ تَقُولُ : عِبَادَ اللَّهِ ! أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ وَلِيُّ اللَّهِ وَخَلِيفَتُهُ لَأَخَذَ مِنْكُمْ حَقَّ اللَّهِ فِي أَمْوَالِكُمْ، فَهَلْ لِلَّهِ فِي أَمْوَالِكُمْ مِنْ حَقٍّ فَتُوذُوهُ إِلَى وَلِيِّهِ؟ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : لَا، فَلَا تُرَاجِعْهُ . وَإِنْ أَنْعَمَ لَكَ مُنْعِمٌ فَأَنْطَلِقْ مَعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُخَيِّفَهُ، أَوْ تُوعِدَهُ، أَوْ تَعْسِفَهُ، أَوْ تَرْهَقَهُ، فَخُذْ مَا أَعْطَاكَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ؛ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَا شِئْتَ أَوْ أَهْلٌ فَلَا تَدْخُلْهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ أَكْثَرَهَا لَهُ . فَإِذَا آتَيْتَهَا فَلَا تَدْخُلْ عَلَيْهَا دَخُولَ مُتَسَلِّطٍ عَلَيْهِ، وَلَا عَنِيفٍ بِهِ، وَلَا تُنْفِرَنَّ بِهِيمَةً وَلَا تُفْرِعَنَّهَا وَلَا تُسْوَأَنَّ صَاحِبَهَا فِيهَا .

وَاصْدَعْ الْمَالَ صَدْعَيْنِ؛ ثُمَّ خَيْرُهُ، فَإِذَا اخْتَارَ فَلَا تَعْرِضَنَّ لِمَا اخْتَارَهُ، ثُمَّ اصْدَعْ الْبَاقِيَ صَدْعَيْنِ؛ ثُمَّ خَيْرُهُ، فَإِذَا اخْتَارَ فَلَا تَعْرِضَنَّ لِمَا

١ - نهج البلاغة / ٨٧٩ : عبده ٣ / ٢٧ .

٢ - نهج البلاغة / ٩٨٤ : عبده ٣ / ٩٠ .

اخْتَارَهُ . فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَبْقَى مَا فِيهِ وَفَاءً لِحَقِّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، نَأْقِبُضَ حَقَّ اللَّهِ مِنْهُ . فَإِنْ اسْتَقَالَكَ فَأَقِلَّهُ، ثُمَّ اخْلِطْهُمَا، ثُمَّ اصْنَعْ مِثْلَ الَّذِي صَنَعْتَ أَوَّلًا حَتَّى تَأْخُذَ حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ . وَلَا تَأْخُذَنَّ عَوْدًا، وَلَا هَرِمَةً، وَلَا مَكْسُورَةً، وَلَا مَهْلُوسَةً، وَلَا ذَاتَ عَوَارٍ؛ وَلَا تَأْمَنْنَنَّ عَلَيْهَا إِلَّا مَنْ تَثِقُ بَدِينِهِ رَافِقًا بِمَالِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يُوَصِّلَهُ إِلَى وَلِيِّهِمْ فَيُقْسِمَهُ بَيْنَهُمْ . وَلَا تُوَكَّلْ بِهَا إِلَّا نَاصِحًا شَفِيقًا وَآمِنًا حَفِيزًا، غَيْرَ مُعَنَّفٍ وَلَا مُجْحِفٍ، وَلَا مُلْغِبٍ وَلَا مُتَعَبٍ . ثُمَّ اخْذَرْ الْبِنَا مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ، نُصَيْرُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ .

فَإِذَا أَخَذَهَا مِنْكَ فَأَوْعِزْ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَ نَاقَةٍ وَبَيْنَ فَصِيلِهَا، وَلَا - يُمَصِّرَ لِبَنَاتِهَا فَيَضُرَّ ذَلِكَ بَوْلِدَهَا . وَلَا يَجْهَدُ نَهَارًا كَوْبًا، وَلْيَعْدِلْ بَيْنَ صَوَابَاتِهَا فِي ذَلِكَ وَبَيْنَهَا . وَلْيُرْفِقْهُ عَلَى اللَّاعِبِ، وَلْيَسْتَأِنْ بِالنَّقَبِ وَالظَّالِعِ . وَلْيُورِدْهَا مَا تَمُرُّ بِهِ مِنَ الْعُدْرِ . وَلَا يَعْدِلْ بِهَا عَنْ نَبْتِ الْأَرْضِ إِلَى جَوَادِ الطَّرُقِ . وَلْيُرْوِحْهَا فِي السَّاعَاتِ، وَلْيَمَهِّلْهَا عِنْدَ النُّطَافِ وَالْأَعْشَابِ، حَتَّى تَأْتِيْنَا - بِإِذْنِ اللَّهِ - بُدْنًا مُنْقِيَاتٍ، غَيْرَ مُتْعَبَاتٍ وَلَا مَجْهُودَاتٍ، لِنُقْسِمَهَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ «ص»: فَإِنَّ ذَلِكَ اعْظَمُ لِأَجْرِكَ، وَأَقْرَبُ لِرُشْدِكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ !

د - واجبات و آداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال (٢)

٢ الامام علي «ع»: من عبد الله علي امير المؤمنين الى اصحاب الخراج: ..
ولا تحشموا احداً عن حاجته، ولا تحبسوه عن طلبته . ولا تبيعن للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف .. ولا تضربن احداً سوطاً، لمكان درهم؛ ولا تمسن مال احد من الناس، مُصَلِّ ولا -

مُعَاهِد، أَلَا أَنْ تَجِدُوا فِرْسًا أَوْ سِلَاحًا يُعَدُّ بِه عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدْعَ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فَيَكُونَ شَوْكَةً عَلَيْهِ . وَلَا تَدْخُرُوا أَنْفُسَكُمْ نَصِيحَةً، وَلَا الْجَنْدَ حَسَنَ سِيرَةٍ، وَلَا الرَّعِيَّةَ مَعُونَةً، وَلَا دِينَ اللَّهِ قُوَّةً ..^١

هـ- واجبات و آداب لموظفي الحكم الاسلامي لجباية الاموال من غير المسلمين

٥ الامام علي «ع» - مِمَّا قَالَهُ لِبَعْضِ الْجُبَاةِ : اَيَّاكَ أَنْ تَضْرِبَ مُسْلِمًا، أَوْ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، فِي دِرْهَمٍ خَرَاةٍ، أَوْ تَتَّبِعَ دَابَّةً عَمَلٍ فِي دِرْهَمٍ، فَإِنَّمَا أَمْرُنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنْهُمْ الْعَفْوَ (أَي الزَّائِدَ لَا أَصْلَ الْمَالِ).^٢

١ - نهج البلاغة / ٩٨٤ - ٩٨٥: عبده ٣ / ٩٠ - ٩١.

٢ - الوسائل ٦ / ٩٠.

نظرة الى «الفصول الثلاثة»

١- إن الذي يتجلى للباحث من هذه التعاليم، هو اهتمام الاسلام بامر الاموال العامة، وما يجب على الحكم بالنسبة اليها، اذ الناس ليست لهم تلك القدرة والسيطرة اللازمة للقيام بحفظ حقوقهم وصيانة اموالهم وما يلزمهم لذلك. وكذلك لاطاقة بهم على رد ما سلب، وتوفير ما نضب. فعلى الحكم الاسلامي :

أ- أن يسعى لتوفير الاموال العامة واستزادة دخولها، من طريقه المشروعة والمختصة.

ب- أن ينفق لتجدة الفلاحين، لتحسين الاراضي وتسميدها وما الى ذلك.

ج- أن لا يتوانى في مصادرة الاموال المغصوبة وردّها الى اهلها- لا الى غيرهم - او بيعها لحساب الجماهير.

د- أن يقطع الايدي التي تدلي باموال الناس الى اشخاص، او مسؤولين، او الدنياويين من العلماء، لغرض استغلال الناس وامتصاصهم وتعبيد الطرق لذلك.

هـ- أن لا يشغل لأعماله ومسؤولياته، على مختلف المستويات، الاّ الأمانة والملتزمين ومن يتق بهم الناس، لأن شغل المسؤول المسلم ليس له بطعمة، بل هو في عنقه امانة، فيجب أن ينتقى له الأمين.

و- أن يحاسب الاغنياء والمستوردين والمنتجين في كل ما يستفيدون منها من قُطوع البلد - التي تتعلق بالجماهير عامة- او ما يستخدمونها لمقاصدهم من الامكانيات الداخلية - التي تتعلق بها كذلك-

حتى لا يَفْشُو الظلم بين الناس .
وَيَدْخُلُ في هذا لزومُ التَّسْعِيرِ لحسابِ الجماهير، حيث إنَّ
المستوردين والمنتجين يستفيدون من جميع ما ذكر، ومَن له الغنم فعليه
الغرْم؛ فمن اللازم أن يقوم الحكم بتسعير ما يَسْتَوْرِدُونَ وَيُنْتِجُونَ، حتى
يكون للظلم والعدوانِ رادعاً، ولو نسبياً .

٢ - وما جاء في هذه الفصول يُؤكِّد أيضاً، على اتجاهاتِ الاسلام
الانسانية في :

- أ - رعاية «المساواة» ،
- ب - إيصالِ حقوقِ الناسِ الى ايديهم .
- ج - شجبِ الخيانةِ في أموالِ الجماهيرِ والإضرارِ بها .
- د - اخذِ الجهاتِ المسؤولةِ بالاحتياطِ في استهلاكِ الاموالِ العامةِ
والتشديدِ فيه .
- هـ - ردعِ الجهاتِ المسؤولةِ عن الجنوحِ الى الاستفادةِ من
الاموالِ العامةِ والنزوعِ الى جمعِ الثروةِ والمالِ .
- و - دعوةِ الحكمِ الاسلاميِّ الى تشديدِ العقوبةِ على المتخلفين،
الذين يَخُونون في اموالِ الناسِ .
- ز - حضُّ الحكمِ الاسلاميِّ ورجاله على مشاركةِ الناسِ ، ولا سيما
في المستوياتِ المعيشيةِ، وعدمِ التَّميِّزِ فيها عن الجماهيرِ .
- ح - حملِ الجهاتِ المسؤولةِ في الحكمِ الاسلاميِّ، على أن
يَخْتاروا للناسِ ما يَخْتارون لا نفسِهم وذويهم وابنائهم وبناتهم .

وهذا من عجائبِ تعاليمِ الاسلامِ العظيمة، في «الاخلاقِ الاداريةِ

والسياسية»، حيث يدعو المسؤولين والحاكمين - مع ما يكون عليه
الحاكمون في العالم وكانوا عليه في التاريخ - الى أن يختاروا لجمهورهم
ما يختارون لا أنفسهم . وهذا يَعمُرُ المستويات المعيشية والرفاهية عامة،
كالغذاء واللباس والسكن ووسائل النقل ووسائل الأدوات المعيشية
والصحة والتعليم والتربية وما الى ذلك .

وأعجب من ذلك ما دعا اليه عملاق العدالة والانسانية، الامام عليُّ
ابنُ ابي طالب «ع»، من أن يُقدَّرَ الحُكَّامُ المسلمون انفسهم بضعفة الناس،
كي لا يتَّبِعَ بالفقراء فقرهم .

فعلى علماء المسلمين أن يُحيُوا هذه التعاليم الحياتية، ويُبثُّوها في
الناس، ويؤاخذوا عليها رجال الحكم، صغيرهم وكبيرهم، وخصوصاً في
مجتمعات تُسمَّى اسلامية، وبعد ثورات اتسمت باسم الاسلام . ولا مصيبة
أفدح من أن يُصبح دينُ الله الخالد مظلوماً، بأن يُنادى باسمه، ولا يُوجد
رسمه .

٣ - ومما هو واضح، أن جباية الاموال الحكومية تتطلَّبُ اناساً
موظفين، حتى يعملوا عليها ويَجْبُوها الى بيت مال الحكم . وهناك يتلاقى
اولئك الموظفون والناس ولعلَّه ينتهي الى شدة وتشاجر . وهذا ما يرفضه
الاسلام، لأنه قد علَّم ادباً بارعاً سامياً لعمل الجباية والتحصيل المالي،
يزخرُ بسمو وانسانية بالغين .

ولقد انعكس الادب الموصوف في كتابات امير المؤمنين «ع»
ووصاياه الى عماله . واوردنا لمعة منها في الفصل الاخير . والذي يفهم
من هذه الآداب والوصايا، أن الصلات بين الناس والحكم وبين الحكم
والناس، صلات انسانية شعبية زاخرة بثقة وحب واعتماد؛ وأن الذين
يدفعون اموالاً للحكم الاسلامي كأنهم ينقلون اموالهم من كيسهم هذا الى

ذاك . وهكذا فليكن الاسلام وحكمه وموظفوه .

دفع لوهم

وان قال قائل - كما يقولون كثيراً - : انه كان هو علي بن ابي طالب «ع» ونحن نحن؛ فيقال له : انه كان يعمل تلك الاعمال ويكتب تلكم الكتابات والوصايا ويسير بتلكم السيرة السالمة العادلة الاسلامية القرآنية بوصفه حاكماً اسلامياً والياً على المسلمين، لا ولياً معصوماً، لانا نشاهدُه قد نصب اشخاصاً ثم عزَّلهم لما خانوا . واین هذا من اعمال العصمة - بذلك المعنى - في مقام العمل الاداري والاجتماعي والحكومي؟ فهو في هذا المقام حاكم مسلم قرآني يفهم الاسلام ويعمل به، ويعي القرآن ويؤسسه، غير مُداهن ولا مُصانع ولا مُضارع ولا طامع ولا خادع ولا منخدع .

وهكذا فليكن كل حكم يدعي الاسلاميه، والآ فمن الواجب أن لا نشوّه سُمعة الاسلام المقدس، بضعفنا في العمل والادارة، او التقوى والبصيرة، او الوعي والتفتح، او الصمود والانطلاق .

اضف الى ذلك، أن امير المؤمنين «ع» كان يطلب العمل بهذه السيرة من الناس العاديين، بوصفهم اعضاء الحكم الاسلامي وعماله، وأن يقتدوا بهديه في ادارة المجتمع الاسلامي، لا من الانبياء والاولياء .

ويُفهم من كلامه : «ولا دين الله قوة»، أن صلات الحاكم بالناس المالية والاقتصادية وكيفية اجراء الحق والعدل في الامور ورعاية الآداب الاسلامية فيها، هي مما يحصل به لدين الله قوة، كما أن خلاف ذلك يؤدي الى ضعف دين الله وهنئه . وهذا امر ثابت بالتجربة ايضاً .

ولعل هذا لا ينافي الخشونة في العمل، اذا امتنع أناس - من طواغيت

الثروة والترف والاسراف - من اداء ما يجبُ عليهم تجارة الحكم
والمجتمع، فعند ذلك يُكَبِّحُ جَمَاحُهُم بِالْقُوَّةِ اِذْ «السَّيْفُ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ»،
وَتُؤَخَذُ مِنْهُمْ حُقُوقُ الْحُكْمِ وَالنَّاسِ وَتُرَدُّ اِلَى مَوَاضِعِهَا، فَاِنْ هُوَ لَمْ
يَمْتَمِّتْ بِكُلِّ امْكَانِيَّاتِ الْحُكُومَةِ وَالْبَلَدِ وَالْمَجْتَمَعِ، وَبِفَضْلِهَا أُتِيحَ لَهُمْ
أَنْ يَقْتَنُوا تِلْكَ اَلْأَمْوَالَ . فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُؤَدُّوا الْحُقُوقَ الْمَخْتَلِفَةَ، حَتَّى تَسْتَقِرَّ
دَعَامَةُ الْحُكْمِ، وَيَصْلِحَ أَمْرُ النَّاسِ، وَتَحْسُنَ حَالَةُ الْجَمَاهِيرِ، وَلَا تَخْتَلَّ
الْأُمُورُ، وَلَا تَخُورَ الْإِدَارَةُ، وَلَا تَتَضَاعَلَّ قِيَمُ الْحَيَاةِ ، وَلَا تَفْشَلَّ غَايَاتُ
الْقُرْآنِ وَدَعَوَاتُهُ .

ولقد اوردنا لمعة من وظائف الحكم الاسلامي، في الابواب، السابع
والثاسع والعاشر، من الكتاب، فراجع .

الفصلُ السادس والأربعون

العدل (التوازن الاقتصادي)

الكتاب

- ١ إنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ، وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ *^١
- ٢ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، وَقُلْ: آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ، وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ، اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ، لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ، لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ *^٢
- ٣ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا، إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ، وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ *^٣
- ٤ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا *^٤

١ - سورة النحل (١٦) : ٩٠.

٢ - سورة النورى (٢٢) : ١٥.

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨.

٤ - سورة النساء (٤) : ٥٨.

- ٥ يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا، كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ، وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ، إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا، وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ١
- ٦ .. وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ٢ ..
- ٧ .. وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ٣ ..
- ٨ .. فَلْيَمْلِكْ لِئَلَّا يَكُونَ بِالْعَدْلِ ٤ ..
- ٩ .. وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ ٥ ..
- ١٠ .. فَإِنْ فَانَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ٦ ..

الحديث

أ - عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة

- ١ النبي «ص»: عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة، قيام ليلها وصيام نهارها. ٧

ب - العدل، الاقتراب من الله تعالى والرسول «ص»

- ١ - سورة النساء (٤) : ١٣٥ .
 ٢ - سورة الانعام (٦) : ١٥٢ .
 ٣ و ٤ - سورة البقرة (٢) : ٢٨٢ .
 ٥ - سورة النساء (٤) : ٣ .
 ٦ - سورة الحجرات (٤٩) : ٩ .
 ٧ - البحار ٧٥ / ٣٥٢ . عن «جامع الاخبار» .

- ٢ النبي «ص»: أَحَبُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ مَجْلِسًا. إمام عادل. وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ عَذَابًا، إمام جائر.^١
- ٣ النبي «ص»: .. من أخذَ للمظلومِ من الظالمِ، كانَ معي في الجنةِ مُصاحباً..^٢

ج - العدل، إحرار الدين

- ٤ الامام علي «ع»: .. أَحْرَزُ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ، بِانصافِكَ مِنْ نَفْسِكَ، والعملِ بالعدلِ فِي رِعْيَتِكَ.^٣

د - العدل، احد شرائع الدين الثلاثة

- ٥ الامام السجاد «ع» - ابو مالك قال: قلتُ لعليِّ بنِ الحسينِ «ع»: أَخْبِرْنِي بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الدِّينِ: قال: قولُ الحقِّ، والحكمُ بالعدلِ، والوفاءُ بالعهد.^٤ هذه جميعُ شَرَائِعِ الدِّينِ.^٥

هـ - العدل، منطق القرآن

- ٦ الامام علي «ع»: هو (القرآن) الناطقُ بِسُنَّةِ العدلِ.^٦

١ - البحار ٧٥ / ٣٥١.

٢ - البحار ٧٥ / ٣٥٩.

٣ - غرر الحكم / ١٨٠.

٤ - الخصال / ١١٣.

٥ - تفسير نور التنقلين ٣ / ٧٩.

٦ - غرر الحكم / ٣٣٠.

٧ الامام علي «ع»: (القرآن) رياض العدل وغُدرانه^١.

و- العدل، حياة

٨ الامام علي «ع»: العدل حياة^٢.

٩ الامام الصادق «ع» - عن محمد الحلبي، أنه سأل ابا عبدالله «ع»، عن قول الله عز وجل: «إِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا؟» قال: العدل بعد الجور^٣.

الفات نظر

هذا تعليم عظيم، وتأشير صامد، حيث يُفسر حياة الارض بعد موتها بتجسيد العدل فيها بعد الجور. فعلى هذا الاساس القويم، إن العدل حياة، وإن الحياة في العدل^٤. وإن الجور والظلم موت يفرضه الجائرون على الناس. وهل يجد الدين واحكامه سبيلاً الى التجسيد في مجتمع ميب لا يحيا بحياة العدل الاجتماعي والاقتصادي والقضائي^٥، وان سادته الوعظ الديني والشعار؟ وواقع الجور هو ترك القسط والتوازن بالخروج عن الحد الوسط القوامي، يعني القصد، كما جاء في القرآن الكريم: «وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر»^٦، و كما قال الامام علي بن أبي-

١ - نهج البلاغة / ٦٤١: عبده ٢ / ٢٠٣.

٢ - غرر الحكم / ١٥.

٣ - الكافي / ٨ / ٢٦٧.

٤ و٥ - ويأتي كلام أمير المؤمنين «ع»، في الفصل التالي: «العدل حياة الاحكام». فلا حياة حقيقية للدين واحكامه في المجتمع الا عند اقامة العدل.

٦ - سورة النحل (١٦): ٩.

طالب «ع»: «من ترك القصد جار»^١.
 ولا يخفى على الباحث، أنّ عنوان «الجانر» لا يخصُّ
 الطّاغوتَ السّياسيّ فقط، بل يُعمُّ الطّاغوتين: السّياسيّ
 والاقتصاديّ معاً، وإنّ وطأة طواغيتِ المال والاقتصاد تكون أشدَّ
 على النَّاس، في كثير من الأحيان؛ ولذلك - يقول النبيّ الأعظم
 بهذه الصّراحة: «شرُّ أمتي الأغنياء».

ز - العدل، دوام القوّة

- ١٠ الامام علي «ع»: إَعْدِلْ! تَدْمُ لَكَ الْقُدْرَةَ.^٢
 ١١ الامام علي «ع»: إَعْدِلْ تَحْكُمُ.^٣
 ١٢ الامام علي «ع»: دولةُ العادلِ من الواجبات.^٤

ح - العدل، نظام الحكم

- ١٣ الامام علي «ع»: العدلُ نظامُ الإمرة.^٥
 ١٤ الامام علي «ع»: مَنْ عَدَلَ نَفَذَ حُكْمَهُ.^٦
 ١٥ الامام علي «ع»: لِيَكُنْ مَرْكِبُكَ الْعَدْلَ، فَمَنْ رَكِبَهُ مَلَكَ.^٧

١ - نهج البلاغة / ٩٣٥: عبده ٣ / ٦٢.

٢ و ٣ - غرر الحكم / ٦١ و ٦٠.

٤ - غرر الحكم / ١٧٧.

٥ - غرر الحكم / ٢٠.

٦ - غرر الحكم / ٢٦٧.

٧ - غرر الحكم / ٢٥٤.

ط - العدل، ملاك السياسة

١٦ الامام علي «ع»: ملاك السياسة العدل^١.

ي - العدل، قرّة عين الحكومات

١٧ الامام علي «ع»: إن أفضل قرّة عين الولاة، استقامة العدل في البلاد، وظهور مودة الرعية^٢.

يا - العدل، جمال الساسة والسياسة

١٨ الامام علي «ع»: العدل .. جمال الولاة^٣.

١٩ الامام علي «ع»: جمال السياسة، العدل في الإمرة^٤.

يب - العدل، تحصين الحكم وثبات الدولة

٢٠ الامام علي «ع»: من عمِل بالعدل، حصّن الله ملكه. من عمِل بالجور، عَجّل الله هلكه^٥.

١ - غرر الحكم / ٣١٥.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٠٦: عبده ٣ / ١٠٢.

٣ - غرر الحكم / ٥٠.

٤ - غرر الحكم / ١٦٥.

٥ - غرر الحكم / ٢٨٦.

- ٢١ الامام علي «ع»: ما حُصِّنَ الدُّوَلُ بِمِثْلِ العَدْلِ.^١
- ٢٢ الامام علي «ع»: العَدْلُ جُنَّةُ الدُّوَلِ.^٢
- ٢٣ الامام علي «ع»: تَبَاتُ الدُّوَلِ بِاقَامَةِ سُنَنِ العَدْلِ.^٣
- ٢٤ الامام علي «ع»: فِي العَدْلِ الاقْتِدَاءُ بِسُنَّةِ اللّٰهِ وَتَبَاتِ الدُّوَلِ.^٤

يج - العدل، النصر الحاضر

- ٢٥ النبي «ص»: مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ، نُصِرَ عَلَى عَدُوِّهِ.^٥
- ٢٦ الامام علي «ع»: اِذَا بُنِيَ الْمُلْكُ عَلَى قَوَاعِدِ العَدْلِ، وَدُعِيَ بِدَعَائِمِ العَقْلِ،
نَصَرَ اللّٰهُ مُوَالِيَهُ، وَخَذَلَ مُعَادِيَهُ.^٦
- ٢٧ الامام علي «ع»: بِالسَّيْرِ العَادِلَةِ يُقَهَّرُ المُنَاوِي.^٧

يد - العدل، سيف

- ٢٨ الامام علي «ع»: اِجْعَلِ الدِّينَ كَهْفَكَ، وَالعَدْلَ سَيْفَكَ، تَنْجُ مِنْ كُلِّ سَوْءٍ،
وَتَظْهَرُ عَلَى كُلِّ عَدُوٍّ.^٨

١ - غرر الحكم / ٣٠٩.

٢ - غرر الحكم / ٢٧.

٣ - غرر الحكم / ١٤٢.

٤ - غرر الحكم / ٢٢٤.

٥ - البحار / ٧٥ / ٣٥٩.

٦ و ٧ - غرر الحكم / ١٤٢، و ١٤٤.

٨ - غرر الحكم / ٤٧.

يه - العدل، عزّ واعتلاء

٢٩ الامام علي «ع»: مَنْ عَدَلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَبَدَلَ احْسَانَهُ، أَعْلَى اللّٰهُ شَأْنَهُ، وَأَعَزَّ أَعْوَانَهُ!

يو - العدل، عظمة واستغناء

٣٠ الامام علي «ع»: مَنْ عَدَلَ عَظُمَ قَدْرُهُ.^٢

٣١ الامام علي «ع»: مَنْ عَدَلَ فِي سُلْطَانِهِ، اسْتَغْنَى عَنْ أَعْوَانِهِ.^٣

يز - العدل، قوام العالم

٣٢ الامام علي «ع»: العدلُ أساسُ به قوامُ العالمِ.^٤

يح - العدل، أقوى أساس

٣٣ الامام علي «ع»: العدلُ أقوى أساسٍ.^٥

يط - العدل، من علامات العقل

١ - غرر الحكم / ٢٩٢.

٢ - غرر الحكم / ٢٦٨.

٣ - غرر الحكم / ٢٨٤.

٤ - البحار ٧٨ / ٨٣، عن «مطالب السؤل».

٥ - غرر الحكم / ٢١.

٣٤ الامام علي «ع»: من علاماتِ العقل، العملُ بسُنَّةِ العدلِ^١.

ك - العدل، أسنى المواهب

٣٥ الامام علي «ع»: أسنى المواهبِ العدلُ^٢.

٣٦ الامام علي «ع»: العدلُ أفضلُ سَجِيَّةٍ^٣.

كا - العدل، تضاعف البركات

٣٧ الامام علي «ع»: بالعدلِ تَتَّضَاعَفُ البرَّكاتُ^٤.

كب - العدل، نشر الرِّحمة

٣٨ الامام علي «ع»: من عَدَلَ في البلادِ، نَشَرَ اللهُ عليه الرِّحمةَ^٥.

كج - العدل، راحة

٣٩ الامام علي «ع»: العدلُ يُرِيحُ العاملَ به من تَقْلِيدِ المَظالمِ^٦.

١ - غرر الحكم / ٣٠٦.

٢ - غرر الحكم / ٨٧.

٣ - غرر الحكم / ٢٣.

٤ - غرر الحكم / ١٢٤.

٥ - غرر الحكم / ٢٨٣.

٦ - غرر الحكم / ٣٣.

كد - العدل، أحلى من العسل

٤٠ الامام الصادق «ع»: العدل أحلى من الشهد، واللين من الزبد، وأطيب ريحاً من المسك^١.

٤١ الامام الكاظم «ع»: إن العدل أحلى من العسل^٢.

* إن العدل في ذائقة الانسان الباطنة احلى من العسل، وللامسيه الاجتماعية ألين من الزبد، ولشأمة الانسانية السالمة أطيّب ريحاً من المسك - كما جاء في الحديث.

نعم، إن العيش في الوسط الذي ينتشر في أجوانه عطر العدل أحلى من العسل، وفي البيئة المسمومة بسُموم الظلم أمر من العلقم. وبما أن الانسان لا يرى الظلم ولا يحس به فقط، بل يلمسه ويذوقه، فإن الأستار تُكشَفُ عنه عند وقوع عدلٍ او ظلم، فيلمس واقعهما ويذوقهما بذائقتيه الفطرية، فيلمس العدل ويذوق حلاوته، ويلمس الظلم ويذوق مرارته.

إن الانسان اذا رأى الكوخ في جانب القصر، يحس بهذه المرارة، كما أنه يحس بحلاوة المساواة والأخوة كلما وجدتهما. ولذلك يسعى ويجتهد ويجاهد للوصول الى العدالة الواقعية واستنصال شافية الظلم. في هذا الضوء، لا يحصل رضا الناس الواقعي إلا اذا طبّق العدل في المجتمع، وذاقوا حلاوته، وأزيحت عن زائقتهم مرارة الظلم.

١ - الكافي ٢ / ١٤٧.

٢ - الكافي ١ / ٥٢٢.

والذي يُروى غليل طُلابِ العدالة في طلبها، هو الاسلام . اذ
العدالة جزء من جوهر هذا الدين وماهيته (وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ) .
وإن العدل هو السائق الرئيسي للناس الى الدين والمعنوية، ولا
سيما الناشئة الذين لم يذوقوا حلاوة معنوية الاسلام . فحلاوة
العدل وجمال القسط هما اللذان يسوقان الناشئة الى الاسلام
وَيَمَهِّدَانِ الارضية فيهم للاتجاه التوحيدى وقبول المبدأ والمعاد،
ويُدْفَعَانِهِم الى القيام بالصلاة والصوم والحج والجهاد . وذلك لأن
«العدل رأس الايمان»^١ و«حياة الاحكام»^٢ .

واذا لم يعمل رجال الدين الاسلامي وعلماؤه على تجسيد
العدل ولم يتوقفوا عليه في المجتمع، يَجْنَحُ النَّاسُ ولا سيما
الناشئة، لارواء غليلهم في طلب العدل وشجب الظلم، الى سائر
المدارس والاتجاهات اللاحادية، كما شاهدناه في النصف الاخير
من القرن السابق .

إن العدل جميل وحلو وهنيء، وهو الذي يزين الحياة
الاسلامية (العدل زينة الايمان)^٣، وهو الذي يضمن على الحكم
الاسلامي حلة الجمال والرؤاء القشبية (العدل جمال الولاية)^٤،
والظلم يخالفه في كل ذلك . فهو يشوه صورة الاسلام وسمعته،
ويوجب إغراض الاشخاص عنه الى سائر المدارس الضالة
والمضلة .

١ - سورة الشورى (٤٢) : ١٥ .

٢ و٣ - غرر الحكم / ٣٩ و ٣٠ .

٤ - البحار ٧٨ / ٨٠ . من حديث الامام علي «ع» .

٥ - غرر الحكم / ٥٠ .

كه - العدل، أحلى من الماء للظمان

٤٢ الامام الصادق «ع»: العدل أحلى من الماء يُصيبه الظمان^١.

* إِنَّ الْإِنْسَانَ يَعْطَشُ لِلْعَدَالَةِ فَطَرَهُ، وَإِنَّ هَذَا الْعَطَشَ يَنْبَغُ
من اعماق وجوده . وهذا الواقع هو الذي بيّنه الامام الصادق «ع»
في كلامه . ولقد قام الانسان عبر تاريخه بالمجاهدات والفداء
لإرواء هذا العطش الكبير .

كو - العدل، في القول

٤٣ الامام علي «ع» - فيما وصف به النبي الاعظم «ص»: .. ذا منطقي عدل^٢.

٤٤ الامام الصادق «ع»: إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سَبْعَ حَقُوقٍ، فَأَوْجِبُهَا أَنْ يَقُولَ
الرَّجُلُ حَقًّا وَلَوْ كَانَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ عَلَى وَالِدَيْهِ، فَلَا يَمِيلُ لَهُمْ عَنِ الْحَقِّ . ثُمَّ
قال: «فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا، وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا»، يعني: عن
الحق^٣.

* قال الشيخ الطبرسي: «وَإِذَا قُلْتُمْ فَأَعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا
قُرْبَى»، أي فقولوا الحق وإن كان على ذي قرابة لكم، وإنما خصّ
القول بالعدل دون الفعل، لأن من جعل عادته العدل في القول
دعاه ذلك الى العدل في الفعل، ويكون ذلك من أكيد الدواعي

١ - الكافي ٢ / ١٤٦.

٢ - نهج البلاغة / ١٦٨: عبده ١ / ١١٩.

٣ - تفسير البرهان ١ / ٤٢١.

اليه»^١.

كز - العدل، في التبادل

٤٥ الامام علي «ع»: .. وَلَيْكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمِحاً، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ^٢.

كح - العدل، في كل الاحوال

٤٦ النبي «ص»: أَوْصَانِي رَبِّي بِتَسَعٍ .. وَالْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَالغَضَبِ^٣.

كط - العدل النفسي والشخصي

٤٧ الامام علي «ع»: الْإِنصَافُ مِنَ النَّفْسِ كَالْعَدْلِ فِي الْإِمْرَةِ^٤.

٤٨ الامام علي «ع»: كَيْفَ يَعْدِلُ فِي غَيْرِهِ، مَنْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟^٥

٤٩ الامام علي «ع»: فِي وَصْفِ عِبَادِ اللَّهِ الْمَحْبُوبِينَ عِنْدَهُ تَعَالَى: قَدْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ

الْعَدْلَ، فَكَانَ أَوَّلَ عَدْلِهِ نَفْيَ الْهَوَىٰ عَنِ نَفْسِهِ^٦.

١ - مجمع البيان ٤ / ٣٨٤.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٦٨: عبده ٣٥ / ١١٠.

٣ - تحف العقول / ٣١.

٤ - غرر الحكم / ٥٠.

٥ - غرر الحكم / ٢٤١.

٦ - نهج البلاغة / ٢١١: عبده ١ / ١٥١.

ل - السعة في العدل

٥٠ الامام علي «ع» - فيما رَدَّه على المسلمين من قِطائعِ عثمان: واللَّهِ لو وَجَدْتُهُ
قد تَزَوَّجَ به النِّساء، ومُلِكَ به الإماءَ لَرَدَدْتُهُ، فَإِنَّ فِي العَدْلِ سَعَةً؛ وَمَنْ ضَاقَ
عليه العَدْلُ فالجورُ عليه أَضيقُ.^١

لا - عافية الجماهير بالعدل

٥١ الامام علي «ع»: .. وَأَلْبَسْتُكُمْ العافيةَ من عدلي ..^٢

لب - الاجهار بالعدل أفضل الاعمال

٥٢ الامام علي «ع»: .. وما أعمالُ البرِّ كُلُّها، والجهادُ في سبيلِ الله، عندَ الأمرِ
بالمعروفِ والنَّهي عن المنكر، إلا كَنَفَتَهُ في بحرٍ لُجِّيٍّ؛ وإنَّ الأمرَ بالمعروفِ
والنَّهي عن المنكر، لا يُقَرَّبان من أجل، ولا يَنْقُصان من رزق؛ وأفضلُ من
ذلك كُلُّه كلمةُ عدلٍ عندَ إمامٍ جائرٍ.^٣

لج - القيام بالسيف لإقامة العدل

٥٣ الامام علي «ع»: أيُّها المؤمنون! إِنَّهَ مَنْ رَأَى عُدواناً يُعْمَلُ به، ومُنكَراً يُدْعَى
إليه، فَأَنْكَرَهُ بقلبه فقد سَلِمَ وبرئى؛ ومَنْ أَنْكَرَهُ بلسانه فقد أُجِرَ - وهو أفضلُ

١ - نهج البلاغة / ٦٦: عبده ١ / ٢٢.

٢ - نهج البلاغة / ٢١٥: عبده ١ / ١٥٣.

٣ - نهج البلاغة / ١٢٦٣: عبده ٣ / ٢٤٤.

من صاحبه - ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة
الظالمين هي السفلى، فذلك الذي أصاب سبيل الهدى، وقام على الطريق،
ونور في قلبه اليقين.^١

لد- لا يميز الحكم في تجسيد العدل بين أحد وأحد

٥٢ الامام علي «ع» - فيما كتبه إلى الأسود بن قُطَبة، صاحب جُندِ حُلوان : أما
بعد، فإنّ الوالى إذا اختلف هواه، منعه ذلك كثيراً من العدل؛ فليكن أمرُ
الناسِ عندك في الحقِّ سواءً، فإنّه ليس في الجورِ عَوْضٌ من العدل ..^٢

له- استفاضة العدل وتبجح الحكم بها

٥٥ الامام علي «ع» : .. ولا يُثقلنَّ عليك شيءٌ خَفَّفْتَ به المؤونةَ عنهم، فإنّه ذُخْرٌ
يُعوذون به عليك في عِمارةِ بلادك، وتزيينِ ولايتك، مع استِجلابك حُسنِ
ثنائهم، وتبجّجك باستفاضةِ العدلِ فيهم ..^٣

لو- لا ثقة للحكم من الناس إلا بالعدل وتعويد الجماهير به

٥٦ الامام علي «ع» : .. مُعْتَمِداً فَضَلَ قَوْتَهُم بما ذَخَرْتَ عندهم من إجمامِك لهم،
والثِّقَةَ منهم بما عَوَّدْتَهُم من عدلِك عليهم، ورفقِك بهم ...^٤

١ - نهج البلاغة / ١٢٤٢ : عبده ٣ / ٢٤٣ .

٢ - نهج البلاغة / ١٠٤٣ : عبده ٣ / ١٢٧ .

٣ و ٤ - نهج البلاغة / ١٠١٣ - ١٠١٤ : عبده ٣ / ١٠٧ .

لز- العدل على الحيوان

٥٧ الامام علي «ع»: ... فإذا أخذها امينك، فأوعز إليه أن: لا يحول بين ناقة وبين فصيلها، ولا يمصر لبنها فيضر ذلك بولدها، ولا يجهدنّها ركوباً، وليعدل بين صواجباتها في ذلك وبينها؛ وليرفقه على اللأغب، وليستأن بالنقب والظالع، وليوردّها ما تمرّبه من الغدر، ولا يعدل بها عن نبت الأرض إلى جواد الطرق، وليروحها في الساعات، وليمهلهما عند النطاف والأعشاب..^١

لح- العدل العام

٥٨ الامام علي «ع» - في العهد الأشترى: ... وليكن أحب الأمور إليك، أوسطها في الحق وأعمها في العدل.^٢

لط- العدل سيرة معلومة، فلا تغطية فيه ولا دجل

٥٩ الامام علي «ع» - من كلام قاله لما وقعت مظالم وعدوانات على الناس، فاستسفره بينهم وبين الحكم لدفع تلك المظالم والعدوانات: .. وإن الطرق لو اوضحه، وإن أعلام الدين لقائمة؛ فأعلم أن أفضل عباد الله عند الله، إمام عادل هدي وهدى، فأقام سنة معلومة وأمات بدعة مجهولة، وإن السنن لنيرة لها أعلام، وإن البدع لظاهرة لها أعلام، وإن شر الناس عند الله، إمام جائر ضلّ وضلّ به، فأمات سنة مأخوذة، وأحيا بدعة متروكة؛ وإني سمعت رسول الله «ص» يقول: «يؤتي يوم القيامة بالإمام الجائر وليس معه نصير»

١ - نهج البلاغة / ٨٨١: عبده ٢ / ٢٩.

٢ - نهج البلاغة / ٩٩٦: عبده ٣ / ٩٥.

ولا عاذِر، فيُلقي في نار جهنم فيدورُ فيها كما تدورُ الرُّحى، ثم يُرَبِّطُ في قَعْرِهَا»^١.

م- لزوم الإصهار بالعدز أمام الجماهير، اذا ظننت بالحكم حيفاً

٦٠ الامام علي «ع» - في العهد الأشرقي : .. وإن ظننت الرعية بك حيفاً فأصحر لهم بعذرِكَ، وأعدل عنك ظنونهم بإصهارِكَ؛ فإن في ذلك رياضة منك لنفسِكَ، ورفقاً برعيتِكَ، وإعذاراً تَبْلُغُ به حاجتَكَ من تقويمهم على الحق^٢.

تنبيه هام ببناء

تعريف «المجتمع الإسلامي»

المجتمع الإسلامي «مجتمع قائم على العدل»، وبعبارة أخرى: «مجتمع دون الفقر»؛ يعني أن المجتمع الذي أراد الإسلام إقامته، مجتمع يسوده العدل بجميع مناحيه وكافة مستوياته، فلا يُعترف للفقر فيه كمبدأ.

وهذا الموضوع لا يتطلّب مزيداً من البحث والتدليل، حيث يُستدلُّ عليه ببساطة دون عناء:

ورد في القرآن الكريم: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ». ومن المعلوم أن «مادة الأمر» تدلُّ على «الوجوب» أيضاً، فمعنى الآية: إنَّ اللَّهَ يوجبُ عليكم تجسيدَ العدل بين الناس. والمعصوم «ع»

١ - نهج البلاغة / ٥٢٥ - ٥٢٦: عبده ٢ / ٨٥.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٢٦: عبده ٣ / ١١٦ - ١١٧.

يقول: «لو عُدِلَ فِي النَّاسِ لَأَسْتَغْنَوْا». فمعنى العدل في قاموس الإسلام هو عدم الفقر وغيابه عن المجتمع البشري. فالمجتمع الذي يَأْمُرُ الْكِتَابُ السَّمَاوِيُّ بِإِقَامَتِهِ وَيَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَالرَّسُولُ «ص» للمسلمين، هو مجتمع قائم على العدل بعيد عن الفقر. وهذا هو المجتمع الذي يجب على كل مسلم (فضلاً عن العلماء والحكام)، أن يسعى لبنائه و يَجِدُ تجسيده.

ومن دعائم تجسيد العدل في المجتمع حرية الكلام كلما ظنوا بالحكم حيفاً، وأن يكون الحكم موظفاً بإصحاره للجماهير بالعدل، حتى لا تُخَنَقَ أصواتُ دُعاةِ الحقِّ وطُلابِ العدل. ومنها صبُّ النقود اللادعة على الجهات المسؤولة وتقرعهم على رؤوس الأشهاد، كلما حادوا عن تجسيد العدل أو وهنوا فيه - كما نجدُه في كتابات أمير المؤمنين «ع» إلى عماله، يعني المسؤولين في حكم إسلامي.

ومن هذا المنطلق، يجب توعية الجماهير إزاء العدل وإقامته، وإرشادهم إلى ورويه في صلب الإسلام - كتاباً وسنةً وسيرةً. وأن تشمل هذه التوعية جميع صفوف الابتدائية وكافة أوساط التربية والتعليم ومراكز الإعلام، خصوصاً الخطباء واصحاب المنابر.

وأن يسعى الفقهاء والباحثون والكتّاب والمؤلفون والشعراء والفنانون والأساتذة والمعلمون لبث هذه الحقائق الإسلامية وترسيخها في الأفكار، حتى تصبح نواة فكر عامة الجماهير - المسلمة وغير المسلمة - وقولاً يجري دوماً على ألسنتهم. وأن تظل هذه الثقافة ثقافة خالدة في كافة مناحي المجتمع الإسلامي، لدرجة يبدو «العدل» سمة بارزة تدل على إسلامية المجتمع

كـ «الصلاة»، فكما أن المجتمع الذي لا يُقيم الصلاة لا يُعتبر مجتمعاً إسلامياً، فكذلك الأمر بالنسبة لمجتمع لا يسوده العدل.

قبسات

١ - لعل ما جاء في كلام المعصومين، الإمام أبي عبد الله جعفر الصادق «ع» والإمام أبي إبراهيم موسى الكاظم «ع»، من قولهما: «لو عدل في الناس لاسْتغْتُوا» (او: «يَسْتغْتُونَ»)، ليس إلا إرشاداً إلى حكم عقلي يعرفه العقل الفطري السليم الوهاج؛ إذ العقل - بالمواصفة المذكورة - لا يعترف بوجود العدل في الوسط الذي يعيش فيه محرومون ومضطهدون مغلوبون على معيشتهم ومشردون من عرصات الحياة بمالها من المستلزمات الضرورية بل الرفاهية، إن كانت حاصلة للآخرين. ولا يُعني في ذلك اسم الإسلام ولا رسم الصلاة.

٢ - أن حديث «الاستغناء» نص في القضايا الاقتصادية، ونحن ندرس الموضوعات الاقتصادية في هذين البابين (الحادي عشر والثاني عشر)؛ غير أن عديداً من الأحاديث الواردة بصدد العدل بشكل مطلق، إنما يهدف إلى جميع صور العدل، من الاقتصادي والقضائي و..

٣ - لقد روى الحافظ رضي الدين رجب البرسي، في كتاب «مشارك الأنوار»: «أن فقيراً سأل الصادق «ع»، فقال لعبيده: ما عندك؟ قال: أربع مئة درهم. قال: أعطه إياها، فأعطاه، فأخذها وولى شاكراً. فقال لعبيده: أرجعه! فقال (الفقير): يا سيدي، سألت فأعطيت، فماذا بعد العطاء؟ فقال له: قال رسول الله «ص»: "خير الصدقة ما أيقنت غنى". وإنا لم نغنك. فخذ هذا الخاتم، فقد أعطيت فيه عشرة آلاف درهم، فإذا احتجبت فبعه بهذه القيمة».

فانظر إلى هذا الحنان الإنساني العظيم، وهذه النظرة

١ - مشارق الأنوار / ١١٣: البحار ٢٧ / ٤٦.

المتعالية إلى كرامة الإنسان وشخصيته. نعم، إن الإسلام لا يرضى
بقضاء الفقر لأحد، حتى أن معلّمه الأول «ص» يرى أن خير
الصدقات لا تكون إلا ما أبقّت غنى للمعطي. هذا هو الإسلام
الإنساني الناهض الخالد، فليُفهم حقّ الفهم، وليبتعد عنه ضيق
الأفق واعوجاج الدرك وأغشية الرجعية والتخلف.

ولعلّ الإمام الصادق «ع» كان يشتري الخاتم المذكور،
أدخاراً لهذه الأشخاص والأحوال، ليدتري البركات في حركاتها.

ما- العزّة بطاعة العدل

٦١ الامام الكاظم «ع»: طاعة ولاة العدل، تمام العزّة^١.

مب- لا عوض من العدل

٦٢ الامام علي «ع»: .. فليكن أمر الناس عندك في الحقّ سواءً، فإنّه ليس في
الجور عوض من العدل^٢.

مج- المساواة في تجسيد العدل

٦٣ الامام علي «ع»: إعدّل في العدو والصديق^٣.

٦٤ الامام الصادق «ع»: قال أمير المؤمنين لعمر بن الخطّاب: ثلاث إن
حفظتَهنَّ وعملتَ بهنَّ كفتك ما سواهنَّ، وإن تركتَهنَّ لم ينفعك شيءٌ

١ - تحف العقول / ٢٨٧.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٢٣: عبده ٣ / ١٢٧.

٣ - غرر الحكم / ٦٥، راجع ايضاً: تحف العقول / ٦٤.

سواهنّ. قال: وما هُنَّ يا ابا الحسن؟ قال: اقامة الحدودِ على القريبِ
والبعيد، والحكم بكتابِ الله في الرضا والسخط، والقسم بالعدل بين
الاحمر والاسود. فقال عمر: لعمري لقد أوجزت وأبلغت.^١

مد- لزوم الإجهار بالعدل

٦٥ الامام علي «ع»: .. مَنْ اسْتَنَقَلَ الْحَقَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ، أَوْ الْعَدْلَ أَنْ يُعْرَضَ عَلَيْهِ،
كَانَ الْعَمَلُ بِهِمَا أَثْقَلَ عَلَيْهِ، فَلَا تُكْفُوا عَنْ مَقَالَةٍ بِحَقٍّ أَوْ مَشُورَةٍ بِعَدْلٍ.^٢

مه- إحماء سنن العدل ظلم كبير

٦٦ الامام علي «ع»: أَظَلَّمُ النَّاسَ مَنْ سَنَّ سُنْنَ الْجُورِ، وَمَحَاسُنَ الْعَدْلِ.^٣

مو- اعدلوا، ثم اهتفوا بالعدل!

٦٧ الامام الصادق «ع»: اِتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا، فَإِنَّكُمْ تَعْيَبُونَ عَلَى قَوْمٍ لَا يَعْدِلُونَ.^٤

مز- الحكم العادل هو الحكم المشروع فقط

٦٨ الامام الصادق «ع»: .. فَوَجْهُ الْحَلَالِ مِنَ الْوَلَايَةِ وَوَلَايَةُ الْوَالِي الْعَدْلِ، الَّذِي
أَمَرَ اللَّهُ بِمَعْرِفَتِهِ وَوَلَايَتِهِ وَالْعَمَلِ لَهُ فِي وَوَلَايَتِهِ. فَإِذَا صَارَ الْوَالِي وَالْيَ عَدْلٍ،

١ - الوسائل ١٨ / ١٦٥.

٢ - نهج البلاغة / ٦٨٧: عبده ٢ / ٢٢٧.

٣ - غرر الحكم / ٩٩.

٤ - الكافي ٢ / ١٢٧.

بهذه الجهة (أي جهة الولاية التي أمر الله باتباعها)، فالولاية له والعمل معه ومعونته في ولايته وتقويته حلالٌ مُحَلَّلٌ، وحلالُ الكسب معهم . وذلك لِأَنَّ في ولاية والي العدلِ وولايته، إحياء كلِّ حقٍّ وكلِّ عدلٍ، وإماتة كلِّ ظلمٍ وجورٍ وفسادٍ . فلذلك كان الساعي في تقوية سلطانه والمُعِينُ له على ولايته، ساعيةً الى طاعة الله مُقَوِّباً لدينه .^١

مح - لا عدل بدون استغناء الناس

- ٦٩ الامام الصادق «ع»: إِنْ النَّاسَ يَسْتَعْنُونَ إِذَا عُدِلَ بَيْنَهُمْ ..^٢
- ٧٠ الامام الكاظم «ع»: إِنْ اللَّهُ لَمْ يَتْرُكْ شَيْئاً مِنْ صُنُوفِ الْأَمْوَالِ إِلَّا وَقَدْ قَسَمَهُ، وَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ، وَالْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ وَكُلَّ صَنْفٍ مِنْ صُنُوفِ النَّاسِ .. لَوْ عُدِلَ فِي النَّاسِ لَأَسْتَعْنَوْا ..^٣

الفات نظر

يَدُلُّ هَذَانِ التَّعْلِيمَانِ الْقَيِّمَانِ بوضوحٍ، على أَنَّ العدلَ لو طُبِّقَ في مجتمعٍ، يُصْبِحُ أَهْلُهُ مُسْتَعْنِينَ . فَاسْتِغْنَاءُ النَّاسِ وَقَلْعُ جُدُورِ الْفَقْرِ وَالْحَرَمَانِ، دَلِيلٌ وَجُودِ الْعَدْلِ، وَعَدْمُهُ دَلِيلٌ عَدْمِهِ . فَلَا يُوجَدُ مع العدلِ فقيرٌ أو بانسٌ ولا يعولُ في النَّاسِ عائلٌ .
ففي هذا الضَّوءِ، إِنْ وَجَدَ الْفَقْرَ فِي الْمَجْتَمَعِ وَعَدِمَ اسْتِغْنَاءَ النَّاسِ، أَوَّلُ شَاهِدٍ عَلَى عَدَمِ الْعَدْلِ فِي النَّاسِ وَسَيْطَرَةِ الظُّلْمِ

١ - تحف العقول / ٢٢٢ .

٢ - الكافي ٢ / ٥٦٨ .

٣ - الكافي ١ / ٥٢٢ .

عليهم، اذ المعلم المعصوم يقول: «لو عدل في الناس لاستغنوا». فمنافة الظالم السياسي وغيض البصر عن الظالم الاقتصادي والاهمال فيما يرتكبه على حساب المجتمع، امر لا يسمن ولا يغني من جوع، ولا ينبغي ان يسمى مجتمع لم يسد فيه العدل ولم يقم الناس فيه بالقسط ولم يستغنوا، اسلامياً، حتى لا يشوه سمعة الاسلام في سائر الاقطار.

مط - العدل، منهج تجسيده و تنفيذه

١ - الالتزام الحاسم

٧١ الامام الكاظم «ع»: لا يعدل الا من يحسن العدل.

الفتا نظـر

هذا القسم من الاحاديث، مثل قول الامام الصادق «ع»: «ما اوسع العدل اذا عدل فيه وإن قل»، او قول الامام الكاظم «ع»: «لا يعدل الا من يحسن العدل»، يؤكد على لزوم معرفة العدل والعناية به، والسعي لتجسيده بصورة موضوعية. وكذلك نعرفنا - مع عدة اخرى من احاديث الفصل - بانوار العدل الاجتماعية والجماهيرية.

إن وعي الناس للعدل وعلمهم بواقعه وآثاره، هو من عمدة أسس تجسيد العدل الواقعي وسحق الظلم والجور، ومن أمثني الوسائل لتحسين الجماهير ضد الوقوع في شبكات الظلم باسم

العدل. وهذه التَّعبيرَةُ: «ما أَوْسَعَ العدل»، تَدُلُّ على أَنَّ للعدلِ محتَوًى ومغزًى عامًّا واسعاً يُشْمَلُ الجماهير، إذا كان عدلاً بحسبِ الواقعِ والحقيقةِ (إذا عُدِلَ فيه)، وإن كان قليلاً بحسبِ تحقُّقه الخارجِيِّ وازمنةِ تحقُّقه (وإن قلَّ).

٢ - الصَّدق في التَّجسيد

٧٢ الامام علي «ع»: الصَّدقُ اخو العدل^١.

٣ - التَّنْاهي عن الظُّلم

٧٣ الامام علي «ع»: من لوازمِ العدل، التَّنْاهي عن الظُّلم^٢.

* ما ذاترى - أيها القارئ - في هذا التَّعليم والتَّأشير، من مغزًى كبيرٍ وافقٍ مُتَفَتِّحٍ؟ فالَّذين يَدْعُونَ أَنَّهُم يَتَّبِعُونَ سيرةَ العدل، ولكن لا يَتَّنَاهَوْنَ عن الظُّلم - حيثُ يُشَاهِدُ الفِرْقُ الباهظُ والآثرةُ في حياتهم وحياةِ ذويهم - أ هم صادقون؟
والَّذين يَدْعُونَ أَنَّهُم يَتَّبِعُونَ سيرةَ العدل، ولكن يُخَالِطُونَ المتكاثرين المُمْتَصِّين ويُسْجِّعُونَهُمْ بذلك على الامتصاص، أ هم صادقون؟

والَّذين يَدْعُونَ أَنَّهُم يَتَّبِعُونَ سيرةَ العدل، ولكن لا - يَفْتَرِبُونَ من حياةِ الفقراءِ والمحرومين والمضطهدين والمظلومين

١ - غرر الحكم / ١٥.

٢ - غرر الحكم / ٣٠٤.

الاقتصاديّين والضعفاء ومن اليهم كي يقفوا على ما يُعانيه هؤلاء
حتى يُنقذوهم منه، أُمّ صادقون؟

٤ - تأدية الحقوق المتقابلة

٧٤ الامام علي «ع»: .. فإذا أدت الرعية الى الوالي حقه، وأدى الوالي اليها
حَقَّها، عزَّ الحقُّ بينهم، وقامت مناهجُ الدين، واعتدلت معالمُ العدل ..

٥ - مضادة الجور

٧٥ الامام علي «ع»: ضادوا الجور بالعدل.^٢

٧٦ الامام علي «ع»: الجورُ مُضادُ العدل.^٣

٧٧ الامام الكاظم «ع»: العدلُ (وضده) الجور.^٢

* إن واقع العدالة الاجتماعية، هو ثورة عميقة ومستمرة
وعامة ضد الجور والافراط والتفريط في الامور، ومنها الامور
المالية والاقتصادية، لغرض ايجاد التوازن في المجتمع. فليس
واقع العدل هو الكفاح ضد التفريط (الفقر) فقط، كما ربما يظنّه
البعض؛ إذ العدل لا يتحقق بهذا القدر، لأن الكفاح ضد التفريط
من دون الكفاح ضد الإفراط، ليس كفاحاً بمعناه. فالعدالة الفعلية هي

١ - نهج البلاغة / ٦٨٣: عبده ٢ / ٢٢٤.

٢ - غرر الحكم / ٢٠٥.

٣ - غرر الحكم / ١٥.

٤ - تحف العقول / ٢٩٦.

مُضَادَّةُ الْجور بِشَجَبِ الْأمرين، حتى يَسْتَقِيمَ أَمْرُ الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ.

٦- ترك بخس حقوق الناس واشيائهم

٧٨ الامام علي «ع»: لَنْ يَتَمَكَّنَ الْعَدْلُ، حَتَّى يَذُلَّ الْبَخْسُ^١.

٧- يأس العظماء وعدم يأس الضعفاء

٧٩ الامام علي «ع» - فيما كتبه الى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: .. وَاسِ بَيْنَهُمْ فِي اللَّحْظَةِ وَالنَّظَرَةِ، حَتَّى لَا يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ فِي حَيْفِكَ لَهُمْ، وَلَا يِيَّاسَ الضُّعَفَاءُ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ^٢.

* مع الْأَسْفِ أَنْ الْأَمْرَ يُشَاهَدُ عَلَى عَكْسِ هَذَا الْمَنْهَجِ الَّذِي رَسَمَهُ الْأَمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ «ع»، حَيْثُ يُشَاهَدُ أَنَّ الْعُظَمَاءَ وَالْأَقْوِيَاءَ وَالْأَغْنِيَاءَ طَامِعُونَ نَشِيطُونَ، وَالضُّعَفَاءَ وَمَنْ يَلِيهِمْ يَأْتَسُونَ مَهْرُوسُونَ.

٨- الاستقصاء في التجسيد

٨٠ الامام علي «ع»: سِيَّاسَةُ الْعَدْلِ فِي ثَلَاثٍ: لِينٍ فِي حَزْمٍ، وَاسْتِقْصَاءٍ فِي عَدْلِ، وَإِفْضَالٍ فِي قَصْدٍ^٣.

١ - غرر الحكم / ٢٥٦.

٢ - نهج البلاغة / ٨٨٦: عبده ٣ / ٣١.

٣ - غرر الحكم / ١٩٢.

* إن في كلامه: «استقصاء في عدل»، تعليماً بناءً. وهو بدوره يدل على أن العدل إذا جُسد حيناً وترك حيناً، أو جُسد في بعض الأمر لأكمله، لا يؤدي إلى تلك النتيجة المطلوبة، إذ العدل إنما يفيد إذا كان مستقصى في العمل به.

٩ - السمو الخلقى وصلة العدل به

٨١ الامام علي «ع»: استعين على العدل بحسن النية في الرعية، وقلة الطمع، وكثرة الورع^١.

١٠ - الاجتناب عن الخلط والتمويه

٨٢ الامام علي «ع»: أجور الناس من عد جوره عدلاً منه^٢.

٨٣ الامام علي «ع»: رب عادل جائر^٣.

الفات نظر

هذان التعليمان يهدفان إلى غاية اجتماعية وسياسية واقتصادية مهمة، وهي توعية الناس وإيقاظهم بالنسبة إلى واقع العدل حتى لا يلتبس الأمر عليهم. وذلك لأن الجور كثيراً ما ظهر - عبر التاريخ - بلباس العدل وتستر به دجلاً وتمويهاً، أو غفلة وتجاهلاً، أو توانياً ومصانعة. ولذلك اهتمت التعاليم الإسلامية

١ - غرر الحكم / ٦٥.

٢ - غرر الحكم / ٩٩.

٣ - غرر الحكم / ١٨٣.

بايقافِ النَّاسِ عَلَى حَقِيقَةِ الْعَدْلِ وَأَثَارِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَخِصَائِصِهِ وَنَتَائِجِهِ التَّجْسِيدِيَّةِ وَفَهْمِهَا وَوَعْيِهَا، وَبِازَاحَةِ السُّتَارِ عَنْ أَعْمَالِ الْمُؤَمِّينِ وَالْمُتَخَلِّفِينَ وَأَقْوَالِهِمْ فِي هَذَا الْحَقْلِ، فَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ «ع»: «رُبَّ عَادِلٍ جَانِرٍ»، وَ«أَجَوْرُ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ جَوْرِهِ عَدْلًا مِنْهُ». وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ مَنْ يَجُورُ وَيَعْدُو جَوْرَهُ عَدْلًا يَلْبَسُ الْأَمْرَ عَلَى الْمَجْتَمَعِ، فَهُوَ أَجَوْرٌ مِمَّنْ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ وَيَدْعُ مَجَالًا لِلنَّاسِ لِأَنْ يُفَكِّرُوا بِالْعَدْلِ وَيُمَهِّدُوا السَّبِيلَ إِلَى تَجْسِيدِهِ بِثَوْرَةٍ أَوْ قِيَامٍ.

فَالْمَهْمُ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ غَيْرَ جَاهِلِينَ وَلَا غَافِلِينَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى وَعْيِ الْعَدْلِ وَمَعْرِفَةِ أَثَارِهِ، حَتَّى يَطْلُبُوا تَجْسِيدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْتَبَسَ عَلَيْهِمْ أَمْرٌ. فَمَا دَامَ النَّاسُ غَيْرَ مُسْتَعْنِينَ فَالْجَوْرُ حَاكِمٌ سَاحِقٌ وَالْعَدْلُ مَحْكُومٌ مَسْحُوقٌ إِذْ «لَوْ عُدِلَ فِي النَّاسِ لَأَسْتَفْنَوْا».

ن - سلبيات ترك العدل

* إِنَّ سَلْبِيَّاتِ تَرْكِ الْعَدَالَةِ وَتَطْبِيقِهَا كَثِيرَةٌ وَمُدْمِرَةٌ، مِنْهَا ضَعْفُ الْحُكْمِ وَالْإِدَارَةِ، وَفَقْرُ النَّاسِ، وَفِتْوَرُ الْمُعْتَقِدِ الدِّينِيِّ، وَعَدَمُ انْتِشَارِ الصَّلَاحِ فِي النَّاسِ، إِذْ لَا يُصْلِحُ الْمَجْتَمَعُ إِلَّا الْعَدْلُ - كَمَا يَأْتِي فِي الْفَصْلِ الْقَادِمِ. فَكُلُّ أَثَرٍ إِبْجَائِيٍّ يَحْضُرُ مِنْ تَطْبِيقِ الْعَدْلِ يَتَحَوَّلُ إِلَى أَثَرٍ سَلْبِيٍّ بِتَرْكِهِ. وَهَذَا مِنْ عِظَائِمِ تَعَالِيمِ الْهَادِيْنَ «ع». وَنَحْنُ نُسَيِّرُ إِلَى نَمُودَجٍ مِنْ سَلْبِيَّاتِ تَرْكِ الْعَدْلِ، ضَمَّنَ أَحَادِيثَ:

١ - تارك العدل اهون الخلق

٨٤ النبسي «ص»: «إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ، مَنْ وَلِيَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَعْدِلْ»

لهم ١.

٢ - تارك العدل أول من يدخل النار

٨٥ النبي «ص» - فيما رواه الامام ابو الحسن الرضا، عن آبائه : أول من يدخل النار، امير متسلط لم يعدل .. ٢.

٣ - تارك العدل يضيعة الله تعالى

٨٦ الامام الصادق «ع» : من ولي شيئاً من امور المسلمين فضيعةهم، ضيعة الله عز وجل ٣.

* هذا التعليم وامثاله يقصم الظهر، يقصم ظهر المتصددين
للامور والجهات المسؤولة في المجتمعات التي تدعى الاسلامية،
ولا سيما المشرعين، حيث يجب عليهم ان يراعوا جانب الذين
يضيعون دوماً، ممن تقتحمه العيون ولا يصغي الي كلامه احد.
ومن هنا تنتقل الى خطورة موقف العلماء والفقهاء الذين
يؤسسون حكماً ودولة، او يقودونه، او يمارسونه بانفسهم، او يراقبون
عليه، او يساهمون في تشريعاته، حيث يقع على عواتقهم عبء ثقيل
- ما اثقله؟ - وهو المحافظة على كيان الاسلام داخل المجتمع - ولا
سيما في النفوس والمعتقدات وبلا اي ضغط او ارعاب -

١ - البحار ٧٥ / ٣٥٢، عن «جامع الاخبار».

٢ - البحار ٧٥ / ٣٤١.

٣ - البحار ٧٥ / ٣٤٥.

والمحافظة على سُمعة الاسلام الكبيرة خارج المجتمع من انحاء العالم.

وإن هاتين المحافظتين لا تتجسدان إلا بتوطيد طاقات الاسلام النوعية على ازاحة الداهيتين: التكاثر والفقر، واسترداد حقوق المستضعفين المفضوبة واعادة كرامتهم المهذورة، واثبات أن التشريعات الاسلامية هي التي لا يطمع العظماء في حيفها، ولا يئأس الضعفاء من عدلها.

وعندئذ يرى الناظرون النابهون أن المسلمين كيف يضطلعون بمسؤولياتهم، وكيف يعاملون الناس والجماهير، وكيف يدركون واقعيات الحياة الانسانية، وكيف يفهمون دين الله الحنيف الخالد ويتفقهون فيه؟ واذا لم يقوموا بتجسيد العدل على ما ذكر، يهون حكمهم ودولتهم - كما يأتي حديثه بعيد هذا - وعند ذلك يتسرّب الوهن الى الاسلام - والعباد بالله - ولا سيما لدى من لا يعلم مجموعة التعاليم الاسلامية ولا يعرفها.

٤ - لا قداسة لشعب لا يجسد فيه العدل

٨٧ النبي «ص»: كيف يُقدّس الله قوماً، لا يُؤخذ لضعيفهم من شديدهم؟^١

٥ - وهن الحكم والدولة

٨٨ الامام الرضا «ع»: اذا جار السلطان، هانت الدولة.^٢

١ - البحار ٧٥ / ٣٥٣.

٢ - الوسائل ٦ / ١٧.

٦ - الخراب والبوار

٨٩ الامام علي «ع»: لا يكون العُمران، حيث يجورُ السُلطان^١.

* المقصود بالسُلطان في امثال هذه التعاليم، هو القدرةُ الغالبةُ أيَّةُ كانت. فليس فيها تقريرٌ للملوكيَّةِ الغاشمة. ومن الممكن أن يكونَ البيانُ ناظراً الى التجربة الواقعيَّةِ في تاريخ الانسان. وعلى أيَّةِ حالةٍ فالامر عام، ولا يكون عمران مع الجور، وخصوصاً جورَ حكمٍ يأتي لاقامةِ العدل، وابداء الاستكبار والاستضعاف. ولا يتفاوت في ذلك أن يقع الجورُ من ايِّ شخصٍ وبأيِّ اسم.

تعليمان عظيمان

١ - لا يجوز مؤازرة الحكم غير العادل

٩٠ الامام الصادق «ع»: .. فاذا صارَ الوالي واليَ عدل، بهذه الجهة، فالولاية له والعملُ معه ومعونته في ولايته وتقويته، حلالٌ مُحلَّلٌ وحلالُ الكسبِ معهم. وذلك أن في ولايةِ والي العدلِ وولايته، إحياءُ كلِّ حقٍّ وكلِّ عدلٍ ..
واما وجهُ الحرام من الولاية، فولايَةُ الوالي الجائر وولايةُ ولايته الرئيسِ منهم وأتباعِ الوالي فمن دونه من ولايةِ الولاية الى أدناهم، باباً من ابوابِ الولاية على مَنْ هو والٍ عليه. والعملُ لهم والكسبُ معهم بجهةِ الولاية لهم حرامٌ مُحرمٌ، مُعذَّبٌ من فعل ذلك على قليلٍ من فعله او كثيرٍ^٢.

١ - غرر الحكم / ٣٥٠.

٢ - تحف العقول / ٢٢٤ - ٢٢٥.

٩١ الامام الرضا «ع» - من رسالته في «جوامع الشريعة»: .. لا يفرض الله على العباد طاعة من يعلم أنه يظلمهم ويغويهم^١.

٢- وجوب العدل على الناس كافة

٩٢ الامام الصادق «ع» - ذكراً يا مفضل^٢! فيما أُعطي الانسان علمه وما مُنع؛ فإنه أُعطي علم جميع ما فيه صلاح دينه ودنياه. فمما فيه صلاح دينه معرفة الخالق - تبارك وتعالى - بالدلائل والشواهد القائمة في الخلق؛ ومعرفة الواجب عليه من العدل على الناس كافة^٣.

* أَيَذْهَبُ عَلَيَّ أَيُّ بَاحِثٍ نَابَهُ، مَا يُعَلِّمُهُ هَذَا الْمَعْلَمُ
الالهي الكبير، من أن العدل على الناس كافة أمر واجب على
الانسان، وأن هذا الأمر فيه صلاح دين الانسان؟ فلا يصلح أي
تبن للدين بدون تطبيق العدل في حق جميع الناس، من أي
لون او جنسية او عقيدة او مكان.

مع الفجر في شروقه (١)

٩٣ الامام الكاظم «ع»: صَفْوَانُ الْجَمَالِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ
الْأَوَّلَ «ع» فَقَالَ لِي: «يَا صَفْوَانُ! كُلُّ شَيْءٍ مِنْكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ مَا خَلَا شَيْئاً
وَاحِداً». قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَيُّ شَيْءٍ؟ قَالَ «إِكْرَاكُ جِمَالِكَ مِنْ هَذَا

١- تحف العقول / ٣١٠.

٢ - وفي نسخة: فكر يا مفضل!

٣ - البحار ٣ / ٨٢ - ٨٣.

الرَّجُل» - يعني هارون - قلت : والله ما أَكْرَيْتُهُ أَسْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا لِلصَّيْدِ وَلَا لِللَّهُوِ، وَلَكِنْ أَكْرَيْتُهُ لِهَذَا الطَّرِيقِ، يعني طريق مكة، وَلَا اتَّوَلَّاهُ بِنَفْسِي وَلَكِنْ أَبَعْتُ مَعَهُ غُلْمَانِي . فقال لي : «يا صفوان! أَيَقَعُ كِرَاكٌ عَلَيْهِمْ؟» قلت : نعم، جُعِلْتُ فِدَاكَ! قال : فقال لي : «أَتُحِبُّ بِقَاهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ كِرَاكٌ؟». قلت : نعم . قال : «فَمَنْ أَحَبَّ بِقَاهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ فَهُوَ كَانَ وَرَدَ النَّارِ..»^١

مع الفجر في شروقه (٢)

٩٤ الامام الرضا «ع» - عن ابي سعيد الخراساني قال : دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا «ع» بِخِرَاسَانَ، فَسَأَلَاهُ عَنِ التَّقْصِيرِ؛ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا : «وَجَبَّ عَلَيْكَ التَّقْصِيرُ، لِأَنَّكَ قَصَدْتَنِي». وَقَالَ لِلْآخَرِ : «وَجَبَّ عَلَيْكَ التَّمَامُ لِأَنَّكَ قَصَدْتَ السُّلْطَانَ».^٢

* ماذا ترى - أيها القارئ - في هذا التعليم؟ يعدد الامام ابوالحسن علي بن موسى الرضا «ع» السفر للورود على الحاكم الجائر، سفر المعصية، الموجب لتام الصلاة فيه . فهل تجد فقهاً اشد حيوية من هذا الفقيه الالهي الذي علّمه الامام المعصوم؟ راجع ايضاً لكلمتنا حول هذا التعليم: الفصل الخامس، من الباب الثاني، فقرة «ز» (الجزء الأول / ٢٦٤، من هذه الطبعة).

منشور اسلامي عام

١ - سفينة البحار ٢ / ١٠٧.

٢ - الوافي ٢ (م ٥) / ٣٣.

هناك منشور إسلامي عام، يُبين فيه الامام علي بن ابي- طالب «ع» كيفية «اعتدال معالم العدل»، ويضع الاصبع على واجبات الحكم الإسلامي بالنسبة الى المجتمع والجماهير . وهذا المنشور يجب أن يُكتب على ناصية الأيام . وهو مقياس بات لعرفان اي حكم اسلامي وعرفان صداقته في هذا التسمي - سواء أسسه عالم فقيه، او شعب مسلم، او قائد سياسي، او انقلاب عسكري - ونحن نوردُه هنا فإن الحق احق ان يُتبع، ولكي يكون كلمة جامعة عن الحق والعدل، من امام الحق والعدل؛ ولكي تعرف الجماهير - المسلمة وغير المسلمة - أن «الحكم» متى يصح أن يُطلق عليه اسم «الاسلام»؛ وتعرف سمات هذا الحكم فتؤاخذها عليها وتطالبه بها وبواجباتها، ولكي لا يُبخس الاسلام حقه، ولا- تنبلم الحقيقة الإسلامية، بفتور الفاترين، او مصانعة المصانعين، او تساهل المتقاعسين، او ضعف تشخيص العلماء القاندين، او تخلف المتخلفين . واليك المنشور بنصه المشرق، وايقاعه الصناعات؛ وهو من خطبة خطبها بصفين، في مُعترك القتال الدامي، اعلاءً للكلمة «الحق»، وارساءً لدعائم «العدل»:

٩٥ الامام علي «ع»: أما بعد؛ فقد جعل الله لي عليكم حقاً بولاية امركم، ولكم علي من الحق مثل الذي لي عليكم؛ فالحق اوسع الاشياء في التواصف، واطيقها في التناصف، لا يجري لاحد الا جرى عليه، ولا يجري عليه الا جرى له ..

ثم جعل سبحانه، من حقوقه حقوقاً افترضها لبعض الناس على بعض، فجعلها تنكافاً في وجوهها، ويوجب بعضها بعضاً، ولا يستوجب بعضها الا ببعض . واعظم ما افترض سبحانه، من تلك الحقوق حق

الوالي على الرعية، وحق الرعية على الوالي، فريضة فرضها الله سبحانه، لكل على كل، فجعلها نظاماً لألفتهم، وعزاً لدينهم، فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة، ولا يصلح الولاة إلا باستقامة الرعية. فاذا أدت الرعية الى الوالي حقه، وأدى الوالي اليها حقها، عز الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت «معالم العدل»، وجرت على أذيالها السنن؛ فصلح بذلك الزمان، وطمع في بقاء الدولة، وينست لمطامع الاعداء.

وإذا غلبت الرعية واليهما، أو أجحف الوالي برعيته، اختلفت هنالك الكلمة، وظهرت معالم الجور، وكثر الإدغال في الدين، وتركت محاج السنن؛ فعمل بالهوى، وعظمت الاحكام، وكثرت علل النفوس، فلا- يُستوحش لعظيم حق عطل، ولا لعظيم باطل فعل! فهناك تذل الابرار، وتعز الاشرار، وتعظم تبعات الله عند العباد.

فعلیکم بالتناصح في ذلك وحسن التعاون عليه؛ فليس احد - وإن اشتد على رضا الله حرصه، وطال في العمل اجتهاده - ببالغ حقيقة ما الله اهلُه من الطاعة له، ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم، والتعاون على اقامة الحق بينهم. وليس امرؤ - وإن عظمت في الحق منزلته، وتقدمت في الدين فضيلته - بفوق أن يعان على ما حملة الله من حقه؛ ولا امرؤ - وإن صغرت النفوس، واقتحمت العيون - بدون أن يعين على ذلك، أو يعان عليه.

* لا يفتقر هذا الكلام الى شرح، حيث يغنيننا عن ذلك، بلاغته الفياضة، ووضوحه اللاجب، ودعمه المركز، وموقفه الفاضل، ونفسه النافذ، وصدوره المشرق، ولغائه الغنية المثقلة بالمعنى الجزل.

الكبير، وكلماته الحية التي تضاهي السلال حيث تغمر الارواح
بالارواء، والنفوس بالاحياء، والقلوب بالايحاء ..
والإدغال في الشيء، ادخال ما يفسده فيه . ومن اللاحب
البين أن العدل الاجتماعي والاقتصادي والتوزيعي والمعيشي، اذا
لم يجسد، يفسو الظلم والعدوان الاقتصادي في المجتمع، فيئأس
الناشئة والنابهون والمغضوبون والمستضعفون من الدين - في
مجتمعات يكون حكمها منتمياً الى الدين والفقاهاة - واي فساد
للدين ومراميه وغاياته اكبر من هذا؟ واي إدغال فيه يفوق هذا
الادغال؟ اذا خيل الى الناس أن الدين الالهي يقف بجانب
الاغنياء واهل العُدد والمنعة، وأن الفقاهاة الاسلاميه ليست بذلك
المنجي الذي كانوا يأملون أن يخلصهم من الإصر والأسر
والاغلال التي كانت عليهم ، من برائن الطاغوتين : فرعون
وقارون؟

المائتان الرئيسان للمجتمعين : الجاهلي والإسلامي

الأول : العدل

٩٦ الامام الباقر «ع» - قال محمد بن مسلم : سألت أبا جعفر «ع» : ... وما كانت
سيرة رسول الله «ص»؟ قال : «أبطل ما كان في الجاهلية، وأستقبل
الناس بالعدل . وكذلك القائم «ع»، إذا قام يبطل ما في الهدنة مما كان في
أيدي الناس، ويستقبل بهم العدل» .

* هذا هو الإسلام، وهذا هو نبيّه الذي يُبطلُ المجتمعاتِ الجاهليّةَ القائمةَ على الظلمِ والعُدوانِ، ليصنَعَ المجتمعَ الإسلاميَّ القائمَ بالعدلِ والإحسانِ .

ومن أهمّ أنواعِ الظلمِ هو الاقتصاديُّ والمعيشيُّ منه (كما أشرنا إليه مراراً لأهميّةِ وعيِ الموضوع). والتكاثُرُ والامتلاكُ الحرُّ والغنى. الوافرُ بلا إنفاق، يُؤدّي كلُّ ذلك إلى الظلمِ الاقتصاديِّ والمعيشيِّ، فلا يُمكنُ أن نُلصِقَ شيئاً منه بالإسلام، بأيّ اسم كان . فالذين يرون أنّهم يصنّعون مجتمعاً إسلامياً، فعليهم أن يستقبلوا النَّاسَ بالعدلِ .

وأما ذيلُ الحديثِ، الذي يرسمُ خُطّةَ الإمامِ المهديِّ المنتظر «ع» في دولته، فهو من عظامِ تعاليمِ آلِ محمّد «ص» وأسرارِ معارفهم الاجتماعيّةِ والاقتصاديّةِ الثوريّةِ، حيث يُشيرُ إلى واقعِ حياتيٍّ وسرٍّ عظيمٍ في أدوارِ الظلمِ والاضطهاد؛ فالتعليمُ يلقي علينا أنّ هذه الامتلاكاتِ باطلة، لأنّها حصّلت في دولةِ الظلمِ والظالمين، فلا تُوافقُ في واقعها الحقائقَ القرآنيّةَ والتعاليمَ الجعفريّةَ .

ففي ضوءِ تعاليمِ القرآن والحديث، فقد غفَلَ عن الأمرِ أو تغافلَ عنه، مَنْ زَعَمَ أنّه يُكافِحُ الظلمَ، ويَراه منحصرّاً في السّياسيّ، ولا يَهْتُمُّ بالظلمِ الاقتصاديِّ والمعيشيِّ وشجبه، ولا يُقدِّمُ على تصحيحِ صلاتِ النَّاسِ الاقتصاديّةِ، بإيفاءِ الكيلِ والميزانِ وعدمِ بَخْسِ النَّاسِ أشياءهم، والمراقبةِ الناميةِ الجديّةِ على التوليدِ والإنتاجِ والاسترادِ والأسعارِ والتبادلاتِ والأسواقِ والتّعديلِ الإسلاميِّ للثرواتِ المُكوّمةِ والأعوازِ الهارسةِ .

الثاني: المساواة

٩٧ النبي «ص» - لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» غَنَائِمَ بَدْرٍ، وَسَوَّى بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُتْعِطِي فَرَسَ الْقَوْمِ الَّذِي يَحْمِيهِمْ مِثْلَ مَا تُعْطِي الضَّعِيفَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ «ص» «تَكَلَّتْكَ أُمُّكَ! وَهَلْ تُنْصَرُونَ إِلَّا بِضِعْفَانِكُمْ؟»^١

إشارة إلى «وعي توحيدِي هام»

٩٨ الامام علي «ع»: التَّوْحِيدُ أَنْ لَا تُتَوَهَّمَهُ، وَالْعَدْلُ أَنْ لَا تُتَهَمَهُ.^٢

* إِنَّ الْعَدْلَ مِنْ أَرْكَانِ الْمُعْتَقِدِ التَّوْحِيدِيِّ الْقُرْآنِيِّ الْحَقِّ. وَمِنْ أَجْلَى الْوَاضِحَاتِ، أَنَّ هَذَا الْمُعْتَقِدَ بِنَفْسِهِ يَدْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ الْمُوَحِّدِينَ إِلَى أَنْ يَعْتَقِدُوا بِالْعَدْلِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالِاِقْتِصَادِيِّ وَالْمَعِيشِيِّ، وَأَنْ يُشِيدُوا بِهِ، وَأَنْ يَهْتَمُّوا لِتَجْسِيدِهِ بِكُلِّ الطَّاقَاتِ - كَمَا كَانَتْ سِيرَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ «ع» كَذَلِكَ - فَلَا فَصْلَ بَيْنَ الْعَدْلَيْنِ: الْعَدْلِ فِي التَّوْحِيدِ، وَالْعَدْلِ فِي الْمَجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ. وَالْأَمْرُ الْمَذْكُورُ وَاضِحٌ لِحُبِّ لَاغِبَارٍ عَلَيْهِ، حَيْثُ إِنَّ عَدْلَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَنْحَصِرُ فِي التَّكْوِينِيَّاتِ، بَلْ يَعُدُّهَا إِلَى التَّشْرِيعِيَّاتِ إِيْضًا، فَلَا يَسُوغُ عَلَى أُسَاسِهَا أَيُّ ظَلَمٍ أَوْ عُدْوَانٍ، أَوْ أَيُّ قَبُولٍ لِهَمَّا أَضْفَ إِلَى ذَلِكَ أَنَا نَسْأَلُ: إِنَّ اللَّهَ الْعَادِلَ هَلْ يَرْضَى بِالظُّلْمِ؟ وَالْجَوَابُ مَعْلُومٌ وَهُوَ سَلْبِيٌّ، لِأَنَّ الْعَادِلَ لَوْ رَضِيَ بِالظُّلْمِ يَلْزَمُ الْخُلْفَ. وَتَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا. وَإِذَا كَانَ اللَّهُ الْعَادِلُ الْمَتَعَالُ غَيْرَ

١ - البحار ٩٦ / ٢١٤.

٢ - نهج البلاغة / ١٣٠١: عبده ٣ / ٢٤٤.

راضٍ بالظلم، فلا يسوغُ في شرعه النِّيرُ أن يَقَعَ ظلم، وأن يُظلمَ أحدٌ حتى الحيوان، بل يأمرُ بالعدلِ والإحسان، في تجسيدِ عامِّ شاملٍ .
ففي الضوءِ المذكور، فإن حاقَّ المُعتقِدُ التَّوْحِيدِيَّ نَفْسَهُ يَسُوقُنَا
إلى تَبْنِيِ العَدْلِ الاجْتِمَاعِيِّ والاقتصاديِّ، بقطعِ النَّظَرِ عن سائرِ
التعاليمِ الكثيرةِ الواردةِ في القرآنِ والحديثِ والسيرةِ .

ولقد سُئِلَ مولانا اميرُ المؤمنين «ع» عن «التَّوْحِيدِ والعَدْلِ»
فقال: «التَّوْحِيدُ أن لا تَتَوَهَّمَهُ، والعَدْلُ أن لا تَتَّهَمَهُ» . فعلى المؤمنِ
الموحدِ، أن لا يَتَّهَمَ الالهَ العادلَ بظلمٍ على أحدٍ، «لعَدْلِهِ في كُلِّ ما
جَرَتْ عليه ضُرُوفُ قضاياه»، ولا بقبولِ شيءٍ من الظلمِ على انسانٍ
أو حيوانٍ، فـ «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ» .

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ «العَدْلَ» في «توحيدِ الله» لا يدَعُو دعوةَ حاسمةً
إلى «العَدْلِ» في «عبادِ الله»، فقد عَزَلَ عن فهمِ حَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ .
ويروِّقنا هنا ذكرُ بيتين، لأحدِ أفذاذِ التاريخِ وعُظَمَاءِ شِيعَةِ أَهْلِ
البيتِ «ع»، الأديبِ الكبيرِ، والعالمِ الجامعِ والعلويِّ الرَّسائليِّ،
الصَّاحبِ الكافيِّ، اسماعيلَ بنِ عِبَادِ الطَّالِقانيِّ (م - ٣٨٥):

لو شَقَّ عن قلبي بَرى وَسَطُهُ

سَطْرانٍ قد خُطَّ بِلا كاتِبٍ

العَدْلُ والتَّوْحِيدُ في جانبٍ

وَحُبُّ أَهْلِ البَيْتِ في جانبٍ!

المقياسان لصلاح المجتمع في الدُّنيا و الدِّين

٩٩ الامام الصادق «ع»: ذَكَرْ يا مُفَضَّلُ! فيما أُعْطِيَ الانسانُ عِلْمَهُ وما مُنِعَ، فَإِنَّهُ
أُعْطِيَ عِلْمَ جَمِيعِ ما فِيهِ صِلاحُ دِينِهِ و دُنْيَا، فَمِمَّا فِيهِ صِلاحُ دِينِهِ، مَعْرِفَةُ

١ - أعيان الشَّيخة ٣ / ٣٥٨، من الطَّبعةِ الحَدِيثَةِ، بيروت، دارالتعارف (١٤٠٣).

الفصل السادس والأربعون: العدل

الخالق - تبارك و تعالی - بالدلائل والشواهد القائمة في الخلق . ومعرفة
الواجب عليه من العدل على الناس كافة، وبر الوالدين، وأداء الأمانة، و
مؤاساة أهل الخلة ..^١

* وهذا التعلیم الصادق الشارح الكبير، يجعل «التوحيد» و
«العدل» من أهم أركان صلاح المجتمع الإنساني، ويقدمهما في
الذكر، ويصف التوحيد بما كان عن بصيرة من الدلائل والشواهد،
والعدل بما كان على الناس كافة. و يا للأسف من إغفال هذه
التعاليم!

تأسيس أصلين عظيمين في حياة الدين

الأول : لاثورة بلا تغيير

١٠٠ الامام علي «ع» - مما قاله بصدد ردّ قطائع عثمان : والله، لو وجدته قد
تزوج به النساء ومليك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعة؛ ومن ضاق عليه
العدل فالجور عليه أضيّق.^٢

* هذا الكلام قد قاله الإمام علي بن أبي طالب «ع»، في ثاني
يوم من بيعته في المدينة . وقال الشيخ محمد عبده المصري في
الشرح : «قطائع عثمان : ما منحه للناس من الأراضي» .
والإمام قد أسس - باتخاذ هذا الموقف الصامد تجاه الأموال -
أصلاً رئيساً في إعطاء الشكل للثورات التغييرية وأهدافها . وهو

١ - البحار ٣ / ٨٢ - ٨٣ .

٢ - نهج البلاغة / ٦٦؛ عبده ١ / ٤٢ .

تغيير الأوضاع لا تبدل الأشخاص فحسب^١. ومن أهمّ الأوضاع التي يعيشها الجماهير هي المعيشية والاقتصادية. ولذلك كان الأنبياء «ع» يهتمون بتغييرها وتصحيحها من بدء الأمر (أوفوا الكيل والميزان بالقسط).

ففي هذا الضوء، إن تبدل الأشخاص والجهات المسؤولة وحده، لا يؤدي إلى نتيجة مطلوبة، وإن كان من فاسدين إلى صالحين، إذا لم يصد إلى تغييرات أساسية للأوضاع التي كانت سائدة قبل اشتعال نيران الثورة، وكانت باعثة عليه.

الثاني: لا إهمال في التغيير

١٠١ الامام علي «ع»: ما كان بالمدينة فلا أجل فيه، وما غاب فأجله وصول أمرِك إليه.^١

* هذا الكلام قاله الإمام، لما اجتمع الناس إليه، وشكوا ما نَقَمُوهُ على الخليفة الثالث، وسألوه مخاطبته عنهم واستعتابه لهم، فدخّل عليه وقال له كلاماً فصلاً جامعاً، فقال الخليفة: «كلم الناس في أن يؤجلوني حتى أخرج إليهم من مظالمهم»، فقال «ع»: «ما كان بالمدينة فلا أجل فيه ..».

ولهذه القولة الرنانة جلجلة كجلجلة الرعد، فكانها تخرج دوماً من فم المضطهدين والمعذّبين والمغضوبين والمستضعفين على مدى التاريخ، وكأنّ الفجر والشفق يلقيانها على مسامع

١ - ولا شك أبدأ في أن «التغيير» هو تغيير «الأوضاع» التي كانت سائدة، لا تبدل الأشخاص والأزياء فحسب، مع بقاء سيادة الأوضاع السابقة ولا سيما الاقتصادية منها.

الدُّهور، كُلُّمَا يَطْلُعُ فَجْرٌ، أَوْ يَحْمَرُّ شَفَقٌ، أَوْ يُطَلُّ دَمٌ شَهِيدٍ، فِي
أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ.

إشارات

الأولى: الثورة في وجه الظلم ظاهرة نبوية

إِنَّ الَّذِي يُسْتَنْبِطُ مِنْ تَارِيخِ الْإِنْسَانِ الطَّوِيلِ، هُوَ أَنَّ الْقِيَامَ فِي
وَجْهِ الظُّلْمِ وَالظَّالِمِينَ وَالْإِعْتِدَاءِ وَالْمُعْتَدِينَ، وَالثَّوْرَةَ التَّغْيِيرِيَّةَ
لِشَجْبِهِمْ وَتَدْمِيرِهِمْ، تَطْهِيْرًا لِعُرْصَاتِ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَطَلْبًا
لِإِنْتِصَارِ الْمَحْرُومِينَ وَالْمَظْلُومِينَ، إِنَّمَا هِيَ ظَاهِرَةٌ نَبَوِيَّةٌ قَدْ أَسْعَلَ
نِيرَانَهَا الْأَنْبِيَاءُ «ع» فِي التَّارِيخِ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ.

وَإِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ - وَهُوَ أَصْدَقُ مَصْدَرٍ لِأَحْوَالِ الْإِنْبِيَاءِ
وَنُورَاتِهِمْ التَّغْيِيرِيَّةِ وَأَوْثَقُهَا - يَحْكِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا، كَمَا أوردنا
لَمَعًا مِنْهُ هُنَا وَهُنَا فِي مَنَاسِبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ. فَالْحَرَكَةُ التَّغْيِيرِيَّةُ الَّتِي
تَسْتَهْدِفُ شَجْبَ الظُّلْمِ وَدَعَمَ الْعَدْلِ، ظَاهِرَةٌ نَبَوِيَّةٌ قَدْ سَبَقَتْ إِلَى
إِسْعَالِهَا الْإِنْبِيَاءُ النَّاهِضُونَ، كُلَّمَا طَلَعُوا عَلَى قِمَّةٍ مِنْ قِمَمِ
الْأَعْصَارِ.

وَالْأَمْرُ لِأَحَبِّ جَدًّا، وَذَلِكَ لِأَنَّ رِسَالَةَ الْإِنْبِيَاءِ «ع» كَانَتْ شَقًّا
طَرِيقِ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، طَلْبًا لِلْكَمَالِ
وَالْقُرْبِ وَالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ. وَذَلِكَ لَا يَتَجَسَّدُ إِلَّا بِالْعَمَلِ بِأَحْكَامِ
دِينِ اللَّهِ. وَلَا حَيَاةَ لِلْأَحْكَامِ وَلَا عَمَلٌ بِهَا مَا لَمْ يُشَجَبِ الظُّلْمُ
وَيُدْعَمَ الْعَدْلُ، إِذْ «الْعَدْلُ حَيَاةُ الْأَحْكَامِ». فَالْإِنْبِيَاءُ «ع» هُمْ بِنَاءُ
الثَّوْرَاتِ التَّغْيِيرِيَّةِ لِإِنْقَاذِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ مَخَالِبِ الْجَبَابِرَةِ السِّيَاسِيِّينَ
وَالطَّوَاغِيَّتِ الْاِقْتِصَادِيِّينَ.

الثانية : من العدل وإلى العدل

كانت بداية أمر الدين في حركات الأنبياء «ع» ونهضاتهم، هي الدعوة إلى تجسيد العدل وقيام الجماهير به (ليقوم الناس بالقسط)، وستكون خاتمة الأمر أيضاً كذلك، في الحكم المنتظر الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، فكان أول الدين العدل وآخره العدل، فالذي يقع بين العدلين ويدعى الانتماء إليهما بدءاً وختاماً، لا يمكن أن لا يهتم بأمر العدل كل الاهتمام، إن كان مؤمناً بالسلف الأول، منتظراً للخلف الباقي .

الثالثة : طلب العدل أمر فطري

إن طلب العدل أمر فطري، ولذلك دعا إليه الأنبياء، الذين جاؤوا ليثيروا للناس دفائن عقولهم، أي ما في فطرتهم . وسيدعو إليه داعي الله الآخرو رباني آياته، وهو يجسده تجسيداً لا محيد لأحده عنه . فلتكن الدعوة إلى العدل والصمد لتجسيده الفعلي (لا الشعاري)، سمة كل حكم، أو نظام، أو مجتمع، أو قوم أوفقاهية ينتمون إلى دين الله الحنيف، في كل زمان ومكان .

ولقد قال مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع»: «الصدق أخو العدل»: فلا سبيل إلى تجسيد العدل والعمل به إلا بالتزام الصدق . والصدق في العاملين على إقامة العدل - من علماء وأمرء - هو أن يكونوا غير راغبين فيما بأيدي الأغنياء من المتع والزخارف، غير عائشين عيشتهم، وأن يسيروا بسيرة الدعوة

الآلهيين، فيقاطعوا الأغنياء ويقطعوا عنهم الأمل ولا يأخذوا منهم
مالاً وأجرأ، حتى يتسنى لهم الإجهار بالعدل والإقدام لتجسيده، من
غير أي فرق أو مداهنة أو فتور .

الرابعة : لاتطهير للمجتمع بدون العدل

إن الأرض - وهي كانت طاهرة عند ما خلقها الله، تعالى شأنه -
قد نجست وتنجس بأنواع الظلم التي قد اجترحها الظالمون
ويجترحونها واكتسبها المعتدون ويكتسبونها، يعني فراعنة الحكم
وقوارنة الذهب والفضة (التومان والدولار والليرة). ولا يمكن أن
يُصار إلى خير أو فضيلة، وأن يدعى الناس إلى ديانة راسخة أو
عمل صالح، مادامت الأرض (وهي محيا الإنسان ومُسْتَقَرُّه ومحلُّ
عيشه، و مدرجة تكامله وسعادته، ومزرعة آخرته)، باقية على
نجاستها، ظالماً بعض أهلها لبعض، أكلاً جبارتها مضطهدتها .
وهذا يفهم بوضوح، أن المجتمع وأجواءه الحياتية إنما تنجس
بالظلم وآثاره المبيدة لكيان القيم والفضائل والدين والأحكام
والإنسان والإنسانية والنصفة والحق . والأمر كذلك، إذ الظلم
بأشكاله المختلفة ولاسيما الاقتصادي والمعيشي، يخلق الفروق
الباهظة في الناس في المعاش والإمكانات، وهي التي تقسم
الجماهير إلى غني وفقير، وإلى آكل ومأكول اقتصاديين - كما جاء
في الأحاديث - وإلى ذنب وشاة - كما جاء في الأحاديث - .
والغنى التكاثري والوافر يملأ حياة الجماهير أنواع الميوعات
والمفاسد، مما يؤدي إلى سقوط الأناسي وسحق كرامتهم الخلقية
وكيانهم الديني ودورهم الإنساني في المجتمع والحياة .

فعلى هذا الضوء، كيف يمكن أن تُرجى حياة للدين وأحكامه، بصورة فعلية في القطاعات، وترويحٍ وتعظيمٍ لشعائره، من دون أن تُطهر أجواء المجتمع من نجاسة الظلم والمظالم، ورجاسة حضور الظالمين الاقتصاديين فيه، فعالين نشيطين سائدين قادرين؟ نعم، صدق مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» حيث قال: «العدل حياة الأحكام».

والواقف على أحوال الجماهير وحياتها من كتب، وعلى ما يفعل الفقر (وهو من آثار الحيف وعدم العدل - كما جاء في الأخبار والأحاديث) فيها وفي حياتها وأخلاقها، وعلى ما فسدت فيها ونفسو يوماً فيوماً - من أشكال المفسد المسقط والكبان الساقط، يفهم ما نقوله بأجلى صورة. والأمر معلومٌ مُشاهد، ولا مجال لنا لشرح ذلك: ولا حول ولا قوة إلا بالله ..

الخامسة: الحرب بين الغني والفقر لإقامة العدل

حيث إن الإسلام يأمر بالعدل وينهى عن الظلم - في أهم أصوله ومبانيه - ويوجب نيران الحروب الكبيرة والطاحنة، لحساب العدل والعادلين وعلى حساب الظلم والظالمين، فهو بنفس الملاك، يوجب نيران الحروب الكبيرة والطاحنة بين الغني الظالم والفقر المظلوم.

نظرة الى الفصل

هذا هو الاسلام وهذا منهاجه وحكمه، وهؤلاء هم هُدايته ومُعلموه .
وهذه المذكورات هي تعاليمه الواضحة وسُننه الثاقبة لإقامة العدل
والقسط، ولادارة المجتمع والناس، ولتركيز امثلة التوازن والحق . وإن
علينا أن نَصون طقوس الاسلام الاصلية وتعاليمه البناءة من أي تشويه او
تحريف او استغلال، اشدصون، سواء أراق ذلك الصون حفنة او حفنات من
أهل الدنيا المبالين إلى زهرتها أم لا؟ ففي هذا الضوء يجب أن نُعلن أن
كل حكم او مجتمع لا يسير ان بهذه السيرة الاسلامية ليسا اسلاميين،
وان أدى هذا الاعلان الى الاضرار بنا، فلقد عَلَّمنا ائمتنا أن نقول الحق ولو
كان على انفسنا .^١ وإن دين الله الحنيف الخالد، اعزُّ واجلُّ واعظمُّ وأغلى
من ان نفيده لا نفسنا ولشعاراتنا؛ ولا حول ولا قوة الا بالله ..

ونودُّ أن ندرُسَ في هذه النظرة مسائل مما يرتبط بالتوازن والعدل
الاجتماعي . وإن مما يجب أن نتصدى لايضاحه قبل كل شيء، هو مفهوم
الاسلام عن العدل والقسط، وما لهما من مضمون، في حياة الانسان
الفردية والاجتماعية، اذ إرساء قواعد العدل والقسط وتطبيق اصولهما في
إطار اسلامي، لا يتسنى لنا الا بمعرفة ذلك المفهوم . وذلك لأن فقد هذه
المعرفة يستتبع توالي فاسدة وعظيمة كما يلي :

١ - أن فقد المعرفة المذكورة (يعني معرفة مفهوم الاسلام عن هاتين

١ - راجع : فقرة «كوه» من الفصل .

الكلمتين : «العدل» «والقسط»، بشكْلِها الصحيح، هو من أهم أسباب الانحراف في نظام الاسلام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي . وذلك لأن العدالة الاجتماعية (وبالتعبير القرآني : قيام الناس بالقسط، ليقوم الناس بالقسط)، هي القاعدة الاصلية لبرامج الاسلام الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فاذا لم تكن القاعدة الاصلية معلومة بواقعها، معروفة بحقائقها وحدودها، الكيفية والكمية، كيف يمكن أن يُبنى عليها البناء الاصيلي؟

٢ - أن فقد المعرفة المذكورة، يُفسح المجال لظهور أفراد او طوائف أو منظمات يدعون الحركة في مسيرة العدالة الاجتماعية الاسلامية (القسط الاسلامي)، مع أن لهم برامج واتجاهات تضاد واقع القسط والعدل، او تختلف في خطوطها ومنهاجها عن المعالم الاسلامية، وليس هناك عندئذ مقياس مُحدد، مُتخذ من القرآن والحديث، حتى تُقاس به مدعيات هؤلاء، فإن طابقت المقياس قبلت وسعى الساعون لتنفيذها، وان خالفته رفضت وسعى الساعون لشجيتها، ولتعريف الجماهير بأنها ليست موازين اسلامية .

٣ - ما هو أهم من الأمرين المذكورين هو أن منشأ «العدالة الاجتماعية» في الاسلام، هو «العدل الالهي»، والعدل «سنة الله»^١، و«ميزان الله»^٢ . وهو يتمثل في المباني والتعاليم الاسلامية بأسرها . وبعبارة أخرى : إن النظام الاجتماعي الاسلامي هو في الحقيقة مظهر من مظاهر العدل الالهي . وعليه فإن من أهم ما يجب على رجال الحكم

١ - غرر الحكم / ٢٢٤ .

٢ - غرر الحكم / ١٠٣ .

الإسلامي والمسؤولين المسلمين، أن يعرفوا حقيقة «العدالة الإسلامية»،
المبنتية على «العدل الإلهي»، وأن يعوا واقع القسط وعياً عميقاً،
حتى لا يشوهوا وجه الدين، ولا يقوضوا أركان المجتمع،
وحتى يقدرُوا على تطبيق ذلك العدل باحسب شكل، فلا يخرج واقع
الظلم إلى الظهور في المجتمع الإسلامي باسم العدالة والقسط. وهو
كما يقول الامام موسى بن جعفر الكاظم «ع»: «لا يعدل الآ من يحسن
العدل». ومن المعلوم، أنه لا يحسن العدل الآ من يعرف العدل.

فعدم عرفان العدل الإسلامي خطب فادح في هذا المجال. وإن هذا
الخطب الفادح اذا تجسد يؤدي الى تحريف دين الله الحنيف وتزييف
نظامه الإلهي، ويمهد بذلك ارضية مناسبة - بل خصبة - لياس النابيهين،
ويأس الناشئة والشباب من الحق والدين.

ولأن يتضح معنى العدل والقسط ومفهوما في قاموس الاسلام،
يجب أن تلاحظ عامة ماورد بصدد الكلمتين من الشرح، وكذلك عامة
الموارد التي استعملتا فيها. العدل في قاموس الاسلام بمعنى تعديل
الصلات الاجتماعية والاقتصادية الدائرة بين الناس: يقول القرآن
الكريم: «أمرت لأعدل بينكم»^١. فهذا التعبير يعين المراد من الكلمة.
يقول الامام علي «ع» فيما كتب الى جنوده، يخبرهم بالذي لهم وعليهم:
«أما بعد! فإن الله جعلكم في الحق سواء، أسودكم وأحمركم، وجعلكم من
الوالي وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد والولد من الوالد، وإن
حقكم عليه انصافكم والتعديل بينكم»^٢.

وهذا الكلام وإن صدر للجنود، غير أن المورد لا يخصص، ولا سيما

١ - الكافي ١ / ٥٢٢.

٢ - سورة السورى (٢٢): ١٥.

٣ - البحار ٧٥ / ٣٥٤.

مع النظر الى أن صلة الحاكم بالناس وصلة الناس بالحاكم صلة أبوية، فهو للناس كالوالد والناس له كالأولاد. وهذا هو الذي يقول عنه الامام الصادق «ع»: «اهل الاسلام هم أبناء الاسلام، أسوي بينهم في العطاء، وفضائلهم بينهم وبين الله، أحملهم كبنّي رجل واحد..». وهذا الاصل التربوي الانساني والاجتماعي والسياسي، اصل يهتم به الاسلام بصورة جدية. وهو الذي يوضع الدافع الاصيلي الى الاهتمام بالعدل والتوازن، فإن الناس في المجتمع الاسلامي أبناء اب واحد وافراد عائلة واحدة، فهم يقفون في صف واحد جنباً الى جنب، لا في صفوف مقابلة. وكما أن الأب الحكيم يقسم المال بين ابنائه، على حسب ما يحتاجون اليه بقسط واعتدال، ولا يعمل بالآثرة فيهم، ولا يحرم بعضاً ويعطي بعضاً مقادير زائدة على الحاجة ومضرة بحقوق الآخرين، فإن الاسلام الأب الروحي، ايضاً كذلك. ولقد تجلّت هذه الحقيقة في حديث الامام الصادق «ع» بوضوح تام كما نقلناه.

والآن لأجل أن نرسم معنى «القسط» بريشة من الوضوح، ونقرّر حدوده، نعيّد إلى بيان آية «القسط» الشهيرة، التي تنوّه بغاية بعث الأنبياء: «لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس، وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب، إن الله قوي عزيز»^١، فلقد جاءت في الآية القرآنية مواضع هامة يجب وعيها والانصهار بروحها، فإليك البيان:

١ - أهمية موقع العدل والقسط في التصور الاسلامي: لقد عدّ القرآن الكريم، قيام الناس بالقسط، الغاية الاصلية لارسال الرسل وانزال

١ - الوافي ٢ (٦ م) ٢٩.

٢ - سورة الحديد (٥٧): ٢٥.

نظرة إلى الفصل السادس والأربعين ..

الكتب والشرائع من جانب الله تعالى، فالاهدافُ العاليةُ (الالهيةُ - الانسانيةُ) التي ترمي اليها الكتبُ السماويةُ والانبياءُ لغرضِ خدمةِ البشرية، إنما يجدُ السبيلَ الى التجسيدِ بفضلِ اقامةِ العدلِ والقسطِ ولا غير ..

ولقد جاء في احاديثِ المهديِّ المنتظرِ «ع»، أن اعظمَ رسالةٍ يقومُ بها هذا المصلحُ الالهيُّ واهمُّها واعمُّها، هو اقامةُ القسطِ والعدلِ ومحوُ الظلمِ والجورِ. وإن في ذلك العهدِ يزولُ الشركُ والكفرُ والفجورُ والشُرُّ والفسادُ الخلفيُّ كُلُّها عندَ محوِ الظلمِ والجورِ وسحيقهما، وتُسعدُ المجتمعاتُ البشريةُ لقبولِ الايمانِ والصلاحِ والتَّقوى والاخلاقِ الفاضلةِ في ظلِّ اقامةِ العدلِ والقسطِ.

٢ - منشأ العدالة الاجتماعية في الاسلام: إن العدالة التي يعيدُ الاسلامُ الى اقامتها في المجتمعِ الانسانيِّ هي صورةٌ من صورِ العدالةِ العامةِ في النظامِ التكوينيِّ، يعني أن مُستقىِ العدالتينِ ومنبعهما واحد، وأن لِكُلِّتِيهما واقعينِ متجاوبين، كما أن لهما آثاراً مشابهةً منسجمةً. وهذه العدالةُ هي التوازنُ في عامَّةِ المسائلِ والشؤونِ. والتوازنُ هو اساسُ قد بُنيَ عليه العالمُ الكبير، فيجبُ أن يُبنى عليه العالمُ الصَّغيرُ ايضاً، وهو عالمُ المجتمعاتِ البشريةِ في الارضِ^١. واليك ايضاحاً بهذا الصدد:

أ - قانونُ التوازنِ في نظامِ التكوينِ: إن هذا القانونُ ناشىءٌ من العدلِ الالهيِّ المؤبَّد، الذي يسودُ الكائناتِ بأسرها. يقولُ القرآنُ الكريمُ: «والسَّماةُ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ»^٢. والميزانُ - كما جاء في الحديثِ - هو ميزانُ العدلِ وقانونُ التوازنِ. وهو الواقعُ الذي يوازي رفعَ السَّماةِ وقيامَ

١ - وكذلك عالمُ النفسِ الانسانيةِ، في العدالةِ الاخلاقيةِ.

٢ - سورة الرحمن (٥٥): ٧.

العالم . وهذا ما يُشيرُ اليه الامام عليّ «ع» : «العدلُ اساسُ به قوامُ العالم» ، و«العدلُ قوامُ البرية»^١ . فقوامُ العالم مبنِي على العدلِ والتوازنِ، الموجودين في عناصرِ العالمِ وظواهره، بل هو معلولُ لهما .

ب - قانونُ التوازنِ في نظامِ التشريع: إن نظامَ التشريعِ ايضاً نظامُ الهيئِ - مثل نظامِ التكوينِ - فهو ايضاً قائمٌ على العدلِ والتوازنِ . وكما أن الفصلَ الاوّلَ للكتابِ التكوينيّ هو الميزان (والسّماءُ رَفَعُها وَوَضَعَ الميزان) ^٢، كذلك الفصلُ الاوّلُ من الكتابِ التشريعيّ هو الميزان (وَأَنْزَلْنَا معهمُ الكتابَ والميزان) ^٣ . ففي الرّسمِ القرآنيّ للحقيقةِ العالميّة، تُشاهدُ أنّ رَفَعَ السّماءِ يُقارَنُ وَوَضَعَ الميزانِ، وأنّ انزالَ الكُتُبِ ايضاً يُقارَنُ وَوَضَعَ الميزانِ . وهذا التّرادُفُ بينَ الكتابِ والميزانِ في النظامِ التشريعيّ يَكشِفُ عن صِلاتٍ ثلاثة :

الاولى : الصّلةُ الحتميّةُ بينَ النظامِ التشريعيّ (الكتابِ وتعاليمه)، وقانونِ العدلِ والتوازنِ الاجتماعيّ .

الثانية : الصّلةُ الحتميّةُ بينَ تكاملِ الفردِ والمجتمعِ، المبتني على تطبيقِ الشّريعةِ وقانونِ العدلِ والتوازنِ الاجتماعيّ - كما سيأتي شرحه .

الثالثة : الصّلةُ الحتميّةُ بينَ الحياةِ الاسلاميّةِ والقرآنيّةِ وقانونِ العدلِ والتوازنِ، الاجتماعيّ والاقتصاديّ .

٣ - الميزان، واقعٌ وتفسيرٌ : لقد فسّرَ الحديثُ، الميزانَ الواردَ في الكتابِ بالامامِ وبميزانِ العدلِ . وكلا التّفسيرينِ يُنبئان عن عظمةِ الموضوعِ في

١ - البهار ٧٨ / ٨٣ .

٢ - غرر الحكم / ٢٠ .

٣ - سورة الرحمن (٥٥) : ٧ .

٤ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥ .

إطاره الجوهرية. فالتفسير الأول يكشف عن موقعية الامام واهميته في الجانبين النظري والعملي، فهو عدل الكتاب وورثته في تبين الحقائق الالهية الدينية، ومجسد ما فيه من العدالة والقسط الاجتماعي. فالميزان هو الامام، والامام هو الميزان. وهو مؤجد التوازن الاجتماعي نظراً واقداً بين الجماهير. ولعل هذا التفسير يشير بصورة خاصة، الى جانب تكليفي هام للحكام المسلمين، الذين يتبنون مسؤولية ادارة مجتمع كان من شأنه أن يديره الامام الميزان^١.

والتفسير الثاني، يكشف - حيث أضيفت فيه كلمة الميزان الى العدل - عن اهمية ايجاد التعادل والتوازن في المجتمع، في جوانبه المختلفة. وبذلك يستبين واقع العدل وطابعه الاجتماعي والاقتصادي، ويستبين ايضاً أن المراد بالميزان هو العدل واقامته بصورة حاسمة ودقيقة يصح أن تطلق عليها كلمة الميزان. فالتفسيران المذكوران لكلمة «الميزان»، يكشفان بجلاء عن سنة العدل الالهية، كشفاً تحليلياً. وذلك لما تلقى كلمة «العدل» وكلمة «الامام»، من الأبعاد العميقة والعظيمة. فالعدل هو العدل، والامام هو المجسد الفعلي والمظهر السامي لتلك الظاهرة والعامل على بسطها وتنفيذها بين الناس وتغلغلها في المجتمعات.

وإن كلمة الميزان، في هذا الاستعمال الخاص («وأنزلنا معهم الكتاب والميزان»، حيث قورنت بكلمة «الكتاب» وجعلت ثاني ما أنزله الله تعالى على الانسان، وجاءت بصدد بيان غاية البعث والتشريع)، تحكي عن مغزى عميق ذي ابعاد اصولية هامة. فمن المناسب الآن أن نشير الى عدة منها، فنقول: إن هذا النسيج التعبيري، وهو إرداف الكتاب بالميزان،

١ - ولعل مسؤولية الفقهاء الذين يرون أنفسهم نواباً عن «الامام الميزان» (المجسد للتوازن)، تكون اهم واعظم. ولا يسد فراغ عدم تجسيد التوازن في حياة الجماهير ومعايشها، أي إقدام آخر، هبه جاداً واسع الرقعة مشهوداً.

يُدلُّ بوضوحٍ على :

أ- أن النظام الإسلامي هو نظامٌ ميزانيٌّ يبتني على الميزانِ ويقومُ به .
وأن إقامة الميزانِ وما يقتضيه - وهو التوازنُ الاجتماعيُّ والاقتصاديُّ -
جزءٌ رئيسيٌّ لماهية هذا النظامِ وواقعه . إذا فُتسِرُ الكلمةُ بالامامِ يُؤكِّدُ
البُعدَ العمليَّ لإقامة التوازنِ، لأنَّه يُدلُّ على أن رئيسَ المجتمعِ الإسلاميِّ
هو بنفسه الميزانُ، وهو القطبُ التجسديُّ الفعّالُ، الذي يتصدى بدوره
لإقامة القسطِ، أداءً لرسالةِ الكتابِ الالهيِّ .

فالامامُ المعصومُ (يعني قائدُ الأمة)، هو رأسُ المخروطِ
الاجتماعيِّ الذي يوجدُ التوازنُ الاجتماعيُّ والاقتصاديُّ في جميع
القطاعاتِ بمراقبةٍ تامةٍ، ويسحقُ كلَّ ما هنالك من حيفٍ او ميلٍ او افراطٍ
او تفريطٍ . فالقويُّ عنده ضعيفٌ حتى يأخذ الحقَّ منه، والدليلُ عنده عزيزٌ
حتى يأخذ الحقَّ له . وهو لا يُقارُّ على كِبْطَةِ ظالمٍ ولا سَعْبِ مظلومٍ . وليس له
في الرئاسةِ أيُّ مبتغىٍ الا أن يُقيمَ حقاً او يدفَع باطلاً . وليس كلُّ هذا الا ما
يدعُو اليه كتابُ الله تعالى . في هذا الضوء، يُصبحُ الاصلُ في سياسةِ
الاسلامِ الاقتصاديةِ ومذهبه الماليِّ هو التوازنُ . وهو عدمُ الفرقِ الباطلِ في
الامتلاكِ وقلته في الاستهلاكِ . والامامُ (وهو عدلُ الكتابِ الالهيِّ، يعني
احدَ العاملينِ لصنعِ الانسانِ القرآنيِّ والمجتمعِ القرآنيِّ)، يُقيمُ هذا
التوازنَ بصمودٍ ودقّةٍ اذا كان حاضراً . واذا كان غائباً فالمنهاجُ منهاجُه،
يجبُ أن يتبعه علماءُ الدينِ نظراً وإفتاءً، ورجالُ الحكمِ الإسلاميِّ عملاً
واقداماً،^١ قيد الامكانِ،^٢ والّا فلا .

- ١ - يقولُ الامامُ جعفرُ الصادقُ «ع» بهذا الصدد : «.. اذا كان ذلك (يعني وقعت الغيبةُ ولم يكن الامامُ
حاضراً)، فتمسكوا بالامرِ الأوّلِ . حتى يتبينَ لكم الآخرُ ..» - (الغيبة، للنعماني / ١٥٨).
٢ - وهذه الامورُ التي نشيرُ اليها هي امورٌ قابلةٌ للتجسيدِ تماماً، وإلا لا يأمرُ بها الشرعُ الالهيُّ القائمُ على
الحكمةِ والعدلِ، غيرُ الامرِ بما هو محالٌ أو صعبٌ مشتملٌ على حرجٍ . فالقصورُ والفتورُ وضعفُ
الالتزامِ يرجعُ كلها إلى الأشخاصِ القائمينِ بالامورِ وكيفيةِ نفسيّاتهم وأعمالهم . لا إلى نفسِ
الأحكامِ والرسالاتِ .

ب - تعيين مقياس اصيل لمعرفة الحكم الاسلامي وتمييزه عما سواه، لأن هذا الحكم يتبع الكتاب الالهي بدقة وحزم لإقامة التوازن والقسط، فهو يشجب ما يصاد التوازن والقسط، يعنى التكاثر والفقير، ولا يعرف في ذلك اي حيايد او تحيز .

ج - أن الحاكم الاسلامي، الذي يستطيع أن يقوم برساليته الاسلامية - وهي سوق المجتمع الى تبنى التوازن والقسط - لا بد من أن يكون هو نفسه ذا شخصية متعادلة ومتوازنة . وذلك لأن غير المتعادلين، من المنحرفين، والمفرطين والمفرطين - ولو في حياتهم الشخصية - لا يسعهم أن يسوقوا الناس الى التعادل والتوازن، وإن ارادوا ذلك، وهذا كما يقول الامام علي «ع» : «كيف يعدل في غيره، من يظلم نفسه؟» ، بل يسوقونهم الى ما اختير في نفوسهم وكيانهم من الظلم او الانحراف او الافراط او التفريط . ولذلك يقول الله سبحانه : «لا ينال عهدى الظالمين» .

د - نفي الدكتاتورية الاقتصادية من جهة الحكم، لأن الحكم الاسلامي - في صورته القرآنية - هو الميزان لعمال الناس وحركاتهم، فيراقب الناس في اعمالهم واتجاهاتهم، الاقتصادية منها وغيرها، حتى يقوموا بالقسط ويحترزوا عن الاعتداء والحييف، وعن كل ما يصاد القصد والتوازن، فهو الناظر المراقب، وإن الذين يلعبون الدور الرئيسي في مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية هم الناس . ولذلك يقول القرآن الكريم : «ليقوم الناس بالقسط»، ولا يقول : «ليقيم الحكم الناس على القسط»، غير أن الحكم يجب عليه أن يكون عاملاً على هذه السبيرة وتجسيدها

ولعل القارئ لا يذهب عليه - إذ كنا بصدد إيضاح الآية القرآنية التي تُعطي الصورة لمجتمع إسلامي يقوم الناس فيه بالقسط - أن إيجاد حكم

بالمواصفة المذكورة وإرساء قواعده في الجماهير، إنما يُتاح بعد تحقّق شرطين رئيسين، يرجع أحدهما إلى الحكم نفسه والآخر إلى الجماهير التابعة له:

(١) - أن يكون الحكم بالذات ميزاناً (بالمعنى الواقعي للكلمة).

حتى يتسنى له العمل على اقامة التوازن والقسط.

(٢) - أن ينقاد الناس له بحيث لا يحدّون عن مقاصده الصالحة فيما

يُبرمج لهم. وفي الحالة المذكورة يجعل بين المتكاثرين وبين غاياتهم الاستغلالية سداً حديدياً، ويحلّ التعاون للبقاء محلّ التنازع له، فيمهّد السبل لكون الناس حاكمين في حياتهم، مالكين لامورهم ومصانرهم، أحراراً في حلّهم وترحالهم. ونحن لا نغفل عن أن هذه الحالة إنما تتحقّق في حكومة الامام الميزان، وهو المعصوم، غير أننا نريد من طرح هذه المسائل والمباحث، لفت الانتظار الى أن الميزات الاصلية للحكم الاسلامي وللمجتمع الاسلامي هي هذه، حتى لا تهنّ معتقدات الناس المختلفين بالاسلام، اذا شاهدوا أن المنتميين اليه لا يقيمون دعواته، وحتى ينسبوا الضعف والتقاعس الموجودين الى عمل العاملين وتشخيصهم لا الى الاسلام وتأشيرهم. فالحكومات التي تدعى الانتماء الى الاسلام، يجب عليها أن تتبّع هذه السيرة وتقترب اليها حتى القدرة والاستطاعة (لا أن تكون مضادة لها في الاتجاه والنزعة والعمل) وأن تزيح العراقيل والعقبات الموضوعّة بينها وبين تلك الغاية القرآنية، والآ فهي بانتمائها الى الاسلام تشطب على تلك التعاليم المثلى التي تشرق شروق الشمس، وتتألق تألق الفجر، وتتفخّ في المجتمعات الانسانية روح الحياة.

هـ - نفي الدكنا تورية الاقتصادية من جهة المتكاثرين، لأن ميزانية

الحكم الاسلامي ورقابته على الصلّات الاجتماعية تنفي تسلط الفئات

نظرة إلى الفصل السادس والأربعين ..

الموسرة والمتكاثرة على الناس واستعبادهم الاقتصادي معاً . وذلك لأن التوازن الاقتصادي الذي يُقيمه الحكم الإسلامي، يَسْحَقُ تَكْدُسَ الثَّرَوَاتِ لدى حفنة، ويُخْرِجُ الاموالَ من كَوْنِهَا «دولةً بين الاغنياء» الى تداولها بين الناس؛ ففي الحكم الإسلامي الميزان - الذي يَسْتِنِدُ الى الكتاب السماويّ حدوثاً وبقاءً - لا يُوجَدُ ايُّ تكاثُرٍ وتكْدُسٍ للاموالِ وَايَةُ دكتاتوريةٍ مفروضةٍ تَنْشَأُ مِنْهُ . وهذا ما يَدْفَعُ الجماهيرَ الى المشاركة الفعّالة في المجالات الحياتية، فتتقوّم اركانُ التوازن، ويقومُ الناسُ بفضلِ هذه الحالةِ بالقسط .

٤- كلمة القسط : إن كلمة القسط، الواردة في هذه الآية، ينبغي أن نفهمها بدقة وملاحظة. القسطُ بمعنى الحِصَّةِ والنَّصِيبِ، وبمعنى العدل والتسوية. والنَّصِيبُ في مفهومه الإسلامي هو الذي يكون لكل فرد. والقرآن يقول : «كُلُوا وَاشْرَبُوا». وهذا الخطابُ عامٌ - فضلاً عن عمومية الاكل والشرب التكوينية - فلكل نصيب من المعيشة يؤمن به حياته . ومن الواضح، أن الحِصَّةَ التي يجبُ أن يُصِيبَهَا كُلُّ احدٍ، هي الحِصَّةُ القواميةُ المُبتنِيةُ على حدِّ القصدِ والاعتدال، لا أزيدَ منهما ولا أقلَّ ايضاً . فالفقرُ يُضادُ اصابةَ الحِصَّةِ، فمرفوضٌ، كما أن التكاثرَ الماليَّ والإترافَ والاسرافَ ايضاً يَزِيدُ على الحِصَّةِ ويُعيقُ سائرَ الناسِ عن اصابةِ حِصَّتهم، فهو ايضاً مرفوضٌ .

٥ - الصلةُ الضروريةُ بين «الميزان» و «قيام الناس بالقسط» (او الصلةُ الضروريةُ بين التوازن الاقتصادي والقوام الاجتماعي) : من المسلّم به، أن قوام المجتمع في كل ناحية من النواحي، إنما يتوقف على التوازن الاقتصادي، بل هو معلول له ولا يوجدُ بدونَه . وهذا ما يُشيرُ اليه الامامُ

السَّجَاد «ع» بقوله في أَدْعِيَتِهِ التَّعْلِيمِيَّةِ وَالتَّرْبَوِيَّةِ، فِي صَحِيفَتِهِ الشَّرِيفَةِ :
 «... وَقَوْمُنِي بِالِاِقْتِصَادِ»، حَيْثُ يَسْأَلُ اللّٰهَ سُبْحَانَهُ، أَنْ يُعْطِيَهُ الْقَوَامَ بِفَضْلِ
 الْاِقْتِصَادِ . وَهَذَا الدَّعَاءُ يُصْبِحُ فِي شَكْلِهِ الْجَمْعِيُّ : «قَوْمُنَا بِالِاِقْتِصَادِ»، أَوْ :
 «قَوْمِ الْمَجْتَمَعِ بِالِاِقْتِصَادِ». وَهَذَا بَيَانٌ لَوَاقِعٍ رَاهِنٍ، لِأَنَّهُ لَا قَوَامَ لِلْكَلِّ إِلَّا
 بِالْمَوَاطَبَةِ عَلَى حُدُودِ الْقَصْدِ وَالتَّوَازُنِ فِي كُلِّ أَمْرٍ .

وهذا المعنى الوارد في كثير من التعاليم بتعابير متنوعة، يُرشدنا إلى
 واقع «القسط»، وإلى أن العدل والتسوية هما اللذان يُعطيَان القوام للناس
 في حياتهم الفردية والاجتماعية . وأنهما لا يتحققان إلا بميزان . فلا قسط
 ولا عدل ولا مساواة ولا قوام ولا توازن إلا بالميزان وجعله الأساس .
 فالآية القرآنية تُبَيِّنُ - بقولها : «لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» و «أَنْزَلْنَا مَعَهُمُ
 الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ» - القانونية الكلية الساندة في النظامين : التكويني
 العالمي، والتشريعي الاجتماعي . فالنظام التكويني قائم على التوازن،
 وله ميزان بالضرورة (رَفَعَ السَّمَاءَ وَوَضَعَ الْمِيزَانَ)، فَلْيَكُنِ النَّظْمُ التَّشْرِيْعِيُّ
 الاجتماعي أيضاً قائماً على التوازن، ومتجاوياً مع الميزان (وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ
 الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ).

ويجب أن نلاحظ أن «القوام الاجتماعي» لا يخص «البعد
 الاقتصادي» فقط، بل يضمه وغيره من الأبعاد، كالبعد العلمي والصناعي
 والثقافي والتربوي والاخلاقي والنفسي والسياسي والعسكري، فإن كل
 ذلك يجب أن يدور على مدار قوامي . والمدار القوامي لا يتجسد إلا بالتوازن
 الاقتصادي، وهو لا يتجسد إلا بتجسد القسط . والقسط لا يتجسد إلا
 بحكومة الميزان وحضوره في الناس بصورة مراقبة؛ فالقسط وقيام الناس
 به هي غاية الغايات الاجتماعية والاقتصادية لاتباع الأنبياء «ع» - كما
 جاءت في القرآن الكريم - والكتاب والميزان مجسدان لتلك الغاية
 الكبيرة وحافظان لها (وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ).

٦- ابضاح ووسط : من المناسب أن نُشير هنا إلى صِلَةِ القواماتِ الانسانية والاجتماعية في عِدَّةٍ من ابعادها بالتوازن الاقتصادي، حتى يتبلور واقع الامر في هذا المجال الحياتي البناء للمجتمعات، المحيي للمواهب والاستعدادات : ألا، وهي :

أ - التوازن الاقتصادي والقوام العقلي : إن استعداد الانسان العقلي يتعفن ويحف في سبب الفقر، كما أنه يفسد في مستنقع الترف والتكاثر. وهذا واضح، ولا سيما مع ملاحظة ما مر في فصول التكاثر والفقر في الباب الحادي عشر؛ فالارضية الصالحة لأن تثار للناس دفان عقولهم، وتستنبت لهم معادتهم الوجودية، هي التوازن الاقتصادي والاعتدال المالي، حتى يصل الناس الى وسط متعادل، يتربى فيه الانسان الصالح. إن الامام الصادق «ع» يقول : «عليكم بالأشكال من الناس، الاوساط من الناس، فعندهم تجدون معادن الجواهر». وهذا التعليم يدل على أن الأصل في نظرة الاسلام هو الانسان وتربيته، وأن العدالة الاسلامية توصل المجتمع الى حد متوسط متعادل، يصنع فيه الانسان الصالح المتعادل، وأن معادن وجود الانسان إنما تستنبت في ذلك الوسط لا في غيره، من البيئات التي يسودها اضداد التوازن، من التكاثر او الفقر.

ب - التوازن الاقتصادي والقوام العلمي : إن الافراط المالي (التكاثر) والتفريط المالي (الفقر) الناشئ منه، يسلب كل منهما قوام المجتمع الفكري والعلمي، اذ التكاثر والغنى المفرط يورث الفقر في السائرين بالضرورة. والفقر يمنع من نمو الفكر وتقديمه بصورة اساسية، ويدفع الوعي العام الى التخلف والركود، ويعيق الناس عن الارتقاء في مدارج التفكير والعلم.

وما يشاهد في بعض المجتمعات الرأسمالية والتكاثريّة، من أن

بعض المتكاثرين والموسرين يدفعون اموالاً باهظة لِإِنعاشِ البُحوثِ العلميَّةِ وتوسيعِ نطاقِ الكَشْفِ العلميِّ، فإنَّ ذلكَ لا يَرْجِعُ الى بَثِّ العلمِ وطلبه في النَّاسِ و سوقِ المجتمعِ الانسانيِّ الى التَّفكيرِ والعلمِ والى القوامِ العلميِّ اللَّازِمِ للتقدُّمِ الانسانيِّ، ولا يُقَدِّمُ اولئك المذكورون على هذا الانفاق - في الاغلب - للغاية المذكورة، بل إنه خُطوةٌ يَخْطُونُها لِأَن تكونَ لهم سُلماً الى استغلالِهم وفرضِ استيلائهم على الآخرين، كما نُشاهدُه اليومَ في العالمِ المعاصر، فليست نتيجةُ تضخُّمِ الاموالِ لدى حَفَنَاتٍ وصيرورتها دُولَةً بينها، اِلَّا الشَّقَاءُ للآخرين والانهيارُ للقواعدِ الانسانيةِ.

ج - التَّوازُنُ الاقتصاديُّ والقوامُ الثقافيُّ: لا يَخْتَلِفُ القوامُ الثقافيُّ عن القوامِ العلميِّ، في احتياجه الى ارضيَّةِ حياتيَّةٍ سالمةٍ في المجتمع، دافعةً لكلِّ فردٍ من الافرادِ الى توعيةِ نفسه وتثقيفِها بكسبِ مايسَعُهُ من الثقافاتِ، فالمانعان (التَّكاثُرُ والفقر) من بلوغِ المجتمعِ الى القوامِ العلميِّ، هما المانعان من بلوغه الى ايِّ قوامٍ ثقافيٍّ؛ فالتَّكاثُرُ يُحَرِّفُ غاياتِ الوعيِ والثقافةِ ويحوِّلُها الى ما يَضادُ التَّنقيفَ بمعناه الواقعيِّ، والفقرُ يَسِفُّ بالمستوى الثقافيِّ الى الحضيضِ، فلا يَحْصُلُ ايُّ تقدُّمٍ وقوامٍ ثقافيٍّ مع التَّكاثُرِ المُستَغْلِ ولا مع الفقرِ المُدَقِّعِ، وانَّ السَّبيلَ الى ذلكِ المقصدِ ليس الا التَّوازُنُ الاقتصاديُّ والتَّعادُلُ المعيشيُّ في النَّاسِ، حتى يَنالَ كلُّ فردٍ ما يَحْتَاجُ اليه في مراحلِ التَّوعيةِ والتَّنقيفِ.

أضف الى ذلك، أنَّ التَّكاثُرَ يَحْمِلُ الثقافةَ الانسانيةَ والقيَمَ السَّاميةَ على أن تتركَ مكانها للثقافةِ السَّاقطةِ المبتنيةِ على الصُّلابةِ الآكليَّةِ والمأكوليَّةِ الاقتصاديةِ، ويحوِّلُ تَبَنِّيَ الفضيلةِ وقيَمَها الى تَبَنِّيِ المالِ والاستيلاءِ الاقتصاديِّ، والى استغلالِ الحركاتِ العلميَّةِ ايضاً.

د - التَّوازُنُ الاقتصاديُّ والقوامُ التربويُّ: إنَّ المانعين كما يَمْنَعان

النشاطات الثقافية والعلمية من ازدهارها وتقدمها السالم، ويقضيان على سلامة الثقافة الانسانية ونضجها، كذلك يحرفان النظام التربوي ويسفان به . ولقد جاءت فصول موضحة بهذا الصدد في الباب الحادي عشر، في احوال المتكاثرين والفقراء، فراجعها القارئ باذن الله تعالى .

أجل، إن التربية بذراً لا ينمو إلا في تربة مستعدة صالحة، وهل يُبقي التكاثر أو الفقر استعداداً واعياً للانسان ونشاطاً سليماً له، حتى يبلغ بهما الى ذروة من ذرى التربية الصحيحة والكافية والمتقدمة؟ وهل نجد التربية الانسانية والاجتماعية، التي تكون بطبيعتها مليئة بعناصر الفضيلة والاحساس الانساني، سبيلاً الى الكيان والتحقيق في وسط متكاثر فقد احاسيسه الانسانية ولا يابيه ببناء نفسه وصقل انسانيته، او في وسط فقير لا يقدر على بناء نفسه ولا مجال له لان يفكر في شيء سوى كسب ما يقوت به؟ إن التكاثر يلهي ويصد الانسان عن الالتزام والرسالية، وإن الفقر يقعد بالانسان عن مستواه اللائق به؛ فمن أين تظفر التربية بتحقيق آثارها الايجابية في النفوس، اذا كانت مصفدة باغلال التكاثر الملهي او الفقر المسف؟ فلا قوام تربوياً انسانياً للمتكاثرين، ولا قوام تربوياً انسانياً للفقراء.

هـ- التوازن الاقتصادي والقوام الخلفي: من الواضح، أن المانعين لا يدعان تأثيرهما السيء على اخلاق الناس وروحياتهم . فالاقتصاد التكاثري له اخلاق خاصة ساقطة غير انسانية، منها الآكلية والمأكولية الاقتصادية (ياكل عزيزها ذليلها، وقويها ضعيفها). وعلة ذلك أن الصلات الاجتماعية والانسانية في المجتمع التكاثري تقوم على اصل الامتصاص والاستغلال وتضييع الحقوق ومنعها وسرقة ارزاق الناس وتحقيرهم وابقانهم في الحاجة والسقاء، تطويماً لهم لما يفرض عليهم المتكاثرون . ومن المعلوم أن لمن يعمل بهذه السيرة مع ابناء نوعه اخلاقاً

متلاحمة معها .

وهذه الاخلاق اذا كانت موجودة في اشخاص وافراد، لا تبقى محصورة فيهم، بل تتعدى وتتسرب الى غيرهم شيئاً فشيئاً، الى أن تسود الجو الاجتماعي . فالناس في امثال هذه المجتمعات تنصهر نفوسهم بتلك الروحيات السيئة والساقطة . اجل، إن الناس في مجتمع الذناب يتحولون ذناباً، لكي يتمكّنوا من أن يُنقذوا شيئاً من حقوقهم من تلك البرائين والمخالب . وأما الفقر فإنه أيضاً يسحق الخلق الفاضل سحقاً، ويُميع الاخلاق الشريفة تمييعاً لا يبقى معه مجال لتدريب النفوس على فضيلة او مكرمة خلقية . ولقد مرّ بنا القرآن والحديث الباحثان عن تمييع اخلاق المتكاثرين والفقراء، في الفصول الماضية.

ففي هذا الضوء - من الذي رسمت معالمه الواضحة - نشاهد أن دور التوازن الاقتصادي، في ايجاد القوام الاخلاقي وتركيز أسسه امر واضح . وأن الاناسي الواجدين لشخصية متزنة، إنما يربون في مجتمع متعادل يسوده التوازن الاقتصادي والقسط المالي والمعيشي . و- التوازن الاقتصادي والقوام الصحي : من اللاحب، أن الانسان يفقد صحته في حالتين :

١ - اذا لم يجد قوتاً مكفياً يقيه .

٢ - اذا وجد فوق ما يكفيه فأنغمس فيه .

فكل من هاتين الحالتين يُخرج المزاج الانساني من الحد الصحي المعتدل الى الذبول والفساد والبوار . ولقد وردت احاديث بصدد بيان الحالتين والتأكيد على أضرارهما، كما مرّ بنا في فصول الكفاح ضد التكاثر والفقر، في الباب الحادي عشر .

ولعل الامراض الروحية والجسمية الكثيرة التي تُصيب اهل البلاد المتكاثرة والرأسمالية، والبلاد الجائعة الفقيرة، هي تشهد على ذلك

بوضوح . وهناك امراضٌ روحيةٌ هامة، لا تقلُّ عن الامراضِ الجسميَّةِ ضرراً، تحدُّثُ في الانسانِ بسببِ التَّكاثُرِ والغنى المفرطِ والتَّرفِ المعيشيِّ، او بسببِ الإقلالِ والفقْرِ المعيشيِّ . وكلُّ هذه الأضرار - ولقد مرَّ ذكرُ كثيرٍ منها - نَعَمُ المجتمعَ وتُدَمِّرُ قوامه من جوانبٍ مختلفة - كما لا يخفى . ولا سبيلَ الى ازاحةِ ذلك الآ بقيامِ النَّاسِ بالقسطِ، مُبرِّجين لاقتصادٍ متوازن، لا يُجاوِزُ حدَّ القصدِ القواميِّ امتلاكاً واستهلاكاً، حتى لا يُوجدَ في النَّاسِ انسانٌ يَعِدُّ القوت، ولا انسانٌ يَنْهَبُ الاقوات .

ز - التَّوازنُ الاقتصاديُّ والقوامُ الدِّينيُّ : إنَّ الغنى التَّكاثريُّ يَضُرُّ بحياةِ الدِّينِ وَيَعْوِقُ المتكاثِرَ عن القيامِ بالوظائفِ الاسلاميَّةِ وتطبيقِ احكامه الشَّخصيَّةِ والاجتماعيَّةِ، اذ التَّكاثِرُ يُلْهي عن الالتزام - كما جاء في القرآن . ولقد سَلَفَ الكلامُ عن كثيرٍ من سلبياته في البابِ الحادي عشر^١ . وكان منها ضعفُ اليقينِ وَهْنُ الدِّينِ والاقبالُ على الفجورِ والمعاصي . وكذلك الفقرُ ايضاً يوجبُ القعودَ عن الوظائفِ الدِّينيَّةِ ويؤدِّي الى الجهلِ وانحلالِ المعتقِدِ في نفوسِ المُعَدِّمين - كما مرَّ^٢ . ولقد نقلنا فيما سَلَفَ، عن الامامِ ابي الحسنِ عليِّ بنِ موسى الرِّضا «ع»، أنَّ الفقراءَ يجبُ أن يُعاونوا على امرِ دينهم باعطاءِ المعونةِ لهم .

فالتَّكاثِرُ والفقرُ كلاهما يَعْمَلان على فسادِ الدِّينِ وَيَصُدَّان النَّاسَ عن الانصهارِ بروحِ التَّربيَّةِ الدِّينيَّةِ والتَّكاملِ المعنويِّ . وإنَّ الَّذي يوجبُ حياةَ الدِّينِ وحضوره في المجتمعِ وتغلُّقه في سائرِ النفوسِ وقوامه في الجماهيرِ، هو التَّوازنُ الاقتصاديُّ والتَّعادلُ الماليُّ والمعيشيِّ، كما يقولُ الامامُ عليُّ بنِ ابي طالب «ع» : «العدلُ حياةُ الاحكام»^٣ .

١ - راجع : فصول الكفاح ضدَّ التَّكاثِرِ، والفصل ٤٠، من الباب ١١ .

٢ - راجع : فصول الكفاح ضدَّ الفقرِ، والفصل ٤٠، من الباب ١١ .

٣ - غرر الحكم / ٣٠ .

ح- التوازن الاقتصادي والقوام الفني: إن الفن - بما له من التعاريف - لا يزدهر إلا بيد أناسٍ تفتحت ارواحهم، وصقلت نفوسهم، وشجذت اذهانهم، وتجلت مواهبهم، وأرهفت ضمائرهم .. وإن تفتحت الارواح، وصقل النفوس، وشحذت الاذهان، وتجلي المواهب، وإرهافت الضمائر أمور تتوقف على تربية زاخرة فيأضة، في مجتمع سالم متعادل يتمتع بالقوامات التوازنية العلمية والفنية والتربوية والصحية والاخلاقية .. والأ فلا يكون الفن إلا وبالأ .

ومن هنا يتضح جلياً أن من أهم رسالات العدالة الاجتماعية، هي أن تحوّل المجتمع الى بيئة انسانية تنمو فيها الفضيلة ويعلو فيها الحق وتشاد اعلامه، وتخصنه ضد أن يكون بيئة حيوانية يفكر كل فرد من افرادها في أكل الآخرين . وإذا صار المجتمع مجتمع التوازن والعدل، تفتتح في اجوائه الارواح، وتصل النفوس، وشحذ الاذهان، وتجلي المواهب، وترهف الضمائر، فينمو فيه الفن الصافي الملتزم اللامع، فيعمل على تجسيد المثل وتمثيل القيم، وبذلك ينجح في تنمية الملكات الانسانية، وفي تقويم الأود، وتصحيح الافكار والاتجاهات، فيأخذ عند ذلك بايدي الناس ويوصلهم الى صعيد الفلاح والتقدم والنجاح .

ط- التوازن الاقتصادي والقوام الزراعي: هذه الصلة ايضاً واضحة، لأن حاجيات الناس لا تؤمن الاقسام الاصلية منها الا بالفلاحة والزراعة واستعمار الارض واستنباط المياه والاستفادة من المواهب المودعة في الارض . ومن الواضح، أن النظام التكاثري الذي يسوق الناس الى الاستهلاك والرحلة الى المدن الكبيرة والسكنى فيها، يبعث في النفوس ما يضاد الصبر اللازم والعمل الجاد الذي يقوم عليه الإنتاج الزراعي وتوفيره وتوسيع نطاقه . وكذلك الفقر يضرب بهذا الإنتاج، لأنه يؤدي الى الجلاء عن القرى والأرياف .

وهناك مسائل هامة تتعلق بماهية الحياة القروية وقضية الاراضي والمياه، مما له دخل في سلامة الزراعة وقوام المجتمع الزراعي، نترك ذكرها بالتفصيل. وكل ذلك يُرشد الى أن الامر لا يقوم إلا بالعدالة والقسط و اقامة التوازن الحق .

ي - التوازن الاقتصادي والقوام الصناعي : من النابت أن الصناعات كلها - من المدنية والقروية، اليدوية وغير اليدوية، الخفيفة والثقيلة، القديمة والحديثة - لا تنضج ولا تنمو إلا بالنشاط الوافي، والعمل الذؤوب، والصحة البدنية، والتغذية الكافية، والتقدم الفكري، والاختصاص البارز، في كل قسم من اقسام الصناعات وشعبها الاصلية والفرعية. والكيفيات المذكورة تقوم على سواعد الانسان النشط، المتمتع بالصحة والغذاء الكافي، الواجد لشخصية مصونة الحرمة والحقوق، ذات الاتكال على النفس .

وكل ذلك لا سبيل الى تحقيقه، بصورة صالحة يرضى عنها الله والضمير الانساني، الا في مجتمع قد شجّب الافراط والتفريط المالبين وسلبياتهما المدمرة للكيان الانساني - وهذا واضح . فلاصناعة متقدمة وسليمة في مجتمع يسوده الفقر المدقع الذي يحط الكرامة الشخصية ويهدم الجسد وقواه .

وهناك جهة اخرى اهم مما مر، وهي أن التكاثر الاقتصادي يُخرج الصناعة من صورتها القوامية والمفيدة الى صورة تجميلية واستهلاكية ويسوق المجتمع الى تبنّيها، فالإبقاء على فائدة الصناعات وغاياتها الصالحة للانسان والحياة، لا يُضمن إلا باقامة التوازن وتطبيقه .

با - التوازن الاقتصادي والقوام الاستيرادي : إن الاستيراد امرٌ ضروري للمجتمع الانساني وحياته، اذ الارزاق والامتعة والادوية وسائر ما يحتاج اليه الانسان غير مجتمعة في مكان . وقد جعلها الله تعالى هكذا نشيطاً

للناس ودفعاً لهم الى التعارف والتعامل والسفر الى بلاد الآخرين والسير فيها والوقوف على ما حوَّله الله آياها، ومارب أخرى لا يقتضى المقام ذكرها .

ففي الضوء المذكور، يجب أن يكون في الاوساط والمناطق أناس يجلبون الارزاق والامتعة اليها من الاماكن الدانية والقاصية، ويجعلونها في متناول الناس . ومن الحقائق الجلية أن الاستيراد اذا لم يكن قائماً على اصول التوازن والقصد ومحدوداً في إطارهما، يتحوَّل بأدنى شيء الى ألوان من الظلم والغلاء والحكرة والتسعير المجحف وما الى ذلك . وأضرار هذه الامور وأمثالها بالمجتمع وقواماته المختلفة مما لا يخفى .

ولذلك جاء ذم التجار والمستوردين في الاحاديث وتسميتهم بالخونة والفجار والذئاب، واستثنى منهم المتقون (وقليل ما هم). قال مولانا امير المؤمنين «ع»: «إن الله عز وجل يُعَذِّبُ سِتَّةَ سِتَّةٍ .. والتجار بالخيانة ..»^١ وفيهم من يستورد السلع الكمالية ويسوق الناس الى شراها بالاعلام المموه وابتجاد الطلب الكاذب، فيضرُّ بالناس ويمتصهم ويشع فيهم التميع والفساد، ويهدم الاقتصاد السالم ويحوِّله الى نظام تضخمي مبيد . كل ذلك طلباً للربح الكثير وجمعاً لعمال اكثر؛ ويا للخسران!؟

يب - التوازن الاقتصادي والقوام السياسي : إن النظام التكتاري يسبب خور الحكم السياسي وضعفه من جهات :

١ - أنه يخلق الفقر والحرمان . وهما من اهم القواعد الاصلية للانحلال العقيدى (كاد الفقر أن يكون كفراً)^٢، والتميع الشخصي (من عدم قوته كثر خطاياها)^٣، والتوتر الاجتماعي، والفتن الشعبية، وإشغال

١ - الخصال ١ / ٣٢٥ . راجع : الفصل ٨ . من الباب ١١ .

٢ - راجع : الفصل ٣٢ . من الباب ١١ .

٣ - راجع : الفصل ٣٠ . من الباب ١١ .

نيران التمرد والعصيان .

٢ - أنه ينفذ في الحكم لا محالة، فيفرض استيلاءه عليه، ويسوق النظام السياسي الى الانحياز، ويضعف على الجهات المسؤولة كي يطوروا النشاطات الاقتصادية تطويراً يلائم دُخوله ومنافعه وان كان مبيداً للجماهير، ويُمهد لما يستهدفه من الاستغلال والاستئثار . وكل ذلك مما يسحق القوام السياسي سحقاً .

٣ - أنه يظلم الناس بالوان الظلم، ويمنعهم حقوقهم، فيستتبع ذلك سُخط الناس وتمردهم، وانخداعهم بسائر الدعايات والاتجاهات .
على هذا، فالهدوء السياسي وقوة الحكم وقوامه، إنما يتأخ في ظل العدالة الاجتماعية والتوازن المعيشي، كما يقول الامام علي «ع» :
«العدل الاقتداء بسنة الله، وثبات الدول» . ويقول في كلام آخر، يصف فيه موجبات الحكم القائم على العدل والقسط والتوازن : «... طاب به العيش، وطمع في بقاء الدولة، وينست مطامع الاعداء»^١ .

يج - التوازن الاقتصادي والقوام القضائي : إن النظام التكتائري لا يمكن له البقاء والنشاط والفعالية، من غير أن ينفذ في السلطة القضائية . إذ السلطة القضائية هي المسؤول الكبير عما يقترفه المتكاثرون من الخيانة والاجحاف والتعدي، وهي التي تعالج قضاياهم وتجعل لهم الحدود، وتسترده منهم الحقوق والاموال . لأجل ذلك فإنهم ينفذون في تلك السلطة قبل كل شيء، حتى يتمكنوا من غاياتهم الاستغلالية ويرجع لهم الميزان في كل ما يقع بينهم وبين الناس من المعارضة والخلاف . وعلى العكس منهم الفقراء والمحرومون، فليس لهم أدنى صلة بالسلطة القضائية في المجتمع الذي يوجد فيه التكاثر، فهم لا يفلحون في الدفاع

١ - غرر الحكم / ١ / ٢٢٤ .

٢ - نهج البلاغة / ٦٨٣ : عبده ٢ / ٢٢٤ .

عن كيانهم الحقوقي والقضائي عند السلطة وجهاتها المسؤولة .
وعليه فالقوام القضائي لا يتحقق في اي مجتمع الا بسبب هذه
العوائق والموانع، باقامة التوازن والعدل على مستوى الجماهير .
يد - التوازن الاقتصادي والقوام العسكري (الدفاعي): ان النظام
السياسي والاجتماعي الصالح، والقادر على الادارة واناذا الامور بصورة
لامعة، هو النظام الذي يستند الى الجماهير وارايتها وقوتها ويتمتع من
مناصرتها له عند طواري الحداث، فتكون قدرات الجماهير عوناً له، معدة
لخدمته في كل آن . وهذا الامر إنما يحصل اذا كان النظام الحاكم نظاماً
في خدمة الجماهير ومتطلباتها، صائناً لكرامتها، موصلاً اليها حقوقها،
مدافعاً عنها عند كل ظلمة او جور، لا في خدمة الحفنة الخاصة، من اهل
الاستثمار المالي والحيث الاقتصادي والتخلف الفكري .

وان كل نظام من النظم السياسية والحاكمة، يحتاج الى اعضاء
واعوان يقومون بنصرته ويدبون عنه عند الحاجة، ويردون عنه عدوان
الاعداء وعادية المتجاوزين، ويضحون باموالهم وانفسهم كلما ادت
الحالة الى لزوم التضحية والقيام بها . واين هذه الامور المذكورة من
المتكاثرين والاغنياء المترفين واولادهم وذويهم، آين؟ ان هذه الحفنة هي
اهل البذخ والترف والانغماس في الشهوات والملاذ، والاستمتاع من
الامتنع الكمالية والادوات التجميلية، والملابس القشبية والناعمة،
والتفؤ تحت ظلال الدعة والامن، نابهن لصحتهم تحت العناية
الطبية . وهل هذه الامور تلائم شيئاً من التضحية والايثار؟ لا، بل هي
اجنبية عن الانسانية والايثار الاجتماعي والتضحية المقدسة في سبيل
مثل الفضيلة والخير .

ولاجل ما ذكرنا - وهو واضح - فان اصحاب هذه الاحوال هم
عالات على سائر الناس، يفرّون عند كل ملمة، ويتجنّبون اي شكل من

اشكال الحركات التغييرية والثورية المطورة، بل ينضمون الى القدرات المعارضة، اذا وعدتهم تأمين منافعهم، لأنهم يطلبون جواً هادئاً يتيح لهم استغلال الناس وتكديس الاموال من ناحية، والانغماس في اللذة والنعيم من ناحية اخرى . فهل يقوم على سواعده هؤلاء عسكرو، او ترتجى منهم حفيظة او دفاع؟ وليس احد من الرعية اقل معونة للحكم من هؤلاء في البلاء - على حد تعبير مولانا امير المؤمنين «ع» .

أضف إليه، أن النظام التكاثري يدفع سائر الناس أيضاً الى التحلل من الالتزام والتملص من قيود الواجبات الاجتماعية لأنه يبيث الفساد والتسبب في المجتمع - كما سلف القول - ويسوق الناس الى الاستهلاكية و تبني اخلاق المترفين والباذخين، ويطبع روحياتهم بعادات المسرفين الكذابين، وبذلك يسحق حميتهم وتحفظهم، ويسلخ عنهم صمودهم ورغبتهم الى التضحية والايثار .

هذا في التكاثر، واما في الفقر فمضاداته لقوام المجتمع العسكري والدفاعي امر واضح . ولقد مر في الفصول السابقة ذكر آثار الفقر المدمرة للشخصية الانسانية، الفردية والاجتماعية، وقدراتها البدنية والروحية والفكرية . إن الفقر يسلب الناس طاقاتهم ويضعف بنيتهم البدنية ويذهب بصحتهم، ويهدر كرامتهم ويسحق كياناتهم، ويفرض عليهم الفتور والخمول، والتحلل من الواجبات الاجتماعية في كل جانب، فلا تنمو فيهم شجاعة ولا يرى منهم صمود، وإن كان الدفاع - في اغلب الاحيان - يقوم على كواهل المحرومين والمستضعفين، وان الدماء التي تبذل لصيانة الدين والبلد هي دماؤهم، التي لم تمتزج بدماء المتكاثرين والمترفين القذرة .

فعلى هذا الاساس، يجب أن يكون الحكم مقيماً لأسس التوازن

الاقتصادي، برفض المانعين، حتى يتيسر له أن يشكل قوة عسكرية ودفاعية مؤمنة وبأسلة، تدافع عن الاسلام والمسلمين، وتحمي حرمي القرآن العظيم .. وتجاهد لبث المثل الاسلامي العليا لغرض انقاذ الانسان من أسر الجور والظلم، ولا سيما الانسان المعاصر، المضطهد، المظلوم .. نضيف الى الكلام، أن التوازن الاقتصادي يوصلنا الى تأمين القوة الدفاعية من طريقين :

- ١ - هدم التكاثر واساسه، حتى يهدم بذلك السبب الاصلي لتمتع الناس وموت روح البسالة والانضباط والالتزام الدفاعي فيهم .
 - ٢ - توزيع المال والمواهب بالعدل ومدولة الثروات بين الناس، وتمهيد تربة صالحة لتربية قوى المجتمع المادية والمعنوية وتنميتها، وجلب رضا الجماهير، الذي يؤدي الى انضواء القطاعات المختلفة تحت لواء الحكم والدفاع عنه، والتضحية في سبيل بقائه ومصالحه .
- ويرشدنا الى ذلك الامر الحياتي الحق، الامام علي بن ابي- طالب «ع» في عهده لمالك الأشتر النخعي، فلنقرأ مع القراء سطوراً من هذا العهد العظيم : «... وليكن أحب الامور اليك، اوسطها في الحق، واعمها في العدل، واجمعها لرضا الرعية، فإن سُخِطَ العامة يُجِيفُ برضا الخاصة، وإن سُخِطَ الخاصة يُغْتَفَرُ مع رضا العامة . وليس احدٌ من الرعية أثقل على الوالي مؤونةً في الرخاء، واقلُّ معونةً له في البلاء، وأكثره للانصاف، وأسأل بالاحاف، واقلُّ شكراً عند الإعطاء، وأبطأ عذراً عند المنع، واضعف صبراً عند ملمات الدهر من اهل الخاصة . وإنما عمود الدين، وجماع المسلمين، والعدة للاعداء، العامة من الأمة، فليكن صغوك لهم، وميلك معهم» .

به - التوازن الاقتصادي والقوام الاقتصادي: إن قوام المجتمع

الاقتصادي - وهو من القوامات الرئيسية - لا يقوم أيضاً بالتكاثف ولا بالفقر .
أما الفقر فواضح، وأما التكاثف فلأنه يساوق الحرية في الامتلاك والحرية
في الاستهلاك . وهاتان الحرّيتان هما من عمدة الأسس الساحقة للقوام
الاقتصادي، والمعاول الهدامة له . فالتكاثف والفقر سببان أصليان لانهايار
قوام المجتمع الاقتصادي وتعاونيه المالي وتوازيه المعيشي الذي
يدعو اليه الاسلام بكل جدية وحزم، لأن الله تعالى يأمر بالعدل
والاحسان، قل أمر ربي بالقسط، يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين
بالقسط .. وعلى العكس منهما فإن التعاون المالي والتوازن الاقتصادي،
يضمنان سلامة صلات المجتمع الاقتصادية والرشد المالي في القطاعات
بصورة صالحة . وبذلك يتحقق القوام الاجتماعي في كل حقل .

ولنكن على انتباه، من أن النظام الاقتصادي، السالم المتقدم، هو
الذي يسوده القسط والتوازن والتعدل في كل النواحي التي يتوقف
كيانها الانساني والاسلامي على القسط والتوازن، فيسوده التوازن :

- في مقدار العمل وحده لكل فرد من افراد المجتمع (١) .
- في توزيع العمل وتقسيمه بين الافراد (٢) .
- في تعيين قيمة الاعمال والاشغال الكيفية (٣) .
- في العمل وما يكابده العامل من جهة، وأجرته ودخله من جهة
اخرى، وتطبيق ذلك في كل الاعمال والاشغال (٤) .
- في مبلغ الدخل والأجرة، ومقدار ما يحتاج اليه الفرد طبقاً للمستوى
الاجتماعي والمعيشي (٥) .
- في مقدار الامتلاك وجمع المال لدى أي فرد (٦) .
- في مقدار الاستهلاك والتمتع من المواهب لكل فرد (٧) .
- في كمية الانتاج والاستيراد (٨)
- في كيفة الانتاج والاستيراد (٩)

في الطلب والعرض (١٠) .

في التسعير والرقابة الشديدة عليه (١١) .

في مستويات المعيشة لكل الناس، حتى الامور الصحية (١٢) .

في سائر النشاطات الحياتية التي يقوم بها الناس (١٣) .

في الامكانيات المعنوية كطلب العلم ونشر التربية (١٤) .

في إشغال المراكز والشؤون الاجتماعية والسياسية (١٥) .

وليعلم رجال المجتمع والحكم ومدبروا المؤسسات الاجتماعية، أن أهم العوامل التي تحطم القوام الاقتصادي وتجره الى هوة التلاشي والسقوط هو الانحراف عن اصل «التوازن». ومن نماذج ذلك الانحراف هو الغلاء والتضخم، فالغلاء احد اسباب التوتر الاجتماعي والفوضوية الاقتصادية. وإن من مناشئه هو رفض التوازن الاقتصادي بالوانه المختلفة، ومنها التوازن في العرض والطلب. ومنها تبرير الحرية الاقتصادية التي تضخم الثروات بالتصاعد، وتُصيرها دولة بين الاغنياء .

٧- الكتاب والحديد ودورهما في تركيز أسس التوازن: إن الاسلام كما يستند لإقرار العدل (التوازن الاقتصادي)^٢ الى الكتاب وبث تعاليمه بين الناس وتوعية الناس بمناهجه، وكما يعد التنمية الفكرية والمعنوية وتنقيف النفوس لذلك ضرورياً، كذلك يستند الى استعمال القوة والحديد لحمل المعتدين على قبول العدل ورعايته، حيث يرى أنهم لا يبخعون بالحق الا بالإرغام.

١- لأن التسعير الحر وإقراره في المجتمع الذي لم ترسخ فيه التربية القرآنية (ولا يكون تجاره متقنين، معطين للحق وأخذين له، ولا يكون كاسبه في الواقع حبيب الله، بل هو حبيب الدخل والربح) لظلم عظيم.

٢- نُفسر العدل بالتوازن الاقتصادي، لأننا نأظرون هنا الى هذا البعد منه.

إن طابع العلم والوعي والانتباه الاجتماعي والاخلاقي الفاضلة والمعنوية في اقرار العدل وتجسيده وفي بناء مجتمع متوازن، أمر أساسي لا يُنكره النابهون والمفكرون الاجتماعيون والمصلحون. وذلك لأن الحافز الاصلي لتطور المجتمع الانساني وتحوله هو متطلبات الانسان ودواعيه الباطنية ورغباته الاصلية. وهي التي يجب أن تتهدب بفضل التربية الصحيحة والتوعية الناجحة والانتباه الموجه، حتى تدفع الناس الى تبني الانصاف والعدل، وتوهمهم لقبول التوازن والعمل بمقاييسه في كل شيء؛ بيد أن هذا الامر وحده لا يكفي لتحقيق هذا المقصد الهام والعام، ولا يفيد في كل موقف وبالنسبة الى كل شخص وقطاع، فإن هناك المكذبين للمصلحين، والمزدرين بشيعة الفضيلة، ممن لا حيلة في دفعهم وخلاص الانسان المضطهد من برايتهم الا بالقوة والحديد، كما يقول الامام علي «ع»: «القوي عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه»، فيجب أن يُكبح جماح اولئك الاقوياء حتى يرغموا على قبول الحق واعطائه، ورعاية التوازن والتسليم لمقاييسه.

اجل، إن العقبات المتكدسة أمام الحركات الاصلاحية والتغييرية والنهضات التكاملية والتقدمية، ليست بالتي تزاح بيسر وسهولة، فتمس الحاجة - لنفس اقرار الفضيلة والخير - الى الضغط والارغام بالقوة القهرية، حتى تنهار تلك السدود والموانع التي توجدُها وتعيثُها القدرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بل والعسكرية في احيان كثيرة.

إن من السذاجة الفكرية - او من جيل المتكاثرين وتلقيناتهم المموهة - أن نعتقد بأن الموعظة والتذكير وحدهما يكفيان للتطوير والاصلاح، ويدفعان كل فرد الى سلوك الصراط السوي، بأخذ الحق واعطاء الحق، ويؤليان وجوه الطواغيت الاقتصادية والجباية المترفين شطر العدالة والقسط، ويكسران الاصنام المالية، ويردعان الموسرين عن

عبادة الدرهم والدينار، ويقضيان على ما هنالك من الطغيان الاقتصادي، ويستأصلان شأفة الاستكبار والاستضعاف بالمرّة، هيهات .. إن الموعظة والتذكير وحدهما غير قادرين على تأدية هذه الرسالة الانسانية والقرآنية العظيمة، والآلم ينزل الله تعالى الحديد، فيه بأس شديد، ولم يقل النبي الاسوة «ص» فيما رواه الامام ابو عبدالله جعفر الصادق «ع»: «الخير كله في السيف، وتحت ظلّ السيف، ولا يُقيمُ الناس الا السيف، والسيفُ مقاليدُ الجنة والنار»^١.

تأمل في هذا التعليم النبويّ بامعان، إن نبيّ الرحمة يقول عن السيف هذا القول. وذلك لأنّ السيف الذي يأخذ حقوق الجماهير المضطهدة التي رُضت عظامها تحت نير الظلم والجور والغطرسة والاستكبار، هو الرحمة بالذات. ولعلّ اتخذ هذا الموقف مما لا يروق الذين يريدون ان يستغلّوا الناس ويمتصوا دماءهم، ويركبوا ظهورهم، ويظأوهم بأقدامهم، من دون أن يعرقل سبيلهم شيء. ولكن الحق أن السيف - كما قال النبي الهادي «ص» - مقاليد الجنة اذا كانت لإقامة العدل والحق، ومقاليد النار إذا كانت لإشاعة الظلم والباطل، وإن لم يرق ذلك نفاة العدل والحق وبُغاة الظلم والباطل. حيث يُنكرون السيف (وإعمال آية قوه قهريه في الحركات الاجتماعية، حتى التغييرية منها)، لئلا يعيقهم عما يشاؤون وعن كل شيء يشتهون عائق.

٨ - ضرورة تحديد الصلات الاقتصادية للحكم الاسلامي: اذا كان الحكم الاسلامي ميزاناً للمجتمع وحركاته المختلفة، وهو يرمي الى غرض ايجاد القسط والتوازن، فتصبح من اهم واجباته، الرقابة على ما يلي:

١ - على حركة المال في المجتمع.

- ٢ - على توزيع الامكانيات وما الناس اليه محتاجون .
- ٣ - على سائر الصلات الاقتصادية .
- ٤ - على تجسيد اصل «التقدير في المعيشة» في شتى الجوانب :
 - أ - في الانتاج الزراعي .
 - ب - في الانتاج الصناعي .
 - ج - في الاستيراد .
 - د - في الامتلاك .
 - هـ - في الاستهلاك، وما الى ذلك .

لأن عدم إقامة الحكم على الأمور المذكورة وعدم تدخله فيها كميزان وعدم قيام جهاته المسؤولة والقادرة على الرقابة بها، يوجب أن تدفع استزادة المتكاثرين المجتمع الى الافراط والتفريط الماليين . وذلك يؤدي الى انهيار الحكم وهلاك المجتمع - كما سلف القول - وأما اذا انحاز الحكم الى فئة التكاثر والارستقراطية فحدث عنه ولا حرج، فالحكم المنحاز الى تلك الفئة ليس اسلامياً، كان الانحياز معلناً او غير معلن، وكان بأسام صالحة شرعية او بغيرها . وإن حكماً كهذا لا يتمتع من حب الناس له وثقة الناس به، وإن أيامه تصبح مليئة بالاضطهاد والضغط وفرض السلطة .

ولقد أبان الامام ابو الحسن علي بن موسى الرضا «ع»، هذا الواجب الاسلامي للحكم في احد احاديثه وتعاليمه، حيث تكلم فيه عن حكمة شرعية الحكم والولاية، وقال إنها هي التحديد المصلح والرقابة على الصلات الاجتماعية والاقتصادية : «فإن قال : لم جعل اولي الامر وأمر بطاعتهم؟ قيل لعل كثيرة : منها أن الخلق لما وقفوا على حد محدود وأمروا أن لا يتعدوا ذلك الحد لما فيه من فسادهم، لم يكن يثبت ذلك ولا يقوم إلا بان يجعل عليهم فيه اميناً يمنعهم من التعدي والدخول فيما حظر عليهم، لأنه لو لم يكن ذلك كذلك، لكان احد لا يترك لذته ومنفعته لفساد

غيره، فجعل عليهم قيماً يمنعهم من الفساد..^١.

والتعليم الرضوي يشتمل على بيان نكات هامة، يجب أن تتأملها

بروح الملاحظة، وهي :

أ- أن هذا المقطع من كلامه : «إن الخلق لما وقفوا على حد محدود، وأمروا أن لا يتعدوا ذلك الحد...»، يفهم بوضوح، أن الاصل الحاكم على الاقتصاد الإسلامي، هو أصل المحدودية والرقابة على تطبيقها، ولا سيما مع النظر الى أن حب المال والاكتناز منه حافز قوي في الانسان . فالأصل هو المحدودية في الصلات الاقتصادية - امتلاكاً واستهلاكاً - لا الحرية والقاء الشروط والقيود، مما يلائم طبائع المتكاثرين والمترفين والظواغيت الاقتصادية والمستغلين والذئاب من المستوردين واصحاب المعامل والمصانع والمزارع، الآكلين لحقوق الضعفاء من الفلاحين والكادحين وغيرهم، فلا يطلق الإسلام سراح أولئك لأن يعملوا ما يشاؤون وتشاء لهم الميول والرغبات، حتى يدمروا المجتمع بفرض المحذورين الكبيرين عليه : التكاثر والفقر.

ب - أن الحد الذي اشار اليه التعليم الرضوي، قد تكلم عنه القرآن الكريم والاحاديث الاسلامية، وهو الحد القوامي السالم المتوازن لتأمين حياة سليمة وانسانية للجماهير، فعلى الحكم الإسلامي أن يحد حركة الاموال والثروات، وأن يخرجها من كونها دولة، وأن يراقب المواهب والمناجم الطبيعية، من جهة الاستخراج والانتاج والتوزيع والاستهلاك، حتى تخضع لقانون القسط والتوازن، وتقف عند ذلك الحد المشروع المعين.

ج - أن الاكتناز وتكدس المال الوفير لدى افراد، خروج عن الحد الالهي والقوامي وموجب لفسادهم وفساد غيرهم - كما اوضحناه في سالف

١ - عيون اخبار الرضا ٢ / ١٠٠.

الفصول - ويُشيرُ إليه هذا القول: «لِما فيه من فسادهم». والمنعُ من ذلك الفساد ورفضه لازم، كما يشيرُ إليه الحديثُ أيضاً: «يَمْنَعُهُم من الفساد». د - يُعلِّمُ من الحديثِ أَنَّ لعلماءِ الدِّينِ أيضاً في هذا المجالِ مسؤوليَّة. فهم إذا كانوا مُتَدخِّلين في القضايا السياسيَّة والاجتماعيَّة نافذي الكلمةِ فيها، فعليهم أن يَعْمَلُوا على تحديدِ الصُّلَبِ الاقتصاديَّةِ والرِّقَابَةِ على ذلك التَّحديد، حتى تَتحوَّلَ النُّظْمُ الماليَّةُ الفاسدةُ والمُفسدة، (المُستتَبِعةُ للفوضويَّةِ الاقتصاديَّةِ، الموجدةُ للتكاثرِ والفقْر، المنتهيةُ إلى الآكليَّةِ والمأكوليَّةِ الماليَّةِ، الباعنةُ على هدمِ أساسِ الدِّين، وضعفِ المعتقداتِ الحقَّةِ في المعتقدين، وإكداءِ آمالِ الأملين)، إلى نظامٍ قرآنيٍّ صالحٍ متوازنٍ قائمٍ بالقسط، نافخٍ لروحِ الأملِ والإيمانِ والنُّشاطِ في الجماهير، كما يدعو إليه الكتابُ السَّماويُّ.

إنذار عظيم

يجبُ أن لا يذهب على الباحثين، أن أوَّلَ ما يجبُ على أيِّ حكمٍ إسلاميٍّ، هو أن يَعِمِدَ إلى إرساءِ قواعدِ العدلِ الاقتصاديِّ وإمحاءِ كلِّ ما كان قبله من صورِ الجورِ والحيثف، توطيداً لإحياءِ أحكامِ اللَّهِ تعالى، في الوسطِ الَّذي قام فيه. هذا هو الَّذي يُتراءى لاحقاً جلياً من الآياتِ والأخبارِ والسِّيرةِ العمليَّةِ للمعصومِ «ع»، كلِّما وقع بيده أمر. وكانتِ الغايةُ المذكورةُ من أهمِّ أهدافِ عاشوراءِ أيضاً - كما سلف القولُ في الجزء الخامس.

ولا حاجةُ هنا إلى ذكرِ آيةٍ أو حديث، بعدَ ما يجدُ الباحثُ هذه الفصولَ تَتَزخَّرُ بتلكم الآياتِ والأخبارِ النَّاصِبةِ على هذا الموضوعِ الإسلاميِّ الأساسيِّ، الَّذي لا تقومُ بدونَه تربيَّةٌ إسلاميَّةٌ أو تجسيدٌ إسلاميٍّ، أي لا يُصنَعُ من دونَه فردٌ أو مجتمعٌ كما يَنشُدُه الإسلام. فإلى الفصلِ التَّاليِّ ..

الفصلُ السابعُ والأربعون

لا يصلح المجتمع إلا العدل

الكتاب

- ١ إن الله يأمر بالعدل والاحسان..^١
- ٢ .. وأمرت لأعدل بينكم..^٢

الحديث

أ - الشعب لا يصلحه إلا العدل

- ١ الامام علي «ع»: الرعية لا يصلحها إلا العدل.^٣
- ٢ الامام علي «ع»: صلاح الرعية العدل.^٤

١ - سورة النحل (١٦) : ٩٠.

٢ - سورة الشورى (٤٢) : ١٥.

٣ - غرر الحكم / ٢٩.

٤ - غرر الحكم / ٢٠١.

الفات نظر

لقدوهم من زعم أن الناس يصلحهم شيء بلا اهتمامٍ بامر
العدل الاجتماعي والاقتصادي. فهذا علي بن أبي طالب، إمام
الإنسان والإنسانية في الأعصار، وقائد المجتمع الحكيم، وطبيب
دائه الحاذق البصير، يقول في حسمٍ وصراحة: «الرعية لا يصلحها
إلا العدل»، و«صلاح الرعية العدل» و«العدل يصلح البرية»، و
«بالعدل تصلح الرعية».

وهل تعرف - أيها القارئ! - انساناً أنس بالتقوى وأدعى إليها
من علي بن أبي طالب «ع»؟ فلماذا لا يقول هذا الإمام - وهو سيد
المتقين وإمام أهل التقوى واليقين -: «الرعية لا يصلحها إلا
التقوى» أو «التأكيد على الظواهر الشرعية»؟ لأنه يعرف الحقائق
الحياتية، والعينيات الاجتماعية، وخواص الإنسان روحاً وجسماً،
ولقد عاش بنفسه الفقر ولمس سلبياته وخالط المحرومين فعرف ما
يصلحهم وما يفسدهم، فيقول: «الرعية لا يصلحها إلا العدل».

ونحن - تبعاً لعلي بن أبي طالب «ع» ومدرسته الاجتماعية -
نقول: المجتمع لا يصلح إلا العدل. وذلك لأن الناس إذا عدل
فيهم لاستغنوا - على حد قول الإمامين الصادق والكاظم «ع» -
فاذا لم يعدل فيهم احتاجوا وأفتقروا. والفقر - على ما جاء في
تعاليم الدين واحاديثه -^١ يهدم الدين، ويذهب بالعقل، ويشطب
على التقوى والفضيلة، ويحمل على الفجور والإثم. فلا يبقى مع
هذه التبعات مجال للتقوى والخير؟

نعم، يمكن أن يوجد هناك أفراد قليلون يحتفظون على دينهم

١ - راجع: الفصل السابق، فقرة «مع».

٢ - راجع: فصول الفقر، في الباب ١١.

مع الفقر، او لا يخرجون عن إطار الدين، لكن هؤلاء ايضاً على قلوبهم القليلة لا يَسْعُهُمْ انقاذُ اهليهم من لحوقِ تبعاتِ الفقرِ وشُروره . وهل قلة كهذه تُصيحُ قاعدةً اجتماعيةً عامةً؟! ففى هذا الضوء، لا سبيلَ الى اصلاحِ المجتمعِ الاّ تجسيدُ العدلِ على شتى المستويات، من الاقتصادِ والقضاء، وفي المعيشة والتوزيع، وفي البيعِ والشراء، وفي الصحةِ والتعليمِ وما الى ذلك . وكذلك لا حياة للدينِ واحكامه الاّ بالعدل، كما صرّح به الامام عليّ ابنُ ابي طالب «ع» (العدلُ حياةُ الاحكام) ٢. فلا يرغَبُ عن هذا الاتّجاهِ والسعيِ لتطبيقه، الاّ من يجهل، او من يتجاهل، او من يَضَعُفُ عن مكافحةِ الظلمِ الاقتصاديّ، او من يَجْنَحُ الى اصحابِ الثرواتِ ويصانِعُهُمْ، او من يطمعُ فيما بايديهم، او من يقصُرُ عقله عن وعيِ حقائقِ الحياةِ ونواميسِ الدينِ وأسرارِ التربية .

ب - ليس لله أمر الاّ العدل والإحسان

٣ الامام الصادق «ع» - اسماعيلُ بنُ مسلم قال : جاء رجلٌ الى ابي عبدالله جعفر بن محمد الصادق «ع» وانا عنده فقال : يا ابنَ رسولِ الله! «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» وقوله : «أَمَرَ رَبِّي أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ»؟ فقال : نعم، ليس لله في عبادته أمر الاّ العدلُ والاحسان . فالُدْعَاءُ مِنَ اللَّهِ عَامٌّ وَالْهُدَى خَاصٌّ ٣.

١ - راجع: التنبية ٣٥، في النظرة إلى الفصل الخمسين .

٢ - يأتي حديثه بعد قليل، في فقرة «ز».

٣ - تفسير نور الثقلين ٣ / ٧٨.

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

﴿ يُشِيرُ هَذَا التَّعْلِيمُ إِلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ الْأَصْلِيَّةَ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، حَتَّى أَنْ الْعِبَادَاتِ دَاخِلَةٌ فِي هَذِهِ الْمَقُولَةِ أَيْضًا، لِأَنَّهَا عَمَلٌ بِالْعَدْلِ فِي حَقِّ الْخَالِقِ الْمُنْعَمِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى النَّفْسِ بِتَحْصِيلِ الْقُرْبِ لَهَا. ﴾

ج - العدل، يصلح البرية

- ٤ الامام علي «ع»: العدلُ يصلحُ البرية^١.
٥ الامام علي «ع»: بالعدلِ تصلحُ الرعية^٢.

د - العدل، ميزان الله تعالى

- ٦ الامام علي «ع»: إنَّ العدلَ ميزانُ الله، الَّذِي وَضَعَهُ لِلْخَلْقِ، وَنَصَبَهُ لِإِقَامَةِ الْحَقِّ، فَلَا تُخَالِفُهُ فِي مِيزَانِهِ، وَلَا تُعَارِضُهُ فِي سُلْطَانِهِ^٣.

هـ - العدل، رأس الإيمان وأعلى مراتبه

- ٧ الامام علي «ع»: العدلُ رأسُ الإيمان، وجماعُ الاحسان، وأعلى مراتبِ الإيمان^٤.

١ - غرر الحكم / ٣٢.

٢ - غرر الحكم / ١٢٤.

٣ - غرر الحكم / ١٠٣.

٤ - غرر الحكم / ٣٩.

و - العدل، زينة الإيمان

٨ الامام علي «ع»: العدلُ زينةُ الايمان^١.

ز - العدل، حياة الأحكام

٩ الامام علي «ع»: العدلُ حياةُ الاحكام^٢.

ح - العدل، قوام الناس

١٠ الامام علي «ع»: جعل الله سبحانه، العدلَ قواماً للانام^٣.

١١ الامام علي «ع»: العدلُ قوامُ الرعيّة^٤.

١٢ الامام علي «ع»: العدلُ قوامُ البريّة^٥.

ط - العدل، خير السياسات

١٣ الامام علي «ع»: خيرُ السياساتِ العدل^٦.

١٤ الامام علي «ع»: لا رئاسة، كالعدل في السياسة^٧.

١ - البحار ٧٨ / ٨٠.

٢ - غرر الحكم / ٣٠.

٣ - غرر الحكم / ١٤٥.

٤ - غرر الحكم / ١٩ و ٥٠.

٥ - غرر الحكم / ٢٠.

٦ - غرر الحكم / ١٧١.

٧ - غرر الحكم / ٣٥٢.

ي - العدل، سائس عام

- ١٥ الامام علي «ع» - سُئِلَ عَلِيُّ «ع»: أَيُّمَا أَفْضَلَ، الْعَدْلُ أَوْ الْجُودُ؟ فَقَالَ: الْعَدْلُ يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا، وَالْجُودُ يُخْرِجُهَا مِنْ جِهَتِهَا. وَالْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ، وَالْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ، فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَأَفْضَلُهُمَا.^١
- ١٦ الامام علي «ع»: كَفَى بِالْعَدْلِ سَائِسًا.^٢

يا - العدل، سعة وآفاق

- ١٧ الامام الصادق «ع»: تَبِعَ حَكِيمٌ حَكِيمًا سَبْعَ مِئَةِ فَرَسَخٍ، فِي سَبْعِ كَلِمَاتٍ. فَمِنْهَا أَنَّهُ سَأَلَهُ: مَا أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: الْعَدْلُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ.^٣
- ١٨ الامام الصادق «ع»: .. مَا أَوْسَعَ الْعَدْلُ إِذَا عُدِلَ فِيهِ، وَإِنْ قَلَّ.^٤

يب - العدل، تسكين للقلوب وتنسيق لها

- ١٩ السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ «س» - فِي خَطْبَتِهَا الشَّهِيرَةِ: .. وَالْعَدْلُ تَسْكِينٌ لِلْقُلُوبِ..^٥

* جاء في «الاحتجاج» (١ / ١٣٤): «تنسيقاً للقلوب»
والمعنى متقارب، فالعدلُ تسكينٌ للقلوبِ وتنسيقٌ وتوحيدٌ لها. وإنَّ

١ - نهج البلاغة / ١٢٩٠: عبده ٣ / ٢٥٨.

٢ - غرر الحكم / ٢٤٢.

٣ - الخصال / ٣٤٨.

٤ - الكافي ٢ / ١٤٦.

٥ - غلل الشرائع / ٢٢٨.

القلوب لا تتسِقُ ولا تأتلفُ إلا بالعدل . فالتعليمُ الفاطميُّ هذا يُشيرُ
إلى أمرٍ رئيسٍ هامٍّ في إصلاحِ المجتمعِ وتوحيدِ العزائمِ
والصُّفوفِ . إذ القلوبُ إذا تَنَفَّرَتْ تَفَرَّقَتْ . وإذا تَفَرَّقَتْ تَنَكَّرَتْ
وتبا غَضَّتْ، وعندئذٍ فلا توجدُ بين الناسِ ألفةٌ .

ومما هو لاجب أن للنظامِ الاقتصاديِّ وكيفيَّتهِ دوراً هاماً في
إيجادِ الألفةِ والتلاحمِ بين الافرادِ والقطاعاتِ ؛ فالعلماءُ والدُّعاةُ
الَّذين يَهْتَمُّون بتوحيدِ الكلمةِ وإيجادِ التلاحمِ الاجتماعيِّ بين
الجماهيرِ، يجبُ عليهم أن يَسْدَأُوا بإقامةِ «العدالةِ الاجتماعيَّةِ
والاقتصاديَّةِ» في الناسِ، المُنسَّقَةِ للقلوبِ، المُوحَّدةِ للصُّفوفِ،
بنصِّ تعاليمنا . والآ فكيف يَقَعُ تلاحمٌ او وحدةٌ بين من لا يجدُ شيئاً
للمعيشةِ ومن لا يَفْقَدُ شيئاً لها؟

يج - العدل، مقارنة ومقياس

٢٠ الامام علي «ع»: إن القبح في الظلم، بقدرِ الحُسنِ في العدل!

يد - العدل، وأثره الروحي في الشعب

٢١ الامام علي «ع»: الرَّعِيَّةُ سِوَاكَ يَسْتَعْبِدُهُمُ الْعَدْلُ.

* وهذا التعليمُ بدوره يُدُلُّ على أن الظلمَ يَحْمِلُ النَّاسَ على
التَّمَرُّدِ والاستعصاء . وهذا واضحٌ و مجرَّبٌ . والاستعصاءُ إمَّا

١ - غرر الحكم / ١٠٣ .

٢ - البحار ٧٨ / ٨٣ .

مُعَلَّنٌ فَيُؤَدِّي إِلَى مَفَاسِدَ وَفِتْنٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ، وَتَضُرُّ بَدِينِ الْجَمَاهِيرِ
وَإِخْلَاقِهِمْ وَأَوْقَاتِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ؛ وَإِمَّا غَيْرُ مُعَلَّنٍ فَلَهُ مَفَاسِدٌ وَأَضْرَارٌ
عَظِيمَةٌ تَغْمُرُ حَيَاةَ الشَّعْبِ بِأَشْكَالٍ مُدْهِشَةٍ. لَاحِظْ أَيْضاً: الْحَدِيثَ
التَّالِيَّ:

٢٢ الامام علي «ع»: قلوب الرعية خزائن راعيها، فما أودعها من عدلٍ أو جورٍ
وجدته^١.

يه - العدل، ودوره في تنشيط الناس

٢٣ الامام علي «ع»: إن الزهد في ولاية الظالم، بقدر الرغبة في ولاية العادل^٢.

يو - العدل، و دوره في اقامة الدين

٢٤ الامام الصادق «ع»: .. أن في ولاية والي العدل وولايته، إحياء كل حق وكل
عدل، وإماتة كل ظلم وجور وفساد، فلذلك كان الساعي في تقوية سلطانه
والمعين له على ولايته، ساعية إلى طاعة الله مقويًا لدينه^٣.

يز - لاعمران الآ بالعدل

٢٥ الامام علي «ع»: ما عُمِرَتِ الْبُلْدَانُ بِمِثْلِ الْعَدْلِ^٤.

١ - غرر الحكم / ٢٣٧.

٢ - غرر الحكم / ١٠٣.

٣ - تحف العقول / ٢٤٤.

٤ - غرر الحكم / ٣٠٩.

يح - البركات بالعدل

٢٦ الامام علي «ع»: امامٌ عادل، خيرٌ من مطرٍ وابلٍ^١.

٢٧ الامام علي «ع»: زمانُ العادلِ خيرٌ الازمنة^٢.

يط - العدل في القضاء

٢٨ الامام علي «ع»: ينبغي للحاكمِ أَنْ يَدَعَ التَّلَفُتَ الى خصمٍ دونَ خصمٍ؛ وَأَنْ

يَقْسِمَ النَّظَرَ فيما بينهما بالعدل؛ وَلَا يَدَعَ خصماً يَظْهَرُ بغياً على خصمه^٣.

ك - العدل القضائي إيناس للناس

٢٩ السيدة فاطمة «س»: .. والعدلُ في الاحكامِ ايناساً للرعية^٤.

كا - العدل في التربية والتعليم

٣٠ الامام الصادق «ع» - عن حَسَّانِ المَعْلَمِ قال: سألتُ ابا عبد الله «ع» عن

التَّعليمِ فقال: «لا تأخذ على التَّعليمِ اجراً»^٥. قلت: فالتَّشْعُرُ والرَّسائلُ وما

أشبهَ ذلكَ أشارتُ عليه؟ قال: «نعم، بعد أن يكونَ الصَّبِيانَ عندك سواءً في

التَّعليمِ، لا تُفَضِّلُ بعضهم على بعضٍ»^٦.

١ و ٢ - غرر الحكم / ٣٥ و ١٨٩.

٣ - دعائم الاسلام / ٢ / ٥٣٣.

٤ - علل الشرائع / ٢٤٨.

٥ - اي فيما يرجع الى الواجب.

٦ - الوسائل / ١٢ / ١١٢.

كب - العدل في الأهلين

٣١ النبي «ص» - رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ «ص» قَالَ لِمَنْ أَعْطَى بَعْضَ أَوْلَادِهِ شَيْئًا: «أَكُلْ وَوَلَدَكَ أَعْطَيْتَ مِثْلَهُ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»^١.

كج - العدل في الأسواق (١)

- بيع الجيد والرديء معاً، بلا فرق بين المبتاعين

٣٢ الامام علي «ع» - إِنَّهُ كَانَ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ، وَبِيَدِهِ دِرَّةٌ يَضْرِبُ بِهَا مِنْ وَجَدَ مِنْ مُطْفَفٍ أَوْ غَاشٍّ فِي تِجَارَةِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ الْأَصْبَغُ (ابن نباتة): قُلْتُ لَهُ يَوْمًا: أَنَا أَكْفِيكَ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَاجْلِسْ فِي بَيْتِكَ! قَالَ: مَا- نَصَحْتَنِي يَا أَصْبَغُ! وَكَانَ يَرْكَبُ بَغْلَةً رَسُولِ اللَّهِ الشَّهْبَاءِ وَيَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، سَوْقًا سَوْقًا.. ثُمَّ أَتَى إِلَى التَّمَارِينِ فَقَالَ: أَظْهَرُوا مِنْ رَدِيءٍ بِيَعِكُمْ مَا تَظْهَرُونَ مِنْ جَيِّدِهِ^٢.

كد - العدل في الأسواق (٢)

- تشديد الأمر على من خان الناس في السوق

٣٣ الامام علي «ع» - إِنَّهُ اسْتَدْرَكَ عَلِيَّ ابْنَ هَرْمَةَ خِيَانَةً - وَكَانَ عَلِيٌّ سَوْقِي الْأَهْوَازِ

١ - شرح اللمعة، كتاب «العتبية»، الهيئة.

٢ - دعائم الاسلام ٢ / ٥٣٨.

- فكتب الى رفاعية (ابن شداد البجلي، عامليه على الاهواز): اذا قرأت كتابي، فنج ابن هرمة عن السوق، وأوقفه للناس وأسجنه وناد عليه؛ واكتب الى أهل عملك تعلمهم رأيي فيه. ولا تأخذك فيه غفلة ولا تفريط، فتهلك عند الله، وأعزلك أخبت عزلة. وأعيدك بالله من ذلك. فاذا كان يوم الجمعة فأخرج من السجن، واضربه خمسة وثلاثين سوطاً، وطف به الى الاسواق، فمن اتى عليه بشاهد فحلفه مع شاهده، وأدفع اليه من مكسبه ما شهد به عليه، ومزبه الى السجن مهاناً مقبوحاً منبوحاً، واخزم رجليه بحزام، وأخرج وقت الصلاة، ولا تحل بينه وبين من يأتيه بمطعم او مشرب او ملبس او مقرش.

ولا تدع احداً يدخل اليه، ممن يلقنه اللد ويرجيه الخلوص. فإن صح عندك أن احداً لقنه ما يضربه مسلماً فاضربه بالدره فاحبسه حتى يتوب.

ومر باخراج اهل السجن في الليل الى الصحن ليتفرجوا غير ابن هرمة، الا أن تخاف موته فتخرجه مع اهل السجن الى الصحن. فإن رأيت به طاقة او استطاعة، فاضربه بعد ثلاثين يوماً، خمسة وثلاثين سوطاً - بعد الخمسة والثلاثين الاولى - واكتب الي بما فعلت في السوق، ومن اخترت بعد الخائن. واقطع عن الخائن رزقه.

تنبيه هام

هذا من عظام تعاليم الإسلام الخالدة وغرر أحكامه في صيانة حقوق الجماهير هنا و هناك، وقطع دابر الطواغيت الاقتصادية وعادية السوقيين والمراقبين عليهم الخائنين ورفض

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

التساهلِ عمّا يقع في الرقابة على الاسواق، من الخيانة الكبيرة بالنسبة الى حقوق الناس و اموال الجماهير .

ويُستشف من هذا النكال الشديد، بالخائن في الرقابة على الاسواق - بما فيها من السلع والامتنعة والأسعار والأرباح والمكاييل والموازن - امور، منها :

- اهمام الاسلام البالغ بامر الاسواق وتغلغل العدل والحق فيها بتصحيح الصلات التبادلية بين الناس .

- حفظ اموال المشترين والمراجعين اليها، الذين هم بمنزلة الشياه بين ايدي الذئاب - على حد قول الامام علي بن الحسين السجاد «ع» .

- تحصين المراقبين عليها ضد الخيانة واخذ الرشوة من التجار والمستوردين والمصافقين لإطلاق سراجهم في التسعير وتضخيم الربح والغبن والغش والبخس والتدليس والاحتيال وما الى ذلك .

- رفض اي تساهل او اهمال او غفلة او انحياز، في هذا المجال الحياتي، الذي يجري فيه الوان واشكال من الاعتداء والظلم، ولا سيما على الضعفاء ومن اليهم .

فليتخذ هذا التعليم وامثاله دستوراً حازماً لاي حكم يدعي الاسلامية، ومقياساً باتاً لاية فقاها ترى نفسها تابعة لتلكم التعاليم . وهناك ناحيتان هامتان يمتص منهما الناس، ترجع احدهما الى جسمهم فروجهم، والاخرى الى روجهم فجسيمهم ايضاً :

الأولى : الطبابة والمعالجة والادوية واسعارها وكيفية النزلة او الزائفة، والمستشفيات ونفقات المعالجة فيها والعمليات

الجراحية ونفقاتها وما إليها ..
الثانية : الكتبُ والمؤلفاتُ والنشرَاتُ، والاجحافُ العسوفُ
الذي يقوم به أكثرُ اصحابِ المكتباتِ والناشرين .
ولاحياةً للنصفَةِ والعدلِ ولا قيمةً للإدارةِ في مجتمعٍ لا يُسَدُّ
فيه خَلْلُ استغلالِ النَّاسِ من هاتينِ النَّاحيتينِ، بيدِ اهلِ
الاختصاصِ والالتزامِ .

كه - العدل، صور و مناهج

١- وضع الأمور في مواضعها

٣٤ الامام علي «ع» : العدلُ يَضَعُ الامورَ في مواضعِها .^١

٢- التخلُّق بالعدل

٣٥ الامام علي «ع» : عليك بتركِ التَّبذيرِ والاسرافِ، والتَّخَلُّقِ بالعدلِ
والانصافِ .^٢

٣- عليكم بالعدل

٣٦ الامام علي «ع» : عليكم بالاحسانِ الى العبادِ، والعدلِ في البلادِ .^٣

٤- رفع العقيرة في وجه الجائرين

١ - نهج البلاغة / ١٢٩٠ : عبده ٣ / ٢٥٨ .

٢ - غرر الحكم / ٢١٢ .

٣ - غرر الحكم / ٢١٤ .

٣٧ الامام الحسن «ع» - سأله رجلٌ عن السياسة فقال: السياسةُ أن ترعى حقوقَ الله، وحقوقَ الأحياء، وحقوقَ الاموات. فأما حقوقُ الله فإدائه ما طلب والاجتنابُ عما نهى. وأما حقوقُ الأحياء فهي أن تقومَ بواجبك نحوَ إخوانك ولا تتأخرَ عن خدمةِ أمّتك، وأن تُخلصَ لوليِّ الأمر ما أخلصَ لأُمّته، وترفعَ عقيرتك في وجهه إذا حادَ عن الطريقِ السوي. وأما حقوقُ الاموات فهي أن تذكرَ خيراتهم وتتغاضى عن مساوئهم، فإن لهم رباً يحاسبُهُم^١.

تعليمان عظيمان

١- العدل، حاجة الناس كافة

٣٨ الامام الصادق «ع»: ثلاثة أشياء يحتاجُ الناسُ طرّاً إليها: الامن، والعدل، والخِصْب^٢.

* هذا تعليمٌ بِناءٍ عظيم، القاه الامامُ الصادق «ع» على البشرية والتاريخ. ومقتضاه أن الناسَ إذا لم ينالوا ما يحتاجون اليه، لا يتغلغلُ فيهم وفي حياتهم أيُّ اصلاحٍ او وعظٍ او تنقيفٍ. فاقامةُ العدلِ الاجتماعي والاقتصادي من أهمِّ الامور في الحركاتِ البناءة.

وهذا واضحٌ لدى من له المأمُ بواقعِ حياةِ الناسِ وطبيعةِ المجتمع، ولم يكن متخلفاً محدودَ الافق، ولم يرد تغريرَ الجماهير.

١ - سيرة الانمّة الاثني عشر / ١ / ٥٢٥.

٢ - تحف العقول / ٢٣٦.

٢- الملائكان لمعاملة الناس وكفاية أحدهما

٣٩ الامام علي «ع» - من العهد الاštري، من المقطع الذي علّمه فيه كيف يُعاملُ النَّاسَ وَيَنْظُرُ اليهم : .. وَأَشْعِرُ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ وَاللُّطْفَ بِهِمْ .. فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ : إِمَّا أَخُ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرُ لَكَ فِي الْخَلْقِ ..

* فالأخوةُ الايمانيّةُ أحدُ الملاكين لحفظِ حرمةِ النَّاسِ وكرامتهم واداءِ حقوقهم وحبّهم واللُّطفِ بهم، وصيانةِ اموالهم وما الى ذلك، والملاك الآخر هو المشاركةُ في الانسانيّةِ العامّةِ .
ففي المجتمعِ الاسلاميِّ وحكيمه، يُحافظُ على الكراماتِ وتُراعى موازينُ العدلِ في التعاملِ مع كلِّ أحدٍ، من مسلمٍ او غير مسلمٍ . ولقد قالوا في الفقه، في امتلاكِ الماءِ بالاحراز : «سواء كان المُحرِّزُ مسلماً او كافراً»^٢.

٤٠ الامام علي «ع» - فيما يصفُ به الحكمَ الاسلاميَّ وكيفيّةَ صنّعه للمجتمع : ..
ما عالَ فيكم عائل، ولا ظَلِمَ منكم مسلمٌ او معاهد^٣.

٤١ الامام الصادق «ع» : .. و معرفةُ الواجبِ عليه (اي على الانسان)، من العدلِ على النَّاسِ كافّةً^٤.

١ - نهج البلاغة / ٩٩٣ : عبده ٢ / ٩٣ .

٢ - منهاج المتّقين، للشيخ عبداّله المامقاني / ٤٥١، من الطبعه الحجرية .

٣ - الكافي ٨ / ٣٢ .

٤ - البحار ٣ / ٨٣ .

تنبيهان هامان

١- لا ظلم على الأعداء

الكتاب

١ ولا يَجْرِ مِنْكُمْ شَنْآنٌ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا..^١

الحديث

١ الامام الصادق «ع» - فيما عدمن مواصفات المؤمن : .. لا يَظْلِمُ الأعداء ..^٢

٢- التقوى بالعدل

الكتاب

إعِدُّوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ..^٣

١- سورة المائدة (٥) : ٨ .

٢- الكافي ٢ / ٢٧ .

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨ .

الفات نظر

هناك في الناس سُذُجٌ يَحْسِبُونَ أَنَّ الاصلاحاتِ التَّغْيِيرِيَّةَ الاجتماعيةَ ليست اموراً هامة، بعد أن اهتمَّ الشَّخْصُ بالتَّقْوَى الفرديَّةِ والعملِ على مقتضاها . وهم يظُنُّونَ أَنَّ التَّقْوَى امرٌ فرديٌّ لاصلةٌ له بالناسِ والاهتمامِ بامورهم، والوقوفِ في وجهِ ما يدهمُّهم وابتناءهم وبنائهم، باستيصالِ الأيادي التي تلتهمُ ثرواتِهِم وتَحْبِكُ المؤامراتِ على حسابِهِم، وبالقيامِ بما يُصْلِحُ كُلَّ ذلك، كُلُّ على حسبِ امكانيَّاتِهِ .

وهذا وهمٌ فاسدٌ يُلْقِيهِ بعضُ البُسطَاءِ - البُعْدَاءِ عن فهمِ جوهرِ الدِّينِ وحقائقِ الحياةِ وواقعِ المجتمعِ - في اذهانِ امثالِهِم، فيُعْوِقُوهُمْ عن الحضورِ الاجتماعيِّ النَشِيطِ، والتدخُلِ في الحركاتِ الموقظةِ والبناءِ، واتِّخاِذِ الموقفِ المناسبِ تجاهَ ما يُصْلِحُ المجتمعَ وما يُفْسِدُهُ؛ مع أَنَّ التَّعاليمَ الاسلاميَّةَ تنفي التَّقْوَى الفرديَّةَ وتسلُبُ الاسلامَ والايمانَ والنَّجاةَ عَمَّنْ يَهْتَمُّ بامرِ نفسه ولا يَهْتَمُّ بامورِ المسلمين، وعَمَّنْ يَبِيْتُ شَبَعاناً كاسياً وجارُهُ جانِعٌ عار، وعَمَّنْ لا يَضَعُ العلمَ عندِ غيرِ ذوي الثَّرْوَةِ والشَّرَفِ، وما الى ذلك، مما مرَّ نموذجٌ منه في الفصول .

ومن المدهش، أَنَّ قوماً مَمَّنْ يَنْتَمُونَ إلى الإسلامِ يَحْضُرُونَ - عملاً - هذا الدِّينَ الإنسانيَّ، البناءَ للأفرادِ، المُحِبِّي للمجتمعاتِ، في عِدَّةٍ مناسِكَ فرديَّةٍ وعباداتٍ شَخْصِيَّةٍ - على ما يَزْعَمُونَ - وَيَتَخَلَّوْنَ عن نواصِعِ احكامِهِ الاجتماعيةِ ولوامِعِ حدودِهِ الاقتصاديةِ، وَيَحْسِبُونَ أَنَّهُم يَحْسِنُونَ صُنْعاً، وَيَرَوْنَ أَنفُسَهُمْ عُبَاداً ملتزمين ومتمقين، وهيئات الأمر. إِنَّ أَحَبَّ الخلقِ إلى اللَّهِ تعالى أَنفَعُهُم لعبادِهِ - كما في التَّعاليمِ - ولانْفَعُ أَعْمُ وأشْمَلُ من السَّعيِ

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

الجاد لإقامة العدل في الجماهير، حتى تزدهر به حياتها، فتأمن المظلومون من العباد، وتحيا الميتة من البلاد، بحياة أحكام الدين فيها وانصهار أهلها بها - كما أشاد بهذا المقصد القرآني العظيم سيّدنا أبو عبد الله الحسين سيّد الشهداء «ع»، في كتبه وخطبه.

ولو كان الأمر كما يزعمه أولئك البسطاء وأتباعهم، يجِب أن يُذكر في احاديث المهدي المنتظر «ع» - وهو القائم بالحق والعدل، و محيي احكام القرآن، ومُظهر الايمان، والعامل بسُنن النبي «ص»، والسائر بسيرة عليّ بن ابي طالب «ع»، والمصلح النهائي للانسان والانسانية - أنه يملأ الارض تقوى وعبادة... مع أنه جاء فيها أنه يملأ الارض قسطاً وعدلاً.

نعم، لا دين إلا بالعدل، ولا حياة للاحكام الاسلامية فعلية إلا بالعدل، ولا شيء اقرب الى التقوى وتجسيده الشامل الفعلي في جميع القطاعات إلا بالعدل. وإن للازدهار الاقتصادي مع العدل المعيشي، الاثر الحاسم في قيام القسط في الناس وقيام الناس بالقسط، وفي عملهم باحكام الدين وتبنيهم لمقاييس التقوى والصدق، اذا اُرشدوا ووجهوا بشكل ناجع معقول.

فليكن المسلم العاقل على حذرٍ من نَفَثِ البُسطاءِ او المُموهين، وعلى انتباهٍ من أن الاسلام دين اجتماعي انساني عام لا يرى للتقوى مقيلاً من التجسيد إلا بالعدل في جميع قضايا حياة الانسان الاجتماعية، وعلى مختلف المستويات الاقتصادية، من الانتاج والاستيراد والتسعير والتوزيع والامتلاك والاستهلاك.

١ - نريد بالكلمتين، ما يترأى من عمل أولئك الفردين المنحجرين، لا أصل التقوى و العبادة الإسلاميتين اللتين كانتا في رأس تعاليم الإسلام؛ وستكونان في قمة الهرم من تربية المهدي المنتظر «ع» للناس. بعد إقامة العدل والقسط، اللذين هما من أهم ما يؤطىء التربة الصالحة لصنع الانسان القرآني، العابد المتقى.

تذييلات

١ - روي أن علياً «ع» امر قنبراً أن يضرب رجلاً جداً، فغلظ قنبراً فزاد ثلاثة أسواط، فأقاده علي «ع» من قنبر ثلاثة أسواط.^١

٢ - قال علي بن أبي رافع، وكان علي مال أمير المؤمنين: أَخَذْتُ مِنِّي ابْنَتُهُ عِقْدَ لَوْلُو، عَارِيَةً، مَضْمُونَةً، مَرْدُودَةً، بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فِي أَيَّامِ الْأَضْحَى، فَرَأَاهُ عَلَيْهَا فَرَفَعَهُ وَقَالَ لِي: «أَتَخُونُ الْمُسْلِمِينَ؟»، فَقَصَّصْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: قَدْ ضَمِنْتُهُ مِنْ مَالِي.

فقال: «رُدُّهُ مِنْ يَوْمِكَ هَذَا، وَإِيَّاكَ أَنْ تَعُودَ لِمِثْلِ هَذَا فَتَنَالَكَ عَقُوبَتِي»، ثم قال: «لو كانت ابنتي اخذت العقد علي غير عارية مضمونة، لكانت إذا أول هاشمية قطعت يدها علي سرقة»، فقالت ابنته في ذلك مقالا، فقال: «يا بنت علي! لا تذهبي بنفسك عن الحق، أكل نساء المهاجرين تتزين في هذا العيد بمثل هذا؟»^٢

٣ - كتب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» الي بعض عماله: «أما بعد، فإني كنت أشركت في امانتي وجعلتك شعاري وبطانتي، ولم يكن في اهلي رجل اوثق منك في نفسي، لمواساتي وموازرتي واداء الامانة الي، فلما رأيت الزمان علي ابن عمك قد كلب، والعدو قد حرب، وامانة الناس قد خربت، وهذه الأمة قد فتكت وشغرت، قلبت لابن عمك ظهر المجن، ففارقته مع المفارقين، وخذلتته مع الخاذلين، وخنتته مع الخائنين، فلا ابن عمك آسيت، ولا الامانة أدت، وكأنك لم تكن الله تريد بجهدك،

١ - سفينة البحار ٢ / ١٦٧.

٢ - المناقب ٢ / ١٠٨.

الفصل السابع والأربعون: لا يصلح المجتمع إلا العدل

وكانك لم تكن على بينة من ربك، وكانك إنما كنت تكيد هذه الأمة عن دنياهم، وتنوي غرتهم عن فيثهم، فلما أمكنتك الشدة في خيانة الأمة أسرعت الكفرة، وعاجلت الوثبة، واختطفت ما قدرت عليه من أموالهم المصونة لأراملهم وإيتامهم اختطاف الذنب الأزل دامية المعزى الكسيرة، فحملته الى الحجاز رحيب الصدر بحمله، غير متأتم من اخذه، كأنك - لا أباً لغيرك - حذرت الى اهلك ترائك من ابيك وأمك؛ فسيحان الله! اما تؤمن بالمعاد؟ او ما تخاف نقاش الحساب؟ أيها المعدود كان عندنا من ذوي الالباب، كيف تسيع شراباً وطعاماً وانت تعلم أنك تأكل حراماً وتشرب حراماً؟ وتبتاع الإمامة وتكبح النساء من مال اليتامى والمساكين والمؤمنين المجاهدين الذين افاء الله عليهم هذه الاموال، وأحرز بهم هذه البلاد .

فأتق الله وأردد الى هؤلاء القوم أموالهم، فإنك إن لم تفعل ثم أمكنني الله منك لأعذرن الى الله فيك، ولأضربنك بسيفي الذي ما ضربت به احداً الا دخل النار . والله لو أن الحسن والحسين فعلا مثل الذي فعلت ما كانت لهما عندي هواده، ولا ظفرا مني بارادة، حتى أخذ الحق منهما، وأزيل الباطل عن مظلمتهما . وأقسم بالله رب العالمين : ما يسرني أن ما اخذته من أموالهم حلال لي أتركه ميراثاً لمن بعدي . فضح رويداً، فكانك قد بلغت المدى، ودفنت تحت الثرى، وعرضت عليك اعمالك بالمحل الذي ينادي الظالم فيه بالحسرة، ويتمنى المضيع فيه الرجعة، ولات حين مناص .^١

١ - نهج البلاغة / ٩٥٦ - ٩٥٧؛ عبده ٣ / ٧٢ - ٧٥.

نظرة الى الفصل

لقد تكلمنا عن العدل والعدالة، في الفصل السابق والنظرة اليه بتفصيل، فراجعهما بامعان. والآن نقول: إن ما جاء في هذا الفصل - كنماذج من التعاليم الاسلامية - فهو من اعظم الحجج على الذين يزعمون أن الاصلاح الاجتماعي ممكن مع الغفلة او التغافل عن العدالة وتطبيقها. فذلك ابتعاد عن مواكبة الواقع، اذ الرعية لا يصلحها الا العدل. وكذلك ترويح الدين وبث تعاليمه وتطبيق احكامه وتغلغله في النفوس والايواساط، لا يمكن الا بالعدل وتطبيقه، اذ العدل حياة الاحكام، فلا حياة للاحكام بدون العدل.

فالذين يؤكدون على تطبيق ظواهر احكام الشرع، ويقومون بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر بصورة سطحية، من غير ان يأثروا الاغنياء واصحاب الثروات الطائلة بالمعروف (رد حقوق المحرومين المختلفة) وينهوهم عن المنكر (اغتصاب الحقوق والاموال والارزاق)، وأن ينطلقوا لإجراء العدالة الاجتماعية والاقتصادية والمعيشية، فهم لا يظفرون بتلك الغاية المنشودة من الدين وتجسيد احكامه وتطبيع النفوس بأدابه. وهذه حقيقة قد بينتها التعاليم الاسلامية والتجارب الاجتماعية، غير أن كثيراً من علماء الدين يغفلون عنها. وإن المتكاثرين لا يجبون أن يلتفت إليها رجال الدين او الحكم الاسلامي. وما دامت الحقيقة المذكورة بقيت مغفولة، لا يمكن ان يُعلق انسان نابه املاً على قيام او نهضة او عمل. واليك ايضاحاً مقتضباً لبعض ما جاء في الفصل:

١- الشعب لا يصلحه الا العدل : لماذا لا يصلح الشعب الا العدل؟ لأمرين :
أ - أن الفقر والتكاثر، وهما ضدًا للعدل، عاملان أصليان للفساد
الخلقي والسقوط الانساني والتميع الاجتماعي، كما اوضحناه في محله،
من الفصول الماضية .

ب - أن العدل الاقتصادي هو السبب لنشر ثقافة العدل واخلاقها
الفاضلة في المجتمع، كما أن الظلم سبب لنشر مبادئ الظلم واخلاقها
الردينة . فالعدالة الاقتصادية تؤثر في التربية والاخلاق والثقافة العامة
والخاصة، فهي كما تنبع من التربية والاخلاق تؤثر فيهما وفي نضجها
وسريانها في النفوس . ولذلك يقول الامام علي «ع» : «العدل رأس
الايمان وجماع الاحسان» .

ففي هذا الضوء، لا يمكن الظفر باصلاح اخلاقي واجتماعي، مع
بقاء الظلم الاقتصادي في الناس . ولا ثورة واقعية ولا حركة تغييرية بدون
العدل وتجسيده، ولا تلتصق بالاسلام المحمدي أية ثورة اذا لم يكن
العدل الاجتماعي والاقتصادي والقضائي ميزة رئيسة لها .

٢ - العدل، سعة وفاق : قد أكدت التعاليم الاسلامية على سعة آفاق
العدل وعمومها، فجاء فيها : «العدل سانس عام» ، و «العدل أوسع من
الأرض»^١ . وهنا أمران يجب أن نؤمن النظر فيهما :

أ - أن الحيف والافراط والتفريط في تقسيم المواهب والمعاش،
يوجب الأثرة وتخصيص الامكانيات الطبيعية والثروات الاجتماعية
بحفنات وحرمان الاكثرية منها . فهذا يؤدي الى تضيق دائرة التمتع من
المواهب . ويضاده العدل فهو يوسع على الكل ويمكّن كل الناس من أن
يستفيدوا من النعم والمواهب، لانه سانس عام وافق وسيع . وإن سياسة

الاسلام الاقتصاديّة، مبتنيةً على العدلِ وفاقهِ الواسعةِ الشّاملةِ للجماهير من المستضعفين وغيرهم، لانّها سياسةٌ انسانيّةٌ. وإنّ سياسةَ الجورِ والظلمِ الاقتصاديّ سياسةٌ ضدّ انسانيّةٍ. فالَّذي جاء في التّعاليمِ من قولِ الامامِ الصّادقِ «ع»: «ما أوسَعَ العدلُ..»^١، يُبينُ تلكَ الآفاقَ الشّاملةَ الانسانيّةَ الّتي يفتّحها العدلُ امامَ المجتمعِ البشريّ ويقلّعُ بها جذورَ كلِّ حرمانٍ ودمعٍ وألمٍ ومكابدةٍ وشقاءٍ. فالعدالةُ الاجتماعيّةُ تعمُ الجماهيرَ وتجعلُ النّظامَ الاقتصاديّ جماهيريّاً. ويضادّه كلُّ حركةٍ تُؤدّي الى اللّاتّوّعِ والتّخصيصِ.

ب- يُستفادُ من الاحاديثِ المذكورةِ في هذا الفصلِ وعدّةٍ اخرى من الآياتِ والاحاديثِ الواردةِ بصددِ هذا الموضوعِ وما يمتُّ اليه - بصورةٍ كليّةٍ - أنّ العدلَ قانونٌ مستقلٌّ حاكمٌ على نظامِ الاسلامِ الاقتصاديّ، وأنّ الآثارَ الّتي ذكرت للعدل، من اصلاحِ الرّعيّةِ والبريّةِ، واستغناءِ النّاسِ، وحياةِ الاحكام، وتسكينِ القلوبِ وتنسيقها و.. تدلُّ على استقلالِ العدلِ كقانونٍ عامٍّ وعلى حاكميّتهِ على النّظامِ العامِّ الاسلاميّ، فكلُّ شيءٍ لم يكن مطابقاً لهذا القانونِ فهو غيرُ اسلاميّ البتّةِ.

وهذا موضوعٌ رئيسيّ يَجِبُ أن يُوعى . وإنّ وعيَ هذا الموضوعِ بصورةٍ صحيحةٍ، شرطٌ واجبٌ على كلِّ من يرومُ أن يبيحَ عن مذهبِ الاسلامِ الاقتصاديّ وسياستهِ الماليّةِ، وبطريقِ اولى على كلِّ من يرومُ أن يتفكّه في الدّينِ ويستنبطَ الاحكامَ.

٣- العدل ودوره في تنشيطِ النّاسِ : جاء في التّعليمِ العلويّ المذكور في الفصلِ : «إنّ الرّهْدَ في ولايةِ الظّالمِ، بقدرِ الرّغبةِ في ولايةِ العادل»^٢.

١ - الكافي ٢ / ١٤٤.

٢ - غرر الحكم / ١٠٣.

والذي يُفهم من هذا الحديث وامثاله (كقول الامام علي «ع»: «إن القبح في الظلم، بقدر الحسن في العدل»^١)، أن العدل يلائم الفطرة الإنسانية فينبسط الانسان ويحُضه على العمل والخدمة، وأن الظلم يصادُ الفطرة الإنسانية فيبسط الانسان عن العمل والخدمة واداء ما وجب عليه . وبهذا الصدد يدعو الامام الصادق «ع» الى أن يُقام العدل على كل الناس، حتى يتوفَّقوا للعمل والسعي في مسيرة تكامل الفرد والمجتمع؛ ويشير الى أن هذا الامر امرٌ فطريٌّ ينبع من طبع الانسان وفطرته، فيقول لتلميذه المفضل بن عمر الجعفي: «ذكر يا مفضل! فيما أُعطي الانسان علمه وما مُنع، فإنه أُعطي علم جميع ما فيه صلاح دينه ودنياه . فمما فيه صلاح دينه، معرفة الخالق - تبارك وتعالى - بالدلائل والشواهد القائمة في الخلق، ومعرفة الواجب عليه من العدل على الناس كافة، وبسر الوالدين، واداء الامانة، ومؤاساة اهل الخلّة، واشباه ذلك، مما قد توجد معرفته والاقراء والاعتراف به في الطبع والفطرة، من كل أمة موافقة او مخالفة»^٢.

١ - غرر الحكم / ١٠٣ .

٢ - البحار / ٣ - ٨٢ - ٨٣ .

الفصل الثامن والأربعون

الإحسان (الانسجام المعيشي)

الكتاب

- ١ إنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ..^١
- ٢ تلك آياتُ الكتابِ المبينِ • هُدًى ورحمةً للمحسنين •^٢
- ٣ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ..^٣
- ٤ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ. وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ ..^٤
- ٥ .. وَأَحْسِنُوا، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ •^٥
- ٦ .. بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ..^٦
- ٧ ومن أحسن دِيناً مَن أسلم وجهه لله وهو محسنٌ ..^٧
- ٨ .. وما على المحسنين من سبيلٍ، والله غفورٌ رحيمٌ •^٨

١ - سورة النحل (١٦) : ٩٠.

٢ - سورة لقمان (٣١) : ٢ - ٣.

٣ - سورة بونس (١٠) : ٢٦.

٤ - سورة الزمر (٣٩) : ١٠.

٥ و ٦ - سورة البقرة (٢) : ١٩٥ و ٨٣.

٧ - سورة النساء (٤) : ١٢٥.

٨ - سورة التوبة (٩) : ٩١.

- ٩ .. وَسَنزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ١
١٠ إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ٢

* هناك آيات كثيرة في القرآن الكريم، تدعو إلى الإحسان في صور مختلفة، وتُبشِّرُ المحسنين، وتجعلُ الجنَّاتِ جزاءً لهم، وتقول إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَهُمْ .

الحديث

أ - رأس العقل والايان

- ١ النبي «ص» - فيما رواه الإمام علي بن موسى الرضا «ع»: رأسُ العقل، بعدَ الإيمانِ بالله، التودُّدُ إلى الناس، واصطناعُ الخيرِ إلى كلِّ برٍّ أو فاجر. ٣
٢ الامام علي «ع»: رأسُ الايمان، الاحسانُ الى الناس. ٢

ب - صلة رسول الله «ص»

- ٣ الامام الصادق «ع»: أيما مؤمنٍ اوصلَ الى اخيه المؤمنِ معروفاً، فقد اوصلَ ذلك الى رسولِ الله «ص». ٥

١ - سورة البقرة (٢) : ٥٨؛ سورة الاعراف (٧) : ١٦١.

٢ - سورة الاعراف (٧) : ٥٦.

٣ - عبون اخبار الرضا ٢ / ٣٥.

٤ - غرر الحكم / ١٨٢.

٥ - البحار ٧٤ / ٤١٢، عن «ثواب الاعمال».

ج - التفضل، المقاسمة، الايثار

- ٤ النبي «ص» - فيما رواه الامام الباقر: يأتي على الناس زمان عَضُوضٌ، يَعْضُ كُلُّ امْرِئٍ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ، وَيَنْسُونَ الْفَضْلَ بَيْنَهُمْ، قَالَ اللَّهُ: «وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ»^١.
- ٥ الامام علي «ع» - في قوله عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ»، الْعَدْلُ، الْإِنصَافُ . وَالْإِحْسَانُ، التَّفَضُّلُ^٢.
- ٦ الامام علي «ع»: من أَحْسَنِ الْإِحْسَانِ، الْإِيثَارُ^٣.
- ٧ الامام الصادق «ع» - ابَانُ بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ؟ فَقَالَ: يَا ابَانَ! تُقَاسِمُهُ شَطْرَ مَا لَكَ؛ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَرَأَى مَا دَخَلَنِي، فَقَالَ: يَا ابَانَ! أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ ذَكَرَ الْمُؤَثِّرِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ؟ قُلْتُ: بَلَى جَعَلْتُ فِدَاكَ! فَقَالَ: أَمَا إِذَا أَنْتَ قَاسَمْتَهُ فَلَمْ تُؤَثِّرْهُ بَعْدَ، إِنَّمَا أَنْتَ وَهُوَ سَوَاءٌ، إِنَّمَا تُؤَثِّرُهُ إِذَا أَنْتَ أَعْطَيْتَهُ مِنَ النِّصْفِ الْآخِرِ^٤.

د - نعم الزاد

- ٨ الامام علي «ع»: نعم زاد المعاد، الاحسان الى العباد^٥.

١ - تفسير العياشي ١ / ١٢٦ - ١٢٧.

٢ - نهج البلاغة / ١١٨٨؛ عبده ٣ / ٢٠٤.

٣ - غرر الحكم / ٣٠٥.

٤ - الكافي ٢ / ١٧٢.

٥ - غرر الحكم / ٣٢٠.

هـ - الأخوة والإحسان

- ٩ الامام علي «ع»: صاحب الإخوان بالاحسان.^١
١٠ الامام علي «ع»: أحسنُ الاحسان، مؤاساةُ الإخوان.^٢
١١ الامام علي «ع»: نظامُ الكرم، موالاةُ الاحسان ومؤاساةُ الإخوان.^٣

و - الفضيلة والصلاح

- ١٢ الامام علي «ع»: صلاحُ الانسان، في حبسِ اللسانِ وبذلِ الاحسان.^٤
١٣ الامام علي «ع»: فضيلةُ الانسان، بذلُ الاحسان.^٥
١٤ الامام علي «ع»: صنائعُ الاحسان، من فضائلِ الانسان.^٦
١٥ الامام علي «ع»: الفضلُ مع الاحسان.^٧

ز - الصدق والشرف

- ١٦ الامام علي «ع»: المؤمنُ صدوقُ اللسان، بذولُ الاحسان.^٨

١ - غرر الحكم / ٢٠٢.

٢ - غرر الحكم / ٨٩.

٣ - غرر الحكم / ٣٢٣.

٤ - غرر الحكم / ٢٠١.

٥ - غرر الحكم / ٢٢٧.

٦ - غرر الحكم / ٢٠٢.

٧ - غرر الحكم / ٢١.

٨ - غرر الحكم / ٣٧.

١٧ الامام علي «ع»: أفضل الشرفِ بذلُ الاحسان^١.

ح - في خدمة الناس

١٨ الامام الصادق «ع»: المؤمنون خَدَمُ بعضهم لبعض . (قال راوي الحديث :)

فقلت : كيف يكون خَدَمُ بعضهم لبعض ؟ قال : نَفَقَتْهُمُ بعضهم من بعض^٢.

١٩ الامام الصادق «ع» - في قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ : «إِنَّا لَنَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ»،

قال : كان يُوسِّعُ المجلس، وَيَسْتَقْرِضُ للمحتاج، وَيُعِينُ الضَّعِيفَ^٣.

ط - شيء سوى الزكاة

٢٠ الامام الصادق «ع»: المعروفُ شيءٌ سوى الزكاة؛ فَتَقَرَّبُوا الى اللهِ عَزَّو

جَلَّ، بِالْبِرِّ وَصَلَةِ الرَّجِيمِ^٤.

ي - عليكم بالاحسان

٢١ الامام علي «ع»: عليكم بالاحسانِ الى العباد، والعدلِ في البلاد^٥.

يا - البرِّ والفاجر في الإحسان سواء (١)

١ - غرر الحكم / ٩٨ .

٢ - البحار / ٧٤ / ٢٢٦ .

٣ - الكافي / ٢ / ٦٣٧ .

٤ - الخصال / ١ / ٤٨ .

٥ - غرر الحكم / ٢١٤ .

- ٢٢ النبي «ص» - فيما رواه الامام ابوالحسن علي بن موسى الرضا: رأس العقل بعد الايمان بالله، التودد الى الناس، واصطناع الخير الى كل بر وفاجر.^١
- ٢٣ الامام علي «ع»: أشعر قلبك الرحمة لجميع الناس والاحسان اليهم.^٢
- ٢٤ الامام علي «ع»: أبدل معروفك للناس كافة، فإن فضيلة فعل المعروف لا يعدلها عند الله سبحانه شيء.^٣

يب - البر والفاجر في الإحسان سواء (٢)

- ٢٥ الامام الحسين «ع» - قال عنده رجل: إن المعروف اذا أسدي الى غير اهله ضاع، فقال: ليس كذلك، ولكن تكون الصنعة مثل وابل المطر، تُصيب البر والفاجر.^٤
- ٢٦ الامام الصادق «ع»: ثلاث لم يجعل الله لاحد من الناس فيهن رخصة: بر الوالدين، برين كانا او فاجرين؛ ووفاء بالعهد للبر والفاجر؛ واداء الامانة الى البر والفاجر.^٥

١ - عبون اخبار الرضا ٢ / ٣٥.

٢ - غرر الحكم / ٦٤. راجع ايضاً: «نهج البلاغة» / ٩٩٣: عيده ٣ / ٩٣.

٣ - غرر الحكم / ٤٥.

٤ - تحف العقول / ١٧٦.

٥ - تحف العقول / ٢٧١.

نظرة الى الفصل

لقد مرَّ أن قلنا، إن الميزة الرئيسة لنظام الاسلام الاجتماعي والاقتصادي والقضائي هي العدل. فبالعدل يُعرف أن هذا النظام قرآني في مناهجه أولاً، لا بغيره من المناسك والطواهر.. فالعدالة الاجتماعية قانون اسلامي عام مستقل حاكم على بقية الاحكام والقوانين والانظمة الاسلامية، وعلى كل الصلات في المجتمع الاسلامي، ومنها الصلات الاقتصادية، فكل صلة اقتصادية لا تخضع لذلك القانون فليست باسلامية، ولو استندت الى الفقه. اذ الفقه الاسلامي ايضاً يجب ان يكون تابعاً لقانون العدل العام، ضرورة عدم نقض الدين بعضه بعضاً. وهذا واضح. وهذا الاصل (حكومة قانون العدل العام على جميع ابعاض الدين)، يجب أن يكون المقياس الرئيسي دائماً.

وإذا مسَّت الحاجة في تجسيد العدالة الاجتماعية والاقتصادية والقضائية (اي في تجسيد العدل والاحسان اللذين يأمر بهما القرآن)، الى العمل بالاحكام الثانوية، فليعمل بها، ولا سيما اذا شُوهد أن الاحكام الأولية لا تفي بغرض إقامة العدل والقسط، لجهات وعلل غير راجعة الى نفس الاحكام، بل الى ما هو موجود في مجتمع وشعب من جرّاء وضعها الحاضر او الغابر او غير ذلك.

ونحن إذا أمعنا النظر في تشريع «الزكاة الباطنة»، نرى بوضوح، أن هذا التشريع يعني أن النُصَب الزكوية المعروفة (الظاهرة)، لا تفي بغرض بناء الاقتصاد الاسلامي، من حيث المعيشة والحياة.

ولا غرض رئيسياً للاسلام، الا إسناد عمود الحق الى ركن وثيق،

واحياء الاحكام، واسعاد الانسان، فإن تجسدت الاغراض المذكورة، بصورة مُعترفٍ بها، بالاحكام الاولية، فيها ونعمت، والآفبالاحكام الثانوية، والولائية والحكومية .

ومن الواضح، أن الاحكام الثانوية ايضاً احكام الله تعالى . ولا فرق في العمل باحكام الله بين اولية او ثانوية، في ظرفها . وإن الله يُحب أن يُعمل بجميع احكامه وانظمتيه . ولعل هذا يوافق كلام الامام المعلم، جعفر ابن محمد الصادق «ع» حيث يقول : «إن الله - تبارك وتعالى - يُحب أن يُؤخذ برُخصه، كما يُحب أن يُؤخذ بعزائمه»^١.

وروى الامام ابوالحسن الهادي «ع»، عن النبي «ص»، انه قال : «إن الله يَغضِبُ على من لا يَقْبَلُ رُخصه»^٢.

وهذا الامر الذي اشرنا اليه، يتأكد ويتحتم، اذا صادفنا مجتمعاً طال عليه الأمد بالظلم الاقتصادي، والعدوان المعيشي، والامتلاكات النادرة والمشبوهة، والفروق الجهنمية المدمرة لكيان الاسلام، المشوهة لسُمة العدل والحق؛ او كانت هناك ثورة اسلامية قامت لإنجاء الجماهير . فعند ذلك يجب أن تُجعل العدالة الاسلامية وإقامتها وإرساء قواعدها وإزاحة العقبات عن سبيلها، غاية كل حركة وتغيير ونشاط واتجاه وفتوى واجتهاد، حتى ينجو المجتمع، وينجح الاسلام في احياء الجماهير، وتحسن سمعته من حيث تشرق الشمس الى حيث تغرب ..

١ - تفسير القمي ١ / ١٦ .

٢ - البحار ٥٠ / ١٢٦ - ١٢٧ .

الفصلُ التاسع والأربعون

الاسلام لا يقرب التكاثر ولا الفقر

الكتاب

- ١ لقد أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ، لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ..^١
- ٢ قُلْ : أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ..^٢
- ٣ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ، شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ..^٣
- ٤ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لِلَّهِ ..^٤
- ٥ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ..^٥

* إنَّ الفصولَ الماضية من هذين البابين، ليست إلا لَوْحَةً حَيَّةً

تُجَسَّدُ أَمَامَ الْقُرَّاءِ وَالْجَمَاهِيرِ، الْحَقِيقَةُ الرَّاهِنَةُ الْمَذْكُورَةُ (الاسلامُ

١ - سورة الحديد (٥٧) : ٢٥.

٢ - سورة الاعراف (٧) : ٢٩.

٣ - سورة المائدة (٥) : ٨.

٤ - سورة النساء (٤) : ١٣٥.

٥ - سورة الانعام (٦) : ١٥٢.

الفصل التاسع والأربعون: الإسلام لا يقَرُّ التكاثر..

لا يُقَرُّ التكاثر ولا الفقر)، وترسُمها بريشة من الوضوح . غير أنا
عقدنا هذا الفصل المقتضب ايضاً، تأكيداً على هذا المنطلق
الاسلامي والانساني العظيم، واشعاعاً على هذا الجانب من
جوانب معطيات الفصول السالفة .

واليك عَشْرَةَ احاديث - كتماذج - مما اوردناه في مواضعها من

الفصول :

الحدِيث

١ النبي «ص» : .. اذْكُرُ اللهَ الوالِيَّ من بعدي على اُمّتي، اَلَّا يَرْحَمَ على
جماعة المسلمين، فاجلَّ كبيرهم، ورحم ضعيفهم، ووقر عالمهم، ولم
يضرهم فيذلهم، ولم يفرهم فيكفرهم، ولم يغلِق بابَه دونهم فيأكل قوتهم
ضعيفهم ..^١

٢ النبي «ص» : ما من غريمٍ ذهب بغريمه الى والٍ من ولاة المسلمين،
واستبان للوالي عسرته، الا يرى هذا المعسر من دينه، وصار دينه على والي
المسلمين، فيما [با] يديه من اموال المسلمين .^٢

٣ الامام علي «ع» - في التعريف بالحكم الاسلامي : اما والذي فلق الحبة
وبرأ النسمة، لو اقتبستم العلم من معدنه، وادخرتم الخير من موضعه،
واخذتم الطريق من وضحه، وسلكتم الحق من نهجه، لا بتهجت بكم

١ - الكافي / ١ / ٤٠٦ .

٢ - المستدرک / ٢ / ٢٩١ .

السُّبُل، وَبَدَّتْ لَكُمْ الْأَعْلَامَ، وَأَضَاءَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ، وَمَا عَالَ فِيكُمْ عَائِلٌ،
وَلَا ظَلَمَ مِنْكُمْ مُسْلِمٌ وَلَا مَعَاهِدٌ..^١

٤ الامام علي «ع» - في العهد الاشرقي : ثُمَّ اللَّهُ! اللَّهُ! فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى، مِنْ
الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَاهْلِ الْبُؤْسِ وَالزَّمَنِ، فَإِنَّ
فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًا وَمُعْتَرًا، وَاحْفَظْ لِلَّهِ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ،
وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْمًا مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسْمًا مِنْ غَلَّاتِ صَوَافِي الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ
بَلَدٍ، فَإِنَّ لِلْأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلدَّنَى، وَكُلُّ قَدٍ اسْتُرِعِيَتْ حَقُّهُ، فَلَا
يَسْغَلُنَكَ عَنْهُمْ بَطْرٌ..^٢

٥ الامام علي «ع» - مرَّ شَيْخٌ مَكْفُوفٌ كَبِيرٌ يُسْأَلُ، فَقَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ : مَا هَذَا؟
فَقَالُوا : يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَصْرَانِيٌّ . فَقَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ : اسْتَعْمَلْتُمُوهُ حَتَّى
إِذَا كَبِرَ وَعَجَزَ مَنَعْتُمُوهُ؟ أَنْفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.^٣

٦ الامام الباقر «ع» - أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ «ع» : مَا حَقُّ
الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ؟ قَالَ : حَقُّهُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا . قُلْتُ : فَمَا
حَقُّهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ : يُقْسِمُ بَيْنَهُمْ بِالسُّوِيَّةِ، وَيَعْدِلُ فِي الرَّعِيَّةِ..^٤

٧ الامام الصادق «ع» : إِنَّ عَلِيًّا «ع» أُتِيَ بِرَجُلٍ سَرَقَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ : لَا
يُقَطَّعُ فَإِنَّ لَهُ فِيهِ نَصِيبًا.^٥

٨ الامام الصادق «ع» : لَا يُقَطَّعُ السَّارِقُ فِي سَنَةِ الْمَحَلِّ (الْمَحْق) فِي شَيْءٍ مِمَّا

١ - مستدرک نهج البلاغه / ٣١، الکافی ٨ / ٣٢.

٢ - نهج البلاغه / ١٠١٩؛ عبده ٣ / ١١١.

٣ - الوسائل ١١ / ٤٩.

٤ - الکافی ١ / ٤٠٥.

٥ - الکافی ٧ / ٢٣٦.

يُؤْكَل، مثل الخبز واللحمِ واشباه ذلك !

٩ الامام الصادق «ع» جاء رجلٌ الى ابي عبدالله «ع» فقال له : يا ابا عبدالله، قرضٌ الى ميسرة . فقال له ابو عبدالله «ع» : الى غلّة ندرِكَ؟ فقال الرجل : لا والله. قال : فإلى تجارة تَووب؟ قال : لا والله. قال : فإلى عُقْدَةٍ تُباع؟ فقال : لا والله . فقال ابو عبدالله «ع» : فأنت ممن جعلَ اللهُ له في اموالنا حقاً . ثم دعا بكيسٍ فيه دراهم، فأدخلَ يده فيه فناوَلَه منه قبضةً . ثم قال له : اتقِ الله ولا تُسرفْ ولا تَقترْ، ولكن بينَ ذلك قواما . إنَّ التَّبذِيرَ من الاسرافِ، قال الله عزَّ وجلَّ : «ولا تُبذِرْ تبذيراً»^٢.

١٠ الامام الرضا «ع» - قال محمدُ بنُ سليمان : سأل الرضا «ع» رجلاً وأنا أسمع، فقال له : جعلتُ فداك! إنَّ الله جَلُّ وعزَّ يقول : «وإن كان ذو عُسرَةٍ فَنظِرَةٌ الى ميسرة»، أَخبرني عن هذه النَّظِرَةِ التي ذكرَ اللهُ عزَّ وجلَّ في كتابه، لها حدٌّ يُعرفُ اذا صارَ هذا المُعسرُ اليه، لا بُدُّ له من ان يُنتظرَ؛ وقد أخذَ مالَ هذا الرجلِ وأنفقَه على عياله، وليس له غلَّةٌ يَنتظرُ إدراكها، ولا دينٌ يَنتظرُ محله، ولا مالٌ غائبٌ يَنتظرُ قدومه؟ قال : نعم، يَنتظرُ بقدر ما يَنتهي خيره الى الامام فيقضي عنه ما عليه من الدين، من سهم الغارمين، اذا كان أنفقَه في طاعةِ الله عزَّ وجلَّ^٣.

١ - الوسائل ١٨ / ٥٢٠.

٢ - الوسائل ٦ / ٢٧.

٣ - الوسائل ١٣ / ٩١ - ٩٢.

نظرة الى الفصل

بلغنا الى قِمةِ الهَرَمِ، من المباحثِ المطروحةِ في هذين البابين من كتاب «الحياة». وجوهرُ الكلامِ في المقامِ، أنَّ الاسلامَ لا يُقَرُّ التَّكاثُرَ والغنى المُفرطَ (الحريةَ في الامتلاكِ)، ولا يُقَرُّ الفقرَ والبؤسَ والحرمانَ؛ فغايةُ مذهبِ الاسلامِ الاقتصاديِّ، هي ادارةُ المجتمعِ على اساسِ اقتصاديِّ متوازنٍ يقومُ النَّاسُ فيه بالقسطِ، وَيَقْلُ - او يَمْحُو - اختلافُ النَّاسِ في الاستهلاكِ والمستوى المعيشيِّ، ولا يتفاوتُ اختلافُهُم في الامتلاكِ بصورةٍ باهظة. وهذا هو الاقتصادُ القواميُّ الالهيُّ الَّذي يكونُ المالُ فيه قواماً للنَّاسِ ولحياتهم، سائراً في ايديهم، على اشكالِ مشروعة، من غيرِ ان يكونَ دولةً بينِ الاغنياء.

إنَّ دينَ الاسلامِ هو ذروةُ السَّنامِ من الاديانِ الالهيةِ والشَّرائعِ السَّماويةِ، وهو الخاتمُ لما سَبَقَ، والفاتحُ لما اُنْغَلِقُ. واذا كانت غايَةُ بعثِ الانبياءِ «ع» ان يقومَ النَّاسُ بالقسطِ - بنصِّ القرآنِ الكريمِ - فقيامُ النَّاسِ بالقسطِ يكونُ غايَةً ابتعاثِ النَّبيِّ مُحَمَّدٍ «ص» ودينه الاسلامِ بطريقِ اوليِّ وبصورةٍ اكدوا تَمَّ. وأيْنَ التَّكاثُرُ والفقرُ - وهما متلازمان - من القسطِ؟ ثمَّ إنَّهما يُهْلِكُانِ المجتمعَ والافرادَ في هذه الحياة، ويُبْعِدُانِ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُقَرِّبانَهُم مِنَ النَّارِ في الحياةِ الاخرى. والاسلامُ بطبيعته لا يُقَرُّ ذلكَ كُلَّهُ، لانه جاءَ لما يُضادُّ ذلكَ كُلَّهُ، حيث قال النَّبيُّ الاعظمُ «ص» في حديثه المشهور عند المسلمين: «إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مِنْ عَمَلٍ يُقَرَّبُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ

١ - كما يرشدنا اليه الاحاديث.

نظرة إلى الفصل التاسع والأربعين ..

نَبَاتُكُمْ بِهِ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَمَا مِنْ عَمَلٍ يُقَرَّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ نَبَاتُكُمْ بِهِ وَأَمَرْتُكُمْ بِهِ». وبعد هذا فهل يمكن أن نقول إن الاسلام يُقرُّ التكاثرَ وارضياتِهِ وحضورَهُ في النَّاسِ، مع ماورد بحقِّهِ في القرآن والحديث، من أَنَّهُ المُبْعَدُ مِنَ الْجَنَّةِ والمُقَرَّبُ إِلَى النَّارِ - كما مرَّ في فصولِ التَّكَاثُرِ، في البابِ الحادي عشر - او يُقرُّ الفَقْرَ وارضياتِهِ وحضورَهُ في النَّاسِ، مع ما ورد بحقِّهِ في القرآن والحديث، من أَنَّهُ المُبْعَدُ مِنَ الْجَنَّةِ والمُقَرَّبُ إِلَى النَّارِ (بحسبِ نَوْعِيَّتِهِ وفي أَغْلِبِ النَّاسِ) - كما مرَّ في فصولِ الفَقْرِ، من البابِ الحادي عشر -؟ لا، لا يمكن أن نقولَ ونُدْعِيَنَّ بِأَنَّ الاسلامَ وكتابه ونبِيَّهُ واوليائه، يُقَرُّونَ التَّكَاثُرَ كظاهرةٍ اجتماعيةٍ في الأُمَّةِ المسلمة، او يُقَرُّونَ الفَقْرَ كظاهرةٍ اجتماعيةٍ في الأُمَّةِ المسلمة. فما وقع من الامر لا يكونُ الا عن ظلمِ الظالمين واحتمالِ المظلومين، ونسيانِ احكامِ الاسلام وطقوسِهِ او تناسيها، وعدمِ قيامِ من كان واجِبُهُ مجابهةَ الظَّاهِرَتَيْنِ بِذلك الواجب.

مسائل

نودُّ أن نُشيرَ في ختامِ هذا الفصلِ الى مسائلِ هامة، ممَّا يُمَتُّ الى المواضيعِ التي مضت في فصولِ هذينِ البابين. ومن الممكن أن يَقَعَ هنا تَكَرُّراً بالنسبةِ الى بعضِ المطالب، ممَّا عمدنا الى ذكرها في سالفِ الفصول، غيرَ أَنَّا لا نَجْتَنِبُ هذا التَّكْرارَ - إن وقع - حرصاً على تسليطِ الأضواءِ على تلكمُ المواضيعِ الهامةِ والإشعاعِ عليها وتجليتها اكثرَ فاكثراً.

الاولى - من سلبياتِ النظامِ التَّكاثريِّ: إِنَّ النِّظامَ التَّكاثريِّ (كالنِّظامِ

الرأسمالي)، من العوامل الرئيسية (بل يمكن أن يُقال: إنه العامل الوحيد)، للاضطرابات والفتن المدلّهمة، وهو الباعث على هدم القواعد الشعبيّة، وهتك الحرمات المقدّسة، واراقة الدماء الزكيّة، واتهام الأبرياء، وتخفيض قدر الأزكياء، ونشر الكاذب، وبثّ الدسائس السياسيّة، وتقليب الامور، وتفجير القلاقل، واغتيال الاحرار، وتحطيم الشان الانساني، وخذل دُعاة العدل وحُماة الحق، واتخاذ الناس سُخرياً، وفرض الفقر والبؤس عليهم، ومطاردة المحرومين والمستضعفين وتفريقهم عن نصره الحق (لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلّبوا لك الامور)¹. وهناك في القرآن الكريم آيات موقظة تُسرّد قصص الماضين، المشحونة بالعبر، وتُشعّ على تلك الحقائق التي اشرنا اليها، مما وقع في حياة المظلومين والمضطهدين من الأمم الغابرة، من الذين عانوا الفواحح المرعبة التي كان اولئك المعتدون الاقتصاديون والاغنياء المتكاثرون يفرضونها عليهم. ولم تُنزل تلك الآيات للتسلية، بل للتغيير. ولقد وردت تصاوير حيّة لاولئك الظالمين ومظالمهم في الأمة المسلمة، في السنّة والحديث، كما مرّت في فصولها المناسبة.

الثانية - من واجبات الحكم الاسلامي الهامة: لقد جاء في الحديث عن الامام الصادق «ع»: هذا التعليم: «مياسير شيعتنا أمناؤنا على محاويجهم، فاحفظونا فيهم، يحفظكم الله»². وقوله «ع»: «فاحفظونا فيهم» يُشير الى موضوع حياتي يُهم كل حكم ومجتمع اسلامي، اذ يفهمنا أنّ الذي يجب على العلماء والحكم تجسيده في الجماهير، لا ينحصر في الطريقتي النظري والعملي والبحث والتدريس والتأليف، بل

١ - سورة التوبة (٩): ٢٨.

٢ - الكافي ٢ / ٢٦٥.

نظرة الى الفصل التاسع والاربعين ..

يَتَعَدَّاهُ إِلَى الطَّرِيقِ الْعَمَلِيِّ، وَهُوَ الْاِقْتِصَادِيُّ وَالْمَالِيُّ . وَهَذَا الْمَوْضُوعُ لَا يُجِبُّ كَثِيرٌ مِنَ الْاَغْنِيَاءِ وَمَنْ يَنْتَمِي إِلَيْهِمْ أَنْ يَعْنِيَهُ النَّاسُ وَأَنْ يُصَغِيَ إِلَيْهِ أَحَدٌ .

إِنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ - وَهُوَ مِمَّا تُعَاضِدُهُ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ أُخْرَى، بِتَعَابِيرٍ مُتَقَارِبَةٍ وَمُخْتَلَفَةٍ - يُلْقِي عَلَيْنَا دَرُوسًا يُجِبُّ أَنْ نَتَّخِذَهَا مَقْيَاسًا وَلَا سِيَّمَا بَعْدَ تَقْرِيرِ الشَّيْخَيْنِ - الْكَلْبِيِّ وَالْمَجْلِسِيِّ - لَهُ، وَدُونِكَ الْبَيَانُ :
أ - هَذِهِ التَّعْبِيرَةُ : «الْمِيَّاسِيرُ»، الْوَارِدَةُ فِي الْحَدِيثِ، تُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْمَوْسِرِينَ مِنَ الْاَغْنِيَاءِ، الَّذِينَ يَمْتَلِكُونَ مَا يَزِيدُ عَلَى مَقَادِيرِ الْبُلْغَةِ وَالْكَفَافِ فِي الْمَجَالَاتِ الْمَعِيشِيَّةِ، هُمْ الْمَسْؤُولُونَ أَمَامَ الْفُقَرَاءِ وَالضَّعْفَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُعَوِّدُوا بِأَمْوَالِهِمْ عَلَى أَوْلَادِهِمْ، حَتَّى يُؤَدُّوا حَقَّ ذَلِكَ الْاِتِّمَانِ الْمَقْدَسِ الَّذِي أَظْهَرَهُ الْاِتِّمَةُ الطَّاهِرُونَ «ع» بِالنَّسَبِ إِلَيْهِمْ (أَمَّنَاؤُنَا عَلَى الْمَحَاوِيحِ).

ب - مِمَّا يُجِبُّ عَلَى اِتِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ (وَعَلَى عُلَمَائِهِمْ وَحُكَّامِهِمْ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ)، أَنْ لَا يُقَارُوا عَلَى كَيْفَةِ ظَالِمٍ وَلَا سَغَبٍ مَظْلُومٍ، بَلْ يَقُومُوا بِأَخْذِ حَقُوقِ الضَّعْفَاءِ مِنَ الْاِقْوِيَاءِ وَايصَالِهَا إِلَيْهِمْ . وَذَلِكَ وَظِيفَةٌ تَنْفِيزِيَّةٌ لَا يَسُدُّ فِرَاقَهَا التَّذْكِيرُ وَالْوَعْظُ، لِأَنَّهُمَا لَا يُشْبِعَانِ الْجَانِعِينَ، وَلَا يَكْسِبَانِ الْعُرَاةَ، وَلَا يُؤْوِيَانِ الْمَسَاكِينَ .

ج - أَنْ دِينَ الْاِسْلَامِ، أَجَلُ شَأْنًا وَابَعْدُ مَرْمَى وَاعْلَى هَدَفًا، مِنْ أَنْ يُعْلَقَ أَمْرُ الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَاحْتِقَاقِ حَقُوقِ الْمُحْرَمِينَ عَلَى مَوَاقِفٍ غَيْرِ تَنْفِيزِيَّةٍ، كَالْوَعْظِ وَالشَّعَارِ، وَأَنْ يَغُضَّ الطَّرْفَ عَمَّا هُنَاكَ مِنَ الْمَظَالِمِ وَالْعُدْوَانِ الْمَالِيِّ، وَلَا سِيَّمَا فِي ظُرُوفِ تَكُونُ السَّلْطَةُ بِيَدِهِ .

١ - كَقَوْلِ الْاِمَامِ الصَّادِقِ «ع» : «... وَبَعُوْدُوا بِمَا سِوَى ذَلِكَ عَلَى فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، يُلْعَمُوا بِهِ شَعْنُهُمْ...» - (سَفِينَةُ الْبِحَارِ ١ / ٦١٥)، وَكَقَوْلِ الْاِمَامِ اِبْنِ الْحَسَنِ الرَّضَا «ع» : «... لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَلَّفَ اِهْلَ الصَّحْبَةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ اِهْلِ الرُّمَانَةِ مِنَ الْبَلُوتِ» - (عِلَلُ الشَّرَائِعِ / ٣٦٩).

د - أن هذا الواجب يقع في ازمته الغيبية على عاتق الولي الفقيه، او الحكم الاسلامي الفعلي؛ فعندما قام الحكم الاسلامي في بلد، تُصبح اقامة القسط من اهم واجباته، واعمقها جذراً واشدها اساساً، اذ «العدل حياة الاحكام»، و«بالعدل تصلح الرعية»، وبه يحفظ الدين في الناس، وبه يقوم امر المسلمين، وبه يسند عن المجتمع الاسلامي طريق السبيل الجارفة التي تهدد كيانه لاغيره من السطحيات والظواهر، كما جرب .

فهذا الموضوع يضع على عاتق علماء الدين وحكمه، مسؤولية كبرى لتنظيم تداول المال بين الناس والرقابة الشديدة على هذا التداول وعلى تصحيحه عند زيغه وعلى تقويمه حينما يعوج . ويكلف كل الافراد والقطاعات بالنسبة الى حركة المال في المجتمع كما وكيفاً وفي جهتي الامتلاك والاستهلاك، بأن يطلبوا لذلك تشريع قوانين عادلة حاسمة، وأن يراقبوا تنفيذ تلك القوانين بصلاية وايمان وصمود، وأن يجدوا كل الجهد لإقامة نظام مالي اقتصادي سالم عادل، حتى يقوم ذلك النظام بمكافحة الظلم الاقتصادي ورد الأموال الى مسيراتها الاصلية ومواضعها القوامية للناس، ويجعلها - وهي مواهب الله للكل - في خدمة الكل، ويستخدمها لتعالي الانسان، ولبت المثل العالية، ونشر الثقافات الحقة، وبناء الحضارة والرقي، وتركيز قواعد العدل، وإرساء أسس القسط، واحياء معالم الدين، وابلاغ مغازي القرآن الكريم، وتعزيز أمم القبلة، وسد أعواز مسلمي العالم ومحروميه وانقاذهم من ايدي الظالمين والمتسلطين، حتى تصان المجتمعات الاسلامية من أن تتدهور الى حضيض التخلف والرجعية المؤسفة؛ وعندئذ لا نشاهد أن الشباب والنابهين من المسلمين لا يعلقون أملاً - لإنقاذ المعذبين وانتصار الكادحين وتجسيد العدالة الاجتماعية والقسط الاسلامي - على علماء الدين ودعاة الاسلام، مع أن الاسلام الخالص ليس بدين يئأس منه المصلحون والثائرون والمدافعون

عن المستضعفين والمحرومين .

الثالثة - منطق العليّة في الاحكام : إنّ للتشريعات الاسلاميّة حكماً وعللاً؛ وإنّ الاحكام الدنيّة تابعة لتلك الحكم والعلل، وهي التي تُعبر عنها في الاصطلاح بالمصالح والمفاسد الواقعيّة - كما هو مقرر في محله - وهذا الاصل (يعني تابعيّة الاحكام للمصالح والمفاسد الواقعيّة)، هو مقتضى الحكمة والعدل، وهو حاكم على نظام الشرع والتشريع .

ومن هنا فالاحكام والطقوس المُشرعة كلّها، لم تُشرع الآبناء على المصالح والملاكات الواقعيّة . وتلك المصالح والملاكات تقتضي محاربة كلّ عامل للفساد وكلّ علة للانقياد والتميع، فرداً ومجتمعاً، وظاهراً وباطناً، وحالاً ومآلاً . ولقد قال الامام الصادق «ع» في جواب من سأله عن شيء من الحلال والحرام : «انه لم يُجعل شيء الا لشيء»^١ . وكذلك الامام ابوالحسن عليّ بن موسى الرضا «ع» يذكّر - فيما كتبه جواباً لكتاب محمد بن سنان إليه - عدّة من الملاكات الملحوظة في الأوامر والنواهي الشرعيّة، ويبيّن بذلك تلك الفكرة التي تقول بتبعديّة الاحكام ملاكاً، فيقول : «لو كان ذلك (اي التبعيد الصّرف)، لكان جائزاً أن يستعبدهم بتحليل ما حرّم وتحريم ما أحلّ، حتى يستعبدهم بترك الصلوة والصيام واعمال البرّ كلّها ..»، ثم يقول في بقية حديثه الشريف : «إنا وجدنا كلّ ما أحلّ الله - تبارك وتعالى - ففيه صلاح العباد ويقاؤهم، ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها . ووجدنا المحرّم من الاشياء لا حاجة بالعباد اليه، ووجدناه مُفسداً داعياً إلى الفناء والهلاك ..»^٢ .

ومن المسلم به أنّ الاحكام الاقتصادية الاسلاميّة ايضاً جزء من

١ - البحار ٦ / ١١٠، عن «علل الشرائع».

٢ - علل الشرائع / ٥٩٢. سقطت كلمة «إلى» من المصدر، لكنّها أثبتت في «البحار» (٦ / ٩٣).

الاسلام ومن احكامه، فهي ايضاً تابعة للمصالح والملاكات الواقعية
الحكيمة . فعليه يجب ان تكون الاحكام الاقتصادية جميعها، مبتنة على
هذه الاصول الثلاثة :

- ١ - ان تكون مواكبة لصالح العباد، ملتزمة مع مصالح الناس عامة .
 - ٢ - ان تكون سبباً لادامة حياتهم الفردية والاجتماعية واستمرار
بقائهم واصلاح حالهم .
 - ٣ - ان تكون مورد حاجة الناس بحيث لا يستغنون عنها .
- ففي هذا الضوء، يكون نظام الاسلام الاقتصادي - في حقه الاصيلي
الاولي - مبنياً على الضرورات اللازمة والحاجات المعقولة والصلوات
الحكيمة . وهذه الميزات لا تحصل الا في اقتصاد قوامي لا ترف فيه ولا
تقتير، ولا سرف فيه ولا تبذير، اقتصاد كفايي يسد اعواز كل الناس،
ويعولهم على حسب ما يحتاجون اليه . واما الاقتصاد التكتاري الاترافي
فانه يبتني :

- ١ - على الفساد، لا الصلاح .
 - ٢ - على الهلاك والدمار، لا القوام والبقاء .
 - ٣ - على ما يناقض الحاجات العامة .
- فيجب ان تجتنب هذه الأمور ، وتطبق الاصول الثلاثة الحياتية التي
رسمها الاسلام في التعليم الرضوي المذكور؛ فبرعاية تلك الاصول في
البرمجة الاقتصادية يتاح لنا ان نبني نظاماً اقتصادياً يصح ان يطلق عليه
اسم الاسلام .

١- راجع ايضاً: النظرة الى الفصل ٣٢. من هذا الباب، فلقد جاء فيها البحث عن «الاصول الاربعة»
التي اشرها الامام الصادق «ع». للانتاج الاسلامي، فلاحظ: التعلين الصادقي والرضوي معاً .

نظرة الى الفصل التاسع والاربعين ..

الرابعة - الحسُم الاسلامي والافتقُ المختص : من الواضح ان القيام بالواجبات التي تتعلق بالاموال وكيفية تداولها الصحيح في المجتمع، انما يتسنى باجتياز مرحلتين :

١ - مرحلة التقنين (استنباط القوانين من الادلة الشرعية).

٢ - مرحلة التجسيد .

وواضح ايضاً ان عملية التقنين في المجتمع الاسلامي تتوقف على «الاجتهاد»؛ فالفقه والاجتهاد لهما وشيخ صلة بالمسائل المالية وكيفية تداول الاموال بين الناس وما هناك من التكاثر والفقير وشجبهما او عدمه، لذلك نرى من اللازم ان نلفت الانظار الى امور :

أ- من الضروري لعلماء الدين الفقهاء وطلاب العلوم الإسلامية القرآنية وسائر الدعاة الإسلاميين، ان يهتموا بوعي القضايا الاقتصادية واستنباطها، ولاسيما الاقتصاد الحديث، بما لها من الدور الحياتي، بصورة تناسب التأشير الإسلامية العادلة في ذلك الحقل، الداعية الى اقامة المعروف» في هذا الجانب ايضاً، فإن هذا الوعي والاستنباط من اهم ما يرجع الى التفقه الصحيح الاسلامي، حول «الحوادث الواقعة» بوصفها الاقتصادي .

ب - ان الجهل بالحقائق والمسائل المذكورة، يفرض على الفقه الاسلامي ان لا يظفر باقامة القسط والعدل، وان لا يجبه التكاثر والترّف والترّف مادة الفساد وعلّة بروز الفقر في الناس فالكفر، فيه يفسو الكفر والانحلال العقيدتي والعملي في زوايا المجتمع وجوانبه، ويضعف الدين واركانه الروحية والمادية، فيتحوّل ما هو سبب لقوام الدين والمسلمين الى ما هو سبب لدمارهما .

ج - ان الكفر الذي ينقله القرآن الكريم، بحصر وتأكيد، عن الفئة المترفة والجبايرة الاقتصاديين في قوله تعالى : «وما ارسلنا في قرية من

نذير الآ قال مُتَرَفُوها إِنَّا بما أُرْسِلْتُمْ به كافرون»^١، ليس في الواقع الآ الكفر بالدين الحق . ومنشأه عدم التلاؤم بين الدين الالهي وكثرة المال والطغيان المالي .

د - أن مقتضى الحركة في سبيل الله والمستضعفين، ليس الآ الكفاح الاصولي المستمر ضد الارستقراطية والاستكبار في جميع صوره - من المالي وغيره - والإطاحة بالظلم والاستغلال، واجتثاث الفقر والحرمان والاستضعاف من حياة القطاعات البشرية .

هـ - أن الامعان في تلکم الجمل الواردة في الحديث : «... وإن من فناء الاسلام وفناء المسلمين أن تصير الاموال في ايدي من لا يعرف فيها الحق ولا يصنع فيها المعروف»^٢، يُجَلِّي امامنا بوضوح أن من واجب حكام المجتمع الاسلامي الاهم، ان لا يُلْقُوا بِأَزْمَةِ الحركة المالية والبرمجية والعلاقات الاقتصادية في ايدي ملتزمين غير مختصين، او مختصين غير ملتزمين، حتى :

- لا يَخْرُجَ المال عن موضعه الالهي (لكم قياماً) ومداره الحياتي (بقاء الاسلام والمسلمين) (١) ، و

- لا يَحْتَرِقَ المجتمع بقطاعاته في نيران الظلم وعدم التوازن الاجتماعي المُسَعَّرَة (٢) ، و

- لا يُضَدُّ الاسلام عن مسيرته الالهية والتاريخية، وهي مسيرة الله والمستضعفين (٣) ، و

- لا يَتَحَوَّلَ مذهب المستضعفين وملجأهم (الاسلام)، الى مسلك المستكبرين والمُتَرَفِين (٤) ، و

- لا تَنْزَلِقَ الفقهة الاسلامية عن مركزها الالهي في ادارة الناس .

١ - سورة سبأ (٣٤) : ٣٤ .

٢ - الوسائل ١١ / ٥٢١، من حديث الامام الصادق «ع» . راجع : الفصل ٢، من الباب ١١ .

نظرة الى الفصل التاسع والاربعين ..

- وموقفها الصاعد في أعين الجماهير (٥)، و
- لا يُتَهَمَ الاسلام المدافع عن المحرومين، بالعجز عن ارساء قواعد
العدالة الاجتماعية (٦) ، و
- لا يُنَسَبُ رشْدُ سرطانِ التكاثرِ والرأسمالية (أمّ الفتنِ والمفاسدِ
والمهالك) وتسرّي جذامِ الفقر المميتِ الى الاسلام - والعياذُ باللّهِ -
واحكامه وفقاهته (٧) ، و
- لا تُقَع - بالتالى - رسالة الاسلام الالهية، وهي إنقاذ الجماهير
المحرومة والمُعذّبة والمستضعفة، على عاتق المدارس الالحادية، بتمويه
ودجل (٨) ، و
- لا تُعَبَدُ الطُرُقُ لضلّالِ النَّاشِئَةِ والشُّبَّانِ وإضلالهم، وسوقهم الى
المناهج والمدارس المضادة للدين (٩) ، و
لا يَنُمُو الالحادُ والجُنُوحُ اليه في المجتمع، ولا سِيما في الطبقاتِ
الكادحة، ولا تُمَهَّدَرِضِيَّاتُ استمرارِ المؤامراتِ اليسارية وما شابها في
جوانب المجتمع ونواحيه (١٠).

الخامسة - توعية الناس وتثقيفهم بالنسبة الى المسائل الاقتصادية : من
واجب رجال المجتمع المصلحين، المحبين للانسانية وقيمتها، أن يعرفوا
عوامل الفساد الاجتماعي والميوعة والانحراف اولا، وأن يُوعُوا النَّاسَ
بها ثانياً، حتى تُمَهَّدَ سبيلُ اجتنابها. ومن اهم تلك العوامل، التكاثر
والفقر. ولتُجَسَّدَ تلك التوعية بطرقٍ جديّةٍ ومتنوّعة، بدءاً من صفوف
المدارس الابتدائية وهلمّ جرّاً.

السادسة - الصمودُ الملتزم لا الوعظ والشعار : إن التذكير الاخلاقي
المجرّد، بلا اصلاح الصّلاتِ الماليّة بين الافراد وتصحيح تداول

الاموال بين الناس والرقابة الحاسمة عليه، لا يكون اصلاً اصلاً، اذ لا يمكن أن يكون المتكاثرون المترفون مسلماً خلقياً عملياً، مع ما عليه المتكاثرون والمترفون، ومع ما في جيلة هؤلاء واخلاقهم المكتسبة (وهم شر الأمة على حد تعبير النبي الاعظم «ص»). وكذلك لا يمكن أن يكون البائس الفقير مسلماً خلقياً عملياً، مع ما يضطره اليه الفقر، فلا سبيل لإصلاح المجتمع إلا اقامة القسط والعدل، كما جاء في القرآن والحديث^١، ولا سبيل الى اقامة القسط والعدل، إلا الالتزام الواعي والتنفيذ الصادق، وإن بلغ الامر ما بلغ، من استعمال القوة والحديد.

نعم، هناك في المجتمع اناس يظنون ان السعي لايجاد التوازن والتعادل والتكافل في الناس، لغاية اقامة القسط، يجب أن يكون عن طريق الوعظ الاخلاقي وايراد النصائح والارشادات الخطابية، من غير ضمان لاي تنفيذ او تطبيق. ولعل هؤلاء الظالمين يعتقدون - إن أحسنأ بهم الظن - أنه من الممكن أن نخرج بهذا المنهج، حقوق المظلومين المغصوبة وارزاقهم المسروقة - بنص الاحاديث - من حلاقهم الظالمين الموسرين، والمترفين المسرفين، وهيهات ..

فالصحيح الناجع، أن نسلك المنهج الذي هدتنا اليه آيات الله القرآنية (فضلاً عن آيات الله الكونية السارية في المجتمعات البشرية القائمة عليها السنن التاريخية)، كقوله تعالى: «ومالككم لا تقاثلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان ..»^٢. وهذا طريق غير الوعظ المجرد، بل هو التزام ومحاربة وضمود، وبذل الدم لإنقاذ المحرومين من الأمم؛ وكذلك اراقة دماء الظالمين الغاصبين، المفسدين في الارض، الذين يغصبون الحقوق، ويظلمون الناس، ويهلكون الحرث

١ - راجع: الفصل ٤٧، من هذا الباب.

٢ - سورة النساء (٤): ٧٥.

والنَّسْلُ، وَيَسْتَعْلُونَ الكَادِحِينَ، وَيَمْتَصُونَ دَمَاءَ الْجُمَاهِيرِ، وَبِذَلِكَ يَصُدُّونَ
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَضَعُونَ فِي طَرِيقِ نَشْرِ الدِّينِ وَبَسْطِهِ الْعَقَبَاتِ .
إِنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْإِخْلَاقِ الْكَبِيرِ، وَإِنَّ تَعَالِيمَهُ الْخُلُقِيَّةَ مِنْ أَهَمِّ
أَقْسَامِهِ . وَلَقَدْ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ خُلُقِيَّةٌ تَرْبَوِيَّةٌ هِيَ بَيِّنَاتٌ مُعْجَزَةٌ فِي
مَعْرِفَةِ النَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَسَوْفِهَا إِلَى الْفَضَائِلِ . وَلَقَدْ رَوَوْا عَنْ
النَّبِيِّ «ص» قَوْلَهُ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ»^١ - كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ -
فَالْإِخْلَاقُ مَلْحُوظَةٌ فِي الْإِسْلَامِ وَأَتَجَاهَاتِهِ بِصُورَةٍ جَذْرِيَّةٍ، وَالتَّرْبِيَةُ الْخُلُقِيَّةُ
هِيَ الْإِسَاسُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْمَسْتَوِيَّاتِ . وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّ
الرَّصِيدَ الْخُلُقِيَّ فِي كُلِّ أَمْرٍ لَهُ قِيَمَتُهُ الْمُثَلِّي . وَمِنْ أَهَمِّ طَوَائِعِ الْإِخْلَاقِ
وَتَعْلِيمِهَا وَتَغْلِيلُهَا فِي النَّفْسِ، أَنَّهَا تُوصِلُ الْإِنْسَانَ بِالتَّكْلِيفِ وَالْعَمَلِ بِهِ
إِلَى أَعْمَاقِ النَّفْسِ، وَتَجْعَلُ الْإِنْسَانَ بِحَيْثُ يَفْعَلُ الْخَيْرَاتِ وَالصَّالِحَاتِ
بِاخْتِيَارِهِ وَمِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ . وَبِذَلِكَ يَمْتَزِجُ الْخَيْرُ وَطَلْبُهُ بِسَدَى الْوُجُودِ
الْإِنْسَانِيَّ وَلُحْمَتِهِ .

وهذه إشارة إلى قيمة التربية الخلقية والوعظ الموقظ الذي يدفع
بالنفس إلى عمل الخير واصطفائه، ولكن من أجل الواضحات أن
اصلاح المجتمعات البشرية واقامة القسط وتركيز قواعد العدل
والانصاف فيها، مما لا يكفيه الوعظ الاخلاقي فقط، كما نراه في سيرة
الانبياء «ع»، حيث إنهم كانوا يعظون الناس ويسعون لاصلاح مفاصل
الشعوب وقطع يد الظالمين السياسيين والاقتصاديين، فيعارضهم
اصحاب القدرات السياسية والاقتصادية، وعند ذلك يقفون في وجوههم
بحرب وقتال (وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير)^٢ . إن النوع الانساني
قد أقر - في تاريخه الطويل - أنه لا يخضع كل أفرادها امام الحق والعدل

١ - مجمع البيان ١٠ / ٢٢٢ .

٢ - سورة آل عمران (٣) : ١٤٦ .

بالوعظ المجرد. ومن هنا قد أكد المصلحون الثائرون على ضرورة استخدام القوة لتنفيذ المؤشرات الانسانية وتركيز العدالة والقسط؛ نعم، إن لم يكن سوط القانون وحديد الحق والعدل، لا يستقر توازن او عدل. ولأجل ذلك نُشاهد أن الاسلام يشترع الحدود والقصاص، مع أنه كان يمكنه أن لا يشترعها ويتركها على عهدة الوعظ. ومن العجب العجيب، أن الذين يتحمسون للطريقة الخلقية، في اجراء العدالة الاجتماعية، لا يقولون بها الا في القضايا المالية. وهم في غير تلك القضايا يتشددون ويعملون بأعنف الصور والاشكال.

السابعة - العدالة الاجتماعية وصلتها بحصر المال: من العجب أن يتكلم شخص عن العدالة الاجتماعية في الاسلام ويعترف بأن هذا الدين يدعو اليها ويؤكد عليها، ثم يأتي ويقول إن الاسلام لا يعتقد بحصر المال في مقدار. وهذا القول متهافت، إذ العدالة الاجتماعية لا يمكن ان تتجسد وتطبق في وسط مع الحرية في الملكيات وعدم الحصر لمقادير الاموال والثروات - وهذا واضح. ثم إن الالتزام بالشرع في قضايا الاموال واقتنائها هو من اعظم البواعث والحوافز الفعالة لمحدودية الامتلاك. فالشرع قد حدد الامتلاك من جهة الكيف، وهي تستلزم المحدودية الكمية ايضاً - كما هو واضح.

الثامنة - الادارة الاجتماعية لها ركنان: سياسي واقتصادي: إن صلات المجتمع السياسية والاقتصادية ممتزجة اشد الامتزاج، فلا تيم ولا تصلح ادارة أي مجتمع من غير ان يكون مسؤولوه مهتمين بالتدبيرين، السياسي والاقتصادي، فالثقافة والعلم والاخلاق والحقوق والصناعة والتقدم

١ - ولقد حددته من جهة الكم ايضاً، كما اوضحناه في الفصلين ٢٣ و ٢٤، من الباب ١١، فراجع.

والحرية كلها ترتبط بالاقتصاد والاحوال المالية، فما دام الحكم غير ناجح في التدبير الاقتصادي لا يكون ناجحاً في التدبير السياسي . والتدبير الاقتصادي لا يتحقق له كيان ناجح الا اذا كان القسط قائماً في الناس على ساق . ولا تغفل عن تأثير هذا التدبير في الدفاع وشؤونه .

فالحكم الاسلامي مكلف بان يستأصل كل قاعدة للضرر والضرار بين الناس، وكل ارضية للامتصاص والاستغلال، فإن لم يقم بذلك لا يصلح له شأن، بل تنهار قواعده وتختل اموره . وهذا كما يقول الامام الصادق «ع» : «من ولي شيئاً من امور المسلمين فضيعهم ضيعه الله تعالى» . فعلى الحكم الاسلامي ان يخلص المجتمع من مخالف العدوين (التكائر والفقير)، وان يمهد السبيل لتزكية الناس ورقيهم وسلامة صلاتهم في جميع الجوانب . وان التكائر والفقير اذا كانا سائدين في المجتمع، لا تتحقق بين الناس اخوة، ولا يعبد الطريق لنشر الثقافة الاسلامية ولا الاخلاق الاسلامية . اذ عند بروز التكائر والفقير يأكل القوي الضعيف، فلا القوي يخضع لتربية الاسلام السالمة، ولا الفقير ينجح في التخلي بالاخلاق الصالحة . وكفى ذلك سبباً لتدمير كيان المجتمع وصلاحه .

التاسعة - تنظيم الصلات بين الناس ومنهجه الاسلامي : ان الحكم الاسلامي، بوصفه منظم الصلات الاسلامية والعلاقات الاخوية بين الناس، من التي يؤكد عليها الكتاب السماوي، كيف يتاح له ان يوجد الصلات الاخوية بين هؤلاء :

أ - الظالم والمظلوم .

ب - الغاصب والمغصوب حقه .

ج - الجائع والسارق رزقه .

- د - المحتكر والمحروم .
هـ - المُجِيفِ بِالسَّعَارِ وَالْمُسْتَضْعَفِ .
و - المالك المترف والمستاجر الضعيف .
ز - الآكل الاقتصادي والمأكول .
ح - المُسْتَعْلِ وَالْمُسْتَعْل .
ط - صاحب المعمل المعتدي والعامل المضطهد .
ي - الإقطاعي الغاشم والفلاح المضطر .
يا - آكل الربا المتكاثر ومعطيه المستقرض .
يب - المرتشي والراشي .
يج - المنغمس في الوان النعيم، والمُعْتَرِّ الَّذِي لَا يَجِدُ مَا يَقْتَاتُ

به .

- يد - السَّاكِنِ فِي جَنَابِ وَعِيُونِ، وَالْمَسْكِينِ الَّذِي لَا يُقْلَهُ عُسٌّ .
يه - المُسْتَجِمُّ فِي حَمَامَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ .. وَالْمُتَمَرِّغِ فِي التَّرَابِ .. وَمَا إِلَى

ذلك .

فعلى الحكم الاسلامي، النابيه الملتزم، أن يسحق كل الارضيات التي تنتهي الى هذه الاحوال المقوضة لأركان المجتمع، المبيدة للحق والدين والاخلاق، القاضية على الثقافة والتقدم، المستأصلة لحرمة الإنسان وكرامته، الهادمة لركائز البسالة والدفاع، حتى تتجبح بإقامة مجتمع قرآني تسوده صلوات إسلامية أخوية، في عزّة ومنعة واعتلاء .

العاشرة - الدعوة القرآنية: إن القرآن الكريم دعا الى «الحياة الطيبة»، والرشد والسلامة الاجتماعية، والاخلاص والصدق، والعمل والاجتهاد، والتعاون والتأخي، والانفاق والايثار، والى الشفاء والرحمة والى سبل السلام . وكل ذلك ينافي الغنى التكاثري والفقر، فلاشفاء ولا

نظرة الى الفصل التاسع والاربعين .

سلامةً معهما للناس - كما مرّ بنا في مطاوي فصول هذين البابين .
فالحاصل أنّ المجتمع الذي جاء القرآن الكريم لصنعه ، بفضل
ادواته الثلاثة، الكتاب والميزان والحديد، هو مجتمع الشفاء والنور
والبصائر، من الجهة الروحية (الاخلاقية)، ومجتمع التبار والتوازن
والقسط، من الجهة المادية (الاقتصادية)، وإن ذلك المجتمع لا يكون إلا
ما تُرْفِرُفُ على اجوائه راية العدل (إنّ الله يأمر بالعدل والاحسان)، ويغمره
فيضان القسط (ليقوم الناس بالقسط). فكلُّ مجتمع ، او حكم ، او فتوى ،
او رأي ، او نزعة ، او انحياز ، او اتجاه ، لا يرمي الى هذا الغرض القرآني ،
بصمودٍ وحزم ، فهو اسم .

الفصلُ الخمسون

الملكيّة الأخويّة الاسلاميّة

الكتاب

١ إنما المؤمنون إخوةٌ..١

* لقد درسنا «الأخوة الاسلاميّة وصلتها المؤكّدة بالاقتصاد»، في الفصل الخامس والاربعين، من الباب الحادي عشر، ووردنا فيه آيات الأخوة الواردة في القرآن الكريم، ونماذج من التعاليم والاحاديث الواردة بهذا الصدد، وقلنا هناك: «يجب أن يسعى الساعون وأن يعمل العاملون لإلغاء الفروق الباهظة بين الافراد والقطاعات، وارجاع المجتمع الى عائلة واحدة، حتى تتمثل الأخوة بصورة واقعيّة لالفظيّة، والآفاية أخوة ستكون وستبقى بين سُكّان القصور الشاهقة وسكّان الاكواخ البائسة..».

نعم، إنّ الأخوة يجب أن تكون متجسّدة في جميع الشؤون الحياتيّة - جليلها وحقيرتها - بشكل محسوس. ومن أهمها القضايا الاقتصاديّة. فالأخوة تقتضي المؤاساة بل المساواة،

١ - سورة الحجرات (٤٩) : ١٠.

والمقاسمة المالية والائثار، وأن يجيء الأخ فيأخذ ما يحتاج إليه من كيس أخيه . هذا هو الذي رَسَمَتْه لنا تعاليمُ ائمتنا الهادين «ع»، تلبيةً لنداء القرآن الكريم . وهذه الحالة تؤدي إلى ملكية اجتماعية أخوية اسلامية، توجبُ غنى الناس كلهم - كما ورد في الاحاديث .

الحديث

- ١ النبي «ص»: يكون أمتي في الدنيا على ثلاثة أطباق .. واما الطبق الثاني فإنهم يجمعون المال من أطيب وجوهه وأحسن سبيله، يصلون به ارحامهم، ويبرون به إخوانهم، ويؤاسون به فقراءهم ..^١
- ٢ الامام علي «ع»: ما حَفِظْتَ الْأَخُوَّةَ بِمَثَلِ الْمُؤَاسَاةِ .^٢
- ٣ الامام الباقر «ع»: يا ابن أرمطة! كيف تؤاسيكم؟ قلت: صالح يا ابا جعفر قال: يُدْخِلُ أَحَدُكُمْ يَدَهُ فِي كَيْسِ أَخِيهِ فَيَأْخُذُ حَاجَتَهُ إِذَا أَحْتَاجَ إِلَيْهِ؟ قلت: أَمَا هَذَا فَلَا . فقال له: لَوْ فَعَلْتُمْ مَا أَحْتَجُّكُمْ؟^٣
- ٤ الامام الصادق «ع»: لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سَبْعَةٌ حَقُوقٍ وَاجِبَةٌ لَهُ، مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللَّهُ سَائِلُهُ عَمَّا صَنَعَ فِيهَا: .. وَالْمُؤَاسَاةُ لَهُ فِي مَالِهِ .^٤
- ٥ الامام الصادق «ع»: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ لَا يَشْبَعَ وَيَجُوعَ أَخُوهُ،

١ - البحار ٧٧ / ١٨٤ .

٢ - غرر الحكم / ٣٠٩ .

٣ - البحار ٧٨ / ١٨٥، عن «كشف الغمة».

٤ - الخصال ٢ / ٣٥١ .

ولا يَرَوِي وَيَعْطِشُ اخوه، ولا يَكْتَسِبِي وَيَعْرِئِي اخوه، فما أَعْظَمَ حَقُّ
المسلمِ على اخيه المسلم ..^١

٦ الامام الصادق «ع»: يا مفضل! كيف حال الشيعة عندكم؟ قلت: جُعِلَتْ
فذاك! ما أَحَسَّنَ حالَهُم، وَأَوْصَلَ بَعْضَهُم بَعْضاً، وَأَبْرَّ بَعْضَهُم بَعْضاً. قال:
أَيُّجِيءُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ إِلَى أَخِيهِ فَيُدْخِلُ يَدَهُ فِي كَيْسِهِ وَيَأْخُذُ مِنْهُ حَاجَتَهُ، لَا
يَجِبُّهُهُ وَلَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ أَلَمًا؟ قال: قلت: لا وَاللَّهِ مَا هُمْ كَذَا. قال: وَاللَّهِ
لَوْ كَانُوا، ثُمَّ اجْتَمَعَتْ شِيعَةُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيَّ فَنَحَدُّ شَاةً لِأَصْدَرَهُمْ.^٢

* يعني: يكفيهم الشيء اليسير، إذا كانوا اخواناً قائلين
بالملكية الاخوية الاجتماعية، مجسدين لها، مستفيداً كل منهم من
مال الآخرين استفادةً قانعةً سالمةً أخويةً.

وذلك لأن أكثر حاجة الانسان حاجات كاذبة، يدفع الانسان
الى طلبها الحرص والشرة وعدم الاقتناع. ومنشأ ذلك كله الجهل
بحقيقة الحياة وما فيها وغاياتها التي يتوصل بها اليها. لذلك فإن
المعيشة السالمة تسع الكثيرين، والمعيشة الزائفة تمنع الكثيرين ..

٧ الامام الكاظم «ع»: يا عاصم! كيف انتم في التواصل والتواصي؟ قلت: على
افضل ما كان عليه احد. قال: آياتي احدكم الى دكان اخيه او منزله عند
الضائقة فيستخرج كيسه ويأخذ ما يحتاج اليه فلا ينكر عليه؟ قال: لا.
قال: فلستم على ما أحب في التواصل.^٣

١ - الكافي ٢ / ١٧٠.

٢ - البحار ٧٤ / ٢٣٢: عن كتاب «قضاء الحقوق».

٣ - البحار ٧٤ / ٢٣١ - ٢٣٢: عن كتاب «قضاء الحقوق».

٨ الامام الرضا «ع»: اعلم - يرحمك الله - ان حق الإخوان واجب فرض لازم .. وهم حصونكم التي تلجأون اليها في الشدائد في الدنيا والآخرة .. لا تدعوا نصرتهم ولا معاونتهم، وأبذلو النفوس والاموال دونهم، والاقبال على الله جل وعز بالدعاء لهم، ومؤاساتهم ومساواتهم في كل ما يجوز فيه المساواة والمؤاساة^١..

٩ الامام الرضا «ع» - قال علي بن شعيب: دخلت على ابي الحسن الرضا «ع» فقال لي: يا علي! من احسن الناس معاشاً؟ قلت: انت يا سيدي أعلم به مني، فقال «ع»: يا علي! من حسن معاش غيره في معاشه^٢.

١٠ الامام العسكري «ع»: قوله عز وجل: «وآتوا الزكاة»، أي من المال والجاه وقوة البدن: فمن المال مؤاساة إخوانك المؤمنين^٣..

* ولا تنس في المقام أهمية واقعة «المواخاة»، التي جسدها النبي «ص» بين أصحابه، تطبيقاً للأخوة الإسلامية في جميع شؤونها. ولقد وقعت مرتين. والثانية كانت في المدينة الطيبة، بعد خمسة أشهر من الهجرة القادسة. ولقد آخى «ص» فيها بين المهاجرين المكّيين والأنصار المدنيين، دعماً لركائز التلاوم الروحي والمعيشي في الناس.

١ - البحار ٧٤ / ٢٢٦ - ٢٢٧.

٢ - تحف العقول / ٣٣٠.

٣ - البحار ٧٤ / ٢٢٨.

نظرة الى الفصل

إِنَّ الَّذِي أَشْرْنَا إِلَيْهِ، فِي هَذَا الْفَصْلِ الْخَتَامِيِّ الْمَخْتَصِرِ، هُوَ مَا تَقْتَضِيهِ الْأُخُوَّةُ الَّتِي تَتَّبَعُ مِنَ الْوَحْدَةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْإِتِّجَاهِ؛ فَالْمُؤْمِنُ هُوَ الَّذِي يُسَاوِي مَنْ يَكُونُ فِي دَرَجَتِهِ مِنَ الْإِيمَانِ بِنَفْسِهِ فِي مَالِهِ؛ وَيُؤَثِّرُ عَلَى نَفْسِهِ مَنْ كَانَ فَاضِلًا عَلَيْهِ فِي الدِّينِ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْهُ أَنَّ دِينَهُ أَثَرٌ عِنْدَهُ مِنْ مَالِهِ، وَأَنَّ أَوْلِيَاءَهُ أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَعِيَالِهِ، عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «ع»^١.

وَمَا جَاءَ فِي التَّرْبِيَةِ الْجَعْفَرِيَّةِ الَّتِي تَنْحُو تَبْيِينُ آيَةِ «الْأُخُوَّةِ الْقُرْآنِيَّةِ»، وَهُوَ قَوْلُهُ «ع»: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ، بَنُو أَبِي وَأُمَّ، وَإِذَا ضَرَبَ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ عِرْقٌ، سَهَرَ لَهُ الْآخَرُونَ»^٢، فَحَدَّثَ عَنْهُ وَلَا حَرَجَ. فَعَلَى أَيِّ شَكْلِ وَاسَاسٍ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ التَّعَامُلُ الْأَخَوِيُّ فِي الْاِقْتِصَادِ وَالْمَعِيشَةِ وَالْحَيَاةِ، بَيْنَ ابْنَاءِ أَبِي وَأُمَّ؟ وَبَيْنَ الَّذِينَ إِذَا ضَرَبَ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ عِرْقٌ سَهَرَ لَهُ الْآخَرُونَ؟ أَعَلَى هَذِهِ الْفُرُوقِ الْمُرْهِقَةِ الَّتِي نُسَاهِدُهَا فِي مَجْتَمِعِنَا وَسَائِرِ الْمَجْتَمَعَاتِ الَّتِي تَدْعِي الْإِسْلَامِيَّةَ؟ أَمْ عَلَى هَذَا الْإِغْفَالِ الْاجْتِمَاعِيِّ الَّذِي يَسُودُ حَيَاةَ هَؤُلَاءِ الْأَقْوَامِ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنْفُسَهُمْ أَتْبَاعَ الْقُرْآنِ؟ أَمْ عَلَى هَذِهِ الْمُقَارَّةِ عَلَى كَيْفَاتِ الظَّالِمِينَ الْاِقْتِصَادِيِّينَ وَسُغُوبِ الْمَظْلُومِينَ وَالْمَعْدَبِينَ، الَّتِي تَتَجَلَّى فِي حَيَاةِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ فِي تِلْكَ الْمَجْتَمَعَاتِ؟.. وَهَذَا مَا جَاءَ بِصَدِيدِ تَعْمِيمِ الْمَوَاهِبِ وَتَأْمِيمِهَا وَالْمُؤَاسَاةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْمَعَايِشِ - وَالْمَسَاوَاةِ فِيهَا - وَهُوَ كَثِيرٌ وَكَثِيرٌ، كَالْتُنْبِيذِ الَّتِي مَرَّتْ فِي

١ - الاحتجاج ١ / ٣٥٤.

٢ - الكافي ٢ / ١٦٥.

غُضونِ الفصولِ المئِةِ، من هذينِ البابينِ، من الفصلِ الأوَّلِ من البابِ الحادي عشر، فِقْرَةَ «د» (الاموالِ قوامٌ و قيام)، وهَلُمَّ جَرًّا .. الى الفصلِ السَّابقِ، من هذا البابِ، الَّذي يقولُ: «الاسلامُ لا يُقَرُّ التَّكاثُرَ ولا الفقرَ».

تنبيهات

هذه تنبيهاتٌ نُقدِّمُها الى قُرَّاءِ الكتابِ الأَعزَّاءِ، ونَخْتِمُ بها الفصولَ المئِةَ الَّتِي عَقَدْنَاها في هذينِ البابينِ، فيما يَتَعَلَّقُ بنظَرِ الاسلامِ الى المالِ والمواهبِ والثرواتِ وحركتها في أيدي الجماهيرِ، يعني «المباني الاقتصادية» الَّتِي يُسْتَنْبَطُ منها، ما ينبغي أن يُسَمَّى «مذهبَ الإسلامِ الاقتصاديِّ». وإنما نُؤكِّدُ على هذه المواضيع - المستفادة من التعاليمِ الاسلامية، القرآنية والحديثية - وربما نُكْرِّرُ التذكيرَ بها، لانه لم يُنظَرِ الى ابعادِ هذه التعاليمِ من الوجهةِ الملحوظةِ في هذه الفصولِ، بشكلٍ جديرٍ ببناء، فأحْبَبْنَا أن يَنْصَهَرَ الافكارُ بها انصهاراً، حتى تُصْبِحَ قاعدةً مُرَكِّزَةً للنظَرِ الى المالِ وشأنه في «الحياةِ الاسلامية»، فتزُوِّدُ «الفقاهةَ الاسلامية» تزويداً صالحاً، وتَشقُّ الطَّرِيقَ بين يدي المسلمين للوصولِ الى سُدَّةِ القيامِ بالقسطِ، فتصيرُ تربةً صالحةً لاقبالِ الاقوامِ والبلاد - وخصوصاً المستضعفينِ والمحرومينِ في العالم - على الاسلامِ بصورة فعلية، فتكونُ كلمةُ اللهِ هي العُلْيَا، ويكونُ الدينُ لله تعالى وحده، ويَصِلُ الانسانُ الى حقوقه، وتَجَدُّ الانسانيةُ كرامتها المهدورة، ويتَجَسَّدُ القسطُ القرآني في الجماهيرِ، ويمتدُّ نورُ الاسلامِ الى مشارقِ الارضِ ومغاربها .. :

١ - المجتمعُ التَّكاثِرِيُّ مجتمعٌ جاهليٌّ: لاريبَ في أن المجتمعَ الاسلاميَّ هو المجتمعُ المقتصد، لكثرة ما ورد بصددِ شجبِ التَّكاثِرِ والفقرِ،

والدعوة الى تبني الاقتصاد وسلوك سبيل القصد وقصد السبيل، والاجتناب عن السبيل الجائر^١. ولأن القرآن قد نوه بالامة المقتصدة وتدّد بالذين لا يكونونها وعدّ أعمالهم سيئة (منهم امة مقتصدة، وكثير منهم ساء ما يعملون)^٢.

ولقد عدّ الامام امير المؤمنين «ع»، المجتمع الذي سادته التكاثر والترف، وصارت الاموال فيه دولة بين الاغنياء قبل خلافته، ففشا فيه الجور وكثرت علل النفوس، مجتمعاً جاهلياً، فقال في صراحة حاسمة: «ألا! وإن بليتكم قد عادت كهيتها يوم بعث الله نبيكم «ص»...»^٣.

٢- المجتمع الاسلامي مجتمع العدالة والقسط: إن المجتمع الاسلامي هو مجتمع العدالة الاقتصادية والقسط، بحسب ماهيته؛ فلتكن هذه الحقيقة مقياساً رئيسياً لصنع اي مجتمع اسلامي.

ومما يجب أن لا يُغفل عنه، أن هذا المقياس إن لم يسد المجتمع، يصبح سائر الاقدامات اموراً سطحية و صورية لا تجدي ولا تدوم، فإن «العدل حياة الاحكام» - كما مرّ - فاذا لم يردع الاستكبار الاقتصادي والمستكبرون، ولم تغلب الفئات المستعيلة على متطلباتها المستلزمة لحرمان الآخرين، ولم تستأصل شأفة الاستضعاف والحرمان، ولم يعاضد المحرومون على استرداد حقوقهم وكرامتهم، لا يصنع مجتمع اسلامي.

٣- المشكلة الاقتصادية واهمية حلها الحياتية: إن الذين يدعون الناس الى الاسلام واقامة احكامه، والى مجابهة عرقلتي الانسان والانسانية

١ - سورة النحل (١٦) : ٩.

٢ - سورة المائدة (٥) : ٦٦.

٣ - نهج البلاغة / ٦٦ : عبده / ١ - ٢٢ - ٢٣.

نظرة الى الفصل الخمسين ..

(الامبريالية والصهيونية)، يجبُ عليهم - أول ما يجب - ان يهتموا بحلّ المشكلات الاقتصادية و قطع يد المستكبرين الاقتصاديين، و ازاحة الاعتداء المالي والظلم المعيشي عن حياة الجماهير - كما نشاهدُه في سيرة الانبياء «ع» .

وذلك لأن المشكلات المذكورة إن بقيت على حالها - فضلاً عن أن تستند وتتعقد - ولم تجد سبيلاً الى الحلّ والزبوح، لا يُشَقُّ طريقُ الجماهير الى صلاح وتقدم، ولا يُجدي سائرُ الاقدامات، بل ربما تُصبحُ هي ناجعة للعدوين وموجبة لرواج اسواقهم وامتعتهم المختلفة .

وعند ذلك ينتهي الامر الى أن تظلّ الحركات الاجتماعية والسياسية (دينية كانت او غيرها) اسباباً لنفعهم، بدل أن تظلّ اسباباً لشجبهم وشجب دخولهم الاستكبارية والاستعمارية - وهذا واضح .

وربما يَنخدعُ بعضُ العلماءِ والمؤمنين بحيل المتكاثرين وتمويهاتهم في المجالات الاقتصادية، حيث يهتمون لحفظ منافعهم ودخولهم النادرة، فيتهمون دُعاة العدالة والحق واصحاب النزعات القرآنية العلوية بالتطرف . وهذه الحيل والاتهامات كلما انطلت لدى المذكورين يقع الخطبُ الفادحُ والفسادُ العظيمُ والخسرانُ المبين، يعني اغلاق ابواب العدل والرجاء، وخيبة أمل الجماهير، وتشويه سمعة الاسلام .

وهذا ايضاً واضح، وذلك لأن المتكاثرين والمستكبرين (الطواغيت الاقتصادية) لهم صلة اكيده بالمتكاثرين والمستكبرين العالميين في حياتهم الاقتصادية بالطبع، فاذا بقوا في اي بلد ولم يشجبوا، ولم تُسدَّ طرق استغلالهم، لم يشجب فيه الاستكبار العالمي الا على مستوى الشعارات .

١- ولا يتبعدهما الشيوعية، والاشتراكية، والمذهب الإنساني. القاصر عن درك حقيقة الإنسان والعاجز عن إراتته الصراط المستقيم.

٤ - المال وطبيعته المجتمعية في نظر الاسلام: إن للمال تعريفاً في الاسلام - كما مر - وطبيعةً مجتمعيةً لافردية، فلقد سماه «القوام»، وما به يكون «قيام» الجماهير، و«مصلحة» للخلق وشؤونهم - كما مر في الفصول المناسبة - ومن هنا قد رفض الاسلام كون المال دولة بين الاغنياء، وامر بانفاقه واجرائه في ايدي الناس، وأشرك الفقراء في اموال الموسرين في وجوه مختلفة ومتعددة، منها الزكاتان، الظاهرة والباطنة، حتى لا يبقى في الناس سائل، او محروم.^٢

ففي ضوء هذه التعاليم والاصول، ليس من شأن الفقاهة الاسلامية أن تدافع بكل طاقاتها عن الملكيات الكذائية فقط، سواء أكانت مُمهدةً لاقامة العدل الاقتصادي والقسط القرآني، ام ساحقة لها. وليس من شأنها أن لا تُعير سمعاً لانواع ما يقع في سبيل تلك الامتلاكات من الجور والظلم والاضطهاد الباطن.

إن تعاليم الدين تجعل المال ظاهرةً مجتمعيةً وذريعةً حياتيةً انسانية، يكون بها قوام الناس وقيامهم، وتصح بها حياتهم وشؤونها. وهذا لا يُواكب الامتلاك الوافر واحتكار الاموال. إن تعاليم الدين تدعو الى إخلاء القلب من المال وحبّه، لا الى الإخلاق اليه واستقطابه.

ولقد ورد في حديث علي بن مهزيار الاهوازي، أن الامام المهدي - عجل الله تعالى فرجه المنجي - قد ندد بالتكاثر وامتلاك المال الكثير، وعده من الاسباب التي تحجبه عن الناس. فقال في جواب كلام ابن مهزيار (يا سيدي! لم أجد من يدلني الى الآن): «لم تجد أحداً يدلك؟.. لا، ولكنكم كثرتُم الاموال، وتحيرتُم على ضعفاء المؤمنين، وقطعتُم الرِّجَمَ

١ - أو «مصلحة» - كما في «المستدرک» ١ / ١٦٦.

٢ - إذ المجتمع المطلوب في الاسلام، هو الذي لا يُعول فيه عائل، من مسلم او معاهد - (مستدرک نهج البلاغة / ٣٦)، ولا يرى فيه محتاج الى الزكاة - كما يُصنع في عصر الظهور.

الذي بينكم^١. فأي عذر لكم؟^٢.

فلتكن امثال هذه التعاليم المُنَدَّدة بالتكاثُر والامتلاك الكثير (الموجب لهدم اساس العدل والقسط، وضعف الاسلام والمسلمين)^٣، الواردة في القرآن والاحاديث والابخار بصورة وافرة، نُصِبَ الأَعْيُن في الاستنباط ايضاً.

٥ - التعدي المالي ومفاسده المدمرة العامة: إن الفساد الرئيس في المجتمعات إنما ينشأ وينبع من السببين: الغنى المفرط (التكاثُر) والفقْر. والفقْر هو نتيجة من نتائج التكاثُر والاكتناز من الامتلاك، الموجب لالتهاك اموال الآخرين. فالعلة الرئيسية للفساد ليست الا التكاثُر الموجب للتعدي المالي - كما اشرنا اليه مراراً - نعم، إن من عرّف قضايا الحياة الانسانية ومسائلها في الافراد والبيئات والمجتمعات عرفان تجربة وعيان، يعلم بوضوح أن المفسد تنبع كلها - بصورة مباشرة وغير مباشرة - من حياة التكاثُر والاتراف واستمرارها وسيادة قيمها الزائفة. وأي شيء أضر بالجماهير، من ظهور وسيادة فنة مستكبرية، مُستعلية، مُلهاة، طاغية، تهلك حرثها ونسلها، وتفسد ولا تصلح..^٤ وأية مصيبة اعظم من هؤلاء الطواغيت الاقتصاديين؟ كما يدلنا على ذلك الامام علي بن الحسين السجاد «ع» في قوله: «.. مصيبتكم الطواغيت من اهل الدنيا، المائلون اليها..»^٥

١ - ولعل في هذه العبارة: «بينكم»، اشارة الى معنى اعم من القرابة النسبية، فيعم المحتاجين والمحرومين عامة، اي الرّجْم الاجتماعي والاسلامية.

٢ - غاية المرام / ٧٧٩.

٣ - راجع: الفصل ٢، من الباب ١١، فقرة «ب».

٤ - راجع: الآيات السماوية التي تصف الفنة المذكورة بهذه الصفات وامثالها؛ وقد جاءت عدة منها في الفصول المناسبة.

٥ - امالي المفيد / ١١٧. راجع: الفصل ٧، من الباب ١١.

ولأجل ما اشرنا اليه، قد عدَّ القرآن الكريم التكاثر مُلهياً ومُطغياً. وأما ما ورد في الاحاديث والَاخبار بصدد التّنديد به ورفضه، فحدّث عنه ولا حرج. ^١ ولا بأس بان نُورد هنا كلاماً لصاحب تفسير «الميزان»، حيث لفتَ الانظارَ الى المفاصد المذكورة اجمالاً، وليس له ايُّ اتجاهٍ خاصٍّ في المقام، غير بيان ما فهمه من الواقع الحياتي، الذي اشارت اليه الآيات:

«... ولا مُفسِدَ للمجتمع مثل التّعدي المالي، فإنَّ اهمُّ ما يقومُ به المجتمع الانسانيُّ على اساسه هو الجهةُ الماليّة، التي جعل الله لهم قياماً؛ فجُلُّ المآثمِ والمساوي والجنائياتِ والتّعديّاتِ والمظالمِ تنتهي بالتحليلِ إِمّا الى فقرٍ مفرطٍ يدعوا الى اختلاسِ اموالِ الناسِ، بالسَّرقةِ وقطعِ الطَّرِيقِ وقتلِ النفوسِ والبُخسِ في الكيلِ والوزنِ والغصبِ وسائرِ التّعديّاتِ الماليّة؛ وأما الى غنى مفرطٍ يدعوا الى الإترافِ والاسرافِ في المأكَلِ والمشربِ والملبسِ والمنكحِ والمسكنِ، والاسترسالِ في الشّهواتِ وهتكِ الحُرُماتِ وبسطِ التسلّطِ على اموالِ الناسِ وأعراضهم ونفوسهم.

«وتنتهي جميعُ المفاصدِ الناشئة من الطّريقين كليهما بالتحليلِ، الى ما يعرُضُ من الاختلالِ على النّظامِ الحاكمِ في حيازةِ الاموالِ واقتناءِ الثروة، والاحكامِ المُشرّعة لتعديلِ الجهاتِ المملّكة، المُميّزة لآكلِ المالِ بالحقِّ من اكله بالباطل. ^٢

١ - راجع: الفصولُ الكثيرةُ التي عقدناها لهذا الموضوع، توعيةً للجماهير، في الباب ١١.
٢ - تأمل في هاتين التّعبيرتين: «الاحكامِ المُشرّعة لتعديلِ الجهاتِ المملّكة» و «المُميّزة لآكلِ المالِ بالحقِّ من اكله بالباطل»، فهل يبقى مع ذلك مجالٌ للامتلاكاتِ الحرّة في الاسلام، التي لا نعرّفُ للتّعديلِ معنى؟ وهل يُمكنُ أن يُجسّدَ تعديلُ الجهاتِ المملّكة بدونَ أن تُحدّ كميّة الامتلاكِ ايضاً، وهل؟ وهل؟

«فإذا اُخْتَلَّ ذلك وأذعنَتِ النفوسُ بإمكانِ القبضِ على ما تحتها من المال، وتَتَوَقُّ إليه من الثروة بأيِّ طريقٍ امكِن، لَقَنَّ ذلكَ آياها أن تَظْفَرَ بالمالِ وتَقْبِضَ على الثروةِ بأيِّ طريقٍ ممكن، حقًّا أو باطل، وأن يَسْعَى إلى كلِّ مُشْتَهَى من مُشْتَهَاتِ النَّفْسِ، مشروعٍ أو غيرِ مشروع، أدَّى إلى ما أدَّى . وعند ذلكِ يَقُومُ البلوى بِفُشُو الفسادِ وشيوعِ الانحطاطِ الاخلاقيِّ في المجتمع، وانقلابِ المحيطِ الانسانيِّ إلى محيطٍ حيوانيِّ رديء، لا همَّ فيه إلا البطنُ وما دونه، ولا يُمَلِّكُ فيه ارادةً أحدٍ بسياسةٍ أو تربية، ولا تَفْقَهُ فيه لحكمةٍ ولا إصغاءً إلى موعظة»^١.

٦ - الجور وفساده للنفوس: يَذْكُرُ الامام عليُّ بنُ ابي طالب «ع» مواصفاتِ مجتمعٍ عَطَلَّتْ فيه احكامُ العدالةِ والقسط، وظَهَرَ فيه الفسادُ فساد. ويُعَدُّ منها كثرةُ العُلبِ والمفاسدِ في النفوس، من التَّمَعُّعِ والخيانةِ والفجورِ والسَّرقةِ وما إلى ذلك، وعدمِ الاستيحاشِ لتعطيلِ الحقوقِ وفعلِ الباطلِ^٢. وهذا واضح ايضا.

ومن جورِ الوالي اطلاقه سراحَ المتكاثرين والمترفين والمسرفين المفسدين والمستكبرين العالين، حتى يَمْتَصُّوا النَّاسَ وَيَسْتَضَعُّوا الجماهير، باحتكارِ الاموالِ وغصبِ الثرواتِ والتهامِ المناجمِ ونهبِ القُطوعِ، ولو باسامٍ صالحة، كالانتاجِ والاستيرادِ والبيعِ وما إليها، والتسُّرُّ بدفعِ نفقاتِ لاهلِ الدِّينِ او لغيرهم . فَأَيُّ هذا من بسطِ القسطِ القرآنيِّ في حياةِ الجماهير؟

٧ - القدرة الاقتصادية واضرارها: إِنَّ الكِفاحاتِ ضِدَّ المستكبرين

١ - الميزان ٩ / ٢٢٨.

٢ - راجع: نهج البلاغة / ٦٨٣: عبده ٢ / ٢٢٥.

الاقتصاديين واستغلالهم وسيطرتهم على شؤون المجتمع وحياته، التي قام بها الانبياء «ع» في أممهم، واشاد بذكرها القرآن الكريم في كثير من سورته - لتكون لنا مقياساً ومنهاجاً - تدلُّ على هداية عظيمة في إنجاء الانسان وتخليص المجتمعات من ضغوطات تلك البرائن العاشمة .
 نعم، لا يسعدُ مجتمعُ يسوده الأقياء والأغنياء ، وتُسيطرُ القدرة الاقتصادية على تقنينها وحكمها وادارتها وسائر شؤونها، و اسواقها واسعارها، وعلى مراكزها الدينية... سواءً اكانت مُعلنةً ومباشرة، ام غير معلنة ومباشرة، وسواءً اكانت متسمةً باسمٍ صالحٍ ام لا .
 فمن الواجب الهام أن يُنافع كلُّ من يُريدُ أن يستغلَّ القانون او الدين (بفضلِ غناه و صلاحته باهل الخاصة^١)، ويفرض على الناس ما يشاء وتشاء له الميول في ظلِّ ما تملكه ذاتُ يده، ويبدل القوانين والمقررات لحسابه وحساب ذويه و على حساب الآخرين، ويخفق اصوات الذين يطلبون ما لهم من حقٍّ و مال . لان هذه الحالة اذا ظهرت في مجتمع وبلدٍ وسادت، تسحق كلُّ ما هنالك من حقٍّ وعدلٍ وفضيلةٍ وخيرٍ وسموٍ ذاتٍ ورُقِّيٍّ و تطلع، وتصدُّ الناس عن سبيل الله تعالى، وتقضي على تبني جُلِّ الناس للدين بصورة واقعية وعلى قيامهم بما فيه من الواجبات والخلفيات السامية .

ولعله يكفينا أن نُلخص الكلام في هذا المقام، بايراد الكلمة النبوية الخالدة، المروية بلسان امير المؤمنين «ع»، التي قالها النبي «ص» في غير موطن : «لن تُقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي، غير مُستتعب»^٢.

١ - والاسلام إنما يؤكّد على مقاطعة الاغنياء، حتى لا تتاح لهم تلك الصلات والتدرُّع بها، ولا يحصلوا

من هذا الجانب على قدرة و نفوذٍ واستيلاء . راجع : الفصلين، ٢٢ و ٥٠، من الباب ١١.

٢ - نهج البلاغة / ١٠٢١ : عبده ٣ / ١١٣.

٨- تبديل حساسية المجتمع ، سحق و تدمير: إن للمجتمع حساسية كما أن للفرد حساسية . وإن تلك الحساسية تُعدُّ من اكبر الحوافز لهداية الناس وُصنعهم ورشدهم، و سويهم الى المستوى المطلوب، او الصالح، او المناسب، في المجالين : المادِّي والروحي . فهي التي تدعو الجماهير الى الانصهار بالمُثل العليا والى تبني الواجبات الدينية والخلقية، والى الحركة والتضحية والفداء وما اليها .

ففي هذا الضوء، إن من الواجب الهام على كل من يعمل لخير الجماهير (وخصوصاً من يتسم باسم الدين)، أن لا يُغيّر تلك الحساسية - الموجودة بالنسبة الى القضايا الرئيسية - الى جهة اخرى، بل عليه أن يُقيها هادفة الى الاقدامات التغييرية، ولا سيما فيما يتعلّق بالاقتصاد والمعيشة والقسط . فاذا كان من الواجب على المجتمع أن يكون حساساً بالنسبة الى الحركات التغييرية فيما يرتبط بقضية رئيسية هامة لا تقبل البدل ولا يسدُّ فراغها اي شيء (كتجسيد العدالة وقيام الناس بالقسط)، فليس من المستساغ أن يُساق الى الحساسية بالنسبة الى سائر الامور، حتى يصفو الجو للذين يريدون أن يقضوا على الحق او العدل . وهذه اشارة مقتضبة الى هذا الموضوع المصيري العظيم، في حياة الاسلام والمسلمين وثوراتهم، لا نزيد عليها .

٩- المتكاثرون وفسادهم في الارض : قال الله تعالى بصدد المتكاثرين، من قوم صالح «ع» - والمعنى عام - : «ولا تطيعوا امر المسرفين * الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون»^١ . وقال بصدد قارون الاسرائيلي : «ولا تبغ الفساد في الأرض»^٢ .

١ - سورة الشعراء (٢٦) : ١٥١ - ١٥٢ .

٢ - سورة القصص (٢٨) : ٧٧ .

ولقد جاء ذكر بعضهم في «سورة الكهف» وما آل اليه امره، فاصبَحَ يُقَلِّبُ كَفَيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِي جَنَاتِهِ، وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا..^١
 ففسادُ الغنى التَّكاثُرِيُّ امرٌ لارِيبَ فيه . وَإِنَّ الاغنياءَ المتكاثرينَ ظالمونَ لانفسيهم^٢ وللناس^٣، وهم المفسدون الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الارضِ وَلَا يُصْلِحُونَ . وذلك لَانَ الاسرافِ الى حدِّ يُوجِبُ الافسادَ فِي الارضِ بِغيرِ اصلاحٍ، لَا يَتَجَسَّدُ إِلَّا بِيَدِ الاغنياءِ المُترَفِّينَ والأثرياءِ المستكبرينَ .
 ولقد سَلَفَ فِي فصولِ البابِ الحادي عشر، مايلقي على هذا الموضوعِ الاضواءَ .

١٠ - الرِّقَابَةُ عَلَى الاسواقِ ودورها الكبير في اقامة العدل : إِنَّ الرِّقَابَةَ عَلَى الاسواقِ امرٌ عظيمٌ لَا يَسُدُّ فَرَاغَ الاهمالِ فِيهِ او الاخلالِ به اَيُّ شَيْءٍ . وهي من اركانِ اقامةِ القسطِ بينِ النَّاسِ فِي التَّبادُلِ ودفعِ الظُّلمِ عنهم فيما يَرِجِعُونَ اليه ليلَ نهارٍ، وبها تُصانُ حقوقُهُم واموالُهُم و يَصِلُ اليهم ما يَحْتَاجُونَ اليه في حياتِهِم ودينِهِم ولا سِيما الضُّعفاءَ . فيجبُ أَنْ يُعْتَدَّ بِهَا اشدُّ الاعتدادِ، وَأَنْ يُرَدَّعَ مَنْ يَمْنَعُ مِنْهَا (لسذاجتِهِ، او انخداعِهِ بِحِيلِ سلاطينِ الاسواقِ، او عدمِ وقوفِهِ على ما يَقَعُ فِيهَا من الجورِ والعدوانِ) اشدَّ الرُّدْعِ . فلا يُطْلَقُ سَرَّاحُ اصحابِ السُّوقِ والبائعينِ ما لم تُكُنْ اَزْمَتُهَا بيدِ المَتَّقِينَ والمُلْتَمِزِينَ (من الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الْحَقَّ وَيُعْطُونَ الْحَقَّ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ)؛ ولقد وردَ عن النَّبِيِّ الاعظمِ «ص» قوله : «شَرُّ بِقَاعِ الارضِ الاسواقُ، وهو ميدانُ ابليسِ .. فبينَ مُطْفَفٍ فِي قَفِيزٍ، او طائِشٍ فِي مِيزانٍ، او سارقٍ فِي ذِرَاعٍ، او كاذِبٍ فِي سِلْعَةٍ ..»^٤ . وجاءَ ايضاً قوله : «يا معشرَ

١ - سورة الكهف (١٨) : ٣٥ .

٢ و ٣ - راجع : الفصل ٨، من الباب ١١ .

٤ - سفينة البحار ١ / ٦٧٣ - ٦٧٤، راجع : الفصل ١٣، من هذا الباب .

التُّجَّار! انتم فِجَّارٌ، أَلَا مِنْ أَتَقَى وَبِرٌّ وَصَدَقٌ..!.

وإن سيرة امير المؤمنين «ع» في الرقابة على الاسواق وطوافه فيها وايسائه بهامعروفة. ولما قال له الأصبغ بن نباتة يوماً: «أنا أكفيك هذا يا امير المؤمنين، وأجلس في بيتك!». قال: «ما نصحتني يا أصبغ!».^٢ وكان يركب بغلة رسول الله الشهباء ويطوف في الاسواق، سوقاً سوقاً..^٣ وإن تشديده الامر على ابن هرمة، حيث خان في امر سوق الاهواز. مذكور في التاريخ، وقد أوردناه في الفصل السابع والاربعين، من هذا الباب، فراجع.

واتخاذ هذا الموقف الاسلامي الحاسم، إنما كان على امير المؤمنين «ع» سهلاً، لأنه كان يسير بسيرة الانبياء «ع»، فكان يقطع الاغنياء ولا يصابغهم، ولا يطمع فيما بأيديهم، ولا يعول عليهم في امر، ولا يجامل أقوياءهم، ولا يتعد لحسابهم عن الضعفاء والمستضعفين، ولا يكتفي في الدفاع عن المحرومين بالشعار الفارغ. ولم تكن تتراكم امام خطاه التغييرية عقبات وعقبات، من الرجعية والتخلف، او الفتور والضعف، او الخشية والمداهنة، او الطمع والحاجة، او ضيق الأفق الفكري، او الاحتياطات الناشئة من عدم فقه الدين بصورة واعية وشاملة، خصوصاً فيما يتصل بالحياة الدنيا ومصالح المجتمعات الانسانية وحاجيات الغرائز البشرية، وما يتطلبه تتابع القرون، وتعاقب الأنسال، و تغير الأعراف، وتطور العصور، وتقدم الثقافات.

وكان «ع» لا يتخذ الظالمين عضداً، ولا يركن الى الذين ظلموا (استغلوا وامتصوا)، ولا يطلب النصر بالجور وبالجانحين (واي جور اعظم

١ - مجمع البيان ٢ / ٣٨٠، راجع: الفصل ١٣، من هذا الباب.

٢ - وما أعظمه من كلام، وأجله من التزام، وأحسنه من تفرغ، حيث لا يرضى الحاكم القرآني، الحافظ لحقوق الناس، أن يتوب عنه في الرقابة على الاسواق احد، حتى صحابه الخاص، لئلا يسب غيابه عنها، وقوع الجور فيها..

٣ - راجع: الفصل ٢٧، من هذا الباب.

من الجور الاقتصادي والمعيشي، الذي يضرُّ بدنيا الناسِ ودينهم)، ولا يبيتُ غيرَ مُهتَمِّ بامورِ الضُّعفاءِ والأشقياءِ والمحرومين، ولا يُغفلُ الأكبادَ الحرِّيَّ والبُطونَ العرثيَّ - كما أغفلها الآخرون - ولا يُقارُّ على كِظَاتِ الظالمين وسُغوبِ المظلومين .

وحيث كان يُوصي بكلِّ ذلك أمراءه وعمَّاله في البلادِ الاسلاميَّة - كما نراه في حُطْبِهِ وكتبه - نجزم بأنَّ هذه الامور، ومنها الرِّقابةُ على الاسواق، لا تَمُتُ الى مرتبته في العصمةِ والولاية، بل هي من واجباتِ الحكم الاسلاميِّ وولايته .

ولقد كانتِ الرِّقابةُ على الاسواقِ وما يجري فيها بيدِ اهلِ النِّقاباتِ والجرِّف، معمولَّةً في تاريخِ الاسلام، بصورةٍ جديةٍ؛ فليُحْيِ ذلك العرفُ الاسلاميِّ، خصوصاً في ازمتهِ الثوراتِ والتغييراتِ .

ويجبُ أن يُفوضَ امرُ الرِّقابةِ الى افرادٍ اُمناءَ ملتزمين، خُبراءَ بالسَّلْعِ والبضائعِ وشؤونِها المختلفة، واقفين على احكامِ الشريعةِ، منقطعين عن السُّوقيين وكُبرائهم كلَّ الانقطاع، حتى يُتاحَ لهم اداءُ ذلك الواجبِ الحياتيِّ والاسلاميِّ الهامِّ .

وربما يقال بشأنِ الاغنياء، انهم يدفعون النِّفقاتِ للامورِ الخيريةِ والحوائجِ الدِّينيَّة، ولقد بَحَثْنَا عن الموضوعِ في الفصلِ الثاني والعشرين، من البابِ الحادي عشر، فراجعهُ بامعان .

١١ - معرفة الطاغوت الاقتصادي اصل عظيم: ننتقلُ من الموضوع السَّالفِ الذِّكرِ الى اهميَّةِ معرفةِ الطاغوتِ الاقتصاديِّ، ووجوبِ توعيةِ

١ - وجاء ذكرُ الرِّقابةِ المذكورة، بتفصيلٍ مفيد، في كتاب «معالم القربة»، لابن الاخوة القرشيِّ (من القرن ٧ - ٨) .

النَّاسِ بِهِ . وهذا موضوعٌ كبيرٌ كررنا التذكيرَ به لدوره الحاسم في جميع قضايا الإنسان في الحياة، من المادِّية والروحية، فلا يسوغُ أن يتبادرَ إلى الأذهانِ أنَّ العدلَ مفهومٌ سياسيٌّ صرف، يرجعُ بصورةٍ كليَّةٍ أو في الغلبِ إلى الحكمِ والجهاتِ المسؤولةِ فيه فقط، لا، بل هو امرٌ اقتصاديٌّ قبلَ كلِّ شيءٍ، حتى أنَّ السَّاسةَ أيضاً إنما يدعونَ العدلَ ويظلمونَ النَّاسَ لحواجزِ مادِّيةٍ واقتصاديةٍ في أغلبِ الأحوالِ، أي لاقتناءِ الأموالِ الكثيرةِ والامتلاكاتِ النادرةِ . ولا تنسَ في كلِّ الأحوالِ - البتَّة - «العدلَ القضائيَّ» ودورَ انطباعاتِ القانمينِ به (من حيث اتجاهااتهم وخطَّة تفكيرهم)، في حياةِ الجماهيرِ . وحيث إنَّ شجبَ الظلمِ الاقتصاديِّ له أهميةٌ كبيرةٌ في قضايا الحياةِ والتغييرِ، نشاهدُ أنَّ الانبياءَ «ع» يبدؤونَ بهذا الواجبِ من بدءِ الأمرِ، من ناحيتين :

الاولى : مقاطعةُ الاغنياءِ والمترفينِ، بتركِ قبولِ النِّفقاتِ والاموالِ منهم (.. ويا قوم! لا أسألكم عليه مالاً) ٢ .
الثانية : تصحيحُ الصِّلاتِ الماليَّةِ والعلاقاتِ الاقتصاديةِ بين النَّاسِ، بكبحِ جماحِ المعتدينِ من اصحابِ المكاييلِ والموازنِ وحُكَّامِ الاسواقِ .

١٢ - التَّطهيرُ الاقتصاديُّ، الكفاحُ الرَّئيسُ ضدَّ الفسادِ والإلحادِ : في ضوءِ التعاليمِ السَّالفةِ وما جاء في ذيلها من الدِّراسَةِ والبحثِ، المُستقنينَ منها، ننتهي إلى أنَّه لا تُستأصلُ شأفةُ الفسادِ في المجتمعِ ولا تُشجَبُ النَّزعاتُ الإلحاديةُ وارضياتُها، إلا بتطهيرِ اقتصاديٍّ حازمٍ وشاملٍ، يبيدُ

١ - ولقد عقدنا فصلاً خاصاً بالطَّاعوتِ الاقتصاديِّ، في البابِ ١١، وهو الفصل ٧ .

٢ - سورة هود (١١) : ٢٩؛ أيضاً سورة الانعام (٦) : ٩٠؛ سورة هود (١١) : ٥١؛ سورة يس (٣٦) : ٢١،

سورة الشورى (٤٢) : ٢٣؛ سورة القلم (٦٨) : ٤٦ .

الَّذِينَ يُحْسِنُونَ الْعَدْلَ وَأَقَامَتَهُ - عَلَى حُدِّ تَعْبِيرِ الْإِمَامِ مُوسَى الْكَاطِمِ «ع»^١.
 وَلَا كَيْفَانَ لِلْعَدْلِ إِلَّا بَأَن يُقَاطَعِ الْمُسْتَكْبِرُونَ الْإِغْنِيَاءَ وَالطَّوَاغِيَتُ
 الْاِقْتِصَادِيَّوْنَ وَالتَّوَسُّعِيَّوْنَ، وَتُرْغَزَعُ قَوَاعِدُهُمُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ وَالسِّيَاسِيَّةُ
 وَالاِقْتِصَادِيَّةُ وَالدِّيْنِيَّةُ وَالْاِعْلَامِيَّةُ - فِي جَمِيعِ اشْكَالِهَا - حَتَّى لَا يُتَّاحَ لَهُمْ
 أَيُّ ظَلْمٍ أَوْ اسْتِغْلَالٍ؛ وَبَأَن تُقَطَّعَ صَلَاتُهُمْ بِالْوُجْهَاءِ مِنْ رِجَالِ الدِّينِ أَوْ
 الْحُكْمِ - فِي السُّطُوحِ الْمَخْتَلِفَةِ .

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَقُولُ إِنَّ الْإِغْنِيَاءَ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ، فَيَجِبُ أَنْ
 يَكُونَ هَذَا الْأَصْلُ الْقُرْآنِيُّ مُجَسِّدًا فِي الْمَجْتِمَعَاتِ الَّتِي تَدْعِي اتِّبَاعَ
 الْقُرْآنِ، لَا أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِحَيْثُ يُغْنِي عَنْهُمْ بَعْضُ أَمْوَالِهِمْ، لِبِقَائِهِمْ عَلَى
 الظُّلْمِ وَالْاِمْتِنَاصِ . فَيَجِبُ أَنْ تُقَطَّعَ تِلْكَ الصَّلَاتُ الْمُدْمِرَةُ لِحَقُوقِ
 النَّاسِ، وَسَلَامَةِ الْمَجْتِمَعِ، وَمُعْتَقِدِ الشَّبَابِ، وَازْدَهَارِ الدِّينِ، وَعِزِّ
 الْمُسْلِمِينَ . فَالاسْلَامُ حِينَئِذٍ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى النِّشَاطِ الْاِقْتِصَادِيِّ، يَدْعُوهُمْ
 إِلَى الْاِكْتِسَابِ الْمَقْتَصِدِ الْحَلَالِ بِفَضْلِ الْعَمَلِ وَالسَّعْيِ، وَالْإِنْفَاقِ
 وَالْاِنْفَاقِ .. وَيَجْعَلُ الْحُكْمَ الْاِسْلَامِيَّ مَرَاقِبًا عَلَى الْاِسْوَاقِ وَالْاِسْعَارِ وَ
 سَائِرِ النِّشَاطَاتِ وَالصَّلَاتِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ، لَا الْاِمْتِلَاقِ النَّادِرِ بِأَيِّ
 شَكْلِ حَصَلَ . فَالْاِمْتِلَاقُ الْحَرِّ - اللَّامُحْدُودُ كَمَا - لَا يَكُونُ مِنْ حَلَالٍ، وَ
 يُؤَدِّي إِلَى التَّكَاثُرِ . وَالتَّكَاثُرُ يُؤَدِّي إِلَى الْفَقْرِ - كَمَا ذَكَرْنَاهُ مَرَارًا لِأَهْمِيَّتِهِ -
 وَهُمَا مِنْ أَعْظَمِ عَوَامِلِ فِسَادِ النَّاسِ، وَضِيَاعِ الْحَقِّ، وَتَمْيِيعِ الْمَجْتِمَعَاتِ،
 وَطَمْسِ آثَارِ الْعَدْلِ الْاِقْتِصَادِيِّ وَالْمَعِيشِيِّ، فَالْاجْتِمَاعِيُّ وَالْقِضَائِيُّ .

فَفِي ضَوْءِ هَذِهِ الْحَقَائِقِ، إِنَّ الدِّينَ يَحْسَبُونَ - مِنْ رِجَالِ الدِّينِ أَوْ
 الْحُكْمِ - أَنَّهُمْ يُكَافِحُونَ الْفِسَادَ، وَيُنَافِحُونَ الْاِلْحَادَ، لَا ائْتِرَ شَامِلًا فَعَلِيًّا
 لِأَقْدَامَاتِهِمْ، أَنْ لَمْ تَكُنْ تَغْيِيرِيَّةً هَادِفَةً إِلَى تَطْهِيرِ اِقْتِصَادِيٍّ سَالِمٍ حَازِمٍ
 مُؤَدِّ إِلَى اِقَامَةِ الْعَدْلِ .

١ - راجع: الفصل ٤٦، من هذا الباب، فقرة «ط».

وهذا لأنَّ صلاح الجماهير البشرية لا يتجسّد إلا بالعملِ بأحكامِ الله تعالى والاجتماعِ على القرآنِ المحمّديّ الكريم . والاجتماعُ على القرآنِ ليس إلا باحياءِ احكامه عامّةً في تجسيدِ عمليّ مستوعب . ولا حياةً للاحكامِ إلا بالعدل، كما مرّ عن امير المؤمنين «ع»^١.

فالواجبُ شجبُ الطّاغوتين . وهذا امرٌ رئيسيٌّ عظيم، واصلُ تغييريّ هامّ؛ إذ المجتمعُ لا يُدمرُ، واخلاقُ اهله لا تُمّيع، وكرامتهم لا تُهدرُ بالطّاغوتِ السياسيّ فقط، بل به وبالطّاغوتِ الاقتصاديّ؛ بل الطّاغوتُ الاقتصاديّ هو الأصلُ في الطّاغوتيّة، ولولاه لا يجدُ الطّاغوتُ السياسيّ سبيلاً الى الاستيلاءِ او البقاء . ومع بقاءِ الأوّل^٢ لا فائدةٌ كافيةٌ في شجبِ هذا الثّاني، لأنّ الطّواغيتَ الاقتصاديّين يخلّقون الطّاغوتَ السياسيّ من جديد، ولو في شكلٍ آخرٍ ومع غلافٍ آخرٍ وباسمٍ آخرٍ من الاسماءِ الصّالحةِ ومع شعارٍ صالح، حتى يكون ملانماً لخطّتهم في السّيادةِ والاستعلاءِ فالاستغلالُ بل سيصيرُون بأنفسهم طواغيتَ سياسيّين أيضاً . ولقد أشرنا سابقاً الى أنّ من يشجبُ الطّاغوتَ السياسيّ والطّاغوتيّةِ السياسيّةِ عن المجتمعِ ولا يشجبُ الطّاغوتَ الاقتصاديّ والطّاغوتيّةِ الاقتصاديّةِ عن حياةِ اهله، فقد فشَل في كلّ مارامه وقصدّه، ووهمَ فيما زعمه أنّه اصلاحٌ او تغييرٌ او سوقُ الناسِ الى تبنّي الدين بصورةٍ فعليّةٍ ومستوعبة، من غيرِ ايّ استتباعٍ لاضرارٍ كبيرةٍ أُخرى يدين الجماهيرُ وديناها . وذلك لأنّ أمّ الفسادِ هو الطّاغوتُ الاقتصاديّ، فإنّه الذي يُفسدُ ولا يُصلحُ - كما يُصرّحُ به القرآنُ الكريم^٣.

فالأغنياءُ الكبارُ لا يُحيون ايّ اصلاحٍ او تغييرٍ حتى يؤوّلَ الامرُ الى

١ - راجع : الفصل ٢٧، من هذا الباب.

٢ - وإن بقاءهم بنفسه سببٌ لسيادتهم على المجتمع في جميع الحقول، حتى الحقلِ الدّينيّ .

٣ - سورة الشعراء (٢٤) : ١٥٢.

إحياء عدلٍ او اقامة قسط . وهذا ما دلّت عليه التجربة الفعلية ايضاً . وسرُّ ذلك رسوخُ حبِّ المالِ في نفوسهم وطلبهم الاستعلاء نيلاً لمبتغاهم . وعند ذلك يُفسدون ولا يُصلحون، ولا يُبخلون بأيّ تجسيدٍ لعدلٍ او حقٍّ او قسط . ولا واسطة بين العدلِ والظلم: فكلما لم تجرِ الامورُ على مرافقِ العدل، تجري على مزالقِ الظلمِ بالضرورة . ولا اسلامٌ مع الظلم، لأنَّ اللهَ يأمرُ بالعدل .^١ ولا صلاحٌ مع الظلم، لأنَّ الرعيةَ لا يُصلحها الا العدل .^٢ ولا حياةٌ لاحكامِ الدينِ مع الظلم، لأنَّ حياةَ الاحكامِ بالعدل .^٣ ولا وحدةً فعليةً ولا تألفَ ولا تنسيقَ للقلوبِ مع الظلم، لأنَّ اللهَ جعلَ العدلَ تنسيقاً للقلوبِ .^٤ وهذا واضح، فايُّ تألفٍ قلبيٍّ يوجدُ بينِ بانسٍ شقيٍّ لا يجدُ أبسطَ حاجياتِ الحياة، وبينِ مُنغمِسٍ في الوانِ النعيمِ لا يتقدمُ شيئاً مما يهواه؟

ونحنُ إنما نؤكدُ على هذه المواضع، تبياناً لواقعِ الاسلامِ ودفاعاً عنه . وشهدنا اللهَ وكفى باللهِ شهيداً - فلم نقصدُ بابداءِ هذه المعالمِ الدينيةِ والتعاليمِ الاسلامية - من القرآنيةِ والحديثيةِ - الا :

- انقاذُ الناسِ من الزيفِ والالحادِ .

- وتشجيعُ المعذبينِ والمحرومينِ والأشقياءِ والبانسينِ والمظلومينِ والمُضطَهَدينِ والعَمالِ والفلاحينِ والكادحينِ على التمسكِ بالدينِ، من طريقِ توعيتهم بأنَّ الدينَ في واقعِهِ وبحسبِ تعاليمِهِ واحكامِهِ، كفيلٌ بإنقاذِهِم واحقاقِ حقوقِهِم وصيانةِ كرامتِهِم .

- ودعوةُ البُعْداءِ عن الدينِ الى اعتناقهِ والالتحامِ مع صفوفِ اهلهِ . ولعلَّ نظرةً عابرةً يلقبها غيرُ ذوي الهوى النابهون على صفحاتِ هذا الكتاب، كفيلاً بأنَّ تدلُّهم على ذلك الغرضِ المنشود، فيبتدروا الى نشرِ ما فيه، من تعاليمِ «الثقلين» الباقيينِ الهاديينِ (القرآنِ الكريمِ والعترةِ

١ و ٢ و ٣ و ٤ - راجع : الفصل ٢٦ والفصل ٢٧ . من هذا الباب .

الطاهرة).

فالتأكيد على اقامة العدل وسحق موانعها والدفاع عن المحرومين ليس الا اتباع علي «ع» والائمه من ولده، في تجسيد كتاب الله تعالى وسنة النبي «ص»، واعانة عباد الله المظلومين المحرومين، واستمراراً لخط المعتقد الشيعي الامامي الذي يؤمن بالعدل والانتظار، انتظار ظهور من يملأ الارض قسطاً وعدلاً .

وهل يمكن ان لا يكون بين المؤمنين المنتظرين ومبادئهم وبين الامام المنتظر ومبادئه أية مشابهة واقتراب؟ وان لا يكون بين مجتمعهم وتشريعاتهم وصلاتهم الحياتية وبين مجتمعهم وما سيكون فيه أي تشابه ومجانسة؟ أهذا ممكن؟ واذا كان كذلك، أياكون المنتظرون صادقين في الانتظار، ملتزمين بمبدهه حقاً؟ فهم عندئذ ماذا ينتظرون؟ أينظرون امراً اذا ظهر يكافحونه ويدافعونه؟

واذا شاهدنا انه لا يعتد بامر العدل واقامته ولا يسعى المنتظرون لذلك الاصل الرئيسي، بعد ما وقع الحكم والقوة والتشريع بايديهم، ويوجد هناك أناس لا يسمحون باشتراع قانون يعود على العمال والمحرومين والمستضعفين بشيء زهيد، او يتحائلون عليه اذا اشترع، او لا يطبقونه في حقوقهم، فهل يصدق عليهم أنهم مؤمنون بالامامة العادلة حقاً، ومنتظرون لظهور من يملأ الارض قسطاً وعدلاً؟ اليس من الواجب ان يكون من ينتظر المصلح صالحاً، حتى يكون عوناً على الاصلاح؟ ومن ينتظر العدل عادلاً، حتى يكون مؤمناً بالمبدأ والمنطلق في التجسيد؟ كما ورد في الاحاديث^١ فنحن كيف ندعي انتظار ظهور العدل في جميع اقطار الارض، مع أننا متوغلون في الظلم، اما بالركون اليه، او بالسكوت عليه؟

١ - البحار ٥٢ / ١٣٢ - ١٣٣، عن «الغيبة» للنعمانى .

١٣ - لا من على الدين وأهله: من الواجب على الذين يخدمون الدين ومؤسساته والحركات الدينية بأموالهم وأوقاتهم وما إلى ذلك، أن لا يمتنوا على أهل الدين، ولا يتوقفوا دخولاً و منافع، ولا يتطلّبوا مناصب، ولا يواطئوا المدسوسين، ولا يتدخلوا في التقنين والبرمجات الاقتصادية المجتمعية لحساب أشخاصهم وذويهم و على حساب الجماهير، ولا يستعلوّوا ولا يفسدوا؛ فلهم «الفضل النير غداً»، إن عملوا مخلصين .

١٤ - الازدهار الاقتصادي والحض عليه: يحض الإسلام الناس على النشاطات الاقتصادية لأن يحصلوا على اقتصاد مزدهر يستتبع الاستغناء والعز، وتدور به عجلة المجتمع على شكل معترف به، ويمكن المسلمين من أن يعاونوا سائر البلاد المحتاجة على معيشتها، غير أنه يؤكد على كون الأمر مطابقاً للموازين الإسلامية والأحكام الفقهية والأخلاقية، فينعم المال الصالح للرجل الصالح .

نعم، المال إذا اقتني من طرقي مشروعة لا مشبوهة وأديت حقوقه - ظاهرة وباطنة - ولم يحتكر، ولم يكن تكاثرياً و افراً، ولم يصر دولة بين فئة، وأنفق وأنفق في سبيل المشاريع العامة، فلا منع من اقتنائه، بل ينشط الإسلام على الاقتناء والكسب والتجارة بالمواصفات المذكورة، فينعم المال إذا كان صالحاً مقتصداً فيه وفي يد إنسان صالح .

ومن أهم الدلائل على اهتمام الإسلام بالنشاط الاقتصادي والتنمية هو أنه يمنع من بيع الأشياء والأدوات المولدة والمثمرة واستهلاك ثمنها من دون أن يشتري به ما يضاهاها ويسد نقرتها - كما أشار إلى ذلك بعض المحققين .

١٥ - المؤسسات الدينية ونفقاتها: من الواجب على علماء الدين ومديري المؤسسات الإسلامية كلها، أن يقللوا نفقاتهم ونفقاتها، وأن لا

يَنخَدِعُوا بِتَسْوِيلَاتِ نَسَانِهِمْ وَأَفْرَادِ عَائِلَاتِهِمْ، وَأَنْ يَزْهَدُوا فِيمَا يَرِجِعُ إِلَى تَرْفِ الْعَيْشِ، وَأَنْ يَتَشَبَّهُوا - عَلَى الْأَقْلَ - بِأَصْحَابِ الرِّسَالَاتِ الَّذِينَ يَنْتُمُونَ إِلَيْهِمْ، حَتَّى يَتِمَكَّنُوا مِنْ آدَاءِ رِسَالَتِهِمُ النَّبَوِيَّةِ، يَعْنِي: حِفْظَ الدِّينِ فِي النَّفْسِ وَتَغْلُغَلَهُ فِي الْجَمَاهِيرِ، وَحَتَّى يَنْجُحُوا فِي إِنْقَاذِ النَّاسِ وَشَجْبِ الظُّلْمِ عَنْهُمْ فِي مَخْتَلَفِ الْحُقُولِ، وَلَا سِمًا فِي التَّبَادُلَاتِ وَالْأَسْوَاقِ وَالتَّضَخُّمِ وَالتَّسْعِيرِ وَمَا إِلَى ذَلِكَ .
إِنَّ رُوحَ الدِّينِ، فِي قَضَايَا الْمَعِيشَةِ وَالْاِقْتِصَادِ هُوَ قِيَامُ النَّاسِ بِالْقِسْطِ وَلَا جَدْوَى فِي الْجِسْمِ الْمُنْعَزَلِ عَنْهُ الرُّوحُ .

١٦ - العلماء وواجب المقاطعة: أشرنا في التنبيه السالف إلى أن العلماء والدعاة الدينيين وأمثالهم يجب عليهم أن يُقَاطِعُوا الأَغْنِيَاءَ الْمُتَكَاتِرِينَ - كَمَا حَثَّتْ عَلَى ذَلِكَ التَّعَالِيمُ بِتَأَكِيدٍ - فَإِنَّ اقْتِرَابَهُمْ مِنْهُمْ وَمَخَالَفَتَهُمْ أَيَّامَهُمْ يُجَرِّئُهُمْ عَلَى مِتَابَعَةِ الظُّلْمِ وَالْاِمْتِصَاصِ، وَهَذَا وَاضِحٌ وَمَجْرَبٌ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُقَاطِعُوا الْمَذْكُورِينَ، وَيُخَالِطُوا الْمُحْرَمِينَ وَالْمُعَذِّبِينَ وَالْمُضْطَّهَدِينَ، حَتَّى يَقْفُوا عَلَى مَا يَمُرُّ عَلَى هَؤُلَاءِ، مِنَ الْمَصَائِبِ وَالْمَصَاعِبِ الَّتِي يَرُضُّ عِظَامُهُمْ وَتَذْهَبُ بِمَعْنَوِيَّاتِهِمْ وَتَهْدِرُ كِرَامَتَهُمْ لَيْلَ نَهَارٍ .

١٧ - حرمة المال الكثير الذاتية: يُسْتَفَادُ مِنَ التَّعَالِيمِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا، أَنَّ الْمَالَ الْكَثِيرَ لَهُ حَرْمَةٌ ذَاتِيَّةٌ، بِقَطْعِ النَّظَرِ عَمَّا يَعْرُضُهُ مِنَ الْحُرْمَاتِ، فَعَلَى الْفَقَاهَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الْوَاعِيَةِ وَالنَّابِهَةِ - أَنْ تَنْصَدِيَ بَعْدَ لَتَنْقِيحِ الْمَبْحَثِ، وَتَبَيِّنَ هَذَا الْمَوْضُوعَ الْحَيَاتِيَّ الْهَامَّ لِلْبَشَرِيَّةِ، لِكَيْ تُنْقِذَ بِهِ الْإِنْسَانَ الْحَدِيثَ مِنْ مَخَالِبِ أُخْطُوبِ الْاِقْتِصَادِ الْحَدِيثِ، التَّكَاتُرِيِّ الرَّأْسِمَالِيِّ؛ فَيَكُونُ الْفَضْلُ لِلْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْإِنْقَاذِ .

١٨ - المقياس الوحيد لمعرفة العالم الإسلامي: يُعْرَفُ الْعَالَمُ الْإِسْلَامِيُّ،

الذي يُعَدُّ وارثَ الأنبياء «ع»، وأمينَ رسولِ الله «ص»، و نائبَ الأوصياء «ع»، و مروجَ أحكامِ القرآنِ ومُحييها، باهتمامه بأمرِ العدالةِ وتجسيدها والقسطِ وقيامِ المجتمعِ به؛ إذ حياةُ للأحكامِ إلا بالعدل؛ وليس لله في عباده أمرٌ إلا العدلُ والإحسان. فالذين لا يهتمون بالعدالةِ الاجتماعيةِ والمعيشيةِ حتى تحيا الأحكام، كيف يُعدُّون علماءَ إسلاميين، و ورثةَ النبيِّ «ص» وأمناءه على دينه، وخلفاءه في أمته؟

١٩ - تقسيم المواهب والمستلزمات بالعدل : يجب أن تُوزَّع المواهبُ والمستلزماتُ المعيشيةُ في الجماهيرِ على أساسِ العدلِ والإحسان، «أن الله يأمرُ بالعدلِ والإحسان» - بنصِّ القرآن - بل «ليس لله في عباده أمرٌ إلا العدلُ والإحسان» - على حدِّ تعبيرِ الإمامِ الصادقِ «ع»، وإن العدلُ حياةُ الأحكامِ والدين .

على هذا الضوء، يجبُ أن يكونَ الناسُ كافةً متمتعين من السُّكنى واللباسِ والغذاءِ والعملِ والصِّحةِ والتَّعليمِ والتَّربيةِ والرِّفاهِ والرَّاحةِ بصورةٍ عادلةٍ يرضى عنها اللهُ والرَّسولُ «ص» ويُقرُّها أولياءُ الدين . فالعلماءُ والجهاتُ المسؤولةُ في النظامِ الإسلاميِّ يجبُ عليهم أن يجدوا كلَّ الجِدِّ لتطبيقِ هذا الغرضِ الإلهيِّ الكبيرِ (الذي لا يقبلُ البدلَ ولا يسُدُّ فراغَهُ أيُّ شيء)، من جميعِ الطَّرِيقِ المُعدَّةِ له، ببذلِ الجُهدِ، واستفراغِ الوُسْعِ، وجعلِ البرمجةِ في يدِ الأخصائيينِ الملتزمين حتى يجدَ سبيلاً إلى النورِ .

٢٠ - التعديل في الامتلاك والتسوية في الاستهلاك : هذان الأمران من أهمِّ الحوافزِ على قيامِ الناسِ بالقسطِ، إذا الظلمُ الذي يقضي على ذلك القيامِ إنما ينشأ من الامتلاكِ والاستهلاكِ الحُرِّينِ الوافرين، الموجبين للإتلافِ والإسرافِ .

أضف إلى ما أشرنا إليه، أن حُرِّيَّة الامتلاك (ولا بد من أن تكون في فئة)، تُؤدِّي إلى عدم حُرِّيَّتِهِ في الجماهير عملاً وفعلياً، حيث تُصيرُ الأموال والإمكانات حينئذٍ دولةً بين الأغنياء والأثرياء والموسرين. وهذا يقضي على كلِّ قسطٍ وعدل، وكلِّ قيامٍ بهما وإن أرادهما أناسٌ نابهون ملتزمون.

٢١ - الناس مسلطون على أموالهم: هذه قاعدة «مُصطادة»، ونحن نُرْحَبُ بها؛ لكنَّ الكلامَ في أنها لا تصدُقُ على تلكم الأموال التَّكاثريَّة النَّادرة والدُّخولِ الاستغلاليَّة الباهظة، التي تحصلُ بالامتصاص والاغتصاب وبخسِ اشياءِ النَّاسِ والاحتكارِ والتضخيمِ وما إلى ذلك، وتصلُ إلى أكياسِ الممتلكين بأدوْنِ سعيٍ أو بدونه؛ فليست هي بأموالهم، حتى يكونوا مسلطينَ عليها. فالسلطنةُ النَّابتةُ شرعاً على المالِ إنما هي ثابتةٌ على المالِ المشروع، وهو لا يكثرُ بنصِّ الأخبار.

أضف إلى ذلك أن المالَ في الإسلام وسيلةٌ لا غاية - كما مرَّ في الفصول - فالأموالُ في نظرية الإسلام إليها هي أدواتُ تصحُّ بها شؤونُ الخلق، ومَصْحَحةٌ لهم، وقوامٌ وقيامٌ لحياتهم الفرديَّة والاجتماعيَّة والدينيَّة والسياسيَّة والثقافيَّة والدفاعيَّة، لا مطلوباتٌ ذاتيَّة تُطلبُ لغاياتٍ ذاتيَّة، بل لغاياتٍ وسيليَّة، وما هي إلا إصلاحُ شؤونِ الجماهير. والمالُ الكثيرُ يَضادُ القوامَ ويضادي كلُّ ما ذكر للمالِ من المواصفاتِ والآثارِ الإيجابيَّة على مستوى الفردِ والمجتمع، بل هي تشتملُ على آثارٍ سلبيةٍ ساحقة: فالجدير - بل الأقربُ إلى المقاييس الشرعيَّة وأهدافِ الاحكام - أن لا تكونَ تلكم الأموالُ محكومةً بأحكامِ المالِ في الإسلام، صوتاً لجوهراتِ الدينِ وتحكيماً لنُجاجةِ في بَثِّ نواميسِ اللَّهِ تعالى، وصُنْعِ الأناسيِّ، وبناءِ المجتمعات.

٢٢ - المجتمعان: الفرعونيُّ والقارونيُّ: لقد سلف القول، إنَّ الإنسانَ كما أنه لا سبيلَ له إلى الحقِّ والعدلِ والسعادةِ في مجتمعٍ فرعونيِّ (تسوده

الطَّاغُوتِيَّةُ السِّيَاسِيَّةُ)، كذلك لا سبيلَ له إلى الحقِّ والعدلِ والسَّعادةِ في مجتمعِ قارونِيٍّ (تَسُوْدُهُ الطَّاغُوتِيَّةُ الاقْتِصَادِيَّةُ)، بل طيُّ العقبَةِ في الثاني أصعبُ. و لذلك نُشَاهِدُ أَنَّ اللَّهَ - تعالى شأنه العزيز - يُرْسِلُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ، النَّبِيَّ الثَّانِيَّ، إلى فرعونَ وهامانَ وقارونَ؛ و نُشَاهِدُ أَنَّ نَبِيَّنَا الْأَعْظَمَ «ص»، يَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بَعْدَ عَهْدِهِمُ الْجَاهِلِيَّ (الملِيءُ بِالظُّلْمِ الاقْتِصَادِيَّ وَأَرِسْتُقْرَاطِيَّةِ قَرِيْشِ الْمَتَخَلِّفَةِ)، بِالْعَدْلِ. و نُشَاهِدُ أَنَّ مُوْلَانَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ «ع»، يَبْتَدِرُ إِلَى حُلِّ قَضِيَّةِ الْأَمْوَالِ الْحَازِمِ فِي ثَانِي يَوْمٍ مِنْ بَيْعَتِهِ. هَذَا هُوَ الصَّرَاطُ، أَوْ عَوْهَ أَمْ جَهْلُوهَا، أَشَاؤُهُ أَمْ أَبَا.

٢٣ - صلاح الصنفيين وفسادهما: روى شيخنا ابو جعفر محمد بن علي

ابن بابويه الصدوق القمي - الحافظ الإمامي الكبير - بإسناده في «الخصال»، عن الإمام أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق «ع»، عن أبيه الإمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر «ع»، أنه قال: قال رسول الله «ص»: «صنفتان من أمتي إذا صلحا صلحت أمتي، وإذا فسدا فسدت أمتي». قيل: يا رسول الله! ومن هما؟ قال: «الفقهاء والأمرء»^٢.

و من أهمِّ علانمِ صلاحِ هذين الصنفيين أو عديمه، هو اهتمامهم بأمرِ العدلِ وتجسيده في النَّاسِ أو عديمه. فإذا وجدناهم مهتمين بإقامة العدلِ في القِطَاعَاتِ وَغَيْرِ نَاسِيْنَ أَوْ غَيْرِ مُتَغَافِلِينَ عَمَّا يَفْعَلُهُ الْفُقَرُ وَالْإِمْلَاقُ وَالْمِظَالِمُ الاقْتِصَادِيَّةُ فِي النَّاسِ، نَجِدُهُمْ سَالِكِينَ سَبِيلَ النَّبِيِّينَ «ع»، حَافِظِينَ لِنُغُورِ الْحَقِّ وَالذِّينِ.

والمؤلفون يُقَدِّمُونَ إِلَيْهِمْ هَذِهِ الْأَجْزَاءَ الْأَرْبَعَةَ مِنْ كِتَابِ «الْحَيَاةِ»

متواضعين، طالبين منهم أن يُرَاجِعُوهَا وَيُلَاحِظُوا مَا فِي طَيَّابَاتِهَا مِنْ تَعَالِيمِ «الثَّقَلَيْنِ» الْمُحِبِّيَّةِ، لِكَيْ يَشُقُّوا الطَّرِيقَ إِلَى إِقَامَةِ الْعَدْلِ وَبَسْطِ الْقِسْطِ، تَلْبِيَّةً

١ - راجع: الفصل ٧، من الباب ١١ (- الجزء الثالث).

٢ - الخصال ١ / ٣٧، من طبعة قم (منشورات جماعة المدرسين)، بتصحيح علي أكبر الغفاري.

نظرة إلى الفصل الخمسين..

لنداء القرآن: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ»، وإجابة لَصَرَخَاتِ السُّنَّةِ
والحديث الدامغة والكثيرة.

٢٤ - الدَعَوَاتِ الثَّلَاثَةِ النَّبَوِيَّةِ وَتَلَازِمُهَا: كَانَ الْأَنْبِيَاءُ - وَهُمْ النَّاتِرُونَ
الصَّامِدُونَ وَالتَّغْيِيرِيُّونَ الصَّادِقُونَ - يَدْعُونَ النَّاسَ مِنْ بَدْيِ الْأَمْرِ إِلَى
ثَلَاثِ دَعْوَةٍ هَامَةٍ صَارِخَةٍ مُتَلَازِمَةٍ، أَلَا! وَهِيَ:

١ - أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ ..

٢ - أَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ..

٣ - قُلْ: لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا ..

ولعلَّ القارئ النَّابَةَ لَا تَذْهَبُ عَلَيْهِ رَابِطَةُ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ الثَّلَاثَةِ
وَتَلَازِمُهَا؛ فَلَا عِبَادَةَ لِلَّهِ تَعَالَى صَحِيحَةً إِلَّا بِحَيَاةِ الْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ فِي
النَّاسِ، وَلَا حَيَاةَ لَهَا إِلَّا بِالْعَدْلِ، وَلَا عَدْلَ مِنْ دُونِ تَطْهِيرِ صَلَاتِ النَّاسِ
التَّبَادُلِيَّةِ، وَالمِرَاقِبَةِ الشَّدِيدَةِ الْحَازِمَةِ عَلَى الْأَسْوَاقِ وَكِبَارِ التُّجَّارِ
وَالْمُسْتَوْرِدِينَ وَالمُنْتَجِينَ وَالبَائِعِينَ وَأَمْتِعَتِهِمْ وَأَسْعَارِهِمْ. وَكَذَلِكَ لَا عَدْلَ
مَعَ حُضُورِ الْفَقْرِ فِي النَّاسِ، الَّذِي يُحْدِثُهُ الْمُتَكَاتِرُونَ وَالأَثْرِيَاءُ الْغَاصِبُونَ
وَالمُوسِرُونَ الْمُسْتَغْلُونَ؛ وَلَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِالصَّرَاحَةِ وَالشَّجَاعَةِ
وَعَدَمِ الْمَدَاهِنَةِ وَالمُضَارَعَةِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِمَا إِلَّا بِمُقَاطَعَتِهِمْ وَقَطْعِ الْأَمَلِ
عَمَّا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالإِمْكَانِيَّاتِ^١، إِلَّا مَنْ اتَّقَى مِنْهُمْ وَصَدَّقَ وَأَخَذَ
الْحَقَّ وَأَعْطَى الْحَقَّ (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ فِي الْمَذْكُورِينَ). وَاصْحَابُ الْمَوَاصِفَاتِ
(الَّتِي اتَّخَذْنَا هَا مِنْ الْأَحَادِيثِ)، لَا تَجْتَمِعُ لَدَيْهِمْ ثِرَاوَاتٌ كَثِيرَةٌ وَكَبِيرَةٌ لِمَكَانِ
التَّقْوَى وَالدِّينِ^٢.

١ - وَلَا يُجَلِّ ذَلِكَ أَشْرَنَا فِيمَا مَضَى إِلَى أَمْرِهِمْ، وَهُوَ لَزُومٌ تَقْلِيلِ النِّفَقَاتِ الدِّينِيَّةِ لِلأَشْخَاصِ وَالمُؤَسَّاتِ
وَالمُنْتَظَّمَاتِ، فِي مَخْتَلَفِ صُورِهَا وَأَشْكَالِهَا وَمَوَاضِعِهَا، حَتَّى لَا تَمَسَّ الْحَاجَةَ إِلَى أَمْوَالٍ بَاهِظَةٍ
وَأَخِذَهَا مِنَ الْمُسِرِّينَ الْكِبَارِ، إِذِ النِّفَقَاتُ الْقَلِيلَةُ وَالمُتَوَاضِعَةُ سَيُؤَدِّيهَا الْمُؤْمِنُونَ الْمُقْتَبِعُونَ،
الْحَلَالُ مَكْسَبُهُمْ فِي الْغَالِبِ. وَإِنَّ اللَّهَ يَوْفُقُ الَّذِينَ لَا يَتَعَدُّونَ حُدُودَهُ وَلَا يُسْرِفُونَ.

٢ - رَاجِعْ أَيْضًا: مُسْتَهْلَ الْفَصْلِ ٤٤، مِنْ الْبَابِ ١١ (الْجِزْءِ الْخَامِسِ).

٢٥ - حكومة المستضعفين: لا تغيير إلا إذا تجسدت حكومة المستضعفين؛ ولأجل ذلك نرى أن القرآن الكريم يعيد إلى ذلك، يعني أن يصل أولئك إلى منصّة الحكم والقوة، فَيَتَمَكَّنُوا من إحقاق الحق وإحياء العدل، فإن غيرهم لا يحتفلون بحق أو عدل، كما جرب لحد الآن .
فعلى هذا الضوء، يجب على كل ثورة تغييرية إسلامية أن تستقطب الغرض المنشود القرآني، يعني إشادة حكومة المستضعفين أنفسهم لا غيرهم، لأنهم لا يحتاجون إلى قيم، ولا سيما من المستكبرين وطواغيت الثروات، أو أصحاب العقليات المحدودة أو المتخلفة .

٢٦ - إغناء البائسين مع حفظ كرامتهم (إزاحة للفقير عن ساحات المجتمع الإسلامي، لأنه بوصفه ظاهرة عامة لا يواكب شأن الإنسان، وجلال الإسلام، وعزة المؤمنين): ليس غاية الدين الإلهي القويم - في تشريعاته المالية وأحكامه الاقتصادية الوافرة - أن يعطى المساكين لما ظنّه زهيدة من العيش تقيهم عادية الموت، بل الغرض البناء هو تجديد كرامتهم الإنسانية ورفع مستواهم المعيشي إلى صعيد المجتمع الاقتصادي، وإغناؤهم مكرمين بالحقايق وعائلاتهم بالناس وتخليصهم من ظغطات العوز المبير؛ كما دلّت عليه الأحاديث بصراحة تامة . أضف إليها القرآن الدال على الموضوع، ولا سيما تنبيهه بشأن الأخوة الإيمانية (إنما المؤمنون إخوة)، وإثباته العزة للمؤمنين، وأين الفقر من العزة؟ وأين الفروق الساحقة من الأخوة؟
ومن المهم أن نلاحظ بامعان، أن الحاجة في الإسلام إنما تُقدّر بالسنة، لا باليوم والليلة . فمن لم يجد قوت سنته يجب أن يؤمن ويؤمل . فعليه فليس الأمر كما زعمه الذين يرومون أن يتخلصوا من أعباء واجباتهم المالية والاقتصادية بالنسبة إلى المجتمع وأبنائه بإعطاء حنفية من بيدر، أو غيض من فيض . فالهدف هو دفع الفقر من ساحات الحياة الإنسانية بصورة منهجة، دفعا لسلبياته الساحقة، ولأن ينشأ المسلم وعائلته من أول

يومهم على العزة والكرامة، متمتعين بجميع المستلزمات التي تُسدّد
كيانهم الإنساني والإسلامي، وتُصونهم مما يُضيق استعداداتهم ويقضي
على تعاضدهم النشط الفعال في عرصات الحياة والسعي المختلفة،
حتى الدين والعمل بأحكامه .

هذا هو الغرض الذي يرمي إليه الإسلام، يعني أن لا يوجد في الناس
عائل - على حدّ تعبير مولانا أمير المؤمنين «ع»؛ وأن يُعان المحرومون
على الدين والعمل به - على حدّ تعبير مولانا الإمام أبي الحسن عليّ بن
موسى الرضا «ع»، فليكن الاقتصاد الذي ينتمي إلى الإسلام ناهجاً هذا
المنهج، ومُجسداً لهذه الغاية السامية القرآنية، وإلا فلا .

٢٧ - من صدمات الاقتصاد التكاثر الهائلة: إن صدمات التكاثر
(والرأسمالية) الكثيرة والكبيرة، من الحقائق الجلية، فهي لا غبار عليها
عند من له أدنى وعي ونبيه . ومن أهمها خلق التوتر الاقتصادي والتضخم
في الأمتعة والأرزاق والسلع، وكذلك في الكتب والمؤلفات والمطبوعات،
مما يُوجب أن لا تقع هي في مُتناول الناس، ولا سيما الشباب والطلاب
والأخصائيين والأساتذة والمحققين والمفكرين والمبدعين بسهولة، وأن
يتأخروا عن شرائها والاستفادة منها في مختلف الحُقول .

والأمر المذكور يُؤدي إلى أكبر الأضرار بحياة الجماهير ورقيها،
حيث تخار به النشاطات الراقية، وتتضاءل الثقافة والعلم والفكر والأخلاق
والتربية والدين في الناس، وتقل معلومات المجتمع الدينية والأخلاقية
والحقوقية والتربوية والتاريخية والتجريبية والسياسية والعلمية والفنية
والصناعية والطبية والدفاعية وما إليها، مما يُفيد الجماهير ويُسدّد كيانها
ويحمّلها على التّقدم والرّقي . وناهيك بكلّ ذلك خيانتها وجناية، خيانة
وجناية لا تقبلان التعويض .

٢٨ - المذهبان الاقتصاديان: الإسلامي والرأسمالي: لقد بحثنا عن الطَّبَقِيَّة ومفهومَيها الإسلامي والتكاثري (الرأسمالي)، في النظرة إلى الفصل التاسع والأربعين، من الباب الحادي عشر، في الجزء الخامس. و هنا نُجَدِّدُ التذكيرَ بِمُضَادَّةِ المذهبين الاقتصاديين: الإسلامي والرأسمالي. وذلك لأن الإسلام يَسْتَقْبِلُ الإنسان وسعادته وإزاحة العَقَبَاتِ - ومنها الفقرُ والحرمان - عن سبيله إلى ذلك المقصد؛ والرأسمالية تَسْتَقْبِلُ الدُّخْلَ فَالدُّخْلُ، فهي لا تُفَكِّرُ بالإنسان ورفاهه وإيمانه وسعادته، والإسلام لا يُفَكِّرُ بغير الإنسان ورفاهه وإيمانه وسعادته؛ وهي لا تُفَكِّرُ بِالْقِيَمِ والإسلام لا يُفَكِّرُ بغير القيم.

فعلى هذا الضوء، إن الإسلام في وادٍ والرأسمالية والتكاثريَّة في وادٍ. وإن الإسلام يَصْنَعُ الإنسان، والرأسمالية تَصْنَعُ الرِّبْحَ .. والرأسمالية والتكاثريَّة مَرَكَنْتِيَلِيَّةٌ مُتَهَابِتَةٌ على الأرباح، وأين هي من الإسلام. وهذا ما نُعَلِّقُهُ رَافِعِي الرُّؤُوسِ مُعْتَرِّين. فعليه يَجِبُ على الأخصائين المسلمين أن يَبْرِمُجُوا للاقتصاد الإسلامي بصورة تُلَبِّي نداء الإسلام وغاياته وتُضَادِي الرأسمالية التَّكَاثِرِيَّةَ والإتْرَافِيَّةَ وتَبَارِها الجارف، وتُخَلِّقُ تربةً صالحةً يُتَأَمَّلُ بها للإنسان أن يَسْلُكَ سبيلاً يُسَعِّدُهُ في الحياتين. فليس الذي يَسُودُ الاقتصاد الإسلامي هو الرِّبْحُ وتكثيره يوماً فيوماً، ولو آل أمر القسطنطين وقيام الناس به وأمر المحرومين وعيشهم إلى ما آل. وواضح أن التَّهْيِجَ الإسلامي للاقتصاد لا يُنَافِي أَيَّ نَشَاطٍ اقتصاديٍّ واستنماءٍ للأموال والثروات بصورة قوامية مشروعة، لأنه يرمي إلى غرض استغناء الناس كافةً بشكل مشروع.

٢٩ - البيان المعسول وأضراره (١): ليس من السانغ أن نجعل الأضرار

١ - راجع: الصفحات ٢٢٨ - ٢٣٩، من الجزء المذكور.

الفادحة التي يستتبعها البيان المعسول لحقائقي المجتمع الفعلية ولا سيما في أيام الثورات التغييرية، وفي حين أننا قمنا باسم الإسلام، ونقصد أن نصنع مجتمعاً سالماً ونظماً سالماً، وأن نعرف الناس برجال مسؤولين أمناء ملتزمين. فعلينا أن نعرف بأي ضعف وقع في أمر القسط القرآني وتجسيده، وأن نتحرر من غسل الألفاظ وإخدار الأذهان وإرجاع الناس إلى المثوبات الأخروية، لأن ذلك يؤدي إلى فشل التغيير وضعف المعتقد الديني في الجماهير، حيث يصبح غير منقذ ولا منج ولا منتقم، بل عاجزاً يرجي، دفع ظلمات الناس إلى الحياة الآخرة، ويؤخر عاجل الأمر إلى آجله. وهذا موقف غير ديني، فإن الدين قد شرع كثير وافر من قوانينه وأحكامه لدفع الظلم عن المظلومين والمستصرخين وقطع يد الظالمين عنهم، بالكتاب والميزان والحديد، هذا.

٣٠ - البيان المعسول وأضراره (٢): ومن سلبيات البيان المذكور، وكذلك إرجاع الناس إلى المثوبات الأخروية، أنه يجري المستكبرين وسلطين الأسواق والأسعار والرأسماليين على متابعة الظلم والاستغلال وإيجاد التضخم يوماً بعد يوم. فليس للحكم الإسلامي أن يدع حقوق الجماهير تضيق بأيدي الغاصبين، وليس هذا من الإسلام في شيء، ولا من واجب العلماء على كتب: فالناس عليهم أن يأخذوا حظهم ولا ينسوا نصيبهم، لا يظلمون ولا يظلمون.

نعم، إن هناك أمرين: قهراً وصبراً، ولكل منهما موطن، ولا يسوغ تبديل موطن أي منهما بالآخر. فالذي يجب أن يقوم به العلماء والحكم والناس بتبعيهما - أمام الطواغيت هو القهر التغييري لا الصبر، إذ الثاني يؤدي إلى ما يفسد التغيير ويقوض أركانه - كما هو واضح ومجرب. فالصبر أمام الطواغيت السياسيين والاقتصاديين، صبر على الظلم، وليس من التغيير في شيء، ولا يبرره الإسلام بوجه.

وكذلك لا يجوز في الحركات التغييرية أن نقول، إننا قمنا للإسلام ونكتفي به، فالإسلام قام لماذا؟ إنما قام الإسلام نفسه لدفع عادية الظلم عن الناس وشق طريقهم إلى حياة عادلة قائمة بالقسط، خاضعة لأحكام الدين الحنيف، حتى يتاح بها للمسلم القرآني أن يكون مسلماً قرآنياً، متابعاً للأعمال الصالحة، مكرماً للقيم. ونحن إذا لم نعد بصورة فعلية إلى تجسيد الإسلام بهذه المواصفة، قادراً على دفع الظلمات وبسط الهدايات، فلم نقم للإسلام في الواقع الفعلي.

٣١ - حركة المال المتوازنة وأثرها الإيجابي: قد ذكرنا في «التصدير»: أن حركة المال المتوازنة في المجتمع، هي التي تخلق القوام الاجتماعي والاقتصادي والاخلاقي والثقافي والسياسي

• تنبيه: لعل دعاة العدل وطلابه لا يحتاجون إلى أن يؤكدوا على أهمية حضور الحرية في المجتمع وحضور العدل القضائي والحقوق في تجسيد العدل الاقتصادي والمعيشي، فإذا لم تُسد الحرية في الناس ولم يتمتع الجهات المسؤولة في القضاء بالفراحة والشجاعة والمقاطعة (مقاطعة الطواغيت الاقتصاديين) وعدم المداينة والفتور والإهمال، لا يتجسد عدل، لأن فاقدي المواصفات المذكورة لا يحسنون العدل، ولا يعدل إلا من يحسن العدل (كما مر عن الكاظم «ع»). ومادام الجهات المسؤولة لا يحسنون العدل لا يتجسد العدل القضائي والحقوق؛ وما لم يتجسد العدل المذكور لا يجد العدل الاقتصادي والمعيشي سبيلاً إلى التجسيد هنا وهناك في الجماهير. وهذا لا حب بين لا غبار عليه، ولقد أوقفنا التجارب أيضاً عليه. (وهذا لا ينافي ما أشرنا إليه في الإشارة الهامة التي جنتابها في النظرة إلى الباب الثامن، في الجزء الثاني / ٣٩٤، فلكل جهة معقولة).

فعلى الضوء المذكور، يجب أن ينتقى الجهات المسؤولة في القضاء من أشخاص ملتزمين، صامدين، ناهيين، تغييريين، غير متخلفين، ولا مخالطين للأغنياء والمتكاثرين ومن إليهم، ولا منحازين إليهم، ولا مُحَبِّدِينَ لسلوكهم ونزعاتهم، ولا راغبين في دنياهم، ولا ناظرين إلى ما في أيديهم، ولا جانحين إلى معيشتهم، ولا آخذين منهم النفقات ولو كانت للمشاريع الخيرية، حتى يُطَهَّرَ الشؤون القضائية تطهيراً يرتضيه الإسلام، الإسلام الناهض، الإسلام المحيي، الإسلام المنجي، الإسلام المقاطع للمستكبرين، المدافع عن المستضعفين - بصورة فعلية - إسلام الإنسان والإنسانية، إسلام العدالة والقسط، إسلام النهضة والتغيير..

نظرة إلى الفصل الخمسين ..

والدفاعي، وبذلك يتَّمَلُّ الكيانُ الدِّينِيَّ، إذ "العدلُ حياةُ الأحكام"،
فصرَّحنا هناك بأنَّ الغايةَ لحركةِ المالِ المذكورةِ هي الوصولُ إلى الكيانِ
الدِّينِيَّ وحياةِ الأحكام، وقلنا بعدَ المقطعِ المذكورِ، «إنَّ للمالِ موضعاً ألهياً
قوامياً حياتياً»، فكلُّ ذلك يُوضِّحُ أنَّ الحركةَ المذكورةَ إنما تُؤدِّي إلى تلك
النتائجِ إذا كانت على وجهِ مشروعٍ وبصورةٍ إسلاميةٍ.

٣٢ - دور العدالة في صنع المجتمع الإسلامي : إنَّ العدلَ هو الفصلُ
المُقومُ للمجتمعِ الإسلاميِّ القرآنيِّ المحمَّديِّ، فكما أنَّ الإنسانَ لا يكونُ
إنساناً إلا إذا كان ناطقاً، فكذلك المجتمعُ لا يكونُ مجتمعاً إسلامياً قرآنياً
محمَّدياً إلا إذا سادَ العدلُ في جميعِ نواحيه وجهاته وأموره وكان أهله
جميعاً بالقسطِ قائمين . والدليلُ على حضورِ العدلِ في المجتمعِ غيابُ
الفقرِ عنه - كما مرَّ عن تعاليمِ ائمتنا المعصومين «ع» واحاديثهم .

٣٣ - الدفاع الفارغ عن المستضعفين وأضراره العظيمة : إنَّ الدفاعَ عن
المستضعفين وحقوقهم وكرامتهم ومكانتهم الإنسانية والاجتماعية
والروحية والدنيوية والتربوية والتعليمية والمعيشية، يَجِبُ أن يُجسَّدَ بصورةٍ
منهجيةٍ وفعليَّة، وأن لا يبقى بشكلِ هتافاتٍ منعزلةٍ عن التجسيد، فإنَّ لهذا
الوضعِ الأخيرِ أضراراً ساحقةً من شتى النواحي، لا يُستهانُ بها . ونحن
نشير هنا إلى ضررين من تلكم الأضرار :

أ- أنَّ الوضعَ المذكورَ يضرُّ بدينِ الناسِ وتدينهم وبمعتقدِ الجماهيرِ
(ولا سيما القطاعِ الحساس، يعني الشباب) قبل كلِّ شيءٍ، إذا كان
الهتافُ وقعَ باسمِ الدين، حيثُ يُؤدِّي إلى اليأسِ عن استطاعةِ الدينِ
وأحكامه وبرامجه لإيجادِ نظامٍ اقتصاديٍّ سالم، يُتاحُ به إنقاذُ المحرومينِ
والمستضعفين واستيفاءُ حقوقهم وإعادةُ كرامتهم وتطويرُ معاشهم، بفضلِ
ذلك النظامِ .

ب - أنه يَضُرُّ بالمستضعفين أنفسهم، حيث يُعْطِيهِمُ الثَّقَةَ باستيفاء حقوقهم و.. فَيُطْمَئِنُّوا إليها ولا يُفَكِّرُوا في ثورةٍ وتغيير، أو إحقاقِ حقٍّ، أو إحياءِ عدل، فتُفَوِّتُهُمُ الفُرْصُ، من دون أن يَجِدَ أَيُّ أَمَلٍ من آمالهم المشروعةٍ سبيلاً إلى النور.

٣٤ - حماية الامتلاكات الكبيرة تضادي نداء القرآن الكريم: إن نداء القرآن نداء العدل. فلا سبيل مع اعتناقه فعلياً إلى حماية الامتلاكات الكبيرة والثروات المَكْوَمَةَ الحاصلة - لا محالة - بالظلم، والمؤذية - لا محالة - إلى الظلم.

٣٥ - إن القرآن دعا إلى الحياة، والفقير موت: لقد سَلَفَ البَحْثُ الضَّافِي عن الفقرِ و سَلْبِيَّاتِهِ وَ الكِفَاحَاتِ الَّتِي أَشْعَلَهَا الإِسْلَامُ ضُدَّهُ، خِلالَ فِصُولِ عِشْرَةِ مَرَّةٍ فِي البَابِ الحَادِي عِشْرَ. وَإِنَّ عِدداً قَلِيلاً مِنْ تَلْكَمُ السَّلْبِيَّاتِ المَذْكُورَةِ هُنَاكَ لَكَانَ كَافِياً لِأَنَّ جُبايَهِهُ الإِسْلَامُ الدَّاعِي إِلَى الحَيَاةِ وَالعِزَّةِ وَالتَّقَدُّمِ وَرِفْضِهِ وَشَجْبِ أَسْبَابِهِ وَمُسَبِّبِيهِ، حَيْثُ يَعْمَلُ الفَقْرُ عَلَى سِقُوطِ الإِنْسَانِ العَقِيدِيِّ وَالعَمَلِيِّ وَ.. فَمَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الأَخْبَارِ عَنِ الإِمَامِ الصَّادِقِ «ع»، مِنْ عَدِّ الفَقْرِ «الموتَ الأَحْمَر»، وَتَفْسِيرِهِ بِالفَقْرِ مِنَ الدِّينِ (وَالإِيمَانِ)، فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى أَحَدِ تِلْكَ الأَخْبَارِ الكَثِيرَةِ الوَافِرَةِ، الطَّافِحَةِ بِذُمُومِ كَبِيرَةٍ لِفَقْرِ وَأَثَرِهِ، الوَارِدَةِ بِبَيَانَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ وَحَازِمَةٍ، الشَّامِلَةِ لِحَقَائِقِ تَصَدُّقِهَا وَاقْعِيَّاتِ الحَيَاةِ الإِنْسَانِيَّةِ وَالعَقْلِ وَالتَّجَارِبِ، الحَاكِيَةِ عَنِ نَظَرِ أَوْلِيَاءِ الإِسْلَامِ إِلَى حَاقِ الفِطْرَةِ الإِنْسَانِيَّةِ وَمَا يُجَلِّيُهَا وَمَا يَطْمِسُ أُنوارَهَا وَاسْتِعْدَادِهَا؛ فَهَذَا الخَبْرُ لَا يُنَافِي الكَثْرَةَ الغَزِيرَةَ الوَارِدَةَ عَنِ النَّبِيِّ الأَعْظَمِ «ص» وَأَوْصِيَانِهِ «ع» وَالإِمَامِ الصَّادِقِ «ع» نَفْسِهِ بِصَدْدِ التَّنْذِيرِ بِالفَقْرِ المَالِيِّ وَالمَعِيشِيِّ وَتَحْذِيرِ النَّاسِ مِنْهُ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى إِزَاحَتِهِ مِنْ

١ - معاني الأخبار / ٢٥٩، من طبعة قم (منشورات جماعة المدرسين)، بتصحيح علي أكبر الغفاري.

عرصات الحياة والمجتمع، ولا يُحَدُّ واسع ذلك النطاق، مع أن المذكور في الفصول المذكورة كان نماذج من الكثير الطيب الوارد في الموضوع . فالفقر المالي وعدم المقتنيات والمستلزمات المعيشية، هو الذي يضرُّ بالإنسان وحياته ودينه ورقيه وسعادته الدنيوية والأخروية . وهو الذي يرفضه الإسلام رفضاً، ويسعى لأن يصنع مجتمعاً خالياً منه ومن موجديه ومسببيه .

ولقد جاء في بعض الأحاديث مدح الفقر . ولقد بحثنا عن الموضوع بصورة مستوفاة، وأوردنا عن كتاب «لئالي الأخبار» عشرين شرطاً للفقر الذي مدح، مما لا يوجد إلا في أقدار قليلين، ممن يتخذونه سلوكاً، أو بعض الأوحديين من المؤمنين الصابرين . وهذا لا يعني مدح الفقر الفاشي في الناس، الغامر حياة القطاعات، الحاصل من كظات الظالمين وذنوب الأغنياء والموسرين . ولا بأس هنا بأن نُوردَ حديثين آخرين، حتى نتعرف من جديد، الفقر والفقير الممدوحين :

روى شيخنا الصدوق، أنه «سئل عن النبي «ص»: ما الفقر؟ فقال: خزانة من خزائن الله . قيل ثانياً: يا رسول الله ما الفقر؟ فقال: كرامة من الله . قيل ثالثاً: ما الفقر؟ فقال: شيء لا يعطيه الله إلا نبياً مرسلًا، أو مؤمناً كريماً على الله تعالى»^١.

وروى شيخنا الحسن بن أبي الحسن محمد الديلمي (م - ٧٧١)، في «إرشاد القلوب»، من أحاديث «المعراج»: «يا أحمد! إن المحبة لله هي المحبة للفقراء والتقرب إليهم . قال: ومن الفقراء؟^٢ قال: الذين رزوا بالقليل، وصبروا على الجوع، وشكروا على الرخاء، ولم يشكوا أجوعهم

١ - البحار ٧٢ / ٤٧، عن «جامع الأخبار».

٢ - والسؤال حاكٍ عن أن المراد محدود ومخصوص .

ولا ظمأهم، ولم يكذبوا بألسنتهم، ولم يَغضِبُوا على ربِّهم، ولم يَغْتَمُوا على ما قَاتَهُم، ولم يَفْرَحُوا بما آتَاهُمْ»^١.

فهذه الشروط تُوجَدُ فيمن؟ وتُسِيرُ إلى مَنْ؟ أُنشِرُ إلى تلكم القطاعاتِ الكبيرةِ السَّاقِطَةِ لعاديةِ الفقرِ والعوزِ؟ التي مرَّتْ مواصفاتَهُم في الفصولِ العَشْرَةِ على لسانِ الأحاديثِ والأخبارِ؟ أهملُ يُعَدُّ من الالتزامِ أن لا نَعْسِي التَّعاليمَ بصورةٍ صحيحةٍ؟ ونَجْعَلُ أمثالَ هذا الحديثِ سبباً لإقناعِ المحرومينِ أو قنوطِهِم، وحافزاً للأغنياءِ والموسرينِ على متابَعَةِ الظُّلمِ؟

٣٦- إن الإسلامَ دعا النَّاسَ إلى خيرِ الدُّنيا والآخرةِ، والفقرُ شرٌّ: أخرجَ الأُمينيُّ في كتابِ «الغدِيرِ»، عن الطَّبْرِيِّ في تاريخِهِ، أن رسولَ الله «ص» قال في مجمعٍ من قريشٍ، بعدَ نزولِ آيةِ «الإنذارِ» في مُسْتَهْلِ دعوتهِ المُعلَّنةِ: «يا بني عبدِ المُطَّلِبِ! إنِّي واللَّهِ ما أَعْلَمُ شاباً في العربِ جاءَ قومَهُ بأفضلَ ممَّا جئتُكم به، إنِّي قد جئتُكم بخيرِ الدُّنيا والآخرةِ...»^٢.

وهل تجدُ - أيها القاريءُ - أن خيرَ الدُّنيا والآخرةِ يَجْتَمِعُ مع الفقرِ، الذي وُصِفَ بأنه شرٌّ، وأمرُ الأشياءِ، والشقاءُ والبلاءُ، وعلى وَشِكِّ من الكفرِ، إلى آخرِ ما مرَّ في فصولِهِ؟ نعم، جاءَ النَّبِيُّ الأَعْظَمُ «ص» الأُمَّةَ بخيرِ الدُّنيا والآخرةِ. ومن ذلكَ الخيرِ استغناءُ النَّاسِ وعزُّهم كَافَّةً بفضلِ أحكامِ الإسلامِ. وقد أمرَ اللهُ تعالى بالعدلِ، وقال الإمامانِ الصَّادِقُ والكَاظِمُ «ع»: «لو عُدِلَ في النَّاسِ لَأَسْتَغْنَوْا»، فأمرَ اللهُ تعالى باستغناءِ النَّاسِ وإزاحةِ الفقرِ عن عرصاتِ حياتِهِم وعيشِهِم. فالمجتمعُ الإسلاميُّ هو مجتمعٌ من دونِ الفقرِ وخالٍ من الشرِّ. وهذا لا يَتَجَسَّدُ إلاَّ بِشَجْبِ التَّكَاثُرِ والغنى الوافرِ والكبيرِ - في أغلبِ الأحوالِ - وتعديلِ الثَّرَوَاتِ والإمكانياتِ وتقريبِ

١ - إرشاد القلوب / ٢٧٩.

٢ - الغدير ٢ / ٢٧٩.

مستوى الاستهلاك للجماهير عامة .

٣٧ - فقر الفقراء من ذنوب الأغنياء : هذا واقع قد صرّحت به الأحاديث، بتعابير مختلفة وحازمة، وقد مرّ بالقارىء كثيرٌ منها، في التصدير وفي سائر الفصول . فعلى هذا الضوء، إن الأغنياء هم الذين يُسبّبون لأن يفقد كثيرٌ من الناس الغذاء الكافي واللباس والسكن والصحة والتربية والزواج المناسب والتقى والدين والاستكمال الروحي والحضور المجتمعي النشط والاستفادة من سائر ما يحتاج إليه الإنسان في حياته كالسواك والصابون وما إلى ذلك . وهذه أمور لا تزاح إلا في ظل العدل وتجسيده والقسط وبسطه .

٣٨ - نقطة المباشرة في صنع المجتمع الإسلامي : هذه النقطة ما هي إلا إقامة العدل ولا غير . وهذا واضح . ولقد كرّرنا التأكيد على الموضوع والتذكير به تبعاً لنصوص التعاليم القرآنية والحديثية . ولا محيد عن البُخوع به . لاحظ أيضاً : التنبية الثاني والثلاثين .

٣٩ - المجتمع الإسلامي وسيادة المال : من أهم الأهداف التي تتبناها آية ثورة تغييرية، هي شجب سيادة المال والقدرة الاقتصادية عن المجتمع ومصيره، إذا المجتمع مع السيادة المذكورة لا يكون إلا عبداً داخراً للمُثربين لا حرية له في أمر من الأمور حتى التقنين والتشريع، فضلاً عن التجسيد، فليس هو بمجتمعٍ تغييرِي . فسيادة المال غير سيادة القيم؛ وهذا واضح . والتغيير إنما يقع لأن تسود القيم؛ وهذا أيضاً واضح .

وإذا كان هذا ملاك الأمر في المجتمعات والحركات التغييرية بصورة كلية، فكيف يجب أن يكون في الإسلام والمجتمعات الإسلامية والثورات التغييرية التي تُشعل نيرانها على أساس الإسلام، الدين التغييرِي الناهض .

١ - كما نجد أمير المؤمنين «ع» - بوصفه حاكماً قرآنياً - قد عمد إليه حازماً، في مُستهل خلافته .

٤٠ - الإتراف والتدمير: لقد عدَّ الكتابُ السماويُّ الإترافَ من عمدةِ الأسبابِ التي تُخرَّبُ المجتمعاتَ وتُدْمِرُ أهلها وتُبيدُ الأقسامَ وتُبيرُ البلادَ. فمن الواجبِ أن نَحُدَّ الامتلاكَ حتَّى لا يُؤوَلَ الأمرُ إلى التَّكاثُرِ فالإترافِ والإسرافِ. ^١ وبما أن الإسلامَ لا يُمكنُ أن يَنْقُضَ نفسه بنفسه، فهو يَرُفُضُ الامتلاكَ اللَّامحدودَ، حيث يَرُفُضُ الإترافَ والإسرافَ المُدْمِرَينَ النَّاشِئِينَ منه رِفْضاً.

ففى ضوءِ ما ذكرنا، إنَّ عدمَ محدوديةِ الامتلاكِ الكميَّةِ أمرٌ لا يَقْبَلُهُ الإسلامُ بأيِّ اسمٍ كان، لأنَّه يَنْقُضُ العدلَ. والعدلُ من أهمِّ أساسياتِ الإسلامِ. وهناك ملاكاتٌ كثيرةٌ أُخرى لهذا الحكم، موجودةٌ في التعاليم، بقطعِ النَّظَرِ عن الملاكاتِ العقليَّةِ والتَّجربِيَّةِ، كالَّذي يَسْتَتْبِعُهُ من هدمِ المجتمعاتِ أخلاقياً ودينيّاً وسياسياً وصناعياً ودفاعياً ..

وكذلك إنَّ الإسلامَ دينُ الحدودِ والأقدارِ والموازنِ، فكيف يَعْترِفُ هذا الدِّينُ بأمرٍ بصورةٍ لا حدَّ لها، ولا سِماً في مثلِ الامتلاكِ وتكوينِ الثُّرواتِ. ولقد أناط الإمامُ جعفرُ بنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ «ع» بقاءَ الإسلامِ والمسلمينَ وفناءَهُ وفناءَهُم - والعبادَ باللَّهِ تعالى - بالأموالِ. ومن تكونُ في يده. ^٢ وهل هذا يُواكِبُ اللَّامحدودَ؟ فالفرقُ الَّذي يَسُوِّغُهُ الإسلامُ في تشريعاته في الامتلاكِ، هو المعتدلُ المقتصدُ منه، لا ذلك التَّكاثُرِيُّ المُبِيدِ، الَّذي يَحوزُ القدرةَ، وَيَسوُدُ المجتمعَ، وَيَسْتولي - مُعلناً أو غيرَ مُعلنٍ - على المراكزِ الحسَّاسَةِ حتَّى الدِّينيَّةِ، وَيَنْفُذُ في التَّشريعِ والتَّقنينِ والتَّجسيدِ لحسابِهِ وعلى حسابِ الجماهيرِ.

٤١ - الظلم الاقتصادي والتدمير: ومما يُدْمِرُ المجتمعاتَ ويُفني أهلها

١ - الَّذي هو أيضاً من أهمِّ بواعثِ الفسادِ في الأرضِ، الفسادِ الَّذي لا يَقْبَلُ الإصلاحَ (- سورة الشعراء):

(١٥١).

٢ - راجع: الفصل ٢، من الباب ١١ (الجزء الثالث / ٩٨ - ١٠٣).

وَقِيمَهَا هُوَ الظَّالِم (ولقد أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا ..) ١. ولقد سَلَفَ أَنْ قَلْنَا إِنَّ الظَّالِمَ الاقتصاديَّ مِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ الظَّالِمِ. وَإِنَّ الظَّالِمَ يُصْبِحُ أَمْرًا طَبِيعِيًّا لِلْمُسْتَرِيدِينَ وَالْمُتَكَاتِرِينَ، فَهَمَّ يَسْتَقْطِبُونَ الرِّيحَ وَيَحْتَكِرُونَ وَيُوجِدُونَ التَّنْضُخْمَ وَيُجْحِفُونَ بِالْأَسْعَارِ كُلَّمَا يَشَاوِرُونَ وَيَقْدِرُ مَا يَشَاوِرُونَ. وَبِهَذَا الشَّكْلِ يَسُودُونَ الْأَسْوَاقَ، وَيُسَيِّطِرُونَ عَلَى الْجُمَاهِيرِ وَمَصَاتِرِهَا، وَيَا لِلْأَسْفِ! وَلَيْسَ لَهُمْ أَيْ وَزَاعٌ يَزْعُمُهُمْ عَنِ الظَّالِمِ وَالْإِعْتِدَاءِ - كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ وَمَجْرَبٌ - وَهَلْ تَنْظُرُ أَنَّ الْمُتَكَاتِرِينَ يَحْمِلُونَ حَسَاسَاتِ الْحَيَابِينِ جُنْبِهِمْ، أَوْ يَبْخَعُونَ بِإِنْسَانِيَّةٍ؟

فَعَلَى الَّذِينَ يَرُومُونَ أَنْ يَصْنَعُوا مَجْتَمَعًا يَصْدُقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْإِسْلَامِ، أَنْ لَا يَغُضُّوا الطَّرْفَ عَنِ الْمَظَالِمِ الاقتصاديَّةِ وَشَجَبِهَا، وَالصَّمْدِ إِلَى إِيفَاءِ الْمَكَابِيلِ وَالْمَوَازِينِ بِالْقِسْطِ، وَالرَّقَابَةِ الْحَازِمَةِ الصَّارِمَةِ عَلَى الْأَسْوَاقِ، وَإِلَّا فَيَخُورُ التَّغْيِيرُ، وَيَنْهَارُ الْمَجْتَمَعُ، وَتَقْوُضُ أَرْكَانُ الْقِسْطِ الْقِرَائِي، وَيَضِلُّ الشَّبَابُ، وَيَقْنَطُ النَّابِهُونَ، وَيَفْشُو فِي النَّاسِ الْحَرْمَانُ وَالْفَقْرُ، فَالْيَأْسُ وَالسُّقُوطُ، وَتَشُوهُ سَمْعَةُ الْإِسْلَامِ هُنَا وَهَنَاكَ. وَعَلَى مَكَافِحِي الظَّالِمِ أَنْ لَا يَنْخَدِعُوا بِحِيلِ الْمُتَكَاتِرِينَ وَالْأَغْنِيَاءِ وَتَظَاهِرَهُمْ بِأَمْرِ الدِّينِ وَقَبُولِ التَّغْيِيرِ وَمَا إِلَى ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ بَقَلَقِ الْمُتَخَلِّقِينَ وَنُصَحِيهِمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَسْعُرُونَ.

٤٢ - التَّكَاتُرُ وَالتَّبَعِيَّةُ: لَقَدْ مَضَى الْقَوْلُ، إِنَّ التَّكَاتُرَ وَالْاِقْتِصَادَ الْحُرَّ يَسْتَتَبِعُ التَّبَعِيَّةَ الاقتصاديَّةَ وَيَفْرُضُهَا عَلَى الْجُمَاهِيرِ لَا مَحَالَةَ ٢. نَعَمْ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَفْصِلَ بَيْنَ الْاِقْتِصَادِ التَّكَاتُرِيِّ وَالرَّأْسِمَالِيِّ وَأَثَارِهِ، فَهِيَ لِأَزْمَةٍ لَهُ دَوْمًا. وَ مِنْ تِلْكَ الْأَثَارِ السَّلْبِيَّةِ السَّاحِقَةِ، التَّبَعِيَّةُ الاقتصاديَّةُ فَالسياسية. وَهَذَا أَمْرٌ يَجْعَلُ لغير المسلمين على المسلمين سبيلًا. وَهُوَ

١ - سورة يونس (١٠): ١٣.

٢ - راجع: النظرة إلى الفصل ٢٠، من الباب ١١ (الجزء الرابع / ٩١ - ٩٢).

مرفوض بنص الكتاب: فالاقتصاد التكاثري أيضاً مرفوض . وهذه جهة أخرى هامة لرفض الإسلام التكاثر وما يتصل به .

٤٣- أعداء الأنبياء «ع» هم الأغنياء: إن الدفاع عن المحرومين وحقوقهم أصل نبوي رئيس، قام به الأنبياء «ع» ودعّمه الأوصياء «ع» من فجر التاريخ الإنساني، وإن مجابتههم ضدّ المكذّبين أولى النعمة أمر واضح . ولذلك كان الأغنياء أعداء الأنبياء «ع» وكانوا يكافحونهم وأتباعهم أشدّ كفاحاً ويقتلونهم تقتيلاً، ويضعون العقبات في مسيرهم ومسريهم حيلولة دون غاياتهم الرسالية لتحرير الناس و وضع الإصر والأغلال التي كانت عليهم عنهم، و قد وضعها عليهم المستكبرون والطواغيت من الاقتصاديين والسياسيين .

نعم، كان الأنبياء «ع» يدعون الناس إلى العدل وأن يقوموا بالقسط، والأغنياء إلى النصفية والحق وإيفاء الكيل والميزان وعدم بخس الناس أنبياءهم وترك العيب والفساد والتخلي عن الاستعلاء والاستكبار وأخذ الحق وإعطائه والتخفيف في الربح وترك الاحتكار والاستغلال والاسترقاق وتوفية حقّ الأجراء والعمال والفلاحين والتعامل بالانصاف وحفظ كرامة الناس وأعراضهم .. وكل ذلك لا يريدّه المستغلون المستزيدون، بل يريدون أضداده حفظاً لدخولهم النادرة ومعيشتهم الأرستقراطية الترفيية والسرفيية؛ فالأنبياء «ع» كانوا دعاة العدل والحق والأغنياء كانوا نفاتهما . والمعاداة بين دعاة الشيء ونفاته أمر طبيعي . إن الأنبياء «ع» كانوا في القرون والأحقاب يدعون الناس إلى الله تعالى والإيمان به والعمل الصالح وحياة التقوى وسلوك طريق التكامل والرجوع إلى الله رب العالمين بإخبات القلوب، حتى يرجعوا إليه عند الموت رجوعاً تاماً، يذهب بهم إلى جواره في عالم اللاهوت الأبدية، مؤمنين مطمئنين لاخوف عليهم ولا هم يحزنون .

ومن لوازم سلوك الناس هذا السبيل أن يكونوا عائشين في وسطٍ عادل، أو عائشين بخير - على حدّ تعبير الإمام الصادق «ع» - مُتمتّعين بإمكانيات المعيشة غير محتاجين ولا مُملّقين ولا مساكين، واجدين لما يكفيهم بصورة كفاية لا زهيدة . وهذا لا يتحقق إلا بإقامة العدل وأداء الاغنياء ما عليهم من مختلف الحقوق، بل بوقوفهم عند حدّهم وإسآكهم عن الاستزادة والاستغلال والسرقية والغصب والاعتداء . وكل ذلك لا يريده المستزيدون والمتكاثرون فيجأ بهوه بكل سعي وجدّ .

والانبياء «ع» كانوا يدعون الناس إلى الحرّية والتخلّص من الأصار والأغلال، والأغنياء كانوا يريدونهم عبداً أرقاء .

والانبياء «ع» كانوا داعين إلى مبدأ يقول إن الأغنياء هم الذين فرّضوا الفقر على الناس، وإن الناس ما جاعوا ولا عروا ولا احتاجوا ولا افتقرُوا إلا بذنوبهم وبأيديهم، وإن الفقراء ما أتوا إلا من قبلهم، وإنهم يسرقون زاد الفقراء . وهل كان الأغنياء يرضون بذلك؟ وهل يرضى السراق بأن يؤخذ على أيديهم، والغاصبون بأن يُسردّ منهم ما غصبوا؟

والانبياء «ع» كانوا يقومون لإحياء أحكام الله تعالى في الشعوب . ولا حياة للأحكام إلا بالعدل . والظالمون المستكبرون كيف يبخعون بمبدأ

١ - وكون الناس عائشين بخير لا يتجسّد إلا بأن يؤدّي أغنياء الناس ما عليهم من حقوق مختلفة، وهذا يحدّهم ويتأقّض ما نشاء لهم الميول . روى شيخنا الحرّ العاملي عن الإمام الصادق «ع» أنه قال : «... لو أنّ الناس أدّوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير» (- الوسائل ٦ / ٣) .

وهذا يعني أنّ الناس المحتاجين - في جميع قضا عاينهم - كلّما لم يعيشوا بخير، بما يُصيّبهم من العوز وفقد الغذاء الكافي واللباس والزواج والسكن والصحة والتربية وما إلى ذلك، فإنّما أصيبوا وأتوا من قبل الناس الأغنياء وذنوبهم في تركهم أداء ما عليهم من الحقوق والأموال ظاهرة وباطنة، دائمة وغير دائمة .

ولا تنسّ مسؤوليّة علماء المسلمين وأمرانهم وحكّامهم في تقديم السعي اللازم لأخذ هذه الحقوق والأموال من الموسرين وردّها إلى السّائرين، لأنّه «لا ينتصر المظلوم بلا ناصر» - على حدّ تعبير الإمام عليّ بن أبي طالب «ع» (- غرر الحكم / ٣٢٩) .

عدل، وكيف لا يُحاربون الدُّعَاةَ إليه .

فالدَّفَاعُ عن المحرومين والقيام في وجه المستكبرين الاقتصاديين والأغنياء المترفين، كان في طليعة دَعَوَاتِ الأنبياء ونَهَضَاتِهِمْ، كما طَفَحَ بذكره الكتابُ السَّمَاوِيُّ في بلاغة حاسمة، منها آياتُ الكيلِ والميزان، وآياتُ المقاطعة (التي تُصَرِّحُ بأنَّ الأنبياء «ع» لم يَرَكُوا إلى الذين ظَلَمُوا، فلم يَسْأَلُوا الأغنياءَ مالاً ولم يَقْبَلُوا منهم شيئاً). فليكن علماء الإسلام ورجال الحكم الإسلامي على انتباه من هذا الأمرِ نظراً وتطبيقاً، وليكن طلاب العلوم الإسلامية نابهين في وعي هذا الموضوعِ الرِّسَالِيِّ، وليلاحظوا أنَّ ذاتَ الغنى والتكاثر لا تتغيَّرُ وأثاره لا تتحوَّلُ بتصرُّمِ الأزمانِ وتبدُّلِ الأفرادِ والشُّعوبِ، وأنَّ علةَ الفسادِ هي علته في كلِّ زمانٍ ومكانٍ ولدى كلِّ شَعْبٍ وإنسانٍ؛ كما أنه يُشاهدُ منهم الآن تلك النِّزَعَاتِ الجاهليَّةِ الوبيلة في حُبِّ المالِ والتفانيِ دونه، وبغضِ العدلِ وشنانِ المحرومين، ونفي الأَرْضِيَّاتِ التي تُمهِّدُ لقيامِ المجتمعِ بالعدلِ وقيامِ العدلِ في المجتمعِ، وفي سعيهم للنَّفوذِ في المراكزِ الحساسة - من الدِّينِيَّةِ وغيرها - إبقاءً على دُخولِهِمْ وحفظاً لها ولمدارها ومواردها. وإن شئتَ أن تعرفَ الموضوعَ معرفةً عينيةً، فتكلِّمَ عن العدلِ واكتبَ عنه، وأدعُ النَّاسَ إليه وأحمِ المحرومين ونوِّهَ بحقوقِهِمْ وكرامَتِهِمْ واستردادها، حتَّى ترى ماذا تقولون وماذا تفعلون، وكيف يقومون في وجهك ويألبون المتخلفين والغوغاة عليك؟، نعم، فهم هم - في الأغلبِ الأغلبِ - المكذَّبون أولوا النُّعمة، والمفسدون الذين لا يصلحون؛ غير أنهم كلما لم يقدرُوا على المجابهة المعلنَّةِ يُجابهون بأشكالٍ غير معلنَّة، وهي أخطرُ وأضرُّ، وأعظمُ تقويضاً لأركانِ المجتمعِ والعدلِ، كما أنهم كثيراً ما يواكبون النَّاسَ في الاتجاهاتِ والحركاتِ ظاهراً، وخصوصاً في أزمنة الثوراتِ التغييرية، ويبدلون النِّفقاتِ تمويهاً، لكي يستولوا على الوضعِ الجديدِ ويأخذوا بأزمةِ الأمورِ

حفظاً لها عن الانطلاق .

وَمِمَّا يُؤسِفُ النَّابِهينَ شديداً، أَنه يُوجَدُ هناك في النَّاسِ جُهالٌ، أو بُسْطاءٌ، أو متخلِّفون، أو مُدلسون، أو عُملاءُ المتكاثرين المتقلِّبون على موائدهم، أو علماء غير مُتعمِّقين في القرآن والحديث والمعارفِ الدِّنيَّةِ والحقائقِ الاجتماعيَّةِ والتَّاريخيَّةِ، يزعمون - وكذلك يرون للنَّاسِ - أن الأنبياء «ع» لم يكافحوا الأغنياء، وأنَّ الحروبَ المُستَحِرَّةَ التي قد ألهبوها (وقاتل معهم فيها ربيون كثير)، لم تكن بين الغنى والفقير، بل كانت بين الحقِّ والباطل .

وقد ذهب عليهم وعلى الذين اتبعوا ظنونهم، أن الحقَّ والباطلَ لا يَنحصران في القضايا النَّظريَّةِ والعقديَّةِ والدَّهنيَّةِ، بل يتعدَّيانها إلى القضايا العمليَّةِ والمعالجاتِ العينيَّةِ؛ وهل يُوجَدُ في الواقعِ العينيِّ مصداقٌ للحقِّ والباطلِ أهمُّ وأكبر من العدلِ والظلمِ . وهل يُمكنُ أن يقولَ قائلٌ - ولو من بُسْطاءِ النَّاسِ وسُدَّجهم - إنَّ الأنبياءَ لم يتعرَّضوا للعدلِ والظلمِ ولم يُلْهبوا حرباً بينهما؟ أو هل يُمكنُ أن يقومَ مصلحٌ لدِّعَمِ الحقِّ وهدمِ الباطلِ، من دونِ أن يدعَمَ أُسسَ العدلِ وأن يقوِّضَ أركانَ الظلمِ؟ أو هل يمكنُ أن يُشادَ حقٌّ ويُهَارَ باطلٌ من دونِ أن تُقامَ صُروحِ العدلِ وتُدَمَّرَ قواعدُ الباطلِ؟ وهل يُتاحُ أن يُصارَ إلى عدلٍ ويزاحَ ظلمٌ من دونِ أن تُوجَّحَ الحربُ الطَّاحنةُ بين الأغنياءِ الظَّالمينِ والفقراءِ المظلومين (ولقد صرَّحَ في الأخبارِ والأحاديثِ - بعد ما جاء في القرآنِ الكريمِ بصدِّ الظَّالمينِ والمعتدين - بأنَّ فقرَ الفقراءِ من ذنبِ الأغنياءِ وظلمهم، وأنَّ الفقراءَ إنما حرِّموا من قِبَلِ الأغنياءِ لا من قِبَلِ تقاديرِ آلهِ عادلٍ)؟

وهل يُمكنُ أن يظنَّ ظانٌّ أن رسالةَ الأنبياءِ «ع» كانت خاليةً من اتِّخاذِ الموقفِ الصَّامِدِ بالنِّسبةِ إلى العدلِ والظلمِ . إن كان هذا، فلماذا كانوا يعمِدون إلى تهديدِ الأسواقِ وتطهيرِ المكايلِ والموازينِ ورَدِّعِ السُّوقيينِ

عن الظلم: بعد الدّعوة إلى عبادة الله تعالى. ولماذا كانوا يُقَاطِعُونَ الأغنياء بهذه الصّرخة الرّنانة: «قُلْ: لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً؟ لماذا؟
أفترى كيف يُسَوِّهُونَ سُمْعَةَ الدِّينِ الْإِلَهِيِّ، وَيَتَّبِعُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ بِالْقَعْوِدِ عن هذا الواجب الرّساليّ الكبير، وَيُكذِّبُونَ - شاعرين أو غير شاعرين - القرآنَ المُصَرَّحَ بِمَجَابَهَةِ الْأَنْبِيَاءِ «ع» للأغنياء والحماية عن الفقراء، وَيُخَيِّبُونَ الْأَمَالَ بِإِقَامَةِ الْعَدْلِ الْإِسْلَامِيِّ، لِنَقْصِ فِي الْوَعْيِ، أو قُصُورٍ فِي الْأَتِّجَاهِ، أو تَقْصِيرٍ فِي النَّزْعَةِ، أو لِأَغْرَاضِ شَيْطَانِيَّةٍ فَاسِدَةٍ، وَعَمَطٍ لِلْمَقَائِيسِ - غفر أنكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ.

راجع: الفصول المفصلة المناسبة لهذا الموضوع، في الباب الحادي عشر، من الفصل الثامن إلى الثاني والعشرين، والفصل السابع من الباب المذكور «الطّاغوتُ الاقتصاديّ والاقتصادُ الطّاغوتيّ»، وفصول كِفَاحَاتِ الْإِسْلَامِ ضِدَّ الْفَقْرِ.^١

فَالْكِفَاحُ ضِدَّ الظُّلْمِ الاقتصاديّ والمعيشيّ وضدّ ما يَقَعُ بَيْنَ النَّاسِ فِي التَّبَادُلَاتِ مِنَ الْعُدْوَانِ، وَالذِّفَاعُ عَنْ حَقُوقِ الْمَحْرُومِينَ وَالْمُعَذِّبِينَ وَالْمَقْهُورِينَ، كَانَ نَزْعَةَ الْهَيْبَةِ تَوْحِيدِيَّةً. وما هي الآن إلا ما كان، نَزْعَةَ الْهَيْبَةِ قرآنيّةً مُحَمَّدِيَّةً علويّةً جعفريةً. وَيَجِبُ أَنْ يَقُومَ بِهَا بِصُمُودٍ وَصِرَامَةٍ، كُلُّ مُسْلِمٍ يُؤْمِنُ بِالْقُرْآنِ وَيُصَلِّيُ إِلَى الْقِبْلَةِ، كُلُّ مُسْلِمٍ يُحِبُّ أَنْ تَحْيَا أَحْكَامُ الدِّينِ، وَأَنْ لَا يُصْبِحَ غَيْرَ مُهْتَمٍّ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَغَيْرِ خَارِجٍ مِنْ حَوْزَةِ الْإِسْلَامِ.

٤٤ - واجب العلماء أمام الفقر والحرمان: إن واجب العلماء هو إنقاذ الضعفاء والمحرومين من مساقط الاضطهاد والمحرومية، والتّمسُّعِ واضمحلال الشّخصيّة، والكفر والفسوق وسائر لوازم الفقر - كما مرّ في

١ و ٢ - في الجزء الثالث والرابع.

فصوله - حفظاً لدينهم واعتقادهم وعملهم بالأحكام وترتيبهم ترتيباً إسلامياً، وكذلك أبناؤهم وبناتهم وأسرتهم .

ولقد جاء في الحديث، عن الإمام أبي إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم «ع» قوله: «... إن للحق أهلاً وللباطل أهلاً؛ فأهل الحق .. يجأرون إلى الله في إصلاح الأمة بنا، وأن يتبعنا الله رحمة للضعفاء والعامّة ..»^١ فواجب العلماء هو الحركة على خط الأوصياء «ع» (والناس إنما يحترمونهم لأن يجسّدوا ذلك الخط ولاغير)، وما هو إلا أن يكونوا رحمة وعوناً للضعفاء والعامّة، لا ملتجمين إلى الأغنياء والخاصة والأقوياء ..

ولقد سلف أن قلنا، إن الدفاع عن المحرومين واستيفاء حقوقهم ليس إلا التآسي بالسلف الصالح . ولقد أمرُوا في الأحاديث بحب الفقراء والدنو منهم ومخالطتهم (في الوضع القائم).^٢

وذلك لأن يدفع الحب المحبين إلى عون المحبوبين وإزاحة الحاجة عنهم وصيانة كرامتهم . وهذا في حق العلماء أوجب . وكذلك ورد في الحديث، أن الاستهانة بحقوق الفقراء يوجب عذاب الله الأليم.^٣ وإذا تكامل الإيمان وقوي، يتبدل حباً لله تعالى (يحبهم ويحبونه).^٤ وحب الخالق يستتبع حب المخلوق . ولا يحب الله من لا يحب عباده الله ومخلوقاته . وإذا أحب الإنسان عباده الله يسعى لخدمتهم . وهم على أقسام، منها هذه الخمسة :

١ - جاهل (١) .

٢ - غافل (٢) .

٣ - ضال (٣) .

١ - مشكاة الأنوار / ٦٤ .

٢ - راجع : الفصل ٣٩، من الباب ١١ (الجزء الرابع / ٢٢١ وما بعدها) .

٣ - تحف العقول، من وصايا الإمام الصادق «ع» لعبد الله بن جندب البجلي .

٤ - سورة المائدة (٥) : ٥٤ .

- غني (٤) .

- فقير (٥) .

فَيُعَلِّمُ الْجَاهِلَ، وَيُنَبِّهُ الْغَافِلَ، وَيَهْدِي الضَّالَّ، وَيُرِيثُ الْغَنِيَّ إِلَى
واجباته الماليّة والاقتصاديّة المختلفة، وَيَحْمِي الْفَقِيرَ .. وهذه هي سيرة
الأنبياء «ع» والأوصياء «ع»، حيث يُحِبُّون الْكُلَّ، وَلَا يُحْرَمُ أَحَدٌ مِنْ رَأْفَتِهِمْ
ورحمتهم وخيرهم وخدمتهم حتّى الأعداء والمخالفين .

والفقر لا يرادُ به هذه الظاهرة التي نعرفها من المتسولين والمتشردين
في المعابر والشوارع، بل المرادُ هو قلةُ المستلزمات المعيشيّة المختلفة
عند الناسٍ أو عدمها، ولا سيّما المتعفّفين . وهو غيرُ معلّنٍ غالباً فيمن
تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ . فليس المرادُ إلاّ الفقر الواسع الرقعة في القطاعات
والقطاعات، في جوف الأسر والبيوت والمزارع والمعامل وأغوار الحياة
هنا وهناك .. في جميع اللوازم الحياتيّة من الغذاء واللباس والصحة
والسكن والتربية والتعليم والزواج، و ما يلزم للعبادات ولا سيّما
الاجتماعيّة والسياسيّة منها كالحجّ وزيارة مرقد النبيّ الأعظم «ص»
والشركة في الجمعة والجماعات والأعياد، والجهاد حينما سنح .

هذا هو المراد، وهو الفقر الذي يجبُ على العلماء والحكماء الإسلاميّين
أن يسعوا كلّ السعي لأن يزاح من عرصات الحياة المجتمعيّة وأهلها، من
مسلمين وغير مسلمين، إبقاءً على عظمة الإسلام وكيانه، وإحياءاً لا حكامه،
وحفظاً لدين الناس ودنياهم، وصنعاً لمجتمعٍ لا تُذنبُ إن نسبناه إلى
الإسلام .

٤٥ - لا تطهير لصلات الناس الاقتصاديّة إلاّ بالتغيير: إن القضايا
والصلات الاقتصاديّة والتبادليّة الزائفة لا تُطهّرُ إلاّ بالتغيير . والتغيير لا
إمهال فيه - كما مرّ عن مولانا أمير المؤمنين «ع» . وكلما وقع الأمرُ بيد
المتخلفين والرّجعيين أو الأغنياء والموسرين - بأيّ دليلٍ كان - لا تهتدي

الثورة إلى التغيير سبيلاً، فيؤدّي الوضع إلى فشل الغايات، وإكداؤه أمل الآملين . وهذا من أضرّ ما يلحق بالإسلام إن كانت الثورة وقعت باسمه .

٤٦ - التفقه الواعي : إن التفقه في الدين - الذي أمرت التعاليم به بتأكيد - هو فهم مجموع الدين بصورة جوهرية ومُحصّية وواعية ومُفتّحة، لا تعرّب عنها الصّلات بين أجزائه، مع التّطلع إلى محتوى العصر الذي يُعالج فيه التفقه . ولقد تكلمنا عن الموضوع في النظرة إلى الفصل الخامس والعشرين، من الباب الحادي عشر^١.

ففي الضوء المذكور، إن العصرية من أركان الفقه الإسلامية والاجتهاد الإسلامي (لولا تخلف المتخلفين). ففهم بعض أقسام الدين مفصلاً عن بعضها الآخر، أو الفهم الذي لا يعي العصرية وما إلى ذلك لا يُعتمد عليه، بل هو ليس فهماً وفقهاً بمعناها. ومن هنا يُصبح عدّة من علماء الدين جهلاء به (أرضوا بذلك أم أبوا)، وعدّة من مُرّجيه مخربيه (أرضوا بذلك أم أبوا)، وعدّة من حافظيه لافظيه (أرضوا بذلك أم أبوا). ومما يرجع إلى فهم دين الله الحنيف والتّفقه الواعي فيه، هو أن نجعل الفروع خاضعة للأصول منطبعةً بطابعها، لا العكس^٢. ومن عمدة الأصول القرآنية هي سيادة القسط والعدل على حياة الجماهير. وهما

١ - في الجزء الرابع .

٢ - من المناسب أن نُشير هنا إلى ما بقي للأمة في آثار الشّهداء، العالمين المفكرين النّاهيين، آية الله، الدكتور السيّد محمد الحسيني البهستاني الإصفهاني (المستشهد ١٤٠١ هـ . ق - ١٣٦٠ هـ . ش)، وآية الله، الشيخ مرتضى المطهري الخراساني (المستشهد ١٣٩٩ هـ . ق - ١٣٥٨ هـ . ش)، من آراء قيّمة، واجتهاد نابه وواع، وتفقه مُفتّح، بصدد بعض التعاليم الإسلامية في الحوادث الواقعية الاقتصادية، وقضايا «الإنسان الحديث» و«الحياة الحديثة»، وما بُعث إلى الثورة والتغيير والفقهية وتقويم أود الحوزات العلمية وما إلى ذلك .

فليراجع القارئ الباحث مَطائنها من كتب الشّهداء المذكورين ومقالتهما -رحمة الله عليهما، وحشرهما الله مع شهداء بدر وعاشوراء.

يَنْفِيانِ الامْتِلاكَ اللّامحدودَ والتّكاثُرَ والإِترافَ والغنى الوافر - في الأغلِبِ -
الأغلِبِ - والفقْر. فعلينا أن نجعلَ الفروعَ والفتاوى والاتّجاهاتِ
والنزعاتِ والتّقنينَ والتّجسيدَ كلّها تخدمُ الأصولَ وتدعمُها وتركّزُها، وإلاّ
نكونَ كِمَن قَلَعَ عمودَ الفساطِ ويرُيده قائماً، وحينئذِ فلسنا من التّفقه في
الدّين في شيء، ولا مِن إحياءِ أحكامه وتغلُّبه الفعليّ في النّفوس، هنا و
هناك، على نجاح.

٤٧ - خلط القضايا الأصليّة بغير الأصليّة وإضراره بالدّين والجماهير: ممّا
يجبُ أن يُحتَرَزَ منه بصورةٍ جدّية، هو أن نجعلَ قضايا الحياة والمجتمعِ
«غيرَ الأصليّة» مكانَ «الأصليّة»، ونعالجَ الأولى بدلَ الثانية، ونستغرقَ في
الدّهنيّة، ونسوقَ أذهانَ النّاسِ بفضلِ الإعلاماتِ المختلفةِ إلى قبولِ ماء
عالجناء. ولعلّ أضرارَ هذا الدّأبِ بالدّينِ والثّورةِ والقيَمِ والجماهيرِ
لممّالا يخفى على أيّ نابه.

إنّ قضيّةَ الحياةِ والمجتمعِ الأصليّةِ هو العدل، وإنّ قضيّةَ الدّينِ
الأصليّةِ - بعدَ المعتقد - هو العدل، لأنّ الدّينَ يَسْتَقِطُ حياةَ أحكامه،
وحياةَ أحكامه بالعدل. ولولا ذلك لا يكونُ إلاّ ظواهرَ جافةَ سطحيّة، يدفَعُ
النّاسَ إلى مُراعَاتها الإرعابُ في الأغلِبِ. وعندئذِ تكمنُ المفسادُ
المُدْمِرُ لجسمِ الإنسانِ وروجه وضميره، ولدينه والتزامه، وللقيَمِ
والأخلاقِ والأهدافِ، وتغمُرُ حياةَ الفئاتِ عامّة. ولا يكونُ بعدَ ذلك أيُّ
طلبِ إصلاحٍ في النّاسِ، إلاّ كالبناءِ في مَهَبِ الأرياح.

٤٨ - وهم زائف: من النّاسِ من يظنُّ أنّ الفقرَ يجبُ أن يكونَ موجوداً
في المجتمعِ دائماً حتّى يُتاحَ للنّاسِ العملُ بأياتِ الزّكاةِ والإنفاقِ وسائرِ
الأحكامِ الماليّةِ. فعلى هذا الظانُّ أن يَعتَقِدَ بأنّه يجبُ أن يكونَ دوماً في
المجتمعِ قاتلونَ وسراقٌ حتّى يُتاحَ العملُ بأيةِ القصاصِ والحدِّ وما

إليهما . إن الأحكامَ الماليَّةَ إنما تَعْمِدُ لإزاحةِ الفقرِ لا لإبقائه . ولذلك جاء في أخبارِ الرِّكَاةِ، أغنيَ أَخَذَ الرِّكَاةَ إن قَدَرْتَ أن تُغْنِيَهُ . فالغرضُ المنشودُ شجْبُ الفقرِ وإغناءُ البائسين وإحياءُ كرامتهم وإلحاقُ مستواهم المعيشيِّ بسائرِ النَّاسِ راجع: التَّنْبِيْهُ السَّادِسَ والعشرين أيضاً .

وليس عاراً على المجتمع الإسلامي أن تتكَّدَسَ فيه أموالٌ وزكواتٌ ولا يُوجَدُ فيه من يَحْتَاجُ إليها ويأخذُها - كما سَيَتَجَسَّدُ في زمنِ دولةِ المهديِّ «ع» - وكما جاء في تعريفِ الإمامِ عليِّ «ع» للمجتمعِ القرآنيِّ : أنه مجتمعٌ لا يَعُولُ فيه عائلٌ . وإنما العارُ كُلُّ العارِ هو أن يكونَ هناك فقراءٌ ومُقَلَّونٌ - معروفين وغير معروفين - ولا يُوجَدُ لهم نفقاتٌ، أو تكون نفقاتُهم مغصوبةً وأرزاقهم بأيدي الأغنياءِ مسروقةً - كما في الأحاديثِ - أو صاروا شياهاً تُجْرُ شعورُهم وتُكسِرُ عظامُهم وتُوَكِّلُ لُحومُهم - كما في الأحاديثِ - ولا يُقدِّمُ أحدٌ على استيفاءِ حقوقهم وردِّها إليهم . هذا هو الخروجُ عن طورِ دينِ محمَّدٍ «ص» ودينِ القرآنِ .

أضف إلى ذلك، أن الأموالَ لها استهلاكاتٌ أخرى ومواطنٌ كثيرة، كجعلها للكُشوفِ العلميِّ والطَّيِّبَةِ لنجاةِ الإنسان، وإرسالها إلى المحرومين في سائرِ البلادِ من العالمِ النَّالِثِ وغيره، و صرفها لإعدادِ الأسلحةِ الدِّفاعيَّةِ - كما أمرنا به القرآن الكريم - فالفقرُ شادٌ وليس بقاعدةٌ أبداً . نعم، اليس هو من لوازمِ المجتمعِ الإسلاميِّ . والتأكيداتُ الواردةُ في الإسلامِ على إعطاءِ المالِ وإنفاقه وأنه سببٌ لقبولِ الصَّلَاةِ - وهي عمودُ الدِّينِ - وأنَّ نظامَ الدِّينِ بمؤاساةِ الإخوان، إنما يدلُّ كلُّ ذلك على أنَّ هذا الدِّينَ لا يَرْضَى الفقرَ لأبنائه، أضفه إلى كثيرٍ وافٍ من الملاكاتِ والتشريعاتِ التي تنحو هذا المنحى . فليُفهمِ الدِّينُ المحمديُّ الخالد،

١ - سورة الأنفال (٨) : ٦٠ .

٢ - راجع أيضاً: «الفقر ومسائله»، في النظرة إلى الفصل ٣٩، من الباب ١١ (الجزء الرابع) / ٢٦٠ و ما بعدها). و «أقسام الفقر وكيفية معالجتها»، النظرة إلى الفصل ٢١، من هذا الباب .

الدين الحياتي النابض، حقّ الفهم.

ملاحظة: جاء في الأدعية الاستعاذة بالله تعالى من الفقر وسلبياته وطلبُ الغنى الكفافي والعيش الواصل. وجاء أيضاً هذا المقطع في دعاء مأثور مشهور: «اللهم أغنِ كلَّ فقير..» كما أشرنا إليه في النظرة إلى الفصل التاسع والثلاثين، من الباب الحادي عشر. والمراد اللأجب منه هو أن يُغني الله تعالى كلَّ الأناسي - بأسبابٍ مختلفة - وأن لا يبقى في المجتمعات فردٌ محتاج.

وعلى الضوء المذكور، فهل ترى أن الدعاء يرمي إلى غرضٍ نفي آية تربة لأن يعمل العاملون بآيات الزكاة والإنفاق؟ أهكذا نفهم الإسلام و تعاليمه ونعيمها؟ فعلى هذا إن الفقر ليس أصلاً يُحتفظ عليه على كلِّ الأحوال، بل هو علةٌ ونقصٌ وعيبٌ في الجماهير يجبُ أن تُزاح كلاً ما وُجدت وأينما تُقفت.

ولقد بحثنا عن الفقر وما يتعلّق به و شروطٍ مدججه، بحثاً مستوفياً، في «فصول الفقر»، في الجزء الرابع. وأوردنا هنا حديث «الفقر فخري» و وضّحناه. غير أن العلامة المجلسي ذكره بلا سند ولا مصدر؛ وأورده بعض آخر، كما في «الغوالي»^١، و «مجمع البحرين». وذكر الشيخ الطريحي له توجيهاً^٢. ولكن في الأخصائيين من أهل السنة من أبطله، كابن حجر، حيث قال: «باطل»^٣. وعلى فرض عدم بطلانه، فلا يُراد به تبريرُ الفقر كظاهرةٍ معترفٍ بها في المجتمع القرآني الذي يجب أن يقوم الناس فيه بالعدل. على أنه مخصوص - إن صح - بالنبي الأعظم «ص»، فأين هو من فقر الجماهير..؟ السأحي لمعتقداتها، المميع لإنسانيتها وأخلاقها، المُسقط لها ولكرامتها، والصانع من أولادها جناةً و مجرمين خطيرين.

١ - غوالي الثنائي، لابن أبي جمهور الأحساني ١ / ٤٠، من الطبعة الحديثة.

٢ - مجمع البحرين ٣ / ٤٤٣، من طبعة النجف، تحقيق السيد أحمد الحسيني (١٣٨٤).

٣ - كشف الخفاء، للعجلوني، ٢ / ١١٣، طبعة بيروت، مؤسسة الرسالة (١٤٠٥).

نظرة إلى الفصل الخمسين ..

نعم، إنَّ دِينَ اللَّهِ الْخَالِدَ (الإسلام)، يَعْبُدُ إِلَى تَأْمِينِ «المعاش» و تحسِينِهِ لتَأْمِينِ «المعاد» وتحسِينِهِ؛ فيقول: «لولا الخَيْرُ ما صَلَّينا ولا صُمنا..» و «إنَّ اللَّهَ خَلَقَ ابْنَ آدَمَ أَجُوفَ فَلابَدَّلَهُ مِنَ السَّطْعَامِ» و «خلق الخِلاَتِقَ وَضَمِنَ أرزاقَهُم»، و يقول في الدَّعاء: «اللَّهُمَّ أَغْنِ كُلَّ فَقِيرٍ»، فلا يرضى بأن يبقى هناك فقير واحد؛ و «ربُّنا آتينا في الدُّنيا حسنةً و في الآخرة حسنة..»، فيُقَدِّمُ الدُّنيا على الآخرة، و يُواكِبُ الحاجاتِ الإنسانيَّةَ للمعاش و النشِاطاتِ الجسميَّة. و كلُّ ذلك لا يُجسِّدُ إلا بالعدلِ الاجتماعيِّ و القضائيِّ و الاقتصاديِّ..

ولقد كان الأنبياءُ «ع» - كما أشرنا - يدعونُ النَّاسَ (تَلُو الدَّعوةِ إلى التَّوحيدِ و عبادةِ اللَّهِ تعالى)، إلى تصحيحِ التَّبادلاتِ الاقتصاديَّةِ (أوفوا الكيلَ و الميزان)، لأنَّهم يهدفون إلى تسليكِ الإنسانِ في سبيلِ الصِّيرورةِ و التَّعاليِ المعنويِّ. و ذلك لا يُتاحُ إلا عند وجودِ الاطمئنانِ النَّفسيِّ و التَّعادلِ الرُّوحِيِّ في الأفراد. و المذكوران لا يُوجدان مع قَلْبِ النَّفسِ و الاضطرابِ الحاصلِ من الفقرِ و الحاجة. و لا يُزاحُ الفقرُ إلا بالعدلِ (لوعِدَلْ في النَّاسِ لا سَتَغَنُوا). فلا سبيلَ إلى تجسيدِ غاياتِ الدِّينِ و حياةِ أحكامِهِ في الجماهيرِ إلا بتجسيدِ العدالةِ الاجتماعيَّةِ و القضائيَّةِ و الاقتصاديَّةِ، بصورةٍ فعليَّةٍ مستوعبة. و هاتيكِ العدالاتُ لا تُجسِّدُ إلا بسَحْقِ الظُّلمِ الاجتماعيِّ و القضائيِّ و الاقتصاديِّ، و لا سبيلَ ما ظلمَ أقرباءِ النَّاسِ و أغنيائِهِم لضعفائِهِم و ذوي حاجاتِهِم. فغاياةُ الدِّينِ هي إقامةُ العدلِ (إنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ..)، و قيامُ النَّاسِ بالقسطِ (ليقومَ النَّاسُ بالقسطِ). و لذلك قالوا: «الدِّينُ عدلُ اللَّهِ، و العدلُ قسطُ اللَّهِ»..

٤٩- تجسيد الأحكام الإسلامية و حياة الجماهير: إنَّ الأحكامَ الإسلاميَّةَ

إنَّ عَمِلَ بِهَا الْعَامِلُونَ، وَجُسِّدَتْ بِصُورَةٍ صَحِيحَةٍ، وَفُهِمَتْ عَلَى صُورِهَا الْعَظِيمَةِ الْمُحْيِيَّةِ، تُصْبِحُ خَيْرَ عَوْنٍ لِجَمِيعِ الْمُحْرَمِينَ فِي الْعَالَمِ كُلِّهِ. ففي العالمِ اليومِ فئاتٌ و فئاتٌ من المحرومين لا يَصِلُ مستواهم المعيشيُّ إلى قطعِ بقر، مع أنَّهم عبادُ اللَّهِ تعالى و مخلوقوه، و لهم حقُّ الحياةِ و العيشِ و كرامةِ الإنسانِيَّةِ، و الاستمتاعُ من المستلزماتِ المعيشيَّةِ و الصَّحَّةِ و التَّربيَّةِ

والتعليم والعمل والسكن والزواج والرفاه .. ولهم أن يحفظوا كرامتهم وأن لا تكون نسوتهم .. وأن لا يسكنوا الأعشاش، وأن لا يؤمنوا معيشتهم من القمار والسرقية والمخدرات .. فحق الحياة والعيش محفوظ لكل محترم، والكرامة الإنسانية لها قيمتها . وإنما دعا الأنبياء الناس إلى أن يقوموا بالقسط، حتى لا يؤول أمر الإنسان والإنسانية إلى هذا المآل العسوف!

٥٠ - لتجسيد للأحكام إلا بالعدل : لا حياة سليمة ناجعة إنسانية للمجتمعات الإسلامية وغيرها إلا بحياة الأحكام الإسلامية فيها، ولا حياة لها فيها إلا بالعدل. قال مولانا ومقتدانا وإمامنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» : «العدل حياة الأحكام».

والذين يقومون بثورة تغييرية إسلامية، يجب عليهم - أول ما يجب - أن يكافحوا الطاغوتين معاً - الاقتصادي والسياسي - وأن تكون غرة أعمالهم وإقداماتهم هي إقامة العدل وبسط القسط في الجماهير، حتى يوفوا حق الإسلام وحق الانتماء إليه وحشد الناس باسمه؛ وإلا فلا تحيا أحكام الله ودينه، ولا تطبق ثورة ولا تغيير، ولا تصبح الشعارات والهنافات والخطب والمواعظ والدروس والنصائح إلا أفاظاً جوفاء . تؤيس الجماهير القريبة والبعيدة - بعدما كرروها ودارت على الألسنة زمناً - من الإسلام ومن علمائه ورجاله وكونهم بانين لمجتمع يقدر فيه العدل ويسلم فيه العيش ويسلك فيه إلى الله تعالى ورضاه وقربه .

وكذلك يفرح الذين يصدون عن سبيل الله، فيوحون إلى الناس المختلفين ما يشوه سمعة الدين الالهي المنقذ المنجي .

والأهم الأهم الأوجب من كل ذلك، هو ما يجب على الذين ينتظرون «العدل العالمي» ويعتقدون به وبظهوره (كما بشر به النبي الأعظم «ص»)، ويرغمون أنهم يمهّدون له، فإنه يجب عليهم أن يرفضوا كل ما يصادي ذلك المقصد الكبير والهدف الأعلى، توطيئاً لأنفسهم، وتنشيطاً للجماهير، وكبحاً لجماع طواغيت الغنى واليسار وتعويداً لهم على قبول ذلك العدل.

ختم

الحياة القرآنية وركناها العظيمان في بيان المعصوم «ع»

- التنظيم

العدل

الكتاب

يا أيها الذين آمنوا! استجبوا لله وللرسول، إذا دعاكم لما يحييكم..^١

الحديث

الامام الباقر «ع» - في شرح قوله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول، إذا دعاكم لما يحييكم» : يقول : ولاية علي بن أبي طالب «ع»، فإن أتباعكم إياه و ولايته، أجمع لأمركم، وأبقى للعدل فيكم.^٢

١ - سورة الأنفال (٨) : ٢٤ .

٢ - تفسير الفمي ١ / ٢٧١ .

الفات نظر

إن كتاب السماء، النازل إلى الأرض لإنجاء الإنسان وإسعاده، والذي يهديه إلى الصراط المستقيم ويُسِّرُّ له سلوكه، إنما يدعو البشرية العائشة على ظهر الأرض إلى ما يُحييها، أي ما يمنحها الحياة السعيدة والهادفة، والطافحة بالقيم المثلى، تُفوح البحر بقطرات الماء والشاطئ بحبات الحصى؛ الحياة التي إن عاشتها الجماهير تسعد وتصدق، وإلا فتسقى وتسفل.

والكلام الآن في تفسير هذا الموصول في «ما يُحييكم» وكشف الستار عن المراد منه، فما هو معناه؟ وما هو الذي يُحيي ويُعطي الحياة ويحتفظ بها؟ فلنسأل أهل الذكر، الذين ورثوا العلم القرآني عن صاحب القرآن «ص». فنذهب إلى خامسهم باقر العلم الحقيقي، ومفسر الذكر الإلهي، ومُنْبَقِي الحكمة اليمانية، ومعين الحقائق المرسلّة، الإمام أبي جعفر محمد بن عليّ الباقر «ع». فنجد كلامه النور يُتسرِّجُ «ما يُحييكم» بولاية عليّ بن أبي طالب «ع» - كما مرّ في الحديث - فهي التي تُحيي النفوس وتبني الأفراد وتُصنِّع المجتمعات، وتجعلها سائرة في طريق الحق والعدل، مُتَّحِيَةً عن مزال الباطل والظلم.

وما هي الولاية؟ هذه قِمة الاتجاه؛ وبماذا يُفسَّرُها باقر العلم «ع»؟ يُفسَّرُها باتِّباع عليّ «ع»؛ فولاية عليّ إنما هي اتِّباعه، وقبول هدايته وإمامته والاقْتداء به - في العلم والعمل، والتقوى والعبادة، وإكثار ذكر الله سبحانه، والتربية والسلوك، والشجاعة والمروءة، والقضاء والعدل، والمعيشة والقصد، والصمود والاتجاه، والتأكيد على كرامة الإنسان، وخذل القوي، وأنعاش الضعيف .. وما إلى ذلك.

والسرُّ الكبير في هذا التعليم الباقرِي العظيم، هو أن المعلم الإلهي

ختم

المعصوم، يجعلُ النتيجة المترتبة على هذه «الولاية» و«الاتباع» (التي تدلُّ على صدقِ الموالين والمتبعين، وتفرُّقِ بينهم وبين المنتميين والمتدرعين)، تجسيداً أمرين :

١ - التنظيم .

٢ - العدل .

وهما ركنا الحياة العظيمة والفدان . فالتنظيم حافظ لكيان المجتمع بجميع ما فيه، والعدل حافظ للدين وأحكامه في مناحيه . فعلى الذين يرومون أن يستندوا إلى «الحياة القرآنية»، وأن يهتفوا بها، وأن يسعدوا بولاية أهل الولاية «ع»، أن يعتقدوا بالتنظيم حازمين، وأن يتوفروا على تجسيد العدل حازمين . ولا حول ولا قوة إلا بالله ..

انتهى الجزء السادس من كتاب «الحياة»، و به انتهت «الدورة الأولى»، من الكتاب .

ملاحظات

- ١ - نعتذر الى قرّائنا، العرب الكرام، حيث إنّ الأرقام (٦، ٥، ٤)، لم ترد في هذه الطبعة على النحو المألوف عندهم، بل وردت على نمط الأرقام الفارسيّة، إلّا في مواضع من طبعة بيروت الحديثة.
 - ٢ - كذلك لم ترد الهمزة فوق الألف أوتحتها في عديد من المواضع، كما أنّها جاءت من سهو الطبع مع همزة الوصل في مواضع أخرى.
 - ٣ - جاءت الضمة والفتحة والكسرة فوق الألف أوتحتها بدل الهمزة، أو فوق همزة الوصل أوتحتها، تسهيلاً للقراءة لمن لا يجيد العربيّة.
 - ٤ - نُصِبَ المضارع بعد الفاء كثيراً، ظناً منا بأنّ الفاء سببيّة، ورفَع أيضاً غير قليل ظناً بأنّ الفاء غير سببيّة.
 - ٥ - جاءت كتابة الهمزة في «المبدأ» مختلفة (المبدأ .. المبدأ ..)، لاختلاف كتابتها - في أمثال الكلمة - عند اللغويين والأدباء؛ فللقارئ أن يختار الإملاء الذي يرتضيه.
 - ٦ - من المؤسف جداً أنّنا لم نوفق للتعريف بالمصادر وذكر مواصفات طبعتها، لشهرة عددٍ منها، وفيها ما صدرت بطبعاتٍ متعدّدة تختلف فيها أرقام الأجزاء والصفحات. وقد أدى سير العمل إلى اعتماد الطبعات المختلفة في مُدُن «مشهد» و«قم» و«طهران» وغيرها، بين حينٍ وآخر. فعلى القارئ الكريم أن يأخذ هذه الأمور بنظر الاعتبار متى شاء الوقوف على فصول المواضيع في مصادر الكتاب، معتمداً بذلك على القرّانين. وكذلك الأمر بالنسبة للأخطاء التي وردت في الأرقام أثناء التبييض أو الطبع.
- وقد صدرت مؤخراً طبعات منقّحة لبعض تلك المصادر، غير أنّنا لم نوفق لمراجعتها، فيجدر على القارئ أن لا يغض الطرف عن مراجعة تلك الطبعات.

٧ - يختلف ترتيب أجزاء كتاب «بحار الأنوار»، في طبعته البيروتية الحديثة عن طبعة طهران بثلاثة أرقام، فأجزاء الفهارس من طبعة طهران، يعنى ٥٤ و ٥٥ و ٥٦، قدوردت في طبعة بيروت برقم ١٠٤ و ١٠٣ و ١٠٢، فعلى هذا إذا كانت نسخة القارئ من الطبعة البيروتية يضاف على عدد الجزء (من الجزء ٥٤ الى ١٠٢)، ثلاثة أرقام لكي يطابق رقم الجزء البيروتى طبعة طهران التي اعتمدها، مثلاً إن الجزء ٥٤، طبعة بيروت، هو الجزء ٥٧، طبعة طهران، وهكذا..

استدراك الأخطاء

رغم ما بذلناه من الجهد الوفير في تصحيح الكتاب، فقد وقعت أخطاءً في هذه الطبعة أيضاً، فمنها ما هو طفيف؛ ومنها ما ينتبه له القارئ الكريم بقرائن (مثل الذي ورد في مواضع قليلة من الآيات؛ أو ما انزلق فيه الشكل من موضع إلى آخر؛ أو زادت نقطة أو تنوين أو شدة أو نقصت؛ أو جاءت الهمزة في «أن» مفتوحة بدلاً من المكسورة وعكس ذلك، بصورة نادرة)؛ ومنها ما جاء صحيحه في مواضع أخرى فيقاس عليها؛ ومنها هي التي نوردتها في الجدول الآتي. و قد يرد خطأ واحد في مواضع فنقتصر على ذكر موطن واحد:

- في الجزء الأول :

الصَّفحة السَّطر	الخطأ	الصَّواب
٤٦	١٦ السُّوول	السُّوول
٨٩	٤ بل خلقة	بل خلقة
٩٥	١٥ الشراب (٢)	الشرب (٢)
١٤٧	١٥ بُرَاء	بُرَاء
٢١٠	٢٢ / ٢٥	/ ٢٨
٢١٩	٢٢ التَّضِيحَات	التَّضْحِيحَات
٢٦٦	٥ يدك	يديك
٢٧٤	١٧ يُسَلِّبُون	يُسَلِّبُونَ
٣٥٤	٣ فَيَضِيقُ	فَيَضِيقُ
٣٨٠	٥ وَلَا تَفْقِي	وَلَا تَفْتِي

مواضعها	موضعها	٥	٣٩٣
عليهما	عليها	٨	٣٩٤
مالكاً	مالك	١٢	٤٠٤
يقول	يقول	١٣	٤١٣
فيما	فيا	٩	٤٢٨
رَجَا	رَجَاء	١٥	٤٤٤
عَبْدُودٌ	عَبْدُودٌ	٤	٤٥١
تَكْتَبِرُ	تَكْتَبِرُ	١٣	٤٦٠

- في الجزء الثاني :

بِالْفِدَاةِ	بِالْفِدَاوَةِ	٨	٥٣
فَضَائِلُهُ	فَضَائِلُهُ	٣	١٥٢
وَلَا يُدْرِكُهُ	وَلَا يَدْرِكُهُ	٢	١٥٧
مَا شَابَهُمَا	مَا شَابَهُمَا	٧	١٨١
أَعْلَامٌ	اعلا	٣	٢١١
وَلَا لَبِنَةٌ عَلَى لَبِنَةٍ.	وَلَا لَبِنَةٌ	١١	٢٣٢
مَا زَالَ	مال زال	١٤	٢٣٥
فَعَنَّاؤُكُمْ	فَعَنَّاؤُكُمْ	١٨	٢٦٥
من ^١	ام	١٨	٢٦٥
من خُبِرَ الْبَرُّ	من الخبز	٦	٢٦٦
من ^٢	منذ	٦	٢٦٦

١ - والظاهر أن «أم» هنا صحيحة بقرينة الفقرات السابقة. و«من» جاءت من سهو الناسخين. راجع :

الجزء ٥ / ١٢٨.

٢ - والظاهر أن المتن صحيح.

آن	أن	٨	٢٦٦
الهائنة	الهائنة	١٩	٢٧١
وَيَنْبُتُ	وَيُنْبِتُ	٦	٣٣٩
زادت	زدات	١٦	٣٦٤
إذراء	إذاراء	١١	٣٧٥
ونهب	ونهب	١٨	٣٧٨
القيادة	القياءة	١٣	٤٠٢
البخوع	النجوع	١٧	٤٠٢
مصريّة	مصريّة	١٩	٤٠٢
الفرائض	الفراض	٧	٤١٣
ولم يَضُرُّهم ^١	ولم يُضِرُّهم	١٣	٤٢٢
بن	ابن	١٥	٤٢٧
المحتاجين	المتحاجين	١١	٤٨٨
فنادى «ص»	فنادى نادى	٣	٤٩٠
تعلّموا	تعلّموا	١٣	٤٠٩

- في الجزء الثالث :

ضرورة	ضرورة	٢	٢٢
الاساتذة	الاستاذة	١٢	٤٩
شَبَّية	شبيبة	١٨	٤٩
فَأَنَّ	فَانَّ	١١	٥٥
هذه	هذا	٢	٥٨
رَبُّهم	رَبُّهم	٦	٦٢

١ - هذا الضبط أفصح، فهو أليق بكلام «أفصح من نطق بالضاد».

يقولُ	يقولُ	٦	٦٢
كلَّها	كلَّها	١٤	٦٦
ودائع	وادنع	١١	٦٧
مَصْحَةٌ	مِصْحَةٌ	٩	٦٩
الأرستقراطية،	الأرستقراطية،	١٢	٧٤
الخِيَلَاءُ	الخِيَلَاءُ	١٥	٨٣
الابتداعُ / العملُ	الابتداعُ / العملُ	١	٨٤
إنَّ - (٧)	إنَّ	٢١	٩٤
خَصَلْتَانِ	خِصَلْتَانِ	٦	١١٢
فَعَطِبَ	فَعَطِبَ	٩	١١٢
رَحَى	رُحَى	١٧	١١٣
صُنِعَ	صنِيعَ	٢٣	١٢٦
وحوادثه واقتصاده	و حوادثه	٩	١٢٧
الفكرية،	الكفرية،	٤	١٤٢
ما	مما	٥	١٤٢
فِيَعْمَلُوا	فِيَعْمَلُونَ	١٥	١٤٢
لِلْكَلِّ	لِلكلِّ	٢٠	١٥٢
قَصَدَ	اقصدَ	٥	١٧٣
وَأَرْفُقُوا	وَأَرْفِقُوا	٥	١٨١
تَتَلَاءَمُ	تَتَلَأَمُ	١٤	١٩١
إِلَهِيَّتِهِ	الهِئِيَّتِهِ	٢١	٢٠٠
الغَلَطِ	التغليطِ	٢	٢٠٢
أن يكونَ	أن كونَ	١٢	٢٣٩
يَنْسَجِمُ	يَنْجِسِمُ	٢١	٢٤٥

هذه	هذا	١٣	٢٥٩
حَبْسِهِمْ	جِسْمِهِمْ	١٧	٢٧٠
فَرَضَ	فَرَضُ	١٩	٢٧٨
٢٦ منها.	٢٢ منها.	١٦	٢٨٥
تُصَحِّحُ أَرْقَامُ الهامش على			٢٩٩
الترتيب.			
يضاف السطر الآتي بعد السطر ٨:			٣٠٨
«سياق النفي، المفيدة للعموم،			
حتى يأتي الكلام عليها في النظرة»			
.. وذلك أن	إِنَّ	٦	٣٤٦
أَبَانُ	بَانَ	١٢	٣٤٧
على	الى	٨	٣٥٠
يَقْبِرُ	بَقِيرُ	٣	٣٥٧
يُوقِفُهُ	يُوقِفُهُ	١٣	٣٥٧
الإسلام	السَّلام	٧	٣٦٠
للأغنياء	لاغنياء	١	٣٦٧
اللَّتَيْنِ	الَّتِي	٦	٣٧٠
أُنذِرَ مِنْهُ	أُنذِرَ	٦	٣٧٠
سَلِيمَةٍ	سَلْمِيَةٍ	١٣	٣٧٤
يَعِيشُونَ	يعيشون	١٢	٣٧٧
الَّتِي يَمْتَلِكُهَا	في يَمْتَلِكُهَا	٥	٣٨٠
الإنسانُ في	الإنسانُ الَّتِي		
الرِّفَاهِ	الرِّفَاهِ	١٥	٣٨٢
لِبَادٍ	بَادٍ	٤	٣٩٧

حتى يَغْمُرُ	حتى يَغْمُرُ	٨	٤٠٥
بَخُسَ	بَخَسَ	٢٠	٤٠٥
هذه	تلك	٤	٤١٤
هذا	ذلك	٥	٤١٤
٢٢.	٢٣.	١٧	٤١٥
أَوْضَحْنَا	أَوْضَحْنَا	١٢	٤١٦
منهم	مهم	١٠	٤١٨
أَصَالَةٌ	إِصَالَةٌ	١٦	٤٢٢
مَسَّتْ	مُسَّتْ	٢٤	٤٢٧
تَمَسَّ وَتَمَسَّ	تَمَسَّ وَتَمَسَّ	٢٤	٤٢٧

- في الجزء الرابع :

موتٌ	موقت	٦	٣٨
تِيَابُكَ ^١	تِيَابُكَ	١٠	٥٥
وربحٍ	ورجٍ	٢٣	٦٠
إذ	إذا	١٥	٨٥
تَفْتِنُ	يَفْتِنُ	١٦	٨٥
وَلَا يُتَابِعُوهُمْ	وَلَا يُتَابِعُونَهُمْ	١٨	١٠٧
قِوَامٌ	قَوَامٌ	٩	١١٨
على	من على	٢	١٤٢
رَبْحًا خَفِيفًا	خَفِيفًا	٧	١٤٢
بِالنَّسَبِ ^٢	بِالنَّسَبِ	٨	١٤٢

١ - ويمكن أن يُقرأ المتن: «أن يُوسِّخَ تِيَابُكَ».

٢ - يضاف على مصدر هذا الحديث: «علل الشرايع ٢ / ٢٨٣». فإن هذا الضبط جاء فيه، وهو الصحيح.

يَأْكُلُوا قَصْدًا، وَيَشْرَبُوا قَصْدًا.	يَأْكُلُوا قَصْدًا.	٧	١٤٣
يُحَذَفُ رَقْمُ ٢ مِنْ هَذَا السَّطْرِ ٢٤.	٢٥.	١٧	١٥٧
اِقْتَنَّاؤُهَا	اِقْتَنَّاؤُهَا	٢٤	١٩٨
التَّأَكِيدَاتِ	التَّأَكِيدَاتِ	١٥	٢٠٩
إِنَّ اللَّهَ	إِنَّ	١١	٢٦٠
عَدِمَ قُوَّتَهُ	عَدِمَ	٣	٢٤٣
قلت له (لأبي عبد الله «ع»):	قلت لأبي ..	٩	٢٨٠
السَّابِعِ	الرَّابِعِ	٤	٣٢٤
والماء.	الماء.	٥	٣٢٤
أَنْتَ تُجِيبُ	تُجِيبُ	٥	٣٤٤
الأدواتِ	ادواتِ	١٢	٣٥٨
بتفصيلٍ في	في بتفصيلٍ	١٧	٣٦٦
عليها	عليه	١٩	٣٦٩
ملاءمة	ملائمة	١٥	٣٧٣
فَيَتِمُّكَنَ	فَيَتِمُّكَنُ	٣	٣٧٧
لِيَأْكُلَ	لِيَأْكُلُ	٥	٣٧٧
جائِعٌ؟	شَبَعَانٌ؟	١٣	٣٨٣
ضَغَطَ	ضَغَطَ	٨	٣٩٨
فَيُمْكِنُهُمْ مِنْ رُؤُوسِ الْأَرْزَاقِ.	فَيُلْعِقُهُمْ بِيَدِهِ ..	١٩	٤٣٢
المساكينِ	المساكينِ	٨	٤٣٨
- ٨	- ٩	١٨	٤٥١
- ٩	- ١٠	٢	٤٥٣
		٨	٤٥٣

٢٤ و ٢٥.	٢٥ و ٢٦.	٢٣	٤٥٣
- ١٠	- ١١	١١	٤٥٥
١١ - وبما	وبما	١	٤٥٦
المُرْهِقِةِ	المُرْهِقِةِ	١٧	٤٦٠
ناقصُ الفقر أو زائده دون الفقر أو معه		٢٢	٤٦١
يَسْحَقُهَا	يَسْحَقُهَا	١٧	٤٨٧

- في الجزء الخامس

تَلَقَوْا	تَلَقَوْا	٦	٤٦
يَجْمَعُهَا	يَجْمَعُهَا	٣	٤٩
يَعْتَمِدُ	يُعْتَمِدُ	٦	٩٧
ذَوِيهِمْ	ذَوُوهِمْ	١١	١٠٨
أَعْتَقْتَهُ بِالْأَمْسِ	بِالْأَمْسِ	٩	١٢٩
. ٣٩٠ /	. ٣٩ /	١٩	١٤١
يَتَوَقَّفُونَ	يَسْتَوَقَّفُونَ	١١	١٤٤
جَحِيمٍ	جَهِيمٍ	٢	١٥٢
. ١٤٤ /	. ١٤٥ /	٢٣	١٥٤
إِذْ	إِذَا	١٢	١٥٧
النَّامِنِ	السَّابِعِ	٣	١٦٢
(تُسْتَبَدَلُ الْكَلِمَةُ إِلَى:) ملاحظة١	تَذَكِيرٍ	٤	١٦٦
بِالْكَوْفَةِ أَحَدٌ	أَحَدٌ بِالْكَوْفَةِ	٣	١٧٥
	يُضَافُ إِلَى هَذَا	٢٠	١٨٥
(أَوْ لِيَدِّ خُلْنَ .. عَدْلُهُ)	السَّطْرُ:		
يَسْتَغْنُونَ	يَسْتَغْنُونَ	٥	١٨٩

تشخيص	تشخيص	٧	١٩٠
عظامها	عظامه	١٢	١٩٨
شبعاناً	شبعان	٧	٢١٠
جوانب ^٣ .	جانعاً ^٢ .	٦	٢١٢
الفصل ٢٦، من الباب ١٢.	الفصل ٤٧، من ..	٢٢	٢١٢
بالنظم	النظم	١٨	٢٢٨
يتصدون	يتصدون	٥	٢٢٩
القوات	القواة	٧	٢٣٠
رمزية للمجتمع	رمزية	٢	٢٣٧
الأتباع	الأتباع	١٣	٢٣٨
أفقر	افقر	٣	٢٥٥٤
يشبطوهم	يشبطوهم	١٩	٢٥٦
فهو	فهي	٧	٢٧٣
يعرقون	يعرقون	٣	٣٢٦
إنزل	انزل	٣	٣٢٧
/ ٢٩١.	/ ١٩١.	١٩	٣٨٦
الرئيسية	الرئيسية	١٥	٤٣٤
[بعيد..]	(بعيد..)	١٣	٤٥٤
يُضاف إلى السطر الأخير عبارة:			٤٨٠

«أو دمه». والاختلاف الوارد

في النص من الراوي.

والمرجوا أن يخلو هذا الجزء (السادس) من الأخطاء. وإلا فالأخطاء الواردة في هذا الجزء والأجزاء المتقدمة، مما زاغ البصر عنها وكان التنويه إليها ضرورياً، فنكلها إلى نهاية القارئ وتكرمه مشكوراً بمراجعة جدول «استدراك الأخطاء».

شكر و تقدير

نحمد الله - جلّت أسماؤه وعمّت آلاؤه - على ما وفقنا لإتمام الدورة الأولى من الكتاب،
«وما بكم من نعمة فمن الله».

ونصلّي ونسلم على الملائكة المقربين، والأنبياء والمرسلين، ولا سيّما خاتم النبيّين،
وعظيم الدّعاة الإلهيين، وإمام من جاء منهم للبشريّة بـ«الحياة»، وأنقذ
الإنسان والإنسانيّة من الضلال والزّلات، وبثّ التعاليم المحيية في آفاق الهداية
والثبات، سيّدنا ومولانا ونبيّنا محمّد بن عبد الله، النبيّ الأمّيّ الذي وضع
عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وعلى آله الطّيبين وصحبه الخيرين.

ونواصل الدّعاء للذين سبقونا بالإيمان من المؤمنين والمؤمنات، خصوصاً الشّهداء
والصّديقين، والاولياء والصّالحين، والعلماء الرّبّانيين، المرابطين
المجاهدين، الذين نقلوا إلينا تراث العلم القرآنيّ وتعاليم البيت النبويّ، بفضل
جهودهم الجبّارة وهمهم القعساء.

ونقدّم جزيل شكرنا ووافر تقديرنا إلى كلّ من أزرنا في إنجاز هذا المشروع، في كافّة
المراحل، من طبعاته في إيران^١ ولبنان، ولا سيّما في مجال إعداد مصادر
وإيصالها إلينا، أو تهذيب عبارات وصلّ ألقاظ؛ وبالتالي تشجيعنا على مواصلة
هذه الخدمة المتواضعة..


ونسأل الله تعالى :

١ - ونخصّ بالذكر، الأصدقاء الأعزاء، في مؤسّسة إيران جاب، بطهران، حيث ساعدونا في إنجاز هذه
الطّبعة المنقّحة، بفضلهم وعنايتهم.

ظهور الحق و
مشول العدل و
خلاص الإنسان المضطهد و
توفيق كل سائر على درب الفضيلة و
نجاح كل ساعٍ لغلبة النور على الظلمة ،
في مشارق الأرض ومغاربها ..

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وإلى الله مصائر الأمور، وآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين.

المؤلفون.



COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0064886093

v.6



ایران - تهران - لوله‌سی، زویزی
کوشک شهردارستان، تلفن ۳۱۶۶۰۰

۱۵۰ ریال